

الكتاب

كتاب حمد و مصلحة الأئمَّة

تألِيف

فتىد العلَم والشَّفَاعَةُ لِللهِ الْعَظِيْمِ

الشَّيخ عَبْدِ اللَّهِ الْمَامِقَانِي

قلِيس شرُع

رسالة فتح كعب

الحمد لله رب العالمين

لِلَّهِ الْحَمْدُ



مِنْظَرُ الْكِتَابِ

اللَّهُمَّ كُلُّ مَا وَلَيْتَ لِجَنَاحِ الْجَنَّةِ صَلَوَاتُنَا وَعَلَيْنَا  
وَسَلَامٌ الْبَارِئُ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ وَنَفْسٌ كُلُّ سَاعَةٍ وَلِيَسَا  
وَحَافِظْنَا وَفَاثِدْنَا وَنَاصِرْنَا وَرَدِيلْنَا إِذْ وَعَيْنَا  
حَتَّى تَسْكِينَنَا رَضِيَّكَ طَوْعًا وَقَنْعَنَهُ فِيهَا طَوْنَادَ

# مِنْ أَذْكُرِ الْكِتَابِ

لِمَنْ يَرَى مِنْ دُولٍ فَمُصَلَّحٌ لِلْأَعْمَالِ

تأليف

فَقِيْدُ الْعِلْمِ وَالْتُّوْآيَةُ اللَّهُ الْعَظِيمُ

الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْمَامِقَانِيُّ

قَدِيسَ سَرَّهُ

تَحْقِيقُ نَجَّالِهِ

الشَّيْخُ حَمْدَلَلَهُ الْمَامِقَانِيُّ

لِلْبَرْزَى لِلْهَوْدُولِ

## **هوية الكتاب :**

الكتاب .....	مرأة الكمال لمن رام مصالح الاعمال / ج ١
المؤلف .....	الشيخ عبد الله المامقاني
تحقيق .....	الشيخ محى الدين المامقاني
نشر .....	الشيخ محمد رضا المامقاني
صف العروض الالكترونية .....	دار المصطفى «ص»
الطبعة .....	الثانية ، ذالحججة الحرام ١٤١٣ هـ
المطبعة .....	مهر - قم
الكمية .....	٢٠٠
السعر .....	٤٥٠٠ ريال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر**

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله على آلائه والصلوة والسلام  
على محمد وآلـه (عليهم السلام)

وبعد :

فهذه طبعة جديدة لكتاب :

مرآة الكمال لمن رام درك مصالح الاعمال  
حرصنا على اخراجه بطبع جيد ، وحلة قشيبة ، كي تسد فراغاً في  
الموسوعات الاخلاقية الاسلامية ، والأداب والسنن الشرعية.  
ولما فيه من الأهمية من الوجهين - العلمية والعملية - حيث يحتوي على  
سبق علمي في برمجة وعرض الاحكام، ودرج وتبسيب السنن والمستحبات مع ما  
تؤكي فيه من الاعراض عن الإيجاز المخل أو التفصيل الممل.لذا تركز الاهتمام  
في التعليق - بعد ضبط الاحاديث وتخریجها - على بيان بعض من الفروع الفقهية  
مع الاشارة إلى أدلة التفصيلية مع توضیح ما قد يقتضيه المتن من الجلي عن  
نص محمل ، او ازالة الشبهة المحتملة.

وهذه الطبعة تعتبر حلقة من فكرة سابقة لاخراج مؤلفات شيخنا الجد  
(قدس سره) بطباعة فنية ، على ما تقتضيه أصول التحقيق والتخریج كانت ولا

نزل تحوم في فكر سيدى الوالد - دام ظله - مع ما هو عليه من تشتت البال ، وكثرة الانشغال ، والاستغراق في تحقيق الموسوعة الرجالية « تنقیح المقال ». فقد أدرج - دام بقاه - بعض التعليقات والتخريجات على هذا السِّفر وغيره - وظهر المجلد الاول من هذا الكتاب في النجف الاشرف سنة ١٣٨٦ هـ ولكن الظروف القاهرة أدت إلى الهجرة من الجوار العلوي - على قاطنه آلاف التحية والسلام - إلى جوار السيدة فاطمة - سلام الله عليها - مما دعى إلى البدء من جديد ، فكانت طبعتنا هذه ...

وكان بودي ان أترجم ترجمة ضافية لشيخنا الجد - عطّر الله مرقده - لو لا أنَّ كتاب مخزن المعاني والتنقیح قد وفيا بجانب من الموضوع ، وعسى أن اوفق للتشريف بتكميلهما في فرصة أخرى - بإذن الله.

هذا ، ولا يسعني - في هذه العجلة - إلا أن اشكر كل من آذرنا واعاننا في اخراج وتصحيح سفرنا هذا ، وأسأله - عز اسمه - أن يتغمد فقيدنا برضوانه ، ويطيل عمر المحقق بعنایته وإحسانه ، ويوفقا لمرضاته - وهو حسبنا ونعم الوكيل.

محمد رضا المماقاني

قم - ٢٠ صفر ١٣٩٧ هـ

## ( تاريخ الطبعة الاولى )

طبع هذا الكتاب للمرة الاولى تلو كتاب مرآة الرشاد في الوصية الى الاحبة والذرية والولاد في المطبعة المرتضوية في النجف الاشرف سنة ١٣٤٢هـ في حياة المؤلف ( قدس سره ) وانشد بعض الفضلاء - حينذاك - في مادة تاريخ طبع الكتابين ما يلي :

أ «عبدالله» دم للدين كهفاً  
فغيرك لم نجد كهفاً مشاداً  
وعين لا ترك فلم نلماها  
فقد فقدت برؤيتك السوادا  
فقد صار القضاء لها مداداً  
فسيف الدين يأبى الاغتمادا  
وجرد سيفك الماضي شباء  
ودونك منبر الاسلام فاتل  
وللعرب الفصاحة كن خطيباً  
زعيم الدين أوضح بل وأرخ  
ـ بـ «مرآة الكمال» لي «الرشاد»  
( ١٣٤٢ هـ )

ملاحظة :


حيث ان الموسوعة الحديثية الموسومة بـ «وسائل الشيعة» للمحدث الحر العاملي (قدس سره) [ ١١٠٤ هـ ] أصبحت اكثر تداولًا في الوسط العلمي من غيرها ، اعتمدنا عليها في ضبط متون الروايات وبها ان طبعات الكتاب كثيرة و مختلفة ، لذا استندنا على الطبعتين التاليتين :

- أ - الطبعة الحجرية المطبوعة في طهران سنة ١٣٢٣ هـ المعروفة بطبعة : عين الدولة.
- ب - الطبعة الجديدة ذات العشرين مجلداً ، المطبوعة في طهران سنة ١٣٧٦ - ١٣٨٩ هـ وفي بيروت سنة ١٣٩١ هـ ورمزنا لها بـ « ط ج » وللباب بـ « ب ». وبدانا بالجزء ثم الصفحة وميزنا بينهما بـ خط مائل / .

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِرَحْمَةِ رَبِّهِ تَعَالَى

عمره يام من اذ ان ابراهيم الرشاد كالمرفه فدعا اباكم مرفه الشكيره شكران اثارة حنه وفضلى على سولوك المصطفى الملستكلم الشرها  
اما بعد فان ابعا عارمه اكتفاليان واتم توتعل في سعاد البهان كابلايات الباطل من بن بديه ولام خلفه فخل عن الاخراج بناؤه ولا طله  
بوصفه كيف لا وهو عجم عري السن والاذابه كابجا واهرب جواهر كتاب اكتور بيد ساعت بربتها و معانى معجزات الله تعالى هندره ولثاله كتابه  
بؤث بتهله وهو للكمال ولكن شرط الاقرارات الكمال حيث لونج ناجح على منواله تكونه الام الدبر اكته الام الدبر و اكته كتابه  
وبحار الانوار وكيفه كابيانيه وادابه ووانابنه ديب فضوله وابوابه التي وناظم درره ولثاله في ملتبها وحبنيه وفيها وانه من يثيره العلم  
بيانها اباقي في حلبات ميدله عيليل الحضم وبد الفصل الام طود الحلم الاشم الحجه الراوحه للدين والآية الواضحه للعلميين من سعي فتحه وسبوبيه لم يسب  
عجانا بمحاجاته فتفوق في كتاب صفاته وجانبها رفاه رشاد العائق ورواه كالم الفائق ولو ان ما في الارض من شجرة افلام على الناس من عجايا وارجوه لكونها  
بابع الاساليب بفواز الريح رافعه بامال البليج شارحة مختصر علمي بطول الايصال فاخته باب معاجز اليان بالفنصالح واصفة هذه المزايا  
التي مثل ذرها اشكوه بما مباح لاعوزها الفعال وضاف بها المجال عن ديف هذا الكتاب كيفه مؤذن هذه الحكمة وفص الخطا فالذى عبد الشهان  
الكتاب اعنيه جناب علامه العالى وخربيه ادم سلطان الفناء والمجده وقطب المحتفين اعلم العلما العاملين بجهة الاسلام والسلبين بادراس فى المذا  
معنى الشيعة وملوك الشريعة شيخ القائمة الامامية وستيدعه الى المحضر في عن عجزت الافتalam من عجزه مناه القبة الحال فسلمو احاجي  
**الشيخ سعيد الدهللي امام قانى الغرر** متعدد الله الاسلامي يطوى تقاضى دام له الشرف على عقاب  
اعمى عصوه وانه قلب عاذل المعاشر طوره من الحكم وجواسم الحكم وحاطبه بهذه الابيات التي لهم ابiven الفضلا وابي القضايا وتكله جره هذه  
هي الحكمة النازم الایتالى الكبرى ام العلام ذلك الذى تطل المحر صاحف لكن حكى حصيفة  
بواه الذى لم يلقى فالچون مثله وان كفت مد تقبيله البعض فالغيرها وذكرها الناس ادب زتها  
جزء اى الله عبد الله حبلى فانه اراد ابراهيم الكمال الهدى جبرا فيانكرهه عن نعمه من صفات  
وقد اشتمل بعض الفضلاء فى حادثة تاريخ الفراع من بضم الكافه لا يأبى  
نجد فضلت بروي الثالثة تولعا نبذة لوعيد تهماشادا وعجن لازاك فلم نلها  
نفيالدين باوى الاشتادا وغرس ديف الماضى شباء  
فاطك افع البفاء صادا وللسرب الفصيحه كن خطيبا  
زعيم الدين او خرج برؤيا زاده الكمال الى الر شادا

شکر اجعى عليه اسلام ويطير بمحاجع اهل الیت علمهم السلام انه اذا طلبوا لهم الفتن عما يقع به وولده صالح وصله جليله وكل حسن الصدقة الجليلة  
طيكيه للعلم لكونها العده من اهله وادوه بآباءه وكون شهرا خاصه للدين عرضت شركه بدفع كل منهم ممن دعا الطيع الكاذب للهيبة والذى يتوسم به من اخلاقه  
والغدره بعنه بمقداره فلولا جموعا ياخوه اليه متغلبه العالى يهدى ذرا بشرطان بطريقه الكب البهيه وبيانه وطبع بالثن كابا خروه هكذا الي ان يرشد اهله شئلا  
الا در من علها مذلة مقتضاه وحضره والى الشیخ العلامه ادار الله به انهم ولعل في ذرا بغير الحنان مقوه وفناه طفحها واجلو زونه هذا الامر الشرف  
منظمه تبعه قويه عقرهم في كل عصر وجعلوا اليه من المؤمنين نصف عشر الملايين شرط بذلك في حقه لا يصل فحسب اليمه وفشت ذلكله في قریضوط  
واشت طوا اليهم ضر العذاب كالعنديه منهجا ااحتفل بالخصدا استراره من الخبره وحيث ان الشكره لم يبلو ايجي ما الزرها بل على العادج اهالهم ومتلهم  
رسكلهم الى اطراف بطيء بعد مداريلزم المطالع في هذا الكتابان بعد عولهم وديتهم عليهم وعلي من اعاده علهم باقرار من الكاغذه فهو وفناه وفناه  
حضره المصنف اذ طلب المصال منه فاصدلاه اكتون شتراء الادلا عجزه الالال فى دروغ العلم الاجرام ملبع الهمفالوسوع نبيل الاما المثلثه لم يمش  
شئان التقوى في حواسى ظهاره عبيده خذمه السنفون فاحكم الحقوقيه تمه المجهى بالاسكان العجز والعمرة  
رقا الکمالين يام دعو مصالع الاعمال وهو  
عنى العالى في فرجه الشیخ المامثله نيك مروا الشاد الوميشه الاد فالاد  
بتها الحاله في تحكم الشاد الاما ما خلا الشاد  
رسالة الشاد بجهة جبلهم من الاسماعيليه عبيده رساله الشاد حكمه والوقيق  
رساله الادريسيه في امواال الاما عبيده رساله للسائل الموريه  
مطابع الانعام ذهبي الاحكام رقا اذار بعنه بد على الورا واكثر رساله انتها الاعمال عن الوضوء  
مقابر المدابره في علم الدراية بحال العبر وابحاتكمه منع الشأسوال بجواب سبط وثا كلبيه لکفار بالقفرع المسأل البصرية مطبوعه  
وثا الحکما الفرعون الحرة الدارمه لقا الجم بين ملتين رقا فحرها الرزوج من ارض لملة المتصدقه كونها مطلمه المتصدقه اذا طلهمها الفرج فهل عمل



وَبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اسْتَعِنْ

الحمد لله علماً أنت والثانية بما قدمت والصلوة والسلام على شرف الأم محمد والأئم الهاشميون الفضائل والأداب الحكيم سليمان بن عبد وصيبيه العزيز من رب العالمين بحسب ما في الكتاب والسنة والروايات بحسب ما في الحديث والروايات بحسب ما في العبد الجاني الفاني عبيد الله الشافعى عفيفه شرطه بين الشيعتين متى توارى ذلك كفته من الأمور المهمة للأدب لما يزيد عليه الحيوان والبشر وكانت الأداب الشيعية مدار ذكر حكم خطيء وصلح كفته فصر عن أغليها عقوبة الشر وكانت لهم الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم مصروفه غالباً إلى بيان الوجبات والحرمات ولم يستوفوا بذلك ذكر الأدب والسن والكتاب هات بحسب ما في الكتاب وجل ما منها من المبتدئات وأوصيكم إلى الارتداد في رسالتكم هذه  
الرسالة بالآثر ثم بها وبعد ذلك بتأليف رسالتهم ذلك حافظ لهم جامعه لشأنها وكانت الشاويش العائمة في البلاد مانحة من الأشعال بالطلاب الخاجة إلى ضلالة طرق رأيت أن أولى بالوعد لم يحصل لأمر على حبلك الكمال وطلب ذلك مصالح الأعمال والآخرين مقلدة مما يحيى في ذلك بالبيروت  
ابن الخطيب المثلوث ووضح تقدراً لاستيفاء متى غالباً بحسب الأحوال في حكم الأعمال وحياته بمراجعة الكمال لمن رأى دراسة مصالح الأعمال  
رجلاً من الكريم ذي الجلوس يوضى الأعلم والأكمل ويغنى بهما يوم لا يغنى بيون ولا مالا شرمو القادر المقال وقبل الأخذ في المقصود فما علم  
أن من الواضح أن الله سبحانه وتعالى غني على الأطلاق لاستفطاطه الطبيعين ولا يضر عصيان العاصين وإن أرسال الوسائل ونصب الأولاد من  
باب التقى والرقة والرأفة مما يوصل دينهم وأخلاقهم ومناسد ما يحيى وما يفسد وكيفية مصلحة ذوات  
الصالح وإن للذين كانوا أجياداً مقتفيت مصالح كافية غائبة عدم الوصول إلى حد الإلزام الوجوب لرتبة العقاب على المراكز وكذا الكروبي  
ذوات مفاسدتها يشتمل على المفسدة والحمد لله رب العالمين ولورثة لاستحقاق العقاب بفعله وإن العائلة الكريمة يحيى لها الباردة بالدنيا التي هي  
مزدهرة الآخرة التي يحيى لها الورثة والذريعة من حيث لا يحيى لها الورثة والثواب ومواثيق المؤسسات الدينية للبيعن كلها للعلمه  
لسان أهل الوعي الذين لا ينظرون عن الموى فلما سمعت عن ابن الأثير التسبيلا لشأنه في المطالع العظيم بجزء  
العن وتحفه للفلسفة الكثيرة بفضل المكرهه ما كان كاستمر على إنشاء الله تعالى وإن قد سمعت ذلك فاعلم ما قد تذررت  
الكتاب مثل عشر فصول ملهمة بالطبع عاليًا وظاهرة في الأداب المترفة فما باسم الكتاب ثانية إلا في عشرة الفصل الأول  
فإذا أطلقوا لأدفوك فيه مقامات الأول في إدراك ساعنة الولاده وهي أمر عديدة فمنها أزواجه النساء ساعنة الولاده ضعف ملحوظ  
عليهم السلام إن كان إذا حضر لأداء الولادة يقولوا أخرجوني بحالتي من الشفاء لا تكون المرأة أول ناطقها عورته ومنها أيام انتحرت الولادة  
وصعب علىها اكتبه بهذه الأيام شعر شيل بمحنة ما هي وفي بعد الولادة سرعي وأذنات هذه كما في قوم بربون ما أبو عدو ون لزيلسو الآباء  
من تفاصيلها فهم بربون يكتبوا الأغصان أو يحيىها وعذائب أمير عثمان روى أن تدرست ذلك ما في بطن محاجة وعدد قراته هذه الأيام  
عليها ما جائها الخامس الذي يحيى العلل فلت يالى التي مت قبل هذا وكانت تحيى مائة فاندتها من حفتها الأصفرة فلذ جبل رب العنكبوت  
سيما وهزى إليها يحيى العلل تساوط عليه رطب أحيا ثم تبع بصوت عال والله أخرجكم من بطنون آمنا لكم لا سلون شفاعة وجعلكم  
السع والآبهار والأمكنا ملولاً ما شكرتون تلك أخرج أيها الطلاق باذن الله فانج بولدن ساعنة ووراء نكت هذه الآيات بالسد  
والزغمان على أيام طفيف ونبيل بباء البش وسفى صاحبة الحاض وبريش على بطنه وفجها ولآيات هذه كلام بربونا البتل والثواب

## خاتمة الكتاب

الكتاب حامل الله تعالى مصلبا على النبي واله خير الذاكرا لانه النظام وقلت انها النزف للانعام وقلت انها الى هنا في اول القلائل الاخير من شهر رمضان الخامس والعشرين من شهر رمضان سنة المائة وثمانين وهي وسنة ونصف قبلها سنتين اشداد نوار، البلباو والجزء ونوازل العاصي والنعن وسبعين فبـ ١٥٠٠ والهزار واراقه الدماء والمحرب العمودي بين الدول والامراء وسلب الامانة والراحة من عموم بلاد السطربون المحاربون والاعنة دعرا الاشراد سبعين ظلمات بعضا فوق بعض اذاخرج المؤمن به لم يكرهواها سبعين لم يجعل الله لها انورا ولا رفافها سبعين ثرى الناس ببعضها سكارى وماهم بكارى ولكن عذاب الله شديد ولو قال فعل بعدم وقوع مثلها من لدن خلقه ادم الى اليوم لكان بالصدق جدها ومدانة قطع الكتب اواضفت المناسبات اخراج النظام وعمر العيش على اغلب الانعام والحمد لله تعالى على بروز صدق قول الامام تمام ابو الامامة ابراهيم المؤمنين عليه افضل القليلة والسلام مخاطباه الكوفة وظهرها اذا كان البلاء في سائر الاظفار الى شحمة الاذن ففيك الى الحال فال يوم بذلك اذن به كه من حلجه الشريف بها احسن بناء الارض طهرا وانعم لهم كلاد ومن اعن النظر حالها في هذه الثالث سبعين بتقد ذلك من اعظم كلام امام المؤمنين تم فزع البدن مخوضه من تقد وتم جعل الانعام اليوم باشرارها وزرع النبات بشيء بعضها مع بعض مشي الفتن والاعداء بحال سبعين بضماء مجالسة الاخره والاخذاء لكن الفتوح الى الله تعالى وولي المصادر واحنافله من هنئ اموال العاش زائريبي وارجاء ان يجعل الله سبحانه هذه الشلة مقدمة قرية للرخاء الكامل فهو الاام العاملية قية الله سبحانه في الارض والسماء بجعل الله تعالى فوجه وسقى موجهه وجعلها من اعنوانه ومن كل مكره فداء امين يا الله طه وبس ٢٣٥

أولاً هذى شرف باسناد من النسخة الشريفة أحدها من الشيخ محمد بن

الذكى وتقديره لابنها في غفرانه له ما ولد له من سنة المائة وثمانين

راحته واربعين من المحرقة النبوة عليه

الانشاء والتحفة طبت

في المطبعة المباركه

في النشرة

الكتاب

## مقدمة الطبعة الحجرية

بسم الله الرحمن الرحيم  
وبه ثقى

نحمدك يا من ارانا بمرآة الرشاد كمال معرفته ، فدعانا كمال معرفته الى  
شكر نعمته ، فشكراً فكان شكرنا من آثار رحمته ، ونصلّى على رسولك المصطفى  
وآلـه المستكملين الشرفا.

اما بعد ، فان ابهى مارسمته اكفـالـبيان ، واتـمـ نور تجلـيـ في سـاءـ البرهـانـ ،  
كتـابـ لا يـاتـيهـ البـاطـلـ منـ بـيـنـ يـدـيـهـ ولاـ منـ خـلـفـهـ ، فـجـلـ عنـ الـافـصـاحـ بشـأـوهـ ،  
والـاطـواـءـ بـوـصـفـهـ ، كـيفـ لـاـ وـهـ بـجـمـعـ بـحـرـيـ السـنـنـ وـالـادـابـ ، وـكـتـابـ جـوـاهـرـ  
وـجـوـاهـرـ كـتـابـ ، فـاـكـرـمـ بـيـدـ صـاغـتـ اـبـرـيزـ بـيـانـهـ وـمـعـانـيـهـ ، وـحـيـاـ اللهـ تـعـالـىـ منـظـمـ  
درـرـهـ وـلـالـيـهـ ، كـتـابـ لـمـ يـؤـتـ بـمـثـلـهـ ، وـهـ لـلـكـمالـ مـثـالـ ، وـلـكـلـ شـيءـ مـرـأـةـ وـلـاـ كـ  
«ـمـرـأـةـ الـكـمالـ»ـ حيثـ لـمـ يـنسـجـ نـاسـجـ عـلـىـ مـنـوـالـهـ ، فـكـأـنـهـ بـزـغـ لـإـتـامـ الدـيـنـ وـإـكـمالـهـ ،  
فـمـاـ هوـ إـلـاـ رـيـاضـ عـلـومـ يـانـعـةـ الـأـثـارـ وـحـدـائـقـ درـرـهاـ بـحـارـ الـأـنـوارـ ، وـكـفـنـيـ بهـ  
كـافـيـاـ فيـ سـنـنـ وـأـدـابـهـ ، وـوـافـيـاـ بـتـهـذـيبـ فـصـولـهـ وـأـبـوـابـهـ ، أـنـ وـنـاظـمـ درـرـهـ وـلـالـيـهـ فيـ  
سـلـكـ بـيـانـهـ وـحـيدـ زـمانـهـ وـفـرـيدـ اوـانـهـ ، مـنـ يـشـيرـ إـلـيـهـ الـعـلـمـ بـبـيـانـهـ ، السـابـقـ فيـ  
حـلـبـاتـ مـيـدانـهـ ، بـحـرـ الـعـلـمـ الـخـضـمـ ، وـبـدـرـ الـفـضـلـ الـأـتـمـ ، وـطـوـدـ الـحـلـمـ الـأـشـمـ ،  
الـحـجـةـ الـلـائـحةـ لـلـدـيـنـ ، وـالـآـيـةـ الـوـاـضـحـةـ لـلـعـالـمـيـنـ ، مـنـ سـيـافـ حـلـقـ وـسـبـقـ حيثـ لـمـ

يسق ، فجاءنا بمعجز آياته ، فتفرد في كمال صفاته ، وحبانا في « مرآة رشاده » الرائق و « مرآة كماله » الفائق ، ولو أنّ ما في الأرض من شجرة اقلام تملّى لنا من بحار الانوار جواهر الكلام ، ناظمة بابدع الاساليب انوار الربيع ، راقمة بأنامل البديع أنواع البديع ، شارحة مختصر تلخيص المعاني بمطول الإيضاح ، فاتحة باب معاجر البيان بألف مفتاح ، واصفة هذه المرأة التي مثل نورها كمشكاة فيها مصباح ، لأعوزها المقال ، ولضاق بها المجال عن وصف هذا الكتاب ، كيف ومؤتي هذه الحكمة وفصل الخطاب قال ﴿ اني عبدالله آتاني الكتاب ﴾ أعني به جناب علامة العالم وفخر بني آدم ، سلطان الفقهاء والمجتهدين ، وقطب المحققين والمدققين ، أعلم العلماء العاملين حجة الإسلام والمسلمين آية الله في العالمين مفتى الشيعة ومدار الشريعة شيخ الطائفة الإمامية ، وسيد مجتهدي الجعفرية ، من عجزت الأقلام من تحرير معناه ، الفقيه المخالف لهواه الحاج الشيخ عبدالله المامقاني الغروي متع الله الاسلام والمسلمين بطول بقائه ، وأدام ظله الشريف على مفارق أهل عصره وأوانه ، فهلم وانظر الى ما تضمنته سطوره من الحكم وجوامع الكلم ، وخطبه بهذه الايات التي نظمها بعض الفضلاء ایده الله تعالى بتاييده ولكل خير هداه :

هي الحكمة الغرّا أم الآية الكبرى      أم السحر أم تلك التي تبطل السحرا  
 صحائف لكن تحت كلّ صحيفة      من الغيب سرّ كنه يذهل الفكر  
 براها الذي لم تلق في الكون مثله      وان كنت قد قلبته البطن والظهر  
 وذكرّ فيها الناس آداب دينها      وهل لسوئي أمثاها تنفع الذكرى  
 أرانا بمرأة الكمال الهدى جهرا      جزى الله عبدالله خيراً فانه  
 فذلك معنى لا تحيط به خبرا      فيا فكر صه عن نعت بعض صفاته

ثم لا يخفى عليك انه لما ورد بطريق صحيح عن اهل البيت عليهم السلام انه اذا مات ابن آدم انقطع عنه [ كذا ] إلا ثلات : علم ينتفع به وولد صالح وصداقة جارية ، وكان احسن الصدقات الجارية طبع كتب العلم لكونها ابعدها فناء وادومها بقاء ، وكون نشرها خدمة للدين المبين ، عقد جمع شركة بدفع كل منهم مقداراً لطبع الكتب الدينية ، ولما احبووا الجموع بين الخدمة للدين والخدمة لجناهه مَدْ ظله نقلوا مجموع ما جمعوه إليه مَدْ ظله العالي بعقد لازم بشرط ان يطبع به الكتب الدينية ويبيع ويطبع بالثمن كتاب آخر وهكذا الى ان يرث الله تعالى الارض ومن عليها ، مقدماً مصنفاته ومصنفات حضرة والده الشيخ العلامة انصار الله برهانه واعلى في فراديس الجنان مقرّه ومقامه على غيرها ، وجعلوا تولية هذا الامر الشريف بيده مَدْ ظله ، ثم بيد متولي مقتبرتهم في كل عصر ، وجعلوا من بعده من المتولين نصف عشر المنافع بشرط بذل جهده في حفظ الاصل وضبط النسخ وثبت ذلك كلّه في دفتر مضبوط ، واشترطوا ايضاً في ضمن العقد ان لا تعطى ورقة منها بجاناً حفظاً لمقصد استمرار هذه الخيرية ، وحيث ان الشركاء لم يسلموا جميع ما التزموا به اخرنا إدراج أسمائهم ومقدار ما دفعه كل منهم إلى ظهر ما يطبع بعد هذا ويلزم المطالع في هذا الكتاب ان يدعو لهم ويترّحم عليهم وعلى من أعاون على طبعه باقراض ثمن الكاغد ونحوه.

وهذا فهرس مصنفات حضرة المصنف دام ظله العالي :

متنهى مقاصد الانعام في نكت شرائع الاسلام.

مخزن اللآلی في فروع العلم الاجمالي مطبوع.

إزاحة الوسوسة عن تقبيل الاعتراض المقدسة مطبوع.

مناهج المتقين ، متن مفصل من الطهارة الى الديات.

مقباس الهدایة في علم الدرایة.

رسالة احكام العزل عن الحرة الدائمة.

منهاج التقوى في حواشى غاية القصوى (٥).

وسيلة النجاة في أجوبة جملة من الاستفتاءات.

إرشاد المتبصرین ، مطبوع .

نجاة المتقين ، سؤال وجواب كبير .

تحفة الصفوۃ في أحكام الحبوة ، مطبوعة .

مرآة الرشاد في الوصیة الى الأحبة والأولاد.

تحفة الخیرة في احكام الحج والعمرة .

مرآة الكمال لمن رام درك مصالح الاعمال ، وهو هذا .

مخزن المعانی في ترجمة الشیخ المامقانی قدس سره .

رسالة المسألة الجبلانية تتضمن المحاكمة بين جليلین .

نهاية المقال في تكلمة غاية الآمال حاشية خيارات المکاسب .

وسيلة التقى في حواشی العروة الوثقى ( مطبوعة ) .

غاية المسؤول في انتصف المهر بالموت قبل الدخول ( مطبوعة ) .

القلائد الثمينة،تعليق على ملحقات الشیخ قدس سره .

هدایة الأنام في اموال الإمام عليه السلام ( مطبوعة ) .

إرشاد المبحرين ( مطبوع ) .

رسالة المسائل الخوئية .

رسالة الأربعين ، في أربعين مسألة .

مطروح الافهام في مباني الأحكام

رسالة إقرار بعض الورثة بدين على المورث وانكار الباقي .

رسالة إغباء الأغسال عن الوضوء .

رسالة المسافرة للافطار لمن عليه قضاء مضيق .

نجاة المتقين ، سؤال وجواب كبير .

منهج الرشاد ، سؤال وجواب وسيط .

رسالة تكليف الكفار بالفروع .

المسائل البصرية ( مطبوعة ) .

رسالة الجمع بين فاطميتين .

رسالة في حرمان الزوجة من الأرض .

رسالة في المرأة المعتقدة كونها مطلقة المتزوجة - اذا طلقها الزوج ، فهل تحلّ  
من تزوجها قبل الطلاق أم لا ؟ .

رسالتان أخريان في مناسك الحج وسيطة وصغيرة .

وحواشي على الرسائل الفارسية تتجاوز العشر .

رسالة في جملة من المطالب الرجالية .

... الى غير ذلك .



بسم الله الرحمن الرحيم  
وبه أستعين

الحمد لله على ما أنعم ، والثناء بها قدم ، والصلاه والسلام على أشرف  
الأمم ، محمد وآلـهـ الأطهـارـ ، ينابـيعـ الفـضـائلـ وـالـآـدـابـ وـالـحـكـمـ ، سـيـماـ ابنـ  
عـمـهـ وـوـصـيـهـ أـمـيرـ المـؤـمـنـينـ منـ العـرـبـ وـالـعـجـمـ .

وبعد :

فيقول الفائز بحب أهل البيت ، واللائذ بحبـلـ ولاـئـهـ ، والنـازـلـ  
بـفـنـائـهـ ، العـبـدـ الجـانـيـ الفـانـيـ ( عبد الله المامقاني ) عـفـاـعـنـهـ رـبـهـ ابنـ الشـيـخـ  
( قدس سره ) :

إنه لما كانت من الأمور المهمة الأدب ؛ المائز بين الحيوان والبشر،  
وكانت الأدب الشرعية صادرة عن حكم خفية ، ومصالح كامنة ، تقصر عن  
أغلبها عقول البشر ، وكانت هم الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم مصروفـةـ غالباًـ  
إلى بيان الواجبات والمحرمـاتـ ، ولم يستوفوا لذلك ذكر الأدب والسننـ  
والمـكـروـهـاتـ ، بحيث صارت جملـةـ منهاـ منـ النـسـيـاتـ ، وجملـةـ أخرىـ - بـزـعـمـ منـ  
لاـ خـبـرـةـ لـهـ - منـ المـبـتـدـعـاتـ ، وأـوـصـيـتـ إـلـىـ الـأـوـلـادـ فيـ رسـالـةـ «ـ مـرـأـةـ الرـشـادـ »ـ

بالالتزام بها ، ووعدهم بتأليف رسالة في ذلك ، حائزة لها ، جامعة لشتاتها ، وكانت التشاوיש العامة في البلاد مانعة من الاستغلال بالمطالب المحتاجة إلى فضل نظر ، رأيت أن أوفي بالوعد ، ليسهل الأمر على من أحب الكمال ، وطلب درك مصالح الأعمال ، والتحرّز من مفاسدها ، بمحترئاً في ذلك بالميسور ، اتباعاً للخبر المؤثر ، لوضوح تعرّض الاستيفاء ، معبراً غالباً بعبائر الأخبار ، سينا في حكم الاعمال ، وسميته بـ :

### ( مرأة الكمال لمن رام درك مصالح الأعمال ).

راجياً من الكريم ذي الجلال أن يوفّقني للاتمام والإكمال ، وينفعني بها يوم لا ينفع بنون ولا مال ، أنه هو القادر المتعال .

وقبل الأخذ في المقصود فأعلم :

أن من الواضح أن الله سبحانه عزوجلّ غني على الاطلاق ، لا تنفعه اطاعة المطيعين ، ولا يضره عصيان العاصين ، وأن إرسال الرسل ، ونصب الأولياء من باب اللطف والرحمة والرأفة ؛ إنما هو لارشاد العباد إلى ما فيه مصالح دنياهم وأخرتهم ومفاسدهما ، ليجتنبوا ما فيه مفسدة ، ولا تفوّتهم مصلحة ذات المصالح ، وأن السنن كالواجبات متضمنة لمصالح كامنة ، غايتها عدم وصول المصلحة إلى حدّ الالزام ، الموجب لترتب العقاب على الترك ، وكذا المكر وهاز ذات مفاسد ، نهايته عدم وصول المفسدة إلى حد التحرير ، المورث لاستحقاق العقاب بفعله ، وأن العاقل الكيس ينبغي له المبادرة في الدنيا - التي هي مزرعة الآخرة - إلى تحصيل أنواع المثوابات الأخروية ، وجلب الفوائد الدنيوية ، والتحرّز من الحزازات ومقولات الأجر والثواب ، ومواثبات المفاسد الدنيوية ، المبين كل ذلك على لسان أهل الوحي ، الذين لا ينطقون عن الهوى ، فلا تستحقرنَّ - أيها

الأخ الرشيد - السنن ، ولا تستخفن بالمكر وهاـت ، فتفوتـك المصالح الخطيرة  
بتـركـ السنـن ، وتـلـحقـكـ المـفـاسـدـ الـكـثـيرـةـ بـفـعـلـ المـكـرـ وـهاـتـ ، كـماـ سـتـمـرـ عـلـيـكـ انـ  
شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ .

وإـذـ قدـ عـرـفـتـ ذـلـكـ فـأـعـلـمـ أـنـيـ قدـ رـتـبـتـ الـكـتـابـ عـلـىـ أـثـنـيـ عـشـرـ فـصـلـاـ ،  
مـرـاعـيـاـ التـرـتـيبـ الطـبـيـعـيـ غالـباـ ، وـخـاتـمـهـ فـيـ الـآـدـابـ الـمـتـفـرـقـةـ ، فـجـاءـ اـسـمـ الـكـتـابـ  
ثـانـيـاـ :

.الاثنا عشرية .



## الفصل الاول

### في آداب الولادة

وفيه مقامات :

#### المقام الاول

#### في آداب ساعة الولادة ،

وهي أمور عديدة :

فمنها: اخراج النساء ساعة الولادة ، فعن علي بن الحسين عليهما السلام أنه كان إذا حضر ولادة المرأة يقول : اخرجوا من في البيت من النساء ، لا تكون المرأة أول ناظر إلى عورتها<sup>(١)</sup> .

ومنها : أنه إن تأخرت الولادة وصعبت عليها تكتب هذه الآيات ، ويسعد بفخذها اليمنى ، وتحل بعد الولادة سريعاً ، والآيات هذه : ﴿ كَانُهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يَوْعِدُونَ لَمْ يُلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿ كَانُهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يُلْبِسُوا إِلَّا

---

(١) الكافي : ٦ / ١٧ باب في ادب الولادة حديث ١.

(٢) سورة الاحقاف آية ٣٥.

عشية أو ضحىها <sup>(١)</sup>، ﴿ اذ قالت امرأة عمران رب اني نذرت لك ما في بطني محراً <sup>(٢)</sup>﴾ <sup>(٣)</sup>.

وورد قراءة هذه الآية عليها : ﴿ فاجأها المخاض إلى جذع النخلة قالت ياليتني مت قبل هذا وكنت نسيأ منسيا \* فناديهما من تحتها ألا تحزني قد جعل ربك تحتك سريأ \* وهزي إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنبا <sup>(٤)</sup> ، ثم يقرأ بصوت عال : ﴿ والله أخرجكم من بطن أمهاتكم لا تعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشகرون <sup>(٥)</sup>﴾ كذلك اخرج أيها الطلاق باذن الله <sup>(٦)</sup>.

فإنه حينئذ يولد من ساعته.

وورد أنه تكتب هذه الآيات بالمسك والزعفران على آناء نظيف ويغسل بباء البئر وتسقى صاحبة المخاض ، ويرش على بطنها وفرجها ، والآيات هذه : ﴿ كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلأ عشية أو ضحىها <sup>(٧)</sup> ، ﴿ كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلأ ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك إلأ القوم الفاسقون <sup>(٨)</sup> ، ﴿ لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب \* ما كان حديثاً يُفترى ولكن تصدق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة <sup>(٩)</sup>

(١) سورة النازعات آية ٤٦.

(٢) سورة آل عمران آية ٣٥.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٤ باب ٧٩ برقم ٧.

(٤) سورة مريم آية ٢٣ و ٢٤ و ٢٥.

(٥) سورة النحل آية ٧٨.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٣ باب ٧٩ برقم ٤.

(٧) سورة النازعات : ٤٦.

(٨) سورة الاحقاف : ٣٥.

**لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ .**

وورد أنه تكتب هذه الآيات على قرطاس وتلف بخرقة من غير عقد ، وتشد على ظهر الحامل عند دخوها في شهر ولادتها ، فإنه لا يصيبها الوجع عند الولادة ، وتحلّ بعد الولادة سريعاً قبل مضي ساعة<sup>(٣)</sup> ، والآيات هذه : ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقَنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ ، ﴿وَآيَةٌ لَهُمُ اللَّيلُ نَسْلَحُ مِنْهُ النَّهَارَ إِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ \* وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقْرٍ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الرَّحِيمِ \* وَالْقَمَرُ قَدَرَنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعَرْجُونَ الْقَدِيمِ \* لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرُ وَلَا الْلَّيلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ \* وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلُكِ الْمَسْحُونَ \* وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مَثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ \* وَأَنْ نَشَأْ نُغْرِقُهُمْ فَلَا صَرِيخٌ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُنْقَذُونَ إِلَّا رَحْمَةً مِنْنَا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينَ ﴿٥﴾ . ﴿وَنُفَخَ فِي الصُّورِ إِذَا هُمْ مِنَ الْأَجَدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ ﴿٦﴾ ، ويكتب على ظهر القرطاس : ﴿كَانُوهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بِلَاغٍ فَهُلْ يَهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٧﴾ ، ﴿كَانُوهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا عَشِيهَا أَوْ ضَحْكَاهَا ﴿٨﴾ ﴿٩﴾ .

(١) سورة يوسف : ١١١.

(٢) مستدرک وسائل الشیعة ٣ / ٦٣٣ ، باب ٧٩ ، حدیث ٢.

(٣) مستدرک وسائل الشیعة ٣ / ٦٣٣ باب ٧٩ حدیث ٢.

(٤) سورة الانبياء : ٣٠.

(٥) سورة يس : ٤٤ - ٣٧.

(٦) سورة يس : ٥١.

(٧) سورة الاحقاف : ٣٥.

(٨) سورة النازعات : ٤٦.

(٩) مستدرک وسائل الشیعة ٢ / ٦٣٣ باب ٧٩ حدیث ١.

ومنها : غسل المولود بعد الولادة كغسل الجنابة ، ترتيباً أو ارتقاساً ، لا الغسل - بالفتح - فقط على الظاهر<sup>(١)</sup>.

ومنها : الأذان في أذنه اليمنى ، والإقامة في اليسرى قبل قطع سرته ، فقد ورد أن ذلك عصمة من الشيطان الرجيم<sup>(٢)</sup> ، ولا يفزع ولا يصيبه أبداً الجنون ولا أم الصبيان<sup>(٣)</sup> ولا التابعة<sup>(٤)</sup> ، وهي الجنية تكون مع الإنسان تتبعه حيث ذهب<sup>(٥)</sup>.

ومنها : أن يقرأ في أذنه بعد الأذان فاتحة الكتاب وأية الكرسي وأخر سورة الحشر<sup>(٦)</sup> ، وسورة الاخلاص والمعوذتان . والمراد بآخر سورة الحشر قوله جل ذكره : ﴿ لَوْ أَنَزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لِرَأْيَتَهُ خَاشِعاً مَتَصِدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعْلَهُمْ يَتَفَكَّرُونَ \* هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا

---

(١) افتى بعض فقهائنا ، كأبي حمزة بوجوب غسل المولود ، وذلك لوروده في عداد الاغسال الواجبة في موثقة ساعة ، ولكن المشهور المدعى عليه الاجماع ونفي الخلاف هو الاستحباب ، بل لم يعرف له قائل سوى من ذكر ، والاستدلال بموثقة ساعة ضعيف جداً لامور :

الاول - ان الرواية متروكة في المورد باعراض الاصحاب.

الثاني - حصر الاغسال الواجبة في الاخبار الاخر ، وعدم عد غسل المولود منها.

الثالث - اطلاق الوجوب فيها على جملة من الاغسال المندوبة كغسل الزيارة وغسل يوم عرفة المقطوع باستحبابها ، فالرواية لا تصلح لاثبات الحكم إلا تأكيد الاستحباب.

وأما احتمال كون الغسل بالفتح لا بالضم لا يلتفت إليه ، لاصالة العبادية فيما شك في عبادة الاوامر الواردة ، وحينئذ يعتبر فيه الترتيب المعتبر في سائر الاغسال ، والله العالم.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٤ باب ما يفعل بالمولود من التحنين وغيره اذا ولد برقم ٦.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٣ باب ما يفعل بالمولود من التحنين وغيره اذا ولد برقم ١.

(٤) في المتن : الناغة.

(٥) المصدر المتقدم برقم ١ و ٢.

(٦) الآية ٢١ - ٢٤.

هو عالمُ الغَيْبِ والشهادةِ هو الرَّحْمَن الرَّحِيمُ \* هو اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ  
الْمَلِكُ الْقَدُوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللهِ عَمَّا  
يُشْرِكُونَ ، هُوَ اللهُ الْخَالِقُ الْبَارِيُّ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ۝ ۱۱).

ومنها: أن يؤخذ عدسة جاوشير<sup>(٢)</sup>، ويحل بالماء ويقطر في أنفه في المنخر  
الايمن قطرتان وفي الايسر قطرة قبل قطع سرتة ، لورود الأمر بذلك عن  
الصادق عليه السلام<sup>(٣)</sup>.

ومنها : تخيكه بماء الفرات ، لا ستفاضة الاخبار بأنه ما حنك به أحد إلّا  
وأحبّ أهل البيت عليهم السلام وصار لهم شيعة<sup>(٤)</sup> ، وبتربة سيد الشهداء عليه  
السلام ، لأنها أمان<sup>(٥)</sup> ، وبالتمر . فإن لم يوجد ماء الفرات فيها السماء<sup>(٦)</sup> ،  
وقيل: إن لم يوجد إلّا ماء صالح جعل فيه شيء من التمر أو العسل<sup>(٧)</sup>.

ومنها: لفه في خرقه بيضاء ، ويكره لفه في خرقه صفراء<sup>(٨)</sup>.

ومنها : أن يضع من كان تقىاً صالحًا من جده وأبيه لسانه في فيه ليمصه ،  
تأسياً برسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم<sup>(٩)</sup>.

(١) مستدرک الوسائل : ٢ / ٦١٩ باب ٢٦ حديث ١.

(٢) الجاوشر صنع كريه الرائحة ظاهره احمر ، وباطنه ابيض.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٣ باب ما يفعل بالمولود من التخيك وغيره اذا ولد حديث ١ بسنده ، وفي آخر  
الحديث ( فانه لا يفرغ ابدا ولا تصيبه ام الصبيان ).

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٠ باب ٢٧ حديث ٤.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٠ باب ٢٧ حديث ٢.

(٦) الكافي : ٦ / ٢٤ باب ما يفعل بالمولود من التخيك وغيره اذا ولد حديث ٥.

(٧) الكافي : ٦ / ٢٤ باب ما يفعل بالمولود من التخيك وغيره اذا ولد حديث ٤.

(٨) وسائل الشيعة : ١٥ / ١٤١ حديث ١٣ و ١٣٨ حديث ٤.

(٩) لم اعثر على رواية تخص المورد.

ومنها : سؤال الأب عن استواء خلقته ، وأن يحمد الله تعالى إن بشر بالاستواء قبل السؤال عن ذكره وانوثته<sup>(١)</sup>.

ومنها : تسميته ، بل يستحب تسميته قبل الولادة ، لما عن أمير المؤمنين عليه أفضل الصلاة والسلام أنه قال : سموا أولادكم قبل أن يولدوا ، فإن لم تدرروا ذكر أم انتش فسموههم بالأسماء التي تكون للذكر والأنثى ، فإن أسقاطكم إذا لقوكم في القيامة ولم تسموههم سيقول السقط لأبيه : ألا سميتني ؟<sup>(٢)</sup>.

ويقرب منه ما عن رسول الله صلى الله عليه وآله ممثلاً للأسماء المشتركة بمثل : زائدة وطلحة وعنبرة وحمزة<sup>(٣)</sup>.

ويستحب تسمية المولود باسم حسن ، فقد ورد عن أبي الحسن موسى عليه السلام : إنَّ أَوْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ وَلَدَهُ أَنْ يَسْمِيَهُ بِاسْمِ حَسَنٍ ، فَلَيَحْسُنَ أَحَدُكُمْ اسْمَ وَلَدِهِ<sup>(٤)</sup>.

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : استحسنوا أسمائكم فإنكم تدعون بها يوم القيمة<sup>(٥)</sup>.

وورد أن أصدق الأسماء ما تضمن العبودية لله تعالى كعبد الله

(١) الكافي : ٦ / ٢١ باب تسوية الخلقة برقم ١ بسنده ( كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا بشر بالولد لم يسأل اذكر هو ام انتي حتى يقول : اسوئي ؟ فان كان سوئاً قال : الحمد لله الذي لم يخلق مني شيئاً مشوهاً ).

(٢) الكافي : ٦ / ١٨ باب الأسماء والكنى برقم ٢.

(٣) قرب الاستناد / ٧٤.

(٤) الكافي : ٦ / ١٨ باب الأسماء والكنى برقم ٣.

(٥) الكافي : ٦ / ١٩ باب الأسماء والكنى برقم ١٠.

وعبد الرحمن<sup>(١)</sup> ، وأفضلها أسماء الأنبياء والأئمة عليهم السلام<sup>(٢)</sup> .  
وعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ فِيهِ اسْمٌ نَبِيٌّ إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ مَلِكًا يَقْدِسُهُمْ بِالغَدَةِ وَالْعَشِيِّ<sup>(٣)</sup> .  
وَعَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إِنْ مَنْ وَلَدَ لَهُ ثَلَاثَةُ بَنِينَ وَلَمْ يَسْمِ أَحَدَهُمْ مُحَمَّدًا فَقَدْ جَفَانِي<sup>(٤)</sup> .

وَعَنْ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ مُحَمَّدٌ يَصْبُحُ أَهْلَهُ بَخِيرٌ<sup>(٥)</sup> .  
وَعَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ مَنَادِيًّا يَنْادِي يَا مُحَمَّدًا أَوْ  
يَا عَلِيًّا ذَابَ كَمَا يَذَابُ الرَّصَاصُ ، حَتَّى إِذَا سَمِعَ مَنَادِيًّا يَنْادِي بِاسْمِ عَدُوِّ مِنْ  
أَعْدَائِنَا أَهْتَزَّ وَأَخْتَالَ<sup>(٦)</sup> .

وَعَنِ أَبِي الْحَسْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْفَقْرَ بَيْتًا فِيهِ اسْمٌ مُحَمَّدٌ  
أَوْ أَحْمَدٌ أَوْ عَلِيٌّ أَوْ الْحَسْنُ أَوْ الْحَسِينُ أَوْ جَعْفَرٌ أَوْ طَالِبٌ أَوْ عَبْدُ اللَّهِ ، أَوْ فَاطِمَةُ مِنَ  
النِّسَاءِ<sup>(٧)</sup> .

وَعَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : لَا يَوْلُدُ لَنَا وَلَدٌ إِلَّا سَمِينَاهُ مُحَمَّدًا  
فَإِذَا مَضَى سَبْعَةُ أَيَّامٍ فَإِنْ شَئْنَا غَيْرَنَا وَإِلَّا تَرَكْنَا<sup>(٨)</sup> .

(١) الكافي : ٦ / ١٨ باب الأسماء والكنى برقم ٥ ومستدرك وسائل الشيعة : ٦١٨ / ٢ باب ١٥  
حديث ١ عن المعرفيات.

(٢) الكافي : ٦ / ١٩ باب الأسماء والكنى حديث ٨ وحديث ١.

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ١٢٦ باب ٢٣ برقم ٤ .

(٤) الكافي : ٦ / ١٩ باب الأسماء والكنى برقم ٦ .

(٥) وسائل الشيعة : ٧ / ١٢٧ باب ٢٤ حديث ٦ عن عدة الداعي.

(٦) الكافي : ٦ / ٢٠ باب الأسماء والكنى برقم ١٢ .

(٧) الكافي : ٦ / ١٩ باب الأسماء والكنى برقم ٨ .

(٨) الكافي : ٦ / ١٨ باب الأسماء والكنى برقم ٤ .

ويستحب إكرام من اسمه محمد ، والتوسعة له في المجلس . وورد النهي  
عن تقبيع الوجه له<sup>(١)</sup> .

وعن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم أنه قال : ما من قوم كانت لهم  
مشورة فحضر معهم من اسمه محمد [ وحامد ومحمود ]<sup>(٢)</sup> وأحمد فادخلوه في  
مشورتهم إلا خير لهم<sup>(٣)</sup> .

ويكره التسمية باسم حكم وحكيم وخالد ومالك وحارث وياسين وضرار  
ومرة وحرب وظالم وضريس وأسماء أعداء أهل البيت سلام الله عليهم ولعنة الله  
على أعدائهم<sup>(٤)</sup> .

ومنها : تكنية مخافة أن يلحق به النبز<sup>(٥)</sup> . وأحسن الكنى كنى أهل  
البيت عليهم السلام . وقد ورد أن من السنة أن يكنى الرجل باسم ابنه<sup>(٦)</sup> .  
ويكره التكنية بأبي القاسم إذا كان الاسم محمدأ للنبي عنه ، وكذا

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ١٩٨ ووسائل الشيعة : ٧ / ١٢٧ باب ٢٤ حديث ٨.

(٢) ليس في الحديث ما بين المعقوفين.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ١٩٨ ووسائل الشيعة : ٧ / ١٢٧ باب ٢٤ حديث ٨.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ١٣٠ باب ٢٨ احاديث الباب.

(٥) الكافي : ٦ / ١٩ باب الأسماء والكنى برقم ١١ بسنده ( عن معاذ بن خثيم قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : ما تكني ؟ قال : قلت : ما اكتنیت بعد ، وما لي من ولد ولا امرأة ولا جارية ، قال : فما يمنعك من ذلك ؟ قال : قلت حدیث بلغنا عن علي عليه السلام : قال : وما هو ؟ قلت : بلغنا عن علي عليه السلام أنه قال : من اكتنی وليس له اهل فهو جعر ، فقال ابو جعفر عليه السلام : شوه ، ليس هذا من حدیث علي عليه السلام ، إنما لتكنی اولادنا في صغرهم مخافة النبز ان يلحق بهم ) اقول : جعر ما يبس من الثقل في الدبر ، وابو جعر بالكسر : الجعل . والنبي - بالتحريك - اللقب ، والتنابز بالألقاب ، اي لقب بعضهم بعضا ، وهو يكثر فيها كان ذمأ ، والنبي : التعاییر بالألقاب . تاج العروس : ٤ / ٨٣ .

(٦) الكافي : ٢ / ١٦٢ باب البر بالوالدين برقم ١٦.

التكنية بأبي مرة وأبي عيسى وأبي الحكم وأبي مالك<sup>(١)</sup>.  
ويكره ذكر اللقب والكنية الذين يكرهها صاحبها أو يحتمل كراحته  
لهم<sup>(٢)</sup>.

ومنها : أن يكون أول ما تأكله النساء الرطب ، فإن لم يكن أيام الرطب  
فسبع تمرات من تمر المدينة ، فإن لم يكن فسبعين تمرات من تمر سائر الأمصار ، فإن  
ذلك مندوب ، لأنه يوجب كون المولود حليناً<sup>(٣)</sup>.  
ويستحب أن يهني أبو المولود بقول : شكرت الواهب ، وبورك لك في  
الموهوب ، وبلغ أشدّه ، ورزقت بره<sup>(٤)</sup>.

---

(١) التهذيب : ٧ / ٤٣٩ باب ٤٠ برقم ١٧٥٢.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ٣٠٦ .

(٣) المحسن / ٥٣٥ برقم ٨٠٣ .

(٤) الكافي : ٦ / ١٧ باب التهنئة بالولد برقم ١ و ٢ .

## المقام الثاني

### في آداب اليوم السابع

وهي أمور شتى :

فمنها : تسميته إن لم يسمّ أو سمي باسم محمد بقصد تغييره يوم السابع<sup>(١)</sup>.  
ومنها : حلق رأسه قبل العقيقة ذكراً كان أو أنثى ، والتصدق بوزن شعره  
ذهبًا أو فضة<sup>(٢)</sup> ، غير مسكونين على الأفضل<sup>(٣)</sup> ، ولو أعسر عين وزنه وتصدق  
بذلك الوزن إذا أيسر<sup>(٤)</sup> . وروي أنه إذا مضى اليوم السابع فليس عليه حلق<sup>(٥)</sup> .  
ويكره أن يحلق من رأسه موضع ويترك موضع ، وهو المسمى : بالقزع  
والقنازع<sup>(٦)</sup> .

ومنها : طلي رأسه بالخلوق بعد المثلث ، تأسياً بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، حيث فعل ذلك بالحسنين عليهما السلام<sup>(٧)</sup> .

---

(١) الكافي : ٦ / ١٨ باب الاسماء والكنى برقم ٤.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٨ باب انه يعق يوم السابع للمولود برقم ٧.

(٣) الفقيه : ٣ / ٣١٥ باب ١٤٩ برقم ١٥٣١.

(٤) وسائل الشيعة : ١٥ / ١٤٩ باب ٤٣ حديث ٣.

(٥) الفقيه : ٣ / ٣١٦ باب ١٤٩ حديث ١٥٣٣.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٠ باب كراهة القنازع حديث ١ و ٢.

(٧) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ١٩٥ [ط. ج : ٢ / ٢٥] [بسند عن اسماء بنت عميس قالت : حدثني فاطمة عليها السلام لما حملت بالحسن عليه السلام ولدته جاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فقال : يا أسماء هلمي ابني فدفعته إليه في خرفة صفراء فرمى بها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ =

ورد لطخه بالزعفران<sup>(١)</sup>.

= والله وسلم ، وادن في اذنه اليمنى واقام في اليسرى ، ثم قال لعلي عليه السلام : بأي شيء سميت ابني ؟ قال : ما كنت اسبقك باسمه يا رسول الله ، وقد كنت احب ان اسميه حرباً . فقال النبي صلى الله عليه والله وسلم : ولا أنا أسبق باسمه ربي ، ثم هبط جبرئيل عليه السلام فقال : يا محمد العلي الأعلى يقرنك السلام ويقول : على منك بمنزلة هارون من موسى ، ولا نبي بعدك ، سَمَّ ابْنَكَ هَذَا بِاسْمِ ابْنِ هَارُونَ . فقال النبي صلى الله عليه والله وسلم : وما أسم ابن هارون قال : شبر . قال النبي صلى الله عليه والله وسلم : لساني عربي . قال جبرئيل عليه السلام : سَمَّهُ الْحَسَنُ ، قَالَ أَسْمَاءُ : فَسَمَّاهُ الْحَسَنُ ، فَلِمَ كَانَ يَوْمَ سَابِعِهِ عَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ بِكَبْشِينِ أَمْلَحِينَ ، وَاعْطَى الْقَابِلَةَ فَخَدَّاً وَدِينَارًا ، ثُمَّ حَلَقَ رَأْسَهُ ، وَتَصَدَّقَ بِوزْنِ الشِّعْرِ وَرِقًا ، وَطَلَنَ رَأْسَهُ بِالْخَلْوَقِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَسْمَاءَ ، الدَّمُ فَعَلَ الْجَاهِلِيَّةَ ، قَالَتْ أَسْمَاءُ : فَلِمَ كَانَ بَعْدَ حَوْلِ وَلْدِ الْحَسِينِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا أَسْمَاءَ هَلَمَيْ ابْنِي ، فَدَفَعَتْ إِلَيْهِ فِي خَرْقَةٍ بِيَضَاءٍ ، فَإِذَا فِي اذْنِهِ الْيَمِنِيِّ وَاقِمٌ فِي الْيُسْرَى ، وَوُضُعَ فِي حَجْرِهِ فِي بَكَّا ، قَالَتْ أَسْمَاءُ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأَمِي مَمَّ بَكَائِكَ ؟ قَالَ : عَلَى ابْنِ هَذَا ، قَلْتَ : أَنَّهُ وَلَدَ السَّاعَةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ : تَقْتَلُهُ الْفَتَّةُ الْبَاغِيَّةُ مِنْ بَعْدِي ، لَا أَنَّهُمْ اللَّهُ شَفَاعَتِي ، ثُمَّ قَالَ يَا أَسْمَاءَ لَا تَخْبِرِي فَاطِمَةَ بِهَذَا فَإِنَّهَا قَرِيبَةُ عَهْدِ بُولَادَتِهِ ثُمَّ قَالَ لِعَلَيِّ أَيِّ شَيْءٍ سَمِّيَتْ ابْنِي هَذَا قَالَ مَا كَنْتَ لَا أَسْبِقُكَ بِاسْمِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ كُنْتَ إِحْبَابَ اسْمَيهِ حَرْبًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا أَسْبِقُ بِاسْمِهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ هَبَطَ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدَ الْعَلِيَّ الْأَعْلَى يَقْرِنُكَ السَّلَامُ وَيَقُولُ لَكَ عَلَيَّ مِنْكَ كَهَارُونَ مِنْ مُوسَى سَمَّ ابْنَكَ هَذَا بِاسْمِ ابْنِ هَارُونَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : وَمَا اسْمِ ابْنِ هَارُونَ قَالَ شَبِيرٌ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لساني عربي قال جبرئيل عليه السلام سمه الحسين فلما كان يوم سابعه عق عنه النبي صلى الله عليه والله وسلم بكبشين املحين واعطى القابلة فخذداً وديناراً ، ثم حلق رأسه وتصدق بوزن الشعر ورقاً ، وطن رأسه بالخلوق ، فقال يا اسماء الدم فعل الجاهلية .

أقول : قوله صلى الله عليه والله وسلم : الدم فعل الجاهلية ، يعني ان في الجاهلية كان يلطفون من دم الذبيحة ناصية الطفل فنهى صلى الله عليه والله وسلم عنه .

ومنها : ختانه ، فإنَّ من المستحب المؤكد أن يختن المولود يوم السابع ، حراً كان أو برداً<sup>(١)</sup> . وقد ورد أن الختان يوم السابع أطيب وأظهر وأسرع لنبات اللحم<sup>(٢)</sup> . وأن الأرض تضج إلى الله تعالى من بول الأغلف ، وتنجس منه أربعين صباحاً<sup>(٣)</sup> .

ويستحب الدعاء عند الختان بقول : « اللهم هذه سنتك وسنة نبيك صلى الله عليه وآلـه وسلم ، وأتباعـ منـا لك ولـدينـك ، بـمشـيتـك وـبارـادـتك<sup>(٤)</sup> ، لأـمرـ أـردـتهـ ، وـقـضـاءـ حـتـمـتهـ ، وأـمـرـ أـنـفـذـتهـ ، فـأـذـقـهـ حـرـ الـحـدـيدـ فيـ خـتـانـهـ وـحـجـامـتـهـ ، لأـمـرـ أـنـتـ أـعـرـفـ بـهـ مـنـيـ ، اللـهـمـ فـطـهـرـهـ مـنـ الذـنـوبـ ، وـزـدـ فيـ عـمـرـهـ ، وـأـدـفـعـ الـآـفـاتـ عـنـ بـدـنـهـ ، وـالـأـوـجـاعـ عـنـ جـسـمـهـ ، وـزـدـهـ مـنـ الغـنـىـ ، وـأـدـفـعـ عـنـهـ الفـقـرـ ، إـنـكـ تـعـلـمـ لـاـ نـعـلـمـ » .

وروي عن الصادق عليه السلام : إنَّ من لم يقرأ هذا الدعاء عند ختان ولده فليقرأه من قبل أن يحتلم ، فإن قرائته تورث حفظه من حرَّ الحديد من قتل أو غيره<sup>(٥)</sup> .

ثم إنَّ ظاهر هذا الدعاء هو استحباب حجامة المولود أيضاً في أيام الولادة من جهة عطف الحجامة على الختان ، ولم أجد من صرَّح به . نعم عمل العوام على شرطه في الأربعين .

وورد الأمر بحجامة بعد بلوغه أو بعد أربعة أشهر في كلَّ شهر مرَّة في

(١) حراً كان أو برداً - اي في أيام الصيف وحرارة الهواء كانت ولادته ام ايام الشتاء والبرد.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٤ باب التطهير برقم ١ و ٢ .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٥ باب التطهير برقم ٢ و ٣ ، ومستدرك الوسائل : ٢ / ٦٢٢ باب ٣٨ حديث . ٣

(٤) في المتن : وارادتك .

(٥) الفقيه : ٣ / ٣١٥ باب ١٤٩ برقم ١٥٣٠ .

النقرة<sup>(١)</sup> ، معللاً بأنها تجفف لعابه ، وتهبط الحرارة من رأسه وجسده<sup>(٢)</sup> ، ولو ولد الذكر مختوناً استحب إمارار الموسى على محله ، لإصابة السنة وأتباع الحنفية<sup>(٣)</sup>.

ولو نبتت الغلفة بعد قطعها ، أعيد الختان أستحباباً قبل البلوغ ، ووجوباً بعده<sup>(٤)</sup> ، ويجوز تأخير الختان إلى أن يبلغ ، فإذا بلغ غير مجنون وجب عليه أن يختن نفسه<sup>(٥)</sup> ، وكذا لو أسلم الكافر كذلك<sup>(٦)</sup> ، والختنى إن الحق بالذكور كذلك وجب ختانه ، وكذا إنْ كان مشكلاً على الأحوط ، ولو الحق بالإإناث ففي لزوم الختان وجهان، أحوطهما الأول<sup>(٧)</sup> .

(١) النقرة : الحفرة ، والمراد بها هنا وقوع الاحتجام في الحفرة التي بين المنكبين.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٣ باب التوادر حديث ٧.

(٣) أكمال الدين : ٢ / ٤٣٣ باب ٤٢ في ما روي في ميلاد القائم عليه السلام برقم ١٥.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ١٦٧ باب ٥٧ برقم ١.

(٥) أقول : التقيد بعدم الجنون لعدم التكليف على المجنون ، حيث انه يجوز للولي ان لا يختنه ولا يجب على المجنون بعد البلوغ حيث لا تكليف عليه ، فتفطن.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٧ باب التطهير برقم ١٠ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إذا أسلم الرجل اختن ولو بلغ ثمانين.

(٧) أقول : ختان الذكور واجب بالضرورة من الدين والمذهب ، وبالاجماع بقسميه ، وبالنصوص المتظافرة ، والرجل يجب عليه ان يختن نفسه عند بلوغه ان لم يختن من قبل ، كما ولا خلاف - بل ادعى عليه الاجماع - باستحباب ختان المولود يوم السابع من ولادته ، كما ولا خلاف أيضاً باستحباب ختان الاناث المعبر عنه ( بخفض الجوراي ) ، وانها الخلاف في الختنى المشكل ، وذلك اذا أخفق بالذكور ، فقد قيل بوجوب ختانه ، لأن صحة صلاته تتوقف عليه ، ومن المعلوم أن كل ماله مدخلية في صحة المكلف به لابد من الاتيان به لتحصيل العلم بفراغ الذمة ، ولشمول الاجماعات والنصوص على وجوب ختان الولد الذكر، والمفروض انه ذكر الحال ولشمول قوله عليه السلام - اختنوا اولادكم - وهذا ذكر الحالاً فيجب ختانه ، ولخروج الاشى بالنص عن عمومات الختان ، فيبقىباقي مشمولاً للعموم، وقد نقل هذه الاقوال في الجواهر، =

ويستحب خفض الجواري ولا يجب ، وقد ورد أنه مكرمة<sup>(١)</sup>. وروي أنه لم يباع النبي صلى الله عليه وآلله وسلم أحداً من النساء إلا مختونة<sup>(٢)</sup> . وأول من اختن من النساء هاجر ، لخلف سارة أنْ تقطع عضواً منها ، فأمر الله بأختنانها<sup>(٣)</sup> . والفضل في كيفيته قطع بعض النواة ، وعدم استicasتها ، لقول النبي صلى الله عليه وآلله وسلم لام حبيب الخافضة : إذا أنت فعلت فلا تنهكي - أي لا تستأصلي - وأشمي ، فإنه أشرق للوجه ، وأحظى عند الزوج<sup>(٤)</sup> ، شبه صلوات الله عليه وآلله القطع اليسير بإشمام الرائحة ، والنhek بالبالغة فيه ، أي أقطعى بعض النواة ولا تستأصلي ، ولذا أبدل صلى الله عليه وآلله وسلم النhek في خبر آخر : بالاجحاف . قال صلى الله عليه وآلله وسلم لإم طيبة الماشطة أخت أم حبيبة : إذا خفشت فأشمي ولا تحجفي ، فإنه أصفى للون الوجه ، وأحظى عند البعل<sup>(٥)</sup>.

### وقت الخفض إذا بلغت سبع سنين فما زاد ، لقول أمير المؤمنين عليه

= فراجع.

وقد قيل بعدم الوجوب للأصل ، وذلك للشك في ذكوريته الموجب للشك في تحقق موضوع التكليف المنفي بأصالة العدم ، والمعتضد بأصالة البراءة من التكليف . هذا ، ولكن الظاهر انه بعد فرض الالحاق بالذكر لا مجال للشك في المورد ، فالحكم بالوجوب لا يخلو من قوة ، وأماماً اذا الحق بالانشى فقد قيل بوجوب ختانها أيضاً ، لشمول عنوان قطع الغلفة عليه وجданاً الوارد في بعض الروايات ، ولكنه بعيد جداً بعد فرض الالحاق بالانشى ، وللننظر في تحقيق البحث مجال واسع ، إن شئت فراجع المؤلفات الاستدلالية الفقهية كالجوهري ومنتهى المقاصد وغيرها.

(١) الكافي : ٦ / ٣٧ باب خفض الجواري برقم ٣ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : خفض الجواري مكرمة ، وليس من السنة ، ولا شيئاً واجباً ، واي شيء أفضل من المكرمة

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٢٢ باب ٤٢ حديث ٤.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ١٣٥ باب ٢٤.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٨ باب خفض الجواري برقم ٦.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٨ باب خفض الجواري برقم ٥.

السلام : لا تخفض المخارية حتى تبلغ سبع سنين<sup>(١)</sup>.

ومنها : العقيقة :

وهي سنة مؤكدة عن الذكر والأنشئ ، وقد أستفاضت النصوص بأن كل ولد مرهون بعقيقته يوم القيمة<sup>(٢)</sup> . ويتأكد الاستحباب يوم السابع<sup>(٣)</sup> . وقد سئل الصادق عليه السلام عن الولد يموت يوم السابع هل يعق عنه ؟ فقال عليه السلام : إن كان مات قبل الظهر لم يعق عنه ، وإن مات بعد الظهر عنه<sup>(٤)</sup> . ولا يجزي التصدق بشمن العقيقة عنها في القيام بالسنة حتى إن لم يوجد عينها ، للنبي عن ذلك ، معللاً بأنَّ الله تعالى يحب إطعام الطعام وإراقة الدماء<sup>(٥)</sup> ، وقد ولد لأبي جعفر عليه السلام غلامان جيئاً ، فأمر زيد بن علي أن يشتري له جزورين للحقيقة ، وكان زمن غلاء ، فأشتري له واحدة وعسرت عليه الأخرى ، فقال لأبي جعفر عليه السلام : قد عسرت على الأخرى ، فأتصدق بشمنها ؟ قال : لا ، أطلبها فإنَّ الله عزَّ وجلَّ يحب إهراق الدماء ، وإطعام الطعام<sup>(٦)</sup> .

نعم تسقط العقيقة عن الفقير إلى أن يوسر<sup>(٧)</sup> ، ولا يسقط استحباب العقيقة بتأخيرها عن اليوم السابع ولو لغير عذر ، وما نطق بأنه إذا جازت سبعة أيام فلا عقيقة<sup>(٨)</sup> محمول على نفي الكمال والتأكد . ومن لم يعق عنه يستحب له

(١) الكافي : ٦ / ٣٨ باب خفض المخواري حديث ٥.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٥ باب العقيقة ووجوبها برقم ٤.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٧ باب أنه يعق يوم السابع برقم ١ و ٣.

(٤) الفقيه : ٣ / ٣١٤ باب ١٤٩ برقم ١٥٢٥، والكافى : ٦ / ٣٩ باب التوادر حديث ١.

(٥) التهذيب : ٧ / ٤٤١ باب ٤٠ برقم ١٧٦٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٢٥ باب العقيقة ووجوبها برقم ٨.

(٧) الفقيه : ٣ / ٣١٢ باب ١٤٩ برقم ١٥١٧.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٨ باب أنه اذ مضى السابع فليس عليه الحلق برقم ٢.

أن يقع عن نفسه إذا بلغ<sup>(١)</sup> ، ولو شك في أن أبي عق عنده أم لا ، استحب أن يقع هو عن نفسه ، وقد قال عمر بن يزيد: أني قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إني والله ما أدرى كان أبي عق عنني أم لا ؟ قال : فأمرني أبو عبدالله عليه السلام فعفقت عن نفسي وأنا شيخ كبير<sup>(٢)</sup>. نعم نطق غير واحد من الأخبار بأن من لم يقع عنه حتى ضحى عنه ، أو ضحى هو عن نفسه أجزاءه عن العقيقة.

والحقيقة كبش أو بقرة أو بدنة ، فإن لم يوجد فحمل أعظم ما يكون من حملان السنة<sup>(٣)</sup>. والفضل في مماثلة العقيقة للمولود ذكورة وأنوثة<sup>(٤)</sup>. وروي مرسلًا أنه يقع عن الذكر بذكر أو أنتين ، وعن الأنثى بواحدة<sup>(٥)</sup>.  
وبحزم أن يقع عن المولود غير الأب<sup>(٦)</sup>.

ويستحب تعدد العقيقة عن المولود الواحد<sup>(٧)</sup>. ولا يشترط في العقيقة شروط الأضحية من كونها ثنياً إن كان معزاً ، وجذعاً إن كان ضاناً ، وكونها تامة

---

(١) الكافي : ٦ / ٣٩ باب نوادر برقم ٣ والفقیہ : ٣ / ٣١٢ حديث ١٥١٥.

(٢) التهذیب : ٧ / ٤٤١ باب ٤٠ برقم ١٧٦٣.

(٣) الفقیہ : ٣ / ٣١٢ باب ١٤٩ برقم ١٥١٧ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : العقيقة لازمة لمن كان غنياً ، ومن كان فقيراً إذا أيسر فعل ، فإن لم يقدر على ذلك فليس عليه شيء ، وإن لم يقع عنه حتى ضحى عنه فقد أجزاءه الأضحية ، وكل مولود مرتهن بعقيقته ، وقال في العقيقة : يذبح عنه كبش ، فإن لم يوجد كبش أجزأ ما يحزم في الأضحية ، وإلا فحمل أعظم ما يكون من حملان السنة.

(٤) الفقیہ : ٣ / ٣١٣ باب ١٤٨ برقم ١٥١٨.

(٥) الفقیہ : ٣ / ٣١٣ باب ١٤٨ برقم ١٥٢٠.

(٦) الفقیہ : ٣ / ٣١٣ باب ١٤٨ برقم ١٥١٩ : وعَّ ابُو طَالِبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ السَّابِعِ ... .

(٧) اكمال الدين : ٢ / ٤٣١ باب ٤٢ باب ما روي في ميلاد القائم عليه السلام برقم ٦ وفيه (وعق عنه بكلذا وكذا شاة ) وفي ٤٣٢ برقم ١١ ( وعَّ عنْه بِثَلَاثَةِ شَاءٍ ).

غير عوراء ، ولا عرجاء البَّين عرجها ، ولا المريضة البَّين مرضها ، ولا مكسورةً قرنها الداخل ، ولا مقطوعة الاذن ، ولا خصيًّا من الفحولة ، ولا مهزولة<sup>(١)</sup>.

وقد ورد عن أبي عبدالله عليه السلام : أنها شاة لحم ، ليست بمنزلة الأضحية يجزي فيها كل شيء<sup>(٢)</sup> ، وأن خيرها أسمتها<sup>(٣)</sup> ، ومع ذلك فقد أفتى جع باستحباب أن يجتمع فيها شروط الأضحية ، ولا بأس بذلك إن أجتمع معها الأسمنية.

ويستحب أن تخص القابلة منها بربعها<sup>(٤)</sup> ، ولو لم تكن قابلة أعطي الربع الأم حتى تعطي ذلك من شاءت من فقير أو غني<sup>(٥)</sup> ، وإن كان إعطاء الفقير أفضل . وروي إعطاء القابلة ثلثها<sup>(٦)</sup> ، وروي رجلها<sup>(٧)</sup> ، وروي رجلها ووركها<sup>(٨)</sup> ، والسنة تؤدي بكل منها ، وروي أن القابلة إن كانت ذميمة لا تستحل ذبائحنا أعطيت ثمن حصتها<sup>(٩)</sup>.

(١) الكافي : ٦ / ٢٩ باب ان العقيقة ليست بمنزلة الأضحية برقم ١.

(٢) الحديث المتقدم.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٠ باب ان العقيقة ليست بمنزلة الأضحية برقم ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٢٨ باب انه يعق يوم السابع للمولود حديث ٤.

(٥) الحديث المتقدم.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٢ باب ان الأم لا تأكل من العقيقة حديث ٢.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٢ باب ان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وفاطمة عليها السلام عقا عن الحسن و الحسين عليهما السلام برقم ٥ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سَمِّي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حسناً وحسيناً عليهما السلام يوم سابعها ، وعَقَ عنها شاة شاة ، وبعثوا برجل الى القابلة ... .

(٨) الكافي : ٦ / ٢٨ باب انه يعق يوم السابع حديث ٥.

(٩) الفقيه : ٣ / ٣١٣ باب ١٤٩ برقم ١٥٢١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ان كانت القابلة يهودية لا تأكل من ذبيحة المسلمين أعطيت رباع قيمة الكبش يشتري ذلك منها .

ولا يشرع لطخ رأس المولود المّعْق عنه بدم العقيقة ، وقد ورد أنه شرك ، وأنه كان يعمل في الجاهلية ونهي عنه في الإسلام<sup>(١)</sup>.

ويستحب تفريق لحم العقيقة على قوم مؤمنين محتاجين ، وأفضل منه طبخها ودعا رهط من المسلمين عليها ، وفي الخبر أنها تطعم عشرة من المسلمين فإن زاد فهو أفضل<sup>(٢)</sup> ، ولا فرق بين أن يقتصر على طبخها بالماء والملح ، وبين أن يضاف إليها شيء آخر من الحبوب وغيرها ، وإن كان ظاهر بعض الأخبار أنَّ الأول أفضل<sup>(٣)</sup> . وقيل : يكره أن تشوئ بالنار ، ولم أقف على مستنده ، كما لا مستند لما تداول بين العوام من دفن عظامها ، بل لفها في خرقة ، ولو جاز الدفن لا بقصد التشريع كما هو الظاهر ، فلا يجوز لفها في خرقة لكونه إتلافاً للخرقة بغير داع مسوغ<sup>(٤)</sup>.

ويستحب الدعاء عند ذبح العقيقة بالتأثير ، وذكر أسم المولود وأسم أبيه ، والأدعية كثيرة ، وجمع جملة منها أن يقال : « يا قوم إني برأيِّ ما تشركون إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحبّي ومماليق رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم منك ولك بسم الله وبالله والحمد لله والله أكبر ،

(١) الكافي : ٦ / ٣٣ باب ان رسول الله صلى الله عليه وآلـه وفاطمة عليهم السلام عقا عن الحسن

والحسين عليهما السلام برقم ٢ و ٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٧ باب انه يعق يوم السابع للمولود برقم ١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : عقَّ عنه ، واحلق رأسه يوم السابع ، وتصدق بوزن شعره فضة ، واقطع العقيقة جذارى ، واطبخها وادع عليها رهطاً من المسلمين . اقول : لم أجده في الروايات تصريحاً بتفریق اللحم على قوم محتاجين . نعم لا بأس بهذا التقييد استحساناً.

وفي ٢٨ برقم ٩ ( وتطعم منه عشرة من المسلمين ، فإن زادوا فهو أفضل ).

(٣) الفقيه : ٣ / ٣١٣ باب ١٤٩ حديث ١٥٢٣ ( وروي ان أفضل ما يطبخ به ماء وملح ).

(٤) ان صدق عرفاً لإسراف ، والترك احوط - والخرقة : القطعة من القماش .

إيماناً لله ، وثناء على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والعصمة لأمره ، والشكر لرزقه ، والمعرفة بفضله على أهل البيت . اللهم صل على محمد وآل محمد ، اللهم هذه عقيقة عن ... فلان بن لحمها بلحمه ودمها بدمه وعظمها بعظمه . اللهم أجعلها وقاية له ولآل محمد صلى الله عليه وعليهم . اللهم منك ولك ما وهب ، وأنت أعطيت ، اللهم فتقبله منا على سنة نبيك ، ونستعيد بالله من الشيطان الرجيم » ويسمى المولود وأباه بدل فلان ابن فلان [ وإن كان ذكرأ زاد قوله : « اللهم إنك وهب لنا ذكرأ وأنت أعلم بها وهبت ، ومنك ما أعطيت ، وكلما صنعنا فتقبله منا على سنتك وسنة نبيك صلواتك عليه وآلـه ، واحسأ علينا الشيطان الرجيم ، لك سفكت الدماء ، لا شريك لك والحمد لله رب العالمين » ] .

ويكره للوالدين أن يأكلوا من عقيقة المولود ، وتشتد الكراهة في الأم<sup>(١)</sup> . وظاهر بعض الأخبار كراهة أكل عيال الأب أيضاً منها<sup>(٢)</sup> ، وكذا يكره كسر عظامها ، بل يفصل أعضائها<sup>(٣)</sup> ، ولا يبعد أن تعارف دفنها لصونها عن ذلك . والأفضل أن يخص بالحقيقة أهل الولاية ، ولا يطعم غيرهم منها ، بل ورد النهي

(١) الكافي : ٦ / ٣١ باب القول على العقيقة احاديث الباب . أقول : إن شيخي الوالد قدس سره ما ذكره هو بمجموع الادعية الواردة في الباب المذكور .

(٢) تسلم الفقهاء على كراهة أكل الآبوبين من لحم عقيقة مولودهما ، استناداً إلى روايات متظافرة يثبت من ملاحظتها مجموعاً الحكم بالكراهة ، وإن كان بعضها لا يخلو من مناقشة ، وقد استفيد شدة كراهة أكل الأم من حسنة الكاهلي بقوله عليه السلام : ( لا تطعم الأم منها شيئاً ) والخبر المحكم عن فقه الرضا عليه السلام : ( إن الأم إذا أكلت من لحم العقيقة فلا ترضعه ) . والكل كما ترى ، والذي ينبغي الجزم به هو الكراهة فقط ، والله سبحانه العالم .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٢ باب أن الأم لا تأكل من العقيقة برقم ٢ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا يأكل هو ولا أحدٍ من عياله من العقيقة ... .

(٤) الكافي : ٦ / ٢٩ باب أنه يعق يوم السابع للمولود رقم ١١ .

مرآة الكمال للماقاني / ج ١  
 - في خبر - عن إعطائها لغير أهل الولاية<sup>(١)</sup> ، والأفضل من بين أهل الولاية  
 قراء الجيران<sup>(٢)</sup>.

### ومنها : ثقب أذن المولود :

ثقب أذني المولود اليمني في أسفلها واليسرى في أعلىها يوم السابع وإدخال القرط في اليمنى ، والشنب<sup>(٣)</sup> في اليسرى<sup>(٤)</sup>. إنك نوح ٦٣٥ باب اسطبله عن ثانوية سراجعي حنة أسمه بن الحسين بن هلال دعائى سأله : دراسة السيد ٤٣٦  
 (باب الحسن المرصى)، عن الترجمة بالولد من حصن قال : انه لما ولد الحسن بن علي رضي الله عنه عنه روى رواية محبته لسنة رسول الله (ص) يذكره في سرير الولادة : يهودي يصيغه ورثيته وخلوره ويعده برباعي عذر ولا يهرب ملها  
 ومنها : الإطعام عند الولادة

وإطعام الناس عند ولادة المولود ثلاثة أيام ، أفتى به الشيخ الحر (رحمه رب العالمين) في ثقبه زاده الله  
 في الوسائل ، واستند في ذلك إلى خبر منهال القصاب قال : خرجت من مكة وأريد المدينة ، فمررت بالأبواء وقد ولد لأبي عبدالله عليه السلام موسى بن عبد الله رضي الله عنه  
 عليه السلام فسبقته إلى المدينة ، ودخل بعدي بيوم ، فأطعم الناس ثلاثة ، فكنت أكل زبادي وآكل  
 آكل في من يأكل<sup>(٥)</sup> . الخبر .

(١) التهذيب : ٧ / ٤٤٤ باب ٤٠ برقم ١٧٧٥ ، والكافى : ٦ / ٣٢ باب ان الام لا تأكل من كذا في الأذن واليد العقيقة حديث ٢.

(٢) الكافى : ٦ / ٣٢ باب ان الام لا تأكل من العقيقة برقم ١.

(٣) الشنب : هو الذي يلبس في أعلى الاذن ، وهو بفتح الشين ، والذي في أسفل الاذن القرط.  
 لسان العرب : ٩ / ١٨٣.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ١٥٩ باب ٥١ حديث ٢.

(٥) المحاسن / ٤١٨ باب ٢٤ الاطعام في المدرس برقم ١٨٧ بسنده عن منهال القصاب ، قال : خرجت من مكة وأريد المدينة فمررت بالأبواء وقد ولد لأبي عبدالله موسى عليه السلام فسبقته إلى المدينة ودخل بعدي بيوم ، فأطعم الناس ثلاثة ، فكنت أكل فيمن يأكل ، فما أكل شيئاً إلى الغد حتى أعود فاكل ، فمكثت بذلك ثلاثة ، اطعم حتى ارتفق ، ثم لا اطعم شيئاً إلى الغد . والرواية ضعيفة السند.

وهو كما ترى قاصر عن الدلالة على ما رامه ، لأنّ فعل غير معلوم الوجه ،  
فلعل الإطعام في الأيام الثلاثة من باب رجوعه من مكة . على أنّ ظاهر الخبر  
أنّ الإطعام لم يكن في الأيام الثلاثة المتصلة بالولادة ، بل بعدها ب أيام .

وبالجملة ، فإنّ الطعام حسن في كل وقت ، إلا أنّ استحباب الإطعام  
بهذا العنوان الخاص ثلاثة أيام مما لم نقف له على مستند ، والاستدلال له بما روي  
من أنه لما مضى من ولادة النبي صلّى الله عليه وآله وسلم سبعة أيام أسلم عبد  
المطلب وليمة عظيمة وذبح الأغنام ونحر الإبل وأكل الناس ثلاثة أيام<sup>(١)</sup> ، كما  
ترى ، لعدم حجية فعل عبد المطلب .

ويكره وضع الموسي من حديد تحت رأس المولود ، وأن يلبس الحديد<sup>(٢)</sup> .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢١٩ باب ٢٢ برقم ٢.

(٢) قرب الاسناد / ٦٦ .

## المقام الثالث

( في الآداب العامة للحمل والولادة وما بعدها )

والكلام فيه من جهات :

الأولى : في الرضاع .

يستحب للمرأة الصبر على الحمل والولادة ، واحتسابها عند الله سبحانه ، والتبرع بإرضاع المولود؛ فإن فيه لها أجرًا عظيمًا ، فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : والذى بعثني بالحق نبیاً ورسولاً ومبشراً ونذيراً ما من امرأة تحمل من زوجها ولداً إلا كانت في ظل الله عز وجل حتى يصيّبها طلاق ، يكون لها بكل طلقة عتق رقبة مؤمنة ، فإذا وضعت حملها وأخذت في رضاعه ، فما يمتص الولد مصة من لبن أمّه إلا كان بين يديها نوراً ساطعاً يوم القيمة يعجب من رأها من الأولين والآخرين ، وكتبت صائمة قائمة ، وإن كانت غير مفطرة كتب لها صيام الدهر كله وقيامه<sup>(١)</sup>.

وقالت أم سلمة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : يا رسول الله ! ذهب الرجال بكل خير فأي شيء للنساء المساكين ؟ فقال : بلى ، إذا حملت المرأة كانت بمنزلة الصائم القائم المجاهد بنفسه وماليه في سبيل الله تعالى ، فإذا وضعت

---

(١) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٣ باب ٤٧ ، حديث ١ بزيادة قوله صلى الله عليه وآله وسلم في أول الحديث : ( يا حواء ! ما من امرأة تكسي زوجها إلا كساها الله يوم القيمة سبعين خلعة منها مثل شقائق النعمان والريحان ، تعطى يوم القيمة أربعون جارية تخدمها من المور العين ) وبزيادة قوله صلى الله عليه وآله وسلم في آخر الحديث : ( فإذا فطمت ولدتها ، قال الحق جل ذكره : يا أيتها المرأة قد غفرت لك ما تقدم من الذنب ، فأستانفني العمل ).

كان لها من الأجر ما لا يدرى أحد ما هو لعظمه ، فإذا أرضعت كان لها بكل مصمة كعدل عتق رقبة محررة من ولد إسماعيل ، فإذا فرغت من رضاعه ضرب ملك كريم على جنبها وقال : استأنفي العمل وقد<sup>(١)</sup> غفر لك<sup>(٢)</sup>.

والافضل أن يكون الرضاع بلبن الأم لأنه أبرك ، فقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : ما لبن رضع به الصبي أعظم بركة عليه من لبن آمه<sup>(٣)</sup> . ولا يجب على الأم الإرضاع كما ذكرنا ذلك مع فروعه في مناهج المتقين<sup>(٤)</sup>.

(١) الظاهر : فقد . ( منه قدس سره ) .

(٢) الامالي / ٢٤٧ عن أبي خالد الكلبي عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : إنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَيَا امْرَأَ رَفَعَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا شَيْئًا مِّنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ تَرِيدُ بِهِ اِصْلَاحًا ، نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهَا ، وَمَنْ نَظَرَ إِلَيْهِ لَمْ يَعْذَبْهُ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَّمَةَ الْحَدِيثِ بِلِفْظِهِ .

(٣) وسائل الشيعة ٣ / ١٣٠ باب ٦٨ ، حديث ٢ . [ ط ج ١٥ / ١٧٥ ] .

(٤) قال قدس الله روحه الطاهرة في كتاب النكاح ص ٣٧٩ ما نصه : وأما الرضاع فلا يجب على الأم من غير فرق بين اللباء - وهو أول اللبن بعد وضع الحمل - وغيره ، ولا يجوز للزوج إلزامها بذلك ، شريطة كانت أو وضيعة ، غنية كانت أو فقيرة ، مسلمة كانت أم ذمية ، معتادة لإرضاع ولدها أم لا . نعم لو توقف حياة الولد على إرضاعها مجاناً وجب عليها ذلك ، وحيث لم يجب عليها ، يجوز لها المطالبة بأجرة الرضاع . ويجوز استيجارها لرضاع ولدها على الأقوى ، ويجب على الأب بذلك أجرة الرضاع من ماله إذا لم يكن للولد مال ، وأما إذا كان للولد مال فلا يجب على الأب بذلك أجرة من مال نفسه معاشرًا كان أو موسرًا . ولو لم يكن للولد أب ولا مال ، وجبت أجرة إرضاعه على من تحجب نفقته من الأقارب .

أقول : لا يجب على الأم أن ترضع ولدها بالإجماع نصاً وفتوى في الجملة ، وذلك لظاهر قوله تعالى : ( فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَاتَّوْهُنْ أَجْوَرُهُنْ ) ، [ الطلاق: ٦] وقوله تعالى : ( فَإِنْ تَعَسَّرْتُمْ فَسْتَرْضِعْ لَهُ أَخْرَى ) [ الطلاق: ٦] ، وقوله تعالى : ( وَلَا تَضَارُ وَالَّدَةُ بِوْلَدِهَا ) [ البقرة: ٢٣٣] وخبر سليمان بن داود المنقري قال : سئل أبو عبدالله عليه السلام عن الرضاع قال : لا تجبر الحرة على رضاع الولد ، وتجبر أم الولد [ وسائل الشيعة ١٥ / ١٧٥ باب ٦٨ ] ، وللأصل . وما يظهر من بعض الفقهاء من تقدير عدم وجوب إرضاعها بصورة وجود مرضعة أخرى ، أو =

وينبغي استرضاع الحسناه النظيفة التقية، لأن اللبن قد يعدي<sup>(١)</sup> ، والولد قد يشب على الظهر ويشبهها<sup>(٢)</sup> ، وقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: تخيروا للرضاع كما تخيرون للنكاح، فإن الرضاع يغير الطياع<sup>(٣)</sup>.

ويكره استرضاع القبيحة ، ولبن الولادة عن زنا ، ولبن بنت الزنا<sup>(٤)</sup> . نعم لو كانت صاحبة اللبن من زنا جارية ، وجعل المولى من فجر بها في حلّ ، لم يكن بالاسترضاع بلبنها بأس<sup>(٥)</sup> .

ويكره استرضاع اليهودية والنصرانية والمجوسية<sup>(٦)</sup> ، بل الأحوط الاجتناب من ذلك إلا عند الضرورة ، مع منعها حينئذ من شرب الخمر ، وأكل ما لا يحلّ ، مثل لحم الخنزير ، ومن أن تأخذ بالطفل إلى بيتها<sup>(٧)</sup> .

= وجود أبيه ، أو وجود مال له ، غير ظاهر ، لأن الكلام في وجوب إرضاعها من حيث أنها أم لا من حيث حفظ النفس المحترمة على إرضاعها أو إرضاع غيرها ، فإنه واجب

(١) الكافي : ٦ / ٤٤ باب من يكره لبنيه حديث ١٢.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٤ باب من يكره لبنيه ومن لا يكره برقم ١٢ بسنده عن محمد بن مروان ، قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : استرضع لولدك بلبن الحسان ، واياك والقباح ، فإنَّ اللبن يعدي . وبرقم ١٣ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : عليكم بالوضاء من الظيرة ، فإنَّ اللبن يعدي ، وبرقم ١٠ بسنده : قال أمير المؤمنين عليه السلام : انظروا من ترضع أولادكم ، فإنَّ الولد يشبَّ عليه . والروايات في تأثير لبن المرضعة كثيرة جداً ، فراجع.

(٣) قرب الاسناد : ٤٥.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٢ باب من يكره لبنيه ومن لا يكره حديث ١.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٣ باب من يكره لبنيه ومن لا يكره حديث ٥

(٦) افتى فقهاؤنا رفع الله تعالى درجاتهم بكرامة استرضاع اليهودية والنصرانية والمجوسية ، وقد عقد الشيخ الحر قدس الله سره في الوسائل باباً في كراهة استرضاع الفرق الثلاث راجع المجلد ٧ / ١٨٥ باب ٧٦.

(٧) الفقيه : ٣ / ٣٠٨ باب ١٤٦ برقم ١٤٨٢.

وقد ورد أن رضاع اليهودية والنصرانية خير من رضاع الناصبة<sup>(١)</sup>. ويكره استرضاع الحمقاء والعمشاء ، فإن الغلام ينزع إلى اللبن ويشبه الظئر في الرعونة والحمق<sup>(٢)</sup>.

### الثانية : الحضانة .

وحيث أن أحكامها لاربط لها بالآداب يطلب تفصيلها من المناهج<sup>(٣)</sup>.

---

(١) المقنع / ٢٨.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٣ باب من يكره لبنه ومن لا يكره.

(٣) الحضانة لغة: ما دون الابط والصدر ، وايضاً جانب الشيء وناحيته والجمع احضان ، وحضنا الشيء جانبه ، وحضرن الصبي يحضرنه حضناً - بالفتح - وحضانة - بالكسر - جعله في حضنه، حضن الطفل : كفله ورباه تاج العروس : ٩ / ١٨٠.

اقول : الحضن يعبر عن الحجر - بكسر الحاء - ولما كانت رعاية الصبي غالباً في الحجر اطلق على مطلق الرعاية والكفاله والتربية الحضانة ، فرعاية الطفل فيما يرجع الى غسله وتنظيفه ومؤكله ومشربه في صحته ومرضه وفي كل ما تتوقف عليه حياته وتربيته يسمى حضانة. وأماماً في اصطلاح الفقهاء : فهي حضانة الام للطفل مدة معينة بشرط ان تكون مسلمة حرّة في حالة اب الصبي.

ثم هل ان هذه الحضانة حق لازم لها بحيث لا يسقط بالاسقاط أم انه حق قابل للأسقاط ؟ ذهب الى كل فريق ، وعلى القول الثاني يجوز لها أخذ الاجرة على الحضانة من أبيه إن لم يكن للطفل مال، ويجوز لها اسقاط حقها، بخلاف القول الأول ، ثم إذا طلقها الزوج أو أرتدت أو صارت مملوكة فالأب أحق بالحضانة منها ومن غيرها ، وأماماً إذا مات الأب كانت الأم أحق بالحضانة من الوصي والجد ، وإذا مات الأب أو الأبوان كان أب الأب أولى من غيره ، وإذا لم يكن للطفل جدًّا كانت الحضانة للأقارب على ترتيب الارث.

اما مدة الحضانة فيها تفصيل، فالحضانة في السنين الاوليتين مختصة بالام ذكراً كان المولود او اثنى، وحق الأم مقدم فيها ، وبعد ذلك تكون الام احق بحضانة ابنتها إلى ان تبلغ سبع سنين ، وقيل إلى تسع، وقيل إلى ان تتزوج البنت ، والأب احق بحضانة ابنه الى سبع او الى تسع سنين ، =

### الثالثة : تأديب الأطفال .

في التلطف بالأطفال وتأديبهم ، وبيان حقوقهم على الوالدين ، وحقوق الوالدين عليهم.

يستحب التلطف بالطفل ، وقد ورد أن من قبل ولده كتب الله له حسنة<sup>(١)</sup> ، وورد الأمر بإكثار تقبيله ، معللاً بأن لكم بكل قبضة درجة في الجنة مسيرة خمسة أيام<sup>(٢)</sup> ، وورد أنه إذا نظر الوالد إلى ولده فسره كان للوالد عتق نسمة<sup>(٣)</sup> ، وورد الأمر بالتصابي مع الصبي<sup>(٤)</sup> ، وورد الأمر ببر الأولاد بعد براً الوالدين<sup>(٥)</sup> ، وأن الله ليرحم العبد لشدة حبه لولده<sup>(٦)</sup> ، وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : أحبوا الصبيان وأرحموهم ، وإذا وعدتموهم شيئاً ففوا لهم ، فإنهن لا يرون إلا أنكم ترزقونهم<sup>(٧)</sup> ، وأن الله عز وجل ليس يغضب لشيء كغضبه للنساء والصبيان<sup>(٨)</sup>.

= وقيل : إلى زمان بلوغه ، هذا ملخص البحث عن الحضانة ومن شاء الوقوف على الأدلة ومزايا أخرى من ابحاث الحضانة فعليه بمراجعة الكتب الفقهية المبسوطة الاستدلاليه.

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٢٠٢ باب ٨٩ برقم ٢.

(٢) مكارم الاخلاق / ٢٥٣، وسائل الشيعة : ١٥ / ٢٠٣ باب ٨٩ حديث ٣.

(٣) مستدرك الوسائل : ٢ / ٦٢٦ باب ٦٣ حديث ٦.

(٤) الفقيه : ٣ / ٣١٢ باب ١٤٨ برقم ١٥١٠.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٩ باب براً الأولاد برقم ٢ مرفوعاً إلى أبي عبد الله عليه السلام قال : قال له رجل من الانصار من ابر ؟ قال : والديك ، قال : قد مضيا ، قال براً ولدك .

(٦) الكافي : ٦ / ٥٠ باب براً الأولاد برقم ٥.

(٧) الكافي : ٦ / ٤٩ باب براً الأولاد برقم ٣.

(٨) الكافي : ٦ / ٥٠ باب براً الأولاد برقم ٨.

وورد الأمر بتعليم الصبي معلم الدين والمذهب قبل أن يسبق أحد إليه من أهل الضلالة فيفسد عقيدته ، فإن القلب الحدث كالأرض الحالية ، ما ألقى فيها من شيء قبلته ، فيلزم المبادرة إليه بالأدب والدين قبل أن يقسو قلبه ويشتغل لبّه<sup>(١)</sup>.

وروي عن الصادق عليه السلام أنه قال : أمهل صبيك<sup>(٢)</sup> يلعب حتى يأتي له ست سنين ، ثم ضمه إليك سبع سنين فأدبه بأدبك ، فإن قبل وأفلح وصلاح وإلا فخل عنه فإنه لا خير فيه<sup>(٣)</sup>.

وعنه عليه السلام أنه قال : الغلام يلعب سبع سنين ، ويتعلم الكتاب سبع سنين ، ويتعلم الحلال والحرام سبع سنين<sup>(٤)</sup>.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : يرف<sup>(٥)</sup> الصبي سبعاً ، ويؤدب سبعاً ، ويستخدم سبعاً ، ومنتهى طوله في ثلاث وعشرين سنة ، وعقله في خمس وثلاثين ، وما كان بعد ذلك فبات التجارب<sup>(٦)</sup>.

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : الولد سيد سبع سنين ، وعبد سبع سنين ، ووزير سبع سنين ، فإن رضيت خلائقه في احدى وعشرين سنة ، وإلا ضرب على جبينه ، فقد أذرت إلى الله تعالى<sup>(٧)</sup>.

وعن أحدهما (عليهما السلام) أنه قال : إذا بلغ الغلام ثلاث سنين يقال

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ١٩٧ باب ٨٤ حديث ٥.

(٢) خ ل : دع ابنك.

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ١٩٧ باب ٨٤ برقم ٦، والكافي : ٦ / ٤٧ باب تأديب الولد حديث ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٧ باب تأديب الولد برقم ٣.

(٥) يرف : بالراء والفاء : أي يحسن اليه [ منه ( قدس سره ) ] خ ل : يربّي.

(٦) الفقيه : ٣ / ٣١٩ باب ١٥٢ برقم ١٥٥١.

(٧) مكارم الأخلاق / ٢٥٥.

له سبع مرات : قل لا إله إلا الله ، ثم يترك حتى يتم له ثلاث سنين وسبعة أشهر وعشرون يوماً ، فيقال له : قُلْ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، سبع مرات ، ويترك حتى يتم له أربع سنين ، ثم يقال له سبع مرات : قُلْ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ، ثم يقال له : أَيُّهَا يَمِينُكَ وَأَيُّهَا شَمَائِلُكَ ؟ فَإِذَا تَمَّ لَهُ سَتُّ سَنِينٍ يُقَالُ لَهُ : صَلِّ ، وَعُلِّمِ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ حَتَّى يَتَمَّ لَهُ سَبْعُ سَنِينٍ ، فَإِذَا تَمَّ لَهُ سَبْعُ سَنِينٍ قِيلَ لَهُ : أَغْسِلْ وَجْهَكَ وَكَفِيكَ ، فَإِذَا غَسَلُوكُمْ قِيلَ لَهُ : صَلِّ ، ثُمَّ يُتَرَكُ حَتَّى يَتَمَّ لَهُ تِسْعَ (خ.ل: سبع) ، فَإِذَا تَمَّ لَهُ عِلْمُ الوضوءِ وَضَرَبَ عَلَيْهِ ، وَعِلْمُ الصَّلَاةِ وَضَرَبَ عَلَيْهَا ، فَإِذَا تَعْلَمَ الوضوءُ وَالصَّلَاةَ غَفَرَ اللَّهُ [لَهُ وَلَوَالديه]<sup>(١)</sup>.

ويستحب تعليمه القرآن ، فعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من قبل ولده كتب الله له حسنة ، ومن فرحة الله يوم القيمة ، ومن علمه القرآن دعي بالأبوين فكسيا حلتين تضيء من نورهما وجوه أهل الجنة<sup>(٢)</sup>. ويستحب تأدبيه كما عرفت.

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: لأن يؤدب أحدكم ولده خير[له] من أن يتصدق بنصف صاع كل يوم<sup>(٣)</sup> ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : أكرموا أولادكم ، وأحسنوا آدابهم يغفر لكم<sup>(٤)</sup>.

وورد الأمر بتعليمهم السباحة والرمادة<sup>(٥)</sup> ، وعن العبد الصالح عليه

(١) الفقيه : ١ / ١٨٢ باب ٤٣ برقم ٨٦٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٩ باب بر الأولاد برقم ١.

(٣) مكارم الأخلاق / ٢٥٥.

(٤) المصدر المتقدم.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٧.

السلام أنه قال : يستحب غرامة<sup>(١)</sup> الصبي في صغره ليكون حليماً في كبره<sup>(٢)</sup>.  
ولا بأس بالضرب للتأديب بالقدر المتعارف ، حتى إذا كان الصبي يتبايناً،  
لأنه إحسان إليه.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : أدب اليتيم مما تؤدب به ولدك ،  
وأضر به مما تضرب به ولدك<sup>(٣)</sup>.

ثم إنَّ للولد حقوقاً على الوالدين ، فمن حقوقه ما مرَّ من تسميته باسم  
حسن، وتأديبه ووضعه موضعَ حسناً ، والوفاء بها وعده ، وتعليمه الطهارة ومعالم  
الدين والقرآن الكريم ، وكذا تعليمه السباحة والكتابة إنْ كان ذكرأً ، والغزل  
وسورة النور إنْ كانت أنثى<sup>(٤)</sup> . وورد النهي عن تعليمها سورة يوسف ، وإنزاحها  
لغرف<sup>(٥)</sup>.

ومن حقوقه استفراه أمّه وإكرامها ، وعدم الإِساءة إليها الموجبة لحزنه ،  
ويأتي إن شاء الله تعالى في أول الفصل الحادي عشر فضل تعليمه القرآن.  
ومنها : تزووجه إذا بلغ<sup>(٦)</sup>.

(١) ما يلزم اداوه ، اي تغريمه [ منه ( قدس سره ) ] وفي الكافي - عرامة بالعين المهملة اي الامور الشاقة.

(٢) الكافي : ٦ / ٥١ باب التفرس في الغلام حديث ٢.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٧ باب تأديب الولد برقم ٨.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ١٩٩ باب ٨٦ برقم ٧ و / ٢٠٠ حديث ٩.

(٥) في تاج العروس : ٦ / ٢١٠ (الغرفة بالضم العلية الجمع غرفات بضمتين ) وفي اقرب الموارد:  
٢ / ٨٢٦ ( العلية بالكسر والعلية بالضم لغة ، بيت منفصل عن الارض ببيت او نحوه )  
ومعنى الحديث الشريف يكون بناء على ما ذكره اللغويون هو انه لا تنزلوا النساء البيوت التي  
فوق البيوت لأنها تشرف على سائر البيوت وتكون مظنة الاشراف على الجيران والله العالم.

(٦) روضة الوعاظين / ٣٦٩ فصل في ذكر حق الولد على الوالد ( وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :  
من حق الولد على والده ثلاثة : يحسن اسمه ، ويعلمه الكتابة ، ويزوجه اذا بلغ ) .

ومنها : تخفيف الصلاة إذا صرخ ولم يكن من يسكته<sup>(١)</sup> ، وعن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم : أنه يلزم الوالدين من العقوق لولدهما ما يلزم الولد لها من عقوقتها<sup>(٢)</sup> ، وورد عنه صلى الله عليه وآلـه وسلم أنه قال : رحم الله من أعاـن ولده على بره ، قال : [ قلت : كيف يعينه على بره ؟ قال ] : يقبل ميسوره ، ويتجاوز عن معسوريـه ، ولا يرهقه ، ولا يحرقـه ، وليس بينه وبين أن يدخل في حدّ من حدود الكفر إلـا أن يدخل في عقوق أو قطـيعة رحم ، ثم قال [ رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم ] : الجنة طيبة ، طيبها الله وطيب ريحـها ويوجد ريحـها من مسيرة ألفـي عام ، ولا يوجد ريحـ الجنة عـاق ولا قاطـع رـحم ، ولا مرـخي الإزار خـلاء<sup>(٣)</sup>.

ويستحب إكرام البنت التي أسمـها فاطـمة ، وترك إهـانتـها وسبـها ولعـها وضرـبـها<sup>(٤)</sup>.

ويجوز تفضـيل بعض الأـولاد على بعض ذـكورـاً وإنـاثـاً في الحـبـ وآثارـه

(١) الكافي : ٦ / ٤٨ بـاب حـقـ الأـولاد برقم ٤ بـسنـده عن أبي عبدـ الله عليهـ السلام قال : صلىـ رسولـ اللهـ صلىـ اللهـ عليهـ وآلـهـ وسلمـ بالنـاسـ الـظـهـرـ فـخـفـ فيـ الرـكـعـتـينـ الـأـخـيرـتـينـ فـلـمـ انـصـرـفـ قالـ لـهـ النـاسـ : هلـ حدـثـ فـيـ الصـلـاـةـ حدـثـ ؟ـ قالـ :ـ وـمـاـ ذـاكـ ؟ـ قـالـواـ :ـ خـفـتـ فـيـ الرـكـعـتـينـ الـأـخـيرـتـينـ ،ـ فـقـالـ لـهـ :ـ اـمـاـ سـمـعـتـ صـرـاخـ الصـبـيـ ؟ـ !!ـ

(٢) الفقيـهـ : ٣١١ـ بـابـ ١٤٨ـ حـدـيـثـ ١٥٠٨ـ .ـ

(٣) وسائلـ الشـيـعـةـ : ١٥ـ /ـ ١٩٩ـ بـابـ ٨٦ـ حـدـيـثـ ٨ـ ،ـ والـكـافـيـ ٦ـ /ـ ٥٠ـ بـابـ حـقـ الأـولادـ حـدـيـثـ ٦ـ .ـ

(٤) الكافيـ : ٦ـ /ـ ٤٨ـ بـابـ حـقـ الأـولادـ برقمـ ٦ـ بـسنـدهـ عنـ السـكـونـيـ ،ـ قـالـ :ـ دـخـلـتـ عـلـىـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـأـنـاـ مـفـمـومـ مـكـرـوبـ فـقـالـ لـيـ :ـ يـاـ سـكـونـيـ مـاـ غـمـكـ ؟ـ فـقـلتـ :ـ وـلـدـتـ لـيـ اـبـنـةـ ،ـ فـقـالـ :ـ يـاـ سـكـونـيـ ،ـ عـلـىـ الـأـرـضـ ثـقـلـهـ ،ـ وـعـلـىـ اللهـ رـزـقـهـ ،ـ تـعـيـشـ فـيـ غـيرـ أـجـلـكـ وـتـأـكـلـ مـنـ غـيرـ رـزـقـكـ .ـ فـسـرـرـيـ وـالـهـ عـنـيـ ،ـ فـقـالـ :ـ مـاـ سـمـيـتـهـ ؟ـ قـلتـ :ـ فـاطـمـةـ ،ـ قـالـ :ـ آـهـ آـهـ .ـ ثـمـ وـضـعـ بـدـهـ عـلـىـ جـبـهـ ...ـ إـلـىـ أـنـ قـالـ :ـ اـمـاـ اـذـاـ سـمـيـتـهـ فـاطـمـةـ فـلـاـ تـسـبـهـ ،ـ وـلـاـ تـلـعـنـهـ ،ـ وـلـاـ تـضـرـبـهـ .ـ

والعطاء<sup>(١)</sup> ، وإن كانت التسوية أفضل.

ويستحب احتساب مرض الطفل وبكاءه ، فقد ورد أن مرضه كفارة لوالديه ، وأن بكائه لا إله إلا الله ، إلى أن يأتي عليه سبع سنين ، فإذا جاز السبع فيبكأه أستغفار لوالديه ، إلى أن يأتي عليه الحدود ، فإذا جاز الحد فما أتى من حسنة فلوالديه وما أتى من سيئة فلا عليها<sup>(٢)</sup>.

ويلحق بالمقام أمور :

**الأول : في فضل الولد ذكرًا وأنثى :**

قد استفاضت الأخبار بإستحباب الاستيلاد ، وتهيئة أسباب كثرة الأولاد ، ووردت الأوامر الأكيدة في ذلك معللاً بأنه إن سقط بقي سقطه محبنطنا على باب الجنة لا يدخلها إلى أن يدخل أبواه<sup>(٣)</sup> ، وإن ولد حيًّا ومات قبل الآبوبين أجرًا فيه ، وإن بقي بعدهما أستغفر لها<sup>(٤)</sup> ، وورد أن من سعادة المرء أن لا يموت حتى يرثي خلفاً من نفسه<sup>(٥)</sup> ، وأن الذليل من لا ولد له<sup>(٦)</sup> ، وأن

(١) الكافي : ٦ / ٥١ باب تفضيل الولد بعضهم على بعض برقم ١ عن سعد بن سعد الأشعري ، قال : سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون بعض ولده أحب إليه من بعض ، ويقدم بعض ولده على بعض فقال : نعم ، قد فعل ذلك أبو عبدالله ، نحل محمدًا ، وفعل ذلك أبو الحسن عليه الإسلام نحل احمد شيئاً ، فقمت أنا به حتى حرته له ، فقلت : الرجل تكون بناته أحب إليه من بنيه ، فقال : البنات والبنون في ذلك سواء ، إنما هو بقدر ما ينزعهم الله عز وجل منه.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٢ باب النواذر برقم ٥.

(٣) معاني الاخبار / ٢٩١ باب معنى المحبنطي.

(٤) الفقيه : ٣ / ٣١١ باب ١٤٨ برقم ١٥٠٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٤ باب شبه الولد برقم ٣.

(٦) وسائل الشيعة : ٧ / ٩٩ باب ٣ برقم ٢ سعيد بن هبة الله الرواوندي في الخرائج والجرائح ، =

الولد الصالح ريحانة من الله قسمها بين عباده<sup>(١)</sup> ، وأن ميراث الله من عبده المؤمن الولد الصالح يستغفر له<sup>(٢)</sup>. وأن الولد نعم العضد<sup>(٣)</sup> ، وأن عمل الولد يوجب نجاة الآبوين . وقد مرّ عيسى بن مريم عليه السلام بقبر يعذّب صاحبه ، ثم مرّ من قابل فإذا هو لا يعذّب ، فسأل الله تعالى عن السبب ، فأوحى إليه أنه أدرك له ولد صالح فأصلح طريقاً ، وأوى يتيمًا ، فلهذا غرفت له بما عمل ابنه<sup>(٤)</sup>.

ويستحب طلب البنات وإكرامهن ، وقد سأله [إبراهيم] عليه السلام

---

= عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عيسى بن صبيح قال : دخل العكسي على السلام علينا الحبس ، وكنت به عارفاً ، فقال لي : لك خمس وستون سنة وشهر ويومن ، وكان معه كتاب دعاء عليه تاريخ مولدي ، وإنني نظرت فيه فكان كما قال ، ثم قال : هل رزقت من ولد ؟ قلت : لا ، قال : اللهم ارزقه ولداً يكون له عضداً ، فنعم العضد الولد ، ثم تأمل وقال : من كان ذا عضد يدرك ظلامته      ان الذليل الذي ليست له عضد  
فقلت له : ألك ولد ؟ قال : إيه والله سيكون لي ولد يعلّم الأرض قسطاً وعدلاً ، فاما الآن فلا .

ثم تأمل وقال :

لعلك يوماً ان تراني كأنما      بني حوالى الاسود اللوابد  
فإن تميأ قبل ان تلد الحصى      أقام زمانا وهو في الناس واحد  
(١) الكافي : ٦ / ٢ باب فضل الولد برقم ١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الولد الصالح ريحانة من الله قسمها بين عباده ، وأن ريحانتي من الدنيا الحسن والحسين ، سميتها باسم سبطين من بني إسرائيل شبراً وشبراً .

(٢) الفقيه : ٣ / ٣٠٩ باب ١٤٨ برقم ١٤٩١.

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ٩٩ باب ٣ برقم ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٣ باب فضل الولد برقم ١٢.

رَبَّهُ أَنْ يَرْزُقَهُ أَبْنَةً تَبْكِيهٍ وَتَنْدِبَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ<sup>(١)</sup> ، وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : نَعَمْ الْوَلَدُ الْبَنَاتُ ، مَلَطِفَاتٌ مَجَهَّزَاتٌ مَؤْسَاتٌ مَبَارِكَاتٌ مَفْلِيَاتٌ<sup>(٢)</sup> ، وَأَنَّ مَنْ كَنَّ لَهُ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهِنَّ ، وَضَرَّاهُنَّ ، وَسَرَّاهُنَّ كَنَّ لَهُ حِجَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(٣)</sup> ، وَأَنَّ مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ أَوْ مُثَلِّهِنَّ مِنَ الْأَخْوَاتِ وَصَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهِنَّ<sup>(٤)</sup> حَتَّىٰ يَأْتِيَنِ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ أَوْ يَمْتَنِ فَيَصْرُنَ إِلَى الْقُبُورِ ، كَنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتِينِ - وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوَسْطَىِ - ، فَقَيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ! وَأَثْنَتِينِ ؟ قَالَ : وَأَثْنَتِينِ . قَيلَ : وَوَاحِدَةٌ ؟ قَالَ : وَوَاحِدَةٌ<sup>(٥)</sup> . وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَبْنَةٌ وَاحِدَةٌ كَانَتْ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَلْفِ حَجَّةٍ ، وَأَلْفِ غَزْوَةٍ ، وَأَلْفِ بَدْنَةٍ ، وَأَلْفِ ضِيَافَةٍ<sup>(٦)</sup> ، وَجَعَلَهَا اللَّهُ لَهُ سَرِّاً مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَبْنَتَانِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ ، وَمَنْ كَنَّ<sup>(٧)</sup> ثَلَاثَةً أَوْ مُثَلِّهِنَّ مِنَ الْأَخْوَاتِ وَضَعَ عَنْهُ الْجَهَادَ وَالصَّدَقَةَ<sup>(٨)</sup> ، وَأَنَّ مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ يَعْطِيُ ثَلَاثَ رَوْضَاتٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، كُلُّ رَوْضَةٍ أَوْسَعُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا<sup>(٩)</sup> ، وَأَنَّهُ مَا مِنْ بَيْتٍ فِيهِ الْبَنَاتُ إِلَّا نَزَّلَتْ كُلُّ يَوْمٍ أَثْنَتَا عَشْرَةَ بُرْكَةً وَرَحْمَةً

---

(١) الكافي : ٦ / ٥ باب فضل البنات برقم ٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٥ باب فضل البنات برقم ٥.

(٣) الخصال : ١ / ١٧٤ باب ثواب من كَنَّ لَهُ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ برقم ٢٣١.

(٤) اللاء ، الشدة والمحنة.

(٥) عَدَهُ الدَّاعِي / ٨٠.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٥ باب ٣ برقم ٧.

(٧) الظاهر أنها : وَانْ كَنَّ [ مِنْهُ ( قَدْسَ سَرْهُ ) ].

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٥ باب ٣ برقم ١٠.

(٩) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٥ باب ٣ برقم ٧.

من النساء ، ولا تنقطع زياره الملائكة من ذلك البيت ، يكتبون لأبيهم كلّ يوم وليلة عبادة سنة<sup>(١)</sup>.

ويكره كراهة البنات ، وقد قال صلّى الله عليه وآلـه وسـلمـ لـمـنـ تـغـيـرـ وجـهـهـ عند إخباره بولادة بنت له : الأرض تقلـلـهاـ ، والـسـاءـ تـظـلـلـهاـ ، وـالـهـ يـرـزـقـهاـ ، وـهـيـ رـيحـانـةـ تـشـمـهـاـ . ثم أقبل على أصحابه فقال : من كانت له أبنة فهو مقدوح<sup>(٢)</sup> ، ومن كانت له أبنتان فواغو ثراه بالله ، ومن كانت له ثلاثة وضع عنه الجهاد وكل مكروه ، ومن كانت له أربع فيا عباد الله أعينوه ، يا عباد الله أقرضوه ، يا عباد الله أرحموه<sup>(٣)</sup>.

وورد أن البنات حسنات ، والبنون نعمة ، والحسنات يثاب عليها ، والنعمة يسأل عنها<sup>(٤)</sup>. وأن من تمنى موت البنت لم يؤجر يوم القيمة ، ولقي ربه حين يلقاه وهو عاص<sup>(٥)</sup>.

ويستحب زيادة الرقة على البنات والشفقة عليهم أكثر من الصبيان ، لما عن النبي صلّى الله عليه وآلـه وسـلمـ : من أن من دخل السوق فأشترى تحفة فحملها إلى عيالـهـ كانـ كـحـامـلـ صـدـقـةـ إـلـىـ قـوـمـ مـحـاوـيجـ ، وـلـيـبـدـأـ بـالـإـنـاثـ قـبـلـ الذكور ، فإنه من فرّح أبنته فكأنـاـ اـعـتـقـ رـقـبـةـ منـ وـلـدـ إـسـمـاعـيلـ<sup>(٦)</sup>.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٥ باب ٣ برقم ١٢.

(٢) خ ل : مفروح . والمقدوح اي متعب.

(٣) الكافي : ٦ / ٥ باب فضل البنات برقم ٦.

(٤) الفقيه : ٣ / ٣١٠ باب ١٤٨ برقم ١٤٩٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٥ باب فضل البنات برقم ٤.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٥ باب ٥ حديث ١ بسنده قال النبي صلّى الله عليه وآلـه وسـلمـ : من دخل السوق واشتري تحفة فحملها إلى عيالـهـ كانـ كـحـامـلـ الصـدـقـةـ إـلـىـ قـوـمـ مـحـاوـيجـ ، وـلـيـبـدـأـ بـالـإـنـاثـ قـبـلـ الذكور ، فإنه من فرّح ابنته فكأنـاـ اـعـتـقـ رـقـبـةـ منـ وـلـدـ إـسـمـاعـيلـ ، ومن اقر عين ابنته فكأنـاـ بكـىـ منـ خـشـيـةـ اللهـ ، ومنـ بـكـىـ منـ خـشـيـةـ اللهـ اـدـخـلـهـ جـنـاتـ النـعـيمـ .

ويستحب الدعاء لمن أبطأ عليه الولد بالتأثير وهو : « اللهم لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين ، وحيداً وحشاً فيقصر شكري عن تفكري ، بل هب لي<sup>(١)</sup> عاقبة صدق ذكوراً وإناثاً آنس بهم من الوحشة ، وأسكن إليهم من الوحيدة ، وأشكرك عند تمام النعمة ، يا وهاب يا عظيم [يا معظم] ، يا معطي أعطني في كل عافية شakraً حتى تبلغني منها رضوانك<sup>(٢)</sup> في صدق الحديث ، وأداء الأمانة ، ووفاء العهد »<sup>(٣)</sup>.

ومن المؤثر أن يقول وهو ساجد : « رب هب لي من لدنك<sup>(٤)</sup> ذرية طيبة [إنك سميـع الدعـاء] ، رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين »<sup>(٥)</sup> . وأن يقول عند الجماع : « اللهم أرزقني ولداً ، وأجعله تقىاً<sup>(٦)</sup> ، ليس في خلقه زيادة ولا نقصان ، وأجعل عاقبته إلى خير »<sup>(٧)</sup> .

وأرسل الصدوق ( رحمه الله ) عن مولانا السجاد عليه السلام أنه قال :

قل في طلب الولد « رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين وأجعل لي من لدنك ولـيأ يرثـي في حـياتـي ويـسـتـغـفـرـ لي بـعـدـ موـتـي ، وأـجـعـلـهـ خـلـقاـ سـوـيـاـ ، ولا تـجـعـلـ للـشـيـطـانـ فـيـ نـصـيـباـ ، اللـهـمـ إـنـيـ أـسـتـغـفـرـكـ وـأـتـوـبـ إـلـيـكـ إـنـكـ أـنـتـ الـغـفـورـ الرـحـيمـ » سبعين مرة . فإنه من أكثر هذا القول رزقه الله تعالى ما تمنى من مال وولد ، ومن خير الدنيا والآخرة فإنه يقول : ﴿ أَسْتَغْفِرُوْ رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا \* \*

(١) [ انساً ]

(٢) خ ل : رضاك.

(٣) الكافي : ٦ / ٩ باب الدعاء في طلب الولد برقم ٨.

(٤) خ ل : ولـيـاـ . مع حـذـفـ : ذـرـيـةـ طـيـبـةـ.

(٥) الكافي : ٦ / ٨ باب الدعاء في طلب الولد برقم ٢.

(٦) خ ل : نقـيـاـ.

(٧) الكافي : ٦ / ١٠ باب الدعاء في طلب الولد برقم ١٢.

**يُرِسِّلُ السَّيَّاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا \* وَيَمْدُدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا** <sup>(١)</sup>. وعن الصادق عليه السلام أنه من أراد أن يحصل له فليصل ركعتين بعد الجمعة يطيل فيها الركوع والسجود ، ثم يقول : « اللهم إني أسألك بها سألك به زكرييا ، رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين ، اللهم هب لي ذرية طيبة إنك سميع الدعاء ، اللهم بآسمك أستحللتها ، وفي أمانتك أخذتها ، فإن قضيت في رحمها ولداً فأجعله مباركاً <sup>(٢)</sup> ولا تجعل للشيطان فيه شركاً ولا نصيباً <sup>(٣)</sup> ». وفي خبر أن الاستغفار في كل يوم وفي كل ليلة مائة مرة يورث رزق الولد <sup>(٤)</sup> . وفي آخر ما معناه : أن من قال كل صباح ومساء « سبحان الله » سبعين مرة ، ثم أستغفر الله مرة ، رزق ذرية كثيرة <sup>(٥)</sup> .

وورد رفع الصوت بالأذان في المنزل لطلب كثرة الولد ، وزوال السقم <sup>(٦)</sup> .

(١) الفقيه : ٣ / ٣٠٤ باب ١٤٥ برقم ١٤٦٢ . سورة نوح : الآية / ١٠ - ١٢ .

(٢) خ.ل : زكيأً.

(٣) الكافي : ٦ / ٨ باب الدعاء في طلب الولد برقم ٣.

(٤) الكافي : ٦ / ٩ باب الدعاء في طلب الولد برقم ٦.

(٥) الكافي : ٦ / ٨ باب الدعاء في طلب الولد برقم ٥ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام - في حديث - انه علم حاجب هشام وكان لا يولد له ، فقال : قل كل يوم إذا أصبحت وامسيت « سبحان الله » سبعين مرة ، وتستغفر الله عشر مرات ، وتبسح تسعة مرات ، وتحتم العاشرة بالاستغفار ، يقول الله عز وجل : « استغفروا ربكم انه كان غفارا ، يرسل النساء عليكم مدرارا ، ويمددكم بأموال وبنين يجعل لكم جنات يجعل لكم أنهارا » فقاها الحاجب فرزق ذرية كثيرة ، وكان بعد ذلك يصل ابا جعفر وابا عبدالله عليهما السلام .

والذي ذكره المؤلف قدس سره من الاستغفار مرة واحدة ولم يذكر سبحان الله تسعة مرات لم اجد روایته ، لكن المقرب لدينا العمل بهذه الروایة شريطة قول الاذكار في حال السجدة لطلب الولد ولسعنة الرزق .

(٦) الكافي: ٦/١٠ باب الدعاء في طلب الولد حدیث ٩ بسنده قال : حدثني هشام بن ابراهيم انه شكا =

وروي أن رجلاً شكا إلى مولانا الباقر عليه السلام قلة الولد، وأنه يطلب الولد من الاماء والحرائر فلا يرزق له، وهو ابن ستين سنة، فقال عليه السلام: قُلْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي دِبْرِ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ - صَلَاةِ الْعَشَاءِ الْآخِرَةِ وَفِي دِبْرِ صَلَاةِ الْفَجْرِ - « سُبْحَانَ اللَّهِ » سَبْعَيْنَ مَرَّةً ، « وَاسْتَغْفِرُ اللَّهِ » سَبْعَيْنَ مَرَّةً ، وَتَخْتَمُه بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ اسْتَغْفِرُوكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا \* يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا \* وَيُمَدِّدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴾<sup>(١)</sup> ، ثُمَّ وَاقِعُ امرأتك الليلة الثالثة فإنك ترزق بإذن الله تعالى ذكرًا سوياً، ففعل ذلك فلم يحل المحول حتى رزق قرة عين<sup>(٢)</sup>.

وورد قراءة **« وذا النون .. »** إلى ثلاث آيات<sup>(٣)</sup> عند الجماع لطلب الولد<sup>(٤)</sup>.

---

= إلى أبي الحسن عليه السلام سقمه وأنه لا يولد له ولد ، فامره ان يرفع صوته بالاذان في منزله، قال : ففعلت فاذهب الله عن سقمي وكثير ولدي ، قال محمد بن راشد : و كنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة خدمي وعيالي حتى اني كنت أبقى وحدي ومالي احد يخدمني ، فلما سمعت ذلك من هشام عملت به فاذهب الله عن و عن عيالي العلل والحمد لله .

(١) سورة نوح : الآية : ١٠ - ١٢.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٦١٦ / ٢ باب ٨ برقم ١.

(٣) والآيات من سورة الانبياء : آية ٨٨ إلى ٩٠ قوله تعالى « وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين، فاستجبنا له ونجينا من الغم وكذلك ننجي المؤمنين، وزكري يا اذ نادى رب لا تذرني فرداً وانت خير الوارثين ».».

(٤) الكافي : ٦ / ١٠ باب الدعاء في طلب الولد برقم ١٠ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال له رجل من اهل خراسان بالربذة : جعلت فداك لم ارزق ولداً ، فقال له : اذا رجعت الى بلادك واردت ان تأتي اهلك فاقرأ اذا اردت ذلك « وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين » الى ثلاث آيات فانك سترزق ولداً ان شاء الله.

وورد وضع من طلب الولد الذكر يده اليمنى عند قعوده مقعد الرجل من المرأة على يمين سرة المرأة ، وقراءة ﴿أَنَا أَنْزَلْنَاهُ﴾ سبع مرات ، وبعد تبين الحمل يضع يده على يمنة سرتها ويقرأ ﴿أَنَا أَنْزَلْنَاهُ﴾ سبعاً أيضاً<sup>(١)</sup> وورد أن من نوى أن يسمى حمل زوجته محمدأً أو علياً ولد له ذكر<sup>(٢)</sup> ، وإن من كان له حمل مضت عليه أربعة أشهر فأستقبل بالحامل القبلة وقرأ آية الكرسي وضرب على جنبها وقال : اللهم إني قد سميته محمدأً ، فإن الله تعالى يجعله غلاماً ، فإن وفي بالاسم بارك الله له فيه ، وان رجع عن الاسم كان الله فيه الخيار ، إن شاء أخذه وإن شاء تركه<sup>(٣)</sup>.

### \* فائدة \*

يستحب إطعام الحبلى اللبن<sup>(٤)</sup> ، للأمر به معللاً بأن الصبي إذا غذى في بطنه أمّه باللبن أشتد عقله ، فإن يك ذكرأً كان زكي القلب عالماً شجاعاً ، وإن كانت جارية حسن خلقها وخلقتها وعظمت عجิذتها وحظيت عند زوجها<sup>(٥)</sup>. ويستحب أكل الحامل السفرجل ، للأمر به معللاً بأنه يحسن خلق المولود ويكون أطيب رحباً ، وأصفى لوناً<sup>(٦)</sup>.

(١) مكارم الاخلاق / ٢٥٨.

(٢) الكافي : ٦ / ١٢ باب من كان له حمل فنوى ان يسميه محمدأً او علياً ولد له ذكر برقم ٤.

(٣) الكافي : ٦ / ١١ باب من كان له حمل فنوى ان يسميه محمدأً او علياً ولد له ذكر برقم ١.

(٤) اللباء : اول اللبن من النتاج ، وهو اول اللبن يكون بعد الولادة ، واكثر ما يكون ثلاث حلبات واقله حلبة. لسان العرب : ١ / ١٥٠ اقول : المقصود به هاهنا استحساب اطعام الحبلى لباء الحيوان.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٣ باب ما يستحب ان تطعم الحبلى برقم ٦.

(٦) الكافي : ٦ / ٢٢ باب ما يستحب ان تطعم الحبلى برقم ١.

## الثاني :

يستحب مسح رأس اليتيم ترحاً به ، وقد ورد أنه : ما من مؤمن ولا مؤمنة يضع يده على رأس يتيم ترحاً به ، إلّا كتب الله له بكل شعرة مرت عليها يده حسنة ، وأعطاه بكل شعرة نوراً يوم القيمة<sup>(١)</sup>.

وورد إن مسح رأس اليتيم ولطفته يزيل قساوة القلب<sup>(٢)</sup>.

وأنه إذا بكى اليتيم أهتزَّ العرش على بكائه ، فيقول الله تعالى : يا ملائكتي ! اشهدوا عليَّ أن من أسكنته وأسترضاه أرضيته في يوم القيمة<sup>(٣)</sup> . وفي خبر آخر : من أرضاه بشرط كلمة أدخلته الجنة<sup>(٤)</sup> . وفي ثالث : يقول الله عزوجل : من أبكى هذا اليتيم الذي غابت أبويه أو أباه في الأرض ؟ أشهدكم ملائكتي أن من أسكنته برضاه فأنا ضامن لرضاه من الجنة ، قيل : يا رسول الله ! وما يرضيه ؟ قال : يمسح رأسه ، ويطعمه ثمرة<sup>(٥)</sup> .

وأن خير بيوتكم بيت فيه يتيم يحسن إليه ، وشر بيوتكم بيت يساء إليه<sup>(٦)</sup> . وأن من كفل يتيناً من المسلمين فأدخله إلى طعامه وشرابه أدخله الله الجنة البة ، إلّا أن يعمل ذنباً لا يغفر<sup>(٧)</sup> . وأنه صلَّى الله عليه وآلـه وسلم قال : أنا وكافل

(١) ثواب الاعمال / ٢٣٧ ثواب من مسح يده على رأس اليتيم برقم ١ و ٢.

(٢) ثواب الاعمال / ٢٣٧ باب ثواب من مسح يده على رأس اليتيم برقم ٣ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلَّى الله عليه وآلـه وسلم : من انكر منكم قسوة قلبه فلين يتيناً فليلاطفه وليمسح رأسه يلين قلبه باذن الله ، ان للبيت حقاً.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٢ باب ٤٤ برقم ١.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٢ باب ٤٤ برقم ٢.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٢ باب ٤٤ برقم ٣.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٤٨ باب ٧٨ برقم ٦.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٤٨ باب ٧٨ برقم ٥.

البيتيم كهاتين في الجنة - وأشار باصبعه السبابة والوسطى -<sup>(١)</sup>.

وان ما رأه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ليلة الإسراء مكتوباً على الباب الثاني من الجنة : لكل شيء حيلة ، وحيلة السرور في الآخرة أربع خصال : مسح رأس اليتامي ، والتعطف على الأرامل ، والسعى في حوائج المؤمنين ، وتعهد الفقراء والمساكين<sup>(٢)</sup>.

### الثالث :

إن البر بالوالدين واجب ، بَرِّينَ كَانَا أَوْ فَاجِرِينَ ، حَيَّنَ كَانَا أَوْ مَيْتَيْنَ ، مُؤْمِنِينَ كَانَا أَوْ مُخَالِفِينَ أَوْ كَافِرِينَ<sup>(٣)</sup>. وقد ورد أنه أكبر فريضة<sup>(٤)</sup>. وأنه لن يدخل النار البار بوالديه<sup>(٥)</sup>. وأن رضيَّ الرَّبُّ في رضا الوالدين ، وسخط الرَّبُّ في سخط الوالدين<sup>(٦)</sup>. وأنَّ من أحبَّ أن يكون أطول الناس عمراً فليبرِّ والديه ،

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٤٨ باب ٧٨ برقم ٧.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٤٨ باب ٧٨ برقم ٩.

(٣) الكافي : ٢ / ٥٩ باب البر بالوالدين برقم ٨ عن معمر بن خلاد قال : قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام : أدعوا لوالدي إذا كانا لا يعرفان الحق ؟ قال : ادع هما وتصدق عنهما ، وإن كانوا حيين لا يعرفان الحق فدارهما ، فان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال : ان الله بعنتي بالرحمة لا بالعقوبة.

وحدث عن عنبسة بن مصعب ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : ثلاط لم يجعل الله فيهن رخصة : اداء الامانة إلى البر والفاجر ، والوفاء بالعهد للبر والفاجر ، وبر الوالدين برين كانوا أو فاجرين. الكافي : ٢ / ١٦٢ باب البر بالوالدين حديث ١٥.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حديث ٢١.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حديث ٥.

وليصل رحمه ، وليحسن<sup>(١)</sup> إلى جاره<sup>(٢)</sup> . وأنَّ من يضمن لي بُرَّ الوالدين أضمن له كثرة المال ، وزيادة العمر ، والمحبة في العشيرة<sup>(٣)</sup> . وأنَّ بُرَّ الوالدين وصلة الرحم يهونان الحساب<sup>(٤)</sup> . وأنَّ البار يطير مع الكرام البررة . وأنَّ ملك الموت يتبسّم في وجه البار ، ويكلح في وجه العاق<sup>(٥)</sup> . وأنَّ بين الأنبياء والبار درجة ، وبين العاق والفراعنة دركة<sup>(٦)</sup> .

هذا كلَّه مضافاً إلى أنَّ البرَّ بالوالدين يتسبّب لدعائهما له ، ودعاؤهما مفيد لا يحجب عن الله تعالى ، كما نطقت بذلك الأخبار ، كما لا يحجب دعاؤهما عليه إذا عقّها<sup>(٧)</sup> . وعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أنَّ العبد ليرفع له درجة في الجنة لا يعرفها من أعماله ، فيقول : ربِّ أَنِّي لي هذه ؟ فيقول : بإستغفار والديك لك من بعدك<sup>(٨)</sup> .

وقد عَدَ في الاخبار من حقوقها أن تحسن صحبتها ، ولا تتكلّفها أن يسألوك شيئاً مما يحتاجان إليه وإن كانوا مستغنيين . وأن لا تقول لها أَفَ إن ضجراك ، ولا تنهرها إن ضرباك ، وأن تقول لها قولًا كريماً ، بأن تقول إذا

(١) في المطبع : ولين.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حديث ١٠.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حديث ١٢.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حديث ١٩.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ برقم ١٦.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ برقم ١٤.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ برقم ١٠ بسنده قال الصادق عليه السلام : ثلات دعوات لا يحجبن عن الله تعالى دعاء الوالد لولده اذا بَرَّه ، ودعوه عليه اذا عقَه ، الحديث.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ برقم ٧.

ضربك : غفر الله لكما ، وأن تخفظ لها جناح الذل ، بأن لا تملأ عينيك من النظر إليهما إلا رحمة ورقة ، وأن لا ترفع صوتك فوق أصواتهما ، ولا يدرك فوق أيديهما ، ولا تتقدّم قدامهما<sup>(١)</sup> ، ولا تتشي بين يديها ، ولا تسمّيها باسمها ، ولا تجلس قبلها ، ولا تحول وجهك عنها ، ولا تضيق عليهما فيها قد وسع الله عليك من المأكل والملبوس ، وأن تعظمها بحق ما يلزمك لها إذا رأيتها ، وأن تحملها عند الكبر إلى قضاء الحاجة ، وتضع اللقمة في فيها عند العجز ، وتقضى دينها بعد الموت ، وتستغفر لها ، وتصلّي وتصوم وتحجج عنها<sup>(٢)</sup>. وقد قيل للإمام زين العابدين عليه السلام : أنت أبّ الناس ولا نراك تواكل أمك ؟ قال : أخاف أن أمّ يدي إلى شيء قد سبقت عينها عليه فأكون قد عققتها<sup>(٣)</sup>.

ويحرم عقوق الوالدين كما يأتي توضيحه في المقام العاشر من الفصل العاشر في العشرة . وجعل مولانا الصادق عليه السلام من العقوق قول الرجل لأبنه أو ابنته في حياة والديه المؤمنين : بأبي أنت وأمي أو بأبوي أنت ، ونفي البأس عن قول ذلك بعد موتها<sup>(٤)</sup>.

ويستحب الزيادة في بَرِّ الأم على الأب ، حتى قيل أنّ للأم ثلثي البر وللأب الثلث<sup>(٥)</sup>. وقد أمر صلوات الله عليه وآلـه ثلث مرأت بالبر بالأم ثم في

(١) الكافي : ٢ / ١٥٧ باب البر بالوالدين برقم ١ بتفاوت يسير.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حدیث ٢ . وص ٢٣١ باب ٧٧ ، حدیث ٢ . وص ٦٣٢ ، باب ٧٨ ، حدیث ٢ . ومن الصفحة والباب نفسه حدیث ٨ وحدیث ١٦ . والمؤلف قدس الله روحه الطاهرة أخذ ما ذكره من بمجموع هذه الروایات التي اشرنا إليها.

(٣) مكارم الاخلاق / ٢٥٤ الفصل السادس ، في فضل الاولاد.

(٤) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٥٣ باب ٢٦ برقم ١.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، حدیث ٥.

الرابعة أمر بالبر بالأب<sup>(١)</sup>. وقد قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أي الوالدين أعظم ؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم : التي حملته بين الجنبين ، وأرضعته من<sup>(٢)</sup> الثديين ، وحضرته على الفخذين ، وفدتة بالوالدين<sup>(٣)</sup>. وقيل له صلى الله عليه وآله وسلم : ما حق الوالد ؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم : أن تطیعه ما عاش ، فقيل : وما حق الوالدة ؟ فقال : هيها هيها لو أنه عدد رمل عالج وقطر المطر أيام الدنيا قام بين يديها ، ما عدل<sup>(٤)</sup> ذلك يوماً حملته في بطنها<sup>(٥)</sup>.

وقال رجل له صلى الله عليه وآله وسلم : إن والدي بلغها الكبر وهي عندي الآن أحملها على ظهري ، وأطعمها من كسي ، وأميط عنها الأذى بيدي ، وأصرف عنها مع ذلك وجهي أستحياء منها وإعظاماً لها ، فهل كافأتها ؟ قال : لا ، لأن بطنها كان لك وعاء ، وثديها كان لك سقاء ، وقدمها لك حذاء ، ويدها لك وقاء ، وكانت تصنع ذلك لك وهي تتمنى حياتك ، وأنت تصنع هذا بها وتحب مماتها<sup>(٦)</sup>.

وورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : إذا كنت في صلاة تطوع فإن دعاك والدك فلا تقطعها ، وإن دعتك والدتك فاقطعها<sup>(٧)</sup>.

(١) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، حديث ٥.

(٢) في المطبوع : بين ، وهو غلط.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، حديث ١٠.

(٤) خ ل : لم يعدل.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، برقم ٨.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، برقم ٣.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، برقم ٤ أقول : صلاة التطوع هي الصلاة المستحبة ، وقطع الصلاة الواجبة لا يجوز إلا في موارد خاصة منصوصة صرحاً الفقهاء بها جماعاً =

وورد الأمر ببر الخالة لمن لم تكن له أم<sup>(١)</sup>.

ويحرم عقوق الوالدين<sup>(٢)</sup> ، وقد مرّ أن العاق لا يجد ريح الجنة<sup>(٣)</sup>.

وورد تأكيد كثير بصلة الأرحام ، وهي كنایة عن الاحسان إلى الأقربين من ذوي النسب والاصهار ، والتَّعْطُف عليهم ، والرفق بهم ، والرعاية لاحواهم. وقد ورد إنَّ صلة الرحم مثراة للمال ، ومنساة للأجل<sup>(٤)</sup>. وجعل النبي

---

= بين الروايات ، ففي الصلوات الواجبة لا يجوز قطعها لدعاء الاب او الام ولا يعد عقوفًا لأن حق الله سبحانه وتعالى مقدم على حقوقها.

(١) الكافي : ٢ / ١٦٢ باب البر بالوالدين برقم ١٨ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم فقال : أني ولدت بنتاً وربيتها حتى إذا بلغت فالبستها وحليتها ثم جئت بها إلى قليب فدفعتها في جوفه ، وكان آخر ما سمعت منها وهي تقول : يا ابناه ، فما كفارة ذلك ؟ قال لك أم حية ؟ قال : لا ، قال : فلنك حالة حية ؟ قال : نعم ، قال فابررها فانها بمنزلة الام يكفر عنك ما صنعت ، قال أبو خديجة : فقلت لأبي عبدالله عليه السلام : متى كان هذا ؟ فقال : كان في الجاهلية ، وكانوا يقتلون البنات مخافة ان يسببن فييلدن في قوم آخرين.

(٢) عقوق الوالدين من المحرمات الكبيرة ، وتوارت الأخبار على حرمة العقوق ، وأنه يورث غضب الجبار تعالى شأنه ، ويوجب تعجيل العقاب في الدنيا من تقصير العقوق للعمر ، وضيق المعاش ، والرزق ، إلى غير ذلك من الآثار ، وحرمة العقوق اجماعي نصاً وفتوىً في المباحثات والمكر وهاز والمندوبات ، أما مخالفة الابوين في ترك الواجبات او فعل المحرمات فليس مما يتحقق به العقوق ، بل يجب مخالفتها في الصورتين المذكورتين بالاتفاق.

(٣) الكافي : ٢ / ٣٤٩ باب العقوق برقم ٦ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم في كلام له : أياكم وعقوق الوالدين فإنَّ ريح الجنة توجد من مسيرة الف عام ولا يجدها عاق ، ولا قاطع رحم ، ولا شيخ زان ، ولا جاز ازاره خيلاً ، أنها الكبراء لله رب العالمين.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٩ باب ١٠ برقم ٢٥ بسنده سمعت رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم يقول : صلة الرحم مثراة في المال ، ومحبة في الأهل ، ومنساة في الأجل.

صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صَلَةُ الرَّحْمِ مِنَ الدِّينِ وَإِنْ كَانَ عَلَى مُسِيرَةِ سَنَةٍ<sup>(١)</sup>. وَوَرَدَ فِي جَلَّةٍ مَا هُوَ مَكْتُوبٌ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ : إِنَّ صَلَةَ الرَّحْمِ بِأَرْبَعَةِ وَعَشْرِينَ<sup>(٢)</sup> . وَرُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مَنْ رَعَى حَقَّ قَرَابَاتِ أَبْوَيْهِ أُعْطِيَ فِي الْجَنَّةِ أَلْفَ دَرْجَةً بَعْدَ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرْجَتَيْنِ حَضَرَ الْفَرَسَ الْجَوَادَ الْمَضْرُمَ مَا تَهَّةَ سَنَةً، إِحْدَى الدَّرَجَاتِ مِنْ فَضَّةٍ ، وَالْأُخْرَى مِنْ ذَهَبٍ ، وَالْأُخْرَى مِنْ لَؤْلَؤٍ ، وَالْأُخْرَى مِنْ زَمَرْدٍ ، وَالْأُخْرَى مِنْ زِبْرِجَدٍ ، وَالْأُخْرَى مِنْ مَسْكٍ ، وَالْأُخْرَى مِنْ عَنْبَرٍ ، وَالْأُخْرَى مِنْ كَافُورٍ ، وَتَلْكَ الدَّرَجَاتُ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ<sup>(٣)</sup>.

وَيَحْرُمُ قَطْعُ الرَّحْمِ ، وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ الرَّحْمَ مَعْلَقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ : اللَّهُمَّ صِلْ مِنْ وَصْلِنِي ، وَأَقْطِعْ مِنْ قَطْعِنِي<sup>(٤)</sup> .

وَإِنَّ أَوَّلَ نَاطِقٍ مِنَ الْجَوَارِحِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّحْمَ تَقُولُ : يَا رَبِّنِي وَصْلِنِي فِي الدُّنْيَا فَصُلِّ اللَّهُمَّ يَوْمَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ، وَمَنْ قَطَعَنِي فِي الدُّنْيَا فَأَقْطِعْ يَوْمَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ<sup>(٥)</sup>.

وَإِنْ حَافَتِ الْصَّرَاطَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّحْمُ وَالْأَمَانَةُ ، فَإِذَا مَرَّ الْوَصْلُ لِلرَّحْمِ

(١) الكافي : ٢ / ١٥١ باب صلة الرحم برقم ٥ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أوصي الشاهد من أئمتي والغائب منهم ومن في اصلاح الرجال وأرحام النساء إلى يوم القيامة ان يصل الرَّحْم وان كانت منه على مسيرة سنة ، فإن ذلك من الدين.

(٢) المعرفيات / ١٨٨ باب في المعروف والصدقة بسنده عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : الصدقة بعشر ، والقرض بثانية عشر ، وصلة الاخوان بعشرين ، وصلة الرحم بأربعة وعشرين.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤١ باب ١٠ برقم ٣٤.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ١٥١ باب صلة الرحم برقم ١٠.

(٥) اصول الكافي : ٢ / ١٥١ باب صلة الرحم برقم ٨.

المؤدي لللامانة نفذ إلى الجنة ، وإذا مرّ الخائن القطوع للرحم لم ينفعه معها عمل وتكفأ به الصراط في النار<sup>(١)</sup> . وإن قطع الرحم من الذنوب التي تعجل الفناء<sup>(٢)</sup> . وإن الرجل قد يكون أجله ثلاثةً وثلاثين سنة فيصيره الله تعالى إلى ثلاث سنين أو أدنى بسبب قطع الرحم<sup>(٣)</sup> . ويأتي في المقام العاشر من الفصل العاشر باقي ما ورد في قطع الرحم إن شاء الله تعالى.

وورد إن صلة الرحم تزكي الاعمال ، وتنمي المال ، وتدفع البلوى ، وتيسّر الحساب ، وتعصم من الذنوب ، وتحبّب في الأهل ، وتكتب العدو ، وتورث السؤدد ، وتزيد في الرزق ، وتنفي الفقر ، وتدرّ النعم ، وتدفع النقم ، وهي من أحسن الشيم ، وتحسّن الخلق ، وتسمح الكف ، وتطيّب النفس ، وتزيد في العمر ، وتنسي في الأجل ، حتى إن الرجل يكون قد بقي من عمره ثلاثة سنين فيصل رحمه فيزيد الله في عمره ثلاثين سنة ، ويكون أجله ثلاثةً وثلاثين سنة<sup>(٤)</sup> . وروي إن من مشى إلى ذي قربة بنفسه وما له ليصل رحمه أعطاه الله عز وجلّ أجر مائة شهيد ، وله بكل خطوة أربعون ألف حسنة ، ويمحى عنه أربعون ألف سيئة ، ويرفع له من الدرجات مثل ذلك ، وكأنّها عبدالله مائة سنة صابراً محتسباً<sup>(٥)</sup> .

(١) اصول الكافي : ٢ / ١٥٢ باب صلة الرحم برقم ١١.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٩ باب ٧١ برقم ٤ بسته عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : ما من ذنب اجدر ان يجعل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما ادخره في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم.

(٣) الكافي : ٢ / ١٥٢ باب صلة الرحم برقم ١٧.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ١٥٠ باب صلة الرحم الى ١٥٧، ومستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٨ باب ١٠ الى ٦٤١ تجد الحصال المذكورة هنا في طي الاحاديث المذكورة في الكتابين.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤١ باب ١٠ برقم ٤٥.

وفي عدّة أخبار إنَّ الرحم رحم محمد وآل محمد صلَّى الله عليه وآلُه وسَلَّمَ<sup>(١)</sup> ورحم كلَّ مؤمن ، فتجب صلة رحمه صلَّى الله عليه وآلُه وسَلَّمَ<sup>(٢)</sup>. ويأتي إن شاء الله تعالى في المقام السادس في آداب السفر من الفصل الحادي عشر ما ينطوي بفضل السفر لصلة الرحم.

وورد الأمر بصلة القاطع من الأرحام أيضًا ، معللًا بأنك إذا وصلته وقطعك وصلكما الله تعالى جميًعا، وإن قطعته وقطعك قطعكم الله تعالى جميًعا<sup>(٣)</sup>. وورد الأمر بصلة من قطع منهم ، واعطاء من حرم منهم ، والعفو عنهم ظلم منهم . قال عليه السلام : فإنك إذا فعلت ذلك كان لك من الله عليهم ظهيرًا<sup>(٤)</sup>. وعن النبي صلَّى الله عليه وآلُه وسَلَّمَ أنه: ما من خطوة أحب إلى الله من خطوتين: خطوة يسد بها صفاً في سبيل الله : وخطوة إلى ذي رحم قاطع يصلها<sup>(٥)</sup>. وعن الصادق عليه السلام الأمر بصلة الرحم ولو بشربة من ماء<sup>(٦)</sup> ، بل ولو بحسن

(١) لقد ورد في الحديث الصحيح قول رسول الله صلَّى الله عليه وآلُه وسَلَّمَ: يا علي انا وأنت أبوا هذه الامة ، فلذلك تكون ذريته الطيبة ارحام افراد الامة، فتفطن.

(٢) اصول الكافي : ١٥٦ / ٢ باب صلة الرحم برقم ٢٦ بسنده عن الرضا عليه السلام قال : إنَّ رحم آل محمد الائمة عليهم السلام لعلقة بالعرش تقول : اللهم صل من وصلني ، واقطع من قطعني ، ثم هذه جارية بعدها في ارحام المؤمنين ، ثم تلا هذه الآية ﴿وَاتَّقُوا اللَّهُ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامِ﴾ وبرقم ٢٨ بسنده عن عمر بن يزيد قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام «الذين يصلون ما أمر الله به ان يوصل» قال : نزلت في رحم آل محمد عليه وآلُه وسَلَّمَ ، وقد تكون في قرابتك ، ثم قال : فلا تكوننَّ مَنْ يقول للشيء : انه في شيء واحد. اصول الكافي : ١٥١ / ٢ حديث ٧.

(٣) اصول الكافي : ١٥٥ / ٢ باب صلة الارحام برقم ٢٤.

(٤) اصول الكافي : ١٥٠ / ٢ باب صلة الارحام برقم ٢.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٦٤٢ / ٢ باب ١١ برقم ٥.

(٦) اصول الكافي : ١٥١ / ٢ باب صلة الرحم برقم ٩ بسنده عن أبي الحسن الرضا عليه السلام =

السلام ورد الجواب<sup>(١)</sup>. وقال عليه السلام : أفضل ما توصل به كف الأذى عنه<sup>(٢)</sup>.

والأولى إرجاع الأمر في الصلة والقطع إلى العرف ، فإنها يختلفان باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص كما لا يخفى على الناقد البصير . فعليك بإمعان النظر حتى لا يفوتك أجر الصلة ولا تلحظك مضار القطع.

ولا يعتبر في الرحم الإيمان والاسلام ، ماروبي عن الجهم بن حميد قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : يكون لي القرابة على غير أمري ، ألم حق ؟ قال : نعم ، حق الرحم لا يقطعه شيء ، وإذا كانوا على أمرك كان لهم حقان : حق الرحم ، وحق الاسلام<sup>(٣)</sup>.

### تذليل :

الرحم وإن كانت بعيدة يلزم صلتها ، لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه : لما أسرى بي إلى السماء ، رأيت رحماً معلقة بالعرش تشكو رحماً إلى رتها ، فقلت لها : كم بينك وبينها من أب ؟ فقالت : نلتقي في أربعين أباً<sup>(٤)</sup>.

= قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : صل رحmk ولو بشربة من ماء ، وأفضل ما توصل به الرحم كف الأذى عنها ، وصلة الرحم منساة في الأجل ، محية في الأهل.

(١) الكافي : ٢ / ١٥٥ باب صلة الرحم برقم ٢٢ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : صلوا ارحامكم ولو بالتسليم ، يقول الله تبارك وتعالى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ١٥١ باب صلة الرحم برقم ٩.

(٣) اصول الكافي : ٢ / ١٥٧ باب صلة الرحم برقم ٣٠.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٣ باب ٧٨ برقم ١.

## الفصل الثاني

### في آداب اللباس

وفيه مقامات :

#### المقام الأول

##### في آداب ما يلبس

الذي هو بعد الولادة أول ما يحتاج إليه .

يعتبر في التوب أن يكون حلالاً ، ويستحب كونه طاهراً ، ويحرم للرجال  
لبس الحرير والذهب ، ويعتبر في لباس الصلاة أن يكون طاهراً<sup>(١)</sup> مباحاً<sup>(٢)</sup>

---

(١) لا ريب في اشتراط طهارة اللباس في الصلاة ساتراً كان أو لا عدا ما لا تتم الصلاة به منفرداً كالجورب ونحوه بالاجماع بقسميه ، وللنوصص الدالة على بطلان الصلاة في النجس وغيرها المتجاوزة حد التواتر ، فالحكم مسلم إلا في بعض الصور ، منها ما إذا لم يتستر به بل القاه على ظهره مثلاً ، فراجع.

(٢) لا خلاف في اشتراط صحة الصلاة ببابحة اللباس ، وقد ادعى عليه الاجماع ، من دون فرق بين الساتر وغيره ، واستدل على الحكم تارة بأن التصرف في التوب المقصوب قبيح ، ولا تصح نية =

غير نجس ولا مغصوب ، ولا من جلد الميتة<sup>(١)</sup> ولا من أجزاء غير المأكول لحمه<sup>(٢)</sup> ، عدى ما أستثنى من الخز ونحوه<sup>(٣)</sup> ، ويعتبر في لباس صلاة الرجل -

= القرابة فيما هو قبيح ، وأخرى بأنه مأمور برد المغصوب إلى مالكه ، ولبسه مضاد للتکلیف ، فيكون منهاً عنه ، والنھي إذا تعلق بالعبادة بطلت ، وتارة بأن النھي عن الفضب نھي عن جميع الانتفاعات بالمغصوب ، فيكون الانتفاع به في حركات الصلاة منهاً عنه فيوجب فساد الصلاة .. إلى غير ذلك من الوجوه والادلة ، ولكل من هذه الوجوه مناقشات لا تخلو بعضها من قوة ، والعمدة هو الاجماع وبعض الروایات. هذا ، وان شئت تفصیل الكلام فعليك بمراجعة منتهى المقاصد تأليف شیخنا آیة الله الوالد قدس سره ، ومستمسک العروة تأليف سیدنا الاستاذ طاب ثراه في مبحث لباس المصلي.

(١) بلا خلاف ولا إشكال ، وقد استفاض فيه نقل الاجماع ، والنصوص متظافرة إن لم تكن متواترة، من دون فرق بين المذکى وغيره ، وحتى بناء على طهارة اجزائها بالدبغ ، او عدم نجاستها اصلاً كمية السمك وكل ما ليس له نفس سائلة ، وتفصیل الكلام يرجع إلى مستمسک العروة في لباس المصلي.

(٢) بلا خلاف ودعوى الاجماع عليه مكررة والنصوص مستفيضة ايضاً إن لم تكن متواترة من دون فرق بين الحي والمذکى ، ولا بين جلده وغيره ، فلا تصح الصلاة في جلد غير مأكول اللحم ولا في شعره وصوفه وريشه ووبره ، ولا في فضلاته ، سواءً أكان ملبوساً أم مخلوطاً به حتى الشعرة الواقعه على لباسه ، من دون فرق في الحكم بين كونه ذا نفس سائلة أو لا، كالسمك المحرم أكله. هذا ، ولا يخفى ما في بعض الصور من المناقشة في شمول الادلة لها ، وتفصیل الكلام في مبحث لباس المصلي من منتهى المقاصد.

(٣) يستثنى من غير مأكول اللحم الخز الحالص غير المخلوط بوبر غير مأكول لحم آخر كالارانب والثعالب ، وكذلك جلده والسنجباب ، اما الحكم في الوبر فإنما جماعي وبلا خلاف كما هو المتيقن من مورد النصوص ، وأما في جلد الخز فهو المشهور بين فقهائنا رضوان الله عليهم، بل لم ينقل عن احد القول بالمنع ، والذي يدل عليه هو خبر ابن أبي عفور ، وموثق عمر بن خлад ، وصحيح ابن الحجاج وغيره ، واما السنجباب فقد ادعى أنه المشهور ، او انه من دين الامامية ، واستدل عليه ببعض النصوص كصحيح ابي علي الحسن بن راشد وصحيح

مضافاً إلى ما ذكر - أن لا يكون حريراً<sup>(١)</sup> ولا ذهباً<sup>(٢)</sup> ويحرم لبسها للرجال أيضاً في غير الصلاة<sup>(٣)</sup> كما ذكرنا ذلك كله مع فروعها في المناهج<sup>(٤)</sup>.

ويستحب التجمل من الحلال ، لما ورد من أن الله سبحانه جليل يحب الجمال والتجميل ويبغض البؤس والتباؤس<sup>(٥)</sup>.

وأن الله إذا أنعم على عبده بنعمة أحب أن يرى عليه أثرها<sup>(٦)</sup> بان ينظر

العلبي وغيرهما ، لكن المسألة لا تخلو من مناقشة علمية فعليك بالمؤلفات المبوسطة كمنتهى المقاصد والجوائز.

(١) وذلك لأن لبس الحرير الخالص محرم على الرجال في كل حال إجماعاً ، والنصوص الصحيحة تصرح بذلك سواء أكان ساتراً أو غير ساتر ، لاطلاق الادلة بتحريم لبس الحرير على الرجال، ولشمول عقد الاجماع لها ، وخصوص مکاتبی محمد بن عبد الجبار وغيرهما ، والمسألة لا تخلو من نظر وتحقيق في بعض الصور الخفية.

(٢) وذلك لأن لبس الذهب على الرجال محرم مطلقاً ثوباً ساتراً كان أم غير ساتر ام كان خاتماً ، والحكم لا خلاف فيه في الجملة ، اما لبس الخاتم فعليه اجماع الطائفة والنصوص الصريرة التي لا نقاش فيها ، واما لبس غير الخاتم فهو المشهور بين الامامية ، ويدل على الحكم موثقة عمار وغيرها من دون تفصيل بين الساتر وغيره ، وهو الاقوى مع صدق اللبس ، وللكلام تفصيل ليس هذا محله.

(٣) لاطلاق الادلة الدالة على حرمته لبس الحرير والذهب على الرجال وعدم تقييدها بحال الصلاة.

(٤) راجع مناهج المتقين : ٥٢ - ٥٧ .

(٥) الكافي : ٦ / ٤٣٨ باب التجميل واظهار النعمة برقم ١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام ان الله جليل يحب الجمال ، ويحب أن يرى اثر النعمة على عبده. و ٤٤٠ باب التجميل واظهار النعمة برقم ١٤ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أن الله عز وجل يحب الجمال والتجميل ويبغض البؤس والتباؤس.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٢٠٧ باب ٢ ، حديث ١ ، عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام : ان علياً كان يقول : يستحب للرجل إذا أنعم الله عليه بنعمة أن يرى أثرها عليه

ثوبه ، ويطيب ريحه ، ويحصّص داره ، ويكنس أفنيته ، حتى أن السراج قبل مغيب الشمس ينفي الفقر ، ويزيد الرزق<sup>(١)</sup>. وأن الله إذا أنعم على عبد<sup>(٢)</sup> فظهرت عليه سمي حبيب الله محدث بنعمة الله ، وإذا أنعم الله على عبد بنعمة فلم تظهر عليه سمي بغيض الله مكذب بنعمة الله<sup>(٣)</sup>.

ويستحب تزيين المسلم لأخيه المسلم ولاصحابه ولأهله ، كما يتزين للغريب الذي يجب أن يراه على أحسن هيئة<sup>(٤)</sup>. ويستحب أن يكون الإنسان في أحسن زيّ قومه<sup>(٥)</sup> ، وأن يظهر الغنى بين الناس وإن لم يكن غنياً ، إلا مع التهمة المنقصة له<sup>(٦)</sup>.

= في ملبيه ما لم يكن لباس شهرة.

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٢٤٤ باب ٧ ، حديث ٢ ، فقه الرضا عليه السلام روى انه : جخص الدار واكسح الأفنية ونظفها وأسرج السراج قبل مغيب الشمس كل ذلك ينفي الفقر ويزيد في الرزق.

(٢) خ ل : على عبده بنعمة.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٣٨ باب التجمل واظهار النعمة برقم ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٣٩ باب التجمل واظهار النعمة برقم ١٠ بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام: ليتزين احدكم لأخيه المسلم كما يتزين للغريب الذي يجب أن يراه في احسن الهيئة.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٤٠ باب التجمل واظهار النعمة برقم ١٥ بسنده عن بريد بن معاوية قال : قال ابو عبدالله عليه السلام لعيid بن زياد: اظهار النعمة احب الى الله من صيانتها ، فايّاك ان تتزّن الا بحسن زيّ قومك ، قال : فما رأى عبيد الا في احسن زيّ قومه حتى مات.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٤٠ باب اظهار التجمل واظهار النعمة برقم ١١ بسنده عن أبي بصير ، قال : بلغ أمير المؤمنين عليه السلام ان طلحة والزبير يقولان : ليس لعلي عليه السلام مال ، قال : فشق ذلك عليه ، فامر وكلاءه ان يجمعوا غلته حتى اذا حال الحول أتوه وقد جمعوا من ثمن الغلة مائة الف درهم فنشرت بين يديه ، فارسل الى طلحة والزبير فاتياه ، فقال لها : هذا المال والله ليس لاحد فيه شيء وكان عندهما مصدقاً ، قال : فخرجوا من عنده وهما يقولان : ان له مالاً.

ويستحب لبس الثوب النقي النظيف فإنه يذهب الهم والحزن ويكتب العدو<sup>(١)</sup> ، ولا يكره لبس الثوب الفاخر الثمين ، بل يستحب إذا لم يؤد إلى الشهرة<sup>(٢)</sup> . فيلزم ترك لبس الخلق والخشن ونحوهما إذا أدى إلى الشهرة ، لما ورد من أنَّ الله تعالى يبغض شهرة اللباس<sup>(٣)</sup> . وأنَّ من لبس ثوباً يشهره كساه الله يوم القيمة ثوباً من النار<sup>(٤)</sup> . وأنَّ الشهرة خيرها وشرها في النار<sup>(٥)</sup> . وقد كان يلبس الإمام الزكي ومن بعده صلوات الله عليهم ثياباً فاخرة ثمينة ، فقيل لهم في ذلك وأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يكن يلبسها ، فأجابوا: بأنَّ الله جلَّ جلاله لم يحرم لباساً أحله ولا شراباً من حلال ، وإنما حرم الحرام قلَّ أو كثر ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ

(١) الكافي : ٦ / ٤٤٤ باب اللباس برقم ١٤ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : النظيف من الثياب يذهب الهم والحزن وهو ظهور للصلوة . وفي ٤٤١ باب اللباس برقم ١ بسنده عن سفيان بن السبط ، قال : سمعت ابا عبدالله يقول : التوب النقي يكتب العدو .

(٢) الكافي : ٦ / ٤٤٢ باب اللباس برقم ٨ وفي الكافي : ٥ / ٦٥ كتاب المعيسه برقم ١ بسنده عن مساعدة بن صدقة ، قال : دخل سفيان الثوري على أبي عبدالله عليه السلام فرأى عليه ثياب بيضاء كأنها غرقى البيض ، فقال له : إن هذا اللباس ليس من لباسك ، فقال له : اسمع مني وع ما أقول لك فإنه خير لك عاجلاً واجلاً إن انت مت على السنة والحق ولم تمت على بدعة ، أخبرك أنَّ رسول الله [صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ] كان في زمان مفتر جدب ، فاما اذا أقبلت الدنيا فاحق اهلها بها ابرارها لا فجاراتها ، ومؤمنوها لا منافقوها ، ومسلموها لا كفارها ، فما انكرت يا ثوري فو الله إبني لمع ما ترى ما أتني على مذ عقلت صباح ولا مساء والله في مالي حق أمرني ان أضعه موضعًا الا وضعته .

(٣) الكافي : ٦ / ٤٤٤ باب كراهيَّةِ الشهارة برقم ١.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٤٥ باب كراهيَّةِ الشهارة برقم ٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٤٥ باب كراهيَّةِ الشهارة برقم ٣.

لَعِبَادَهُ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴿١﴾ وَقوله جل شأنه : ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾<sup>(٢)</sup> ، وأنَّ أميرَ المؤمنين عليه السلام كان يلبس الخشن في زمان لا ينكر ، ولو لبس مثل ذلك اليوم لشهر به<sup>(٤)</sup> ، وأنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وأميرَ المؤمنين عليه السلام كانوا في زمان مفتر مقصر جدب ، فاما إذا أقبلت الدنيا وأرخت فأحق الناس بها أبرارها لا فجاراتها ، ومؤمنوها لا منافقوها ، ومسلموها لا كفارها<sup>(٥)</sup>.

والذي يستفاد من مجموع الأخبار ، حسن تحسين الثياب ، وعدم حسن التزهد فيها لمن له عيال ، إلَّا إذا كان رئيس الدين وإمام عدل ، ولذا إنَّ عاصم

---

(١) الاعراف : ٣٢.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٥٣ باب لبس الحرير والديباج حديث ٥ بسنده عن العباس بن هلال الشامي مولى أبي الحسن عليه السلام عنه قال : قلت له : جعلت فداك ما اعجب الى الناس من يأكل الجسب ويلبس الخشن ويتحشّع ، فقال : اما علمت ان يوسف عليه السلام نبي ابن نبي كان يلبس اقبية الديباج مزروعة بالذهب وبجلس في مجلس آل فرعون يحكم فلم يحتاج الناس الى لباسه ، وإنما احتاجوا الى قسطه ، وإنما يحتاج من الإمام في ان اذا قال صدق ، واذا وعد انجز ، واذا حكم عدل ، ان الله لا يحرم طعاماً ولا شراباً من حلال ، وإنما حرم الحرام قل او كثر وقد قال الله عز وجل ﴿قُلْ مَنْ حَرَمَ اللَّهُ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادَهُ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾.

(٣) الاعراف : ٣١.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٤٤ باب اللباس برقم ١٥ بسنده عن حمَّاد بن عثمان قال : كنت حاضراً عند أبي عبدالله عليه السلام اذ قال له رجل : اصلحك الله ذكرت ان عليّ بن أبي طالب عليه السلام كان يلبس الخشن ، يلبس القميص باربعة دراهم وما اشبه ذلك ، وترى عليك اللباس الجيد ؟ قال : فقال له : ان عليّ بن أبي طالب عليه السلام كان يلبس ذلك في زمان لا ينكر ولو لبس مثل ذلك اليوم لشهر به ، فخير لباس كل زمان لباس اهله ، غير ان قاتلنا اذا قام لباس على عليه السلام وسار بسيرته .

(٥) الكافي : ٦ / ٤٤٢ باب اللباس برقم ٨

بن زياد لما تزهد في اللباس ولامة أمير المؤمنين عليه السلام على ذلك ، فقال له عاصم: يا أمير ؟! فعلى ما [خ.ل: فلم] أقتصرت في مطعمك على الجشوبة، وفي ملبيسك على الخشونة ؟ ! قال عليه السلام : وبمحك ! إن الله عز وجل فرض على أئمة العدل أن يقدروا أنفسهم بضعفة الناس، كي لا يتبع<sup>(١)</sup> بالفقره<sup>(٢)</sup>.

والمستفاد من جملة من الأخبار أن أحسن الثياب جنساً ووصفاً أقربها إلى المتعارف بين المتدينين ، وأن خير لباس كل زمان لباس أخيار أهله<sup>(٣)</sup>.

نعم ورد عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم أن من ترك لبس ثوب جمال  
وهو يقدر عليه تواضعأً كساه الله تعالى حلة الكرامة<sup>(٤)</sup>.

(١) خ ل : يتبع . وهو الصحيح.

(٢) وسائل الشيعة ١ / ٢٩٢ باب ٧٢ : حديث ١ [اطج ٤١٩ / ٣] عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد وغيرهما بأسانيد مختلفة في احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على عاصم بن زياد، حين لبس العباء وترك الملأ وشكاه أخوه الريبع بن زياد إلى أمير المؤمنين عليه السلام : انه قد غم أهله وأحزن ولده بذلك ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : على عاصم بن زياد ، فجيء به ، فلما رأه عبس في وجهه فقال له : أما استحييت من أهلك ؟ أما رحمت ولدك ؟ أترى الله أحل لك الطيبات وهو يكره أخذك منها ؟ أنت أهون على الله من ذلك ، أو ليس هو الذي يقول: ﴿ والارض وضعها للأنام فيها فاكهة والنخل ذات الاكمام ﴾ ؟ أو ليس يقول : ﴿ مرج البحرين يلتقيان بينهما بربخ لا يبغيان ﴾ إلى قوله ﴿ يخرج منها اللؤلؤ والمرجان ﴾ ؟ فبأنه لا بذال نعم الله بالفعال أحب إليه من أبتدأها له بالمقال ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ وأما بنعمة ربك فحدث ﴾ . فقال عاصم : يا أمير المؤمنين : فعلى مَ أقتصرت في مطعمك على الجشوبة وفي ملبيسك على الخشونة ؟ فقال : وبمحك ، إن الله عز وجل فرض على أئمة العدل أن يقدروا أنفسهم بضعفة الناس كيلا يتبع بالفقره . فالقى عاصم العباء ولبس الملأ . الحديث ، يتبع أي يتهيج.

(٣) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٤٢ باب ٢ برقم ٢ بسنده عن حماد بن عثمان قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول (في حديث) خير لباس كل زمان لباس اهله .

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٧٦ باب ٢٩ حديث ٥ عن أبي ذر عليه الرحمة عن رسول الله صلى الله =

ويستحب لمن أراد أن يتزهد لبس الثوب الحسن من خارج والخشن من داخل ، ويكره العكس<sup>(١)</sup>. ويتأكد لبس الخشن من داخل لمن وجد من نفسه الطغيان بلبس اللين ، وقد ورد أنَّ الجسد إذا لبس الثوب اللين طغى ، وعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أنه قال لأبي ذر : البس الخشن من اللباس والصفيق من الثياب لثلا يجد الفخر فيك مسلكه<sup>(٢)</sup>.

ويجوز اتخاذ ثياب كثيرة مختلفة يراوح بينها ، وليس ذلك اسرافاً ، حتى سئل مولانا الصادق عليه السلام عن ثلاثين ثوباً فقال : ليس ذلك من السرف، إنما السرف أن تجعل ثوب صونك ثوب بذلك<sup>(٣)</sup>، يعني تجعل الثوب الفاخر

= عليه وآله وسلم في وصيته له : يا أبا ذر من رقع ذيله وخصف نعله وعفر وجهه فقد برئ من الكبر، يا أبا ذر من كان له قميصان فليلبس أحدهما ولبس الآخر أخيه ، يا أبا ذر من ترك الجمال وهو يقدر عليه تواضعًا لله كسامه الله حلة الكرامة ، يا أبا ذر ألبس الخشن من اللباس والصفيق من الثياب لثلا يجد الفخر فيك مسلكه.

(١) الكافي : ٦ / ٤٤٢ باب اللباس برقم ٨ بسنده عن محمد بن علي رفعه قال : مر سفيان التورى في المسجد الحرام فرأى أبا عبدالله عليه السلام وعليه ثياب كثيرة القيمة حسان . فقال: والله لا تأتينه ولا توبخنه . فدنا منه فقال : يا بن رسول الله ، والله ما لبس رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مثل هذا اللباس ولا علي ولا احد من آبائك ! فقال أبو عبدالله عليه السلام : كان رسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في زمان قتر مقر ، وكان يأخذ لقته واقتاره ، وان الدنيا بعد ذلك أرخت عزاليها . فاحق أهلها بها أبرارها ، ثم تلا : ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ﴾ فتحن أحق من أخذ منه ما أعطاه الله ، غير أنَّ يا ثوري ما ترى على من ثوب إنا لبسته للناس . ثم اجتذب يد سفيان فجرها إليه . ثم رفع الثوب الأعلى وأخرج ثوباً تحت ذلك على جلد غليظاً . فقال : هذا لبسته لنفسي غليظاً وما رأيته للناس . ثم جذب ثوباً على سفيان أعلىه غليظ خشن وداخل ذلك ثوب لين . فقال : لبست هذا الأعلى للناس ولبست هذا لنفسك تسرها .

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٧٦ باب ٢٩ برقم ٥.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٤١ باب اللباس برقم ٤ بسنده عن اسحاق بن عمار ، قال : قلت لأبي =

الذى تصون به ماء وجهك مكان الثوب الذى يلبس فى البيت ويبتذل ، ولذا صار ابتذال ثوب الصون مكروهاً ، وسئل عليه السلام عن الرجل الموسر يتخذ الشياطنة الكثيرة الجياد والطيالسة والقمص الكثيرة يصون بعضها بعضاً يتجمل بها ، أيكون مسراً ؟ قال : لا ، لأن الله عزوجل يقول : ﴿ لِيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعْتِهِ ﴾<sup>(١)</sup> .

ويذكره التعرى من الثياب لغير ضرورة ليلاً ونهاراً للرجل والمرأة مع عدم وجود الناظر المحترم ، وإلا حرم ما به يحصل كشف العورة ، وروى عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : إذا تعرى أحدكم نظر إليه الشيطان فطمع فيه فأستروا<sup>(٢)</sup> .

ويستحب ليس السراويل ونحوه مما يمنع انكشاف العورة سبها في الصلاة ، فقد روى أن ركعة بسراويل تعدل أربعاء بغيره<sup>(٤)</sup> ، وورد أن الله سبحانه أوحى إلى إبراهيم عليه السلام أن الأرض تستكبي إلى من عورتك ، فاجعل بينها وبين الأرض حجاباً ، فصنع سراويل إلى ركبته فلبسه<sup>(٥)</sup> .  
والاحوط لزوماً الاجتناب من تشبه الرجل بالمرأة وبالعكس في اللباس

= عبدالله عليه السلام : يكون للمؤمن عشرة اقحصة ؟ قال : نعم ، قلت : عشرون ؟ قال : نعم ، قلت : ثلاثة ؟ قال : نعم ، ليس هذا من السرف إنها السرف إن تجعل ثوب صونك ثوب بذلك

(١) الطلاق : ٧.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٤٣ باب اللباس برقم ١٢.

(٣) التهذيب : ١ / ٣٧٣ باب ١٨ ، برقم ١١٤٤.

(٤) الذكرى / ١٤٠.

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٥٣ باب ١١ برقم ١.

وغيره<sup>(١)</sup> ، وكذا التشبيه بأعداء الله تعالى وسلوك مسالكهم<sup>(٢)</sup> . وعن الصادق عليه السلام أن الله تعالى أوحى إلى نبي من أنبيائه : قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ لَا تُلْبِسُوا ملابس أعدائي ، ولا تطعموا مطاعم أعدائي ، ولا تسلكوا مسالك أعدائي ، فتكونوا أعدائي<sup>(٣)</sup> . ولعن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال<sup>(٤)</sup> . ويروى أن خير شبابكم من تشبه بالكهول ، وشر كهولكم من تشبه بالشباب<sup>(٥)</sup> .

**ويستحب اختيار البياض من بين الالوان ، فإنه أطيب وأظهر ، وهو**

---

(١) مكارم الاخلاق / ١٣٤ في تشبه الرجال بالنساء : عن أبي عبدالله . عن ابائه عليهم السلام قال : كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يزجر الرجل يتشبه بالنساء . وينهى المرأة ان تتشبه بالرجال في لباسها .

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٧٩ باب ١٩ برقم ٨.

(٣) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ١٩٣.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٢٠٨ باب ٩ برقم ١.

(٥) مكارم الاخلاق / ١٣٥.

### بحث في التشبيه

التشبيه : هو تنزيل شخص نفسه بمنزلة شخص آخر وحكايته له بما يختص به ويميزه عن غيره في قول او فعل او لباس او صوت او حركة او غيرها ، بحيث اذا شوهد يظن أنه المشبه به . ولا ريب في مرجوحة ذلك في كثير من الموارد ، اما الحكم بالحرمة مطلقا فهو مشكل لعدم قيام دليل فقهي واضح على حرمة مطلق التشبيه . نعم اذا اوجب ذلك ترويج الكفر او شيوخ الباطل والانحراف عن التعاليم المسلمة الدينية او اوجب تضييف الاسلام كان حراما بلا ريب لكن بهذه العناوين الثانوية ، وما جاء من النهي من قوله عليه السلام لا تلبسو ملابس اعدائي .. الى اخر الحديث وغيره فلعله لا يدل على التحريم بل على المرجوحة ، وكذا الحكم في تشبه الرجال بالنساء او بالعكس . فالحاصل ان استفادة حرمة مطلق التشبيه من الروايات المشار إليها مشكل ، والله العالم.

خير الالوان<sup>(١)</sup> ، والقطن من بين الاجناس ، فإنه لباس رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم<sup>(٢)</sup> ، والأئمة عليهم السلام ، وكذا الكتان فإنه من لباس الانبياء ، وهو ينبع اللحم<sup>(٣)</sup> .

ويكره لبس الثوب الرقيق<sup>(٤)</sup> ، والأحمر المشبع الذي هو في نهاية الحمرة بل مطلق الأحمر إلا للعرس<sup>(٥)</sup> ، ولا يكره الأحمر الوردي ، بل لعله مستحب من لم يكن خلاف زيه في عادة عصره ومصره ، للبس الباهر عليه السلام له<sup>(٦)</sup> . وكذا يكره المصبوغ بالزعفران ، ولا بأس بالمصبوغ بالعصفر<sup>(٧)</sup> ، وقد ورد عن أهل البيت عليهم السلام : صبغنا الدهرمان وصبغ بنى أمية الزعفران<sup>(٨)</sup> . والدهرمان هو العصفر أو ضرب منه كما صرح به أهل اللغة<sup>(٩)</sup> . ولا يكره لبس الاخضر<sup>(١٠)</sup> ، والازرق<sup>(١١)</sup> ، والأصفر<sup>(١٢)</sup> ، والعدسي<sup>(١٣)</sup> ، بل لا يبعد

---

(١) الكافي : ٦ / ٤٤٥ باب لباس البياض والقطن برقم ١ و ٢.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٤٦ باب لباس البياض والقطن برقم ٤.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٤٩ باب الكتان برقم ١.

(٤) الخصال : ٢ / ٦٢٣ حديث الاربعمائة وفيه ( عليكم بالصفيق من الشياط فأنه من رق ثوبه رق دينه ) .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٠٩ باب ١٣ برقم ١ و ٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٤٨ باب لبس المعصف برقم ١٣ ، ومستدرك الوسائل : ١ / ٢٠٩ باب ١٣.

(٧) العصفر : نبت يصبح به ، منه ريفي ، ومنه برّي وكلاهما نبت بارض العرب . لسان العرب : ٤ / ٥٨١.

(٨) الكافي : ٦ / ٤٤٨ باب لبس المعصف برقم ١٠ بسنده عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام .

(٩) راجع القاموس : ٤ / ٨٢ مادة بهرم.

(١٠) مكارم الاخلاق / ١٢٠.

(١٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٠٦ باب ٤٥ برقم ٨.

(١٣) الكافي : ٦ / ٤٤٨ باب لبس المعصف برقم ١٢.

الاستحباب ، للبس الصادق عليه السلام الاول والثالث ، والسبعين والرضا عليهما السلام الثاني ، وباب المواتيج عليه السلام الرابع على ما ورد. ويمكن الاستئناس لرجحان الأزرق من الثياب ، بقول الصادق عليه السلام : السبع الزرق في أيدي شيعتنا مثل الخيوط الزرق في ألبسة بنى إسرائيل ، إن الله عزّ وجلّ أوحى إلى موسى عليه السلام أن مر بي إسرائيل أن يجعلوا في أربعة جوانب أكسيتهم الخيوط الزرق ، ويدذكرون به إله السماء.

ويكره لبس الأسود لأنّه لباس فرعون ولباس أهل النار ولباس العباسين<sup>(١)</sup>. وأستثنى من ذلك العمامه والخف والكساء مطلقاً<sup>(٢)</sup> ، والباقي حال التقية من الأعداء<sup>(٣)</sup> ، والأظهر عندي استثناء لبسه في عزاء أهل البيت عليهم السلام<sup>(٤)</sup> ، بل ومطلق عزاء المؤمن احتراماً له كما أوضحتناه في رسالة وسيلة

(١) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٧٨ باب ١٩ برقم ٥ و ٦ و ٧.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٤٩ باب لبس السواد برقم ١ .

(٣) الكافي : ٦ / ٤٤٩ باب لبس السواد برقم ٢ بسنده عن حذيفة بن منصور ، قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام بالحيرة فاتاه رسول أبي جعفر (رسول أبي العباس خ ل) الخلفية يدعوه فدعا بمطر أحد وجهه أسود والآخر أبيض فلبسه ثم قال أبو عبدالله عليه السلام : أمّا آنِي ألبسه وانا اعلم انه لباس اهل النار .

(٤) اقول : لبس السواد صار اليوم شعاراً للحزن ، ورمزاً لتعظيم المهزون عليه وحينئذ لا ينبغي الشك في رجحان لبس السواد في عزاء سيد شباب اهل الجنة عليه وعلى أهل بيته آلاف الصلة والسلام ، لأن تعظيمه واجب والبراءة من اعدائه فرض ، فالقول بالاستحباب بعد انطباق المورد على لزوم البراءة من اعداء اهل البيت عليهم السلام لا محيس منه . واعلم ان العلة في الحكم بكرامة لبس السواد انها هي لكون لبس السواد كان شعاراً لفرعون وبني العباس ، والمتأمل يتضح له ان الكراهة لا معنى لها سوى ايجاب ذلك تاييداً لمن اختص الشعار به ، وهذا الملاك لما صار لبس السواد لصب الحسين عليه السلام شعاراً كان الجزم برجحانه ، بل الحكم باستحبابه متعيناً . واما لبس السواد في عزاء المؤمن قريباً كان أو غيره لما عَدَ عرفاً اعزازاً -

النجاة ، ولا يلحق بالعامة القلنسوة ونحوها من ملابس الرأس<sup>(١)</sup>.  
ويكره لبس الصوف والشعر سيفاً في الصيف ، إلّا من علة برد ونحوه .  
وعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في وصيته لأبي ذر : يا أبا ذر ! يكون في آخر الزمان قوم يلبسون الصوف في صيفهم وشتائهم ، يرون أنَّ لهم الفضل بذلك على غيرهم ، أولئك يلعنهم أهل السموات والأرض<sup>(٢)</sup> .

ويستحب توسيعة جيب القميص والثوب وهو طوقه ، وقد ورد أنه أمان من الجذام<sup>(٣)</sup> . وتخفيف الرداء ، فإنه أقرب إلى طول العمر<sup>(٤)</sup> .

ويكره حل ازرار القباء والقميص ، لأنَّه من فعل قوم لوط<sup>(٥)</sup> ، ويحتمل أن يكون المراد به اللبس محلول الازرار دائماً المنافي للستر كما هي عادة العرب ، لا الحل في بعض الأوقات<sup>(٦)</sup> .

= للميت واحتراماً له وكان احترام المؤمن حيَاً وميتاً مما ندب إليه الشارع المقدس كان لبس السواد في مصابه راجحاً ، وتركه اذا كان مما يوهن الميت المؤمن كان تركه محراً ، هذا كله دائرة تتحقق العنوان ، فتفطن.

(١) التهذيب : ٢ / ٢١٣ باب ١١ برقم ٨٣٦ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال قلت له: أصلّى في القلنسوة السوداء ؟ فقال : لا تصلّ فيها فإنها لباس أهل النار .

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٦٢ باب ١٩ برقم ٥ اقول : لعن أهل السموات والأرض في الحديث ليس للبس الصوف ، بل لتفضيل انفسهم على غيرهم في ذلك ، وهو من باب لعن المتكبرين ، فتفطن.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٧٩ باب النوادر برقم ٨ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سعة الجربان ونبات الشعر في الانف أمان من الجذام ، ثم قال : اما سمعت قول الشاعر : ولا ترى قميصي الاً واسع الجيب واليد .

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٨١ باب ٣٢ برقم ٥ .

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٨٦ باب ٢٣ برقم ٦ .

(٦) اقول : يؤيد هذا الاحتمال ما روى في الفقيه : ١ / ١٧٤ برقم ١٢٣ باب ٣٩ بسنده عن

ويستحب تقصير الثياب ، فإنه أبقى للثوب وأنقى للقلب<sup>(١)</sup>. ويكره تجاوز ذيله الكعبين وكتمه أطراف أصابع اليدين ، وقد ورد أنَّ ما جاوز الكعبين في النار<sup>(٢)</sup> ، ولعله لإيراثه الكبر والخيلاء . وقد ورد أنَّ من لبس ثوباً وأختال فيه خسف الله به من شفير جهنم ، وكان قرین قارون ، لأنَّه أول من أختال فخسف الله به وبداره الأرض . وأنَّ من أختال فقد نازع الله في جبروطه<sup>(٣)</sup> ، وأنَّه لا يجد ريح الجنة مرخى الإزار خيلاً<sup>(٤)</sup> ، وأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان إذا لبس القميص مدد يده فإذا طلع عن أطراف أصابعه قطعه<sup>(٥)</sup> .

ويكره التوسع بالازار فوق القميص ، لأنَّه من فعل الجبارية<sup>(٦)</sup> ، وذري الماحلية . وكيفيته إدخال الإزار تحت اليد اليمنى وإلقاءه على المنكب الأيسر . وقيل : هوأخذ الطرف الذي ألقاه على المنكب الأيمن من تحت يده اليسرى ، وأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى ، ثم يعقدهما على صدره بالمخالفة بين طرفيه . وكذا يكره سدل الرداء لمن لبس الإزار فقط<sup>(٧)</sup> ، فاما إذا كان لابساً قميصاً ونحوه فلا بأس به . وكذا يكره اشتغال الصماء

= أبي جعفر عليه السلام انه قال : لا بأس بأن يصلي احدكم في الثوب الواحد و ازراره محلولة . إن دين محمد صلى الله عليه وآلـه وسلم دين حنيف .

(١) الكافي : ٦ / ٤٥٧ باب تشمیر الثياب برقم ٦ بسنده نظر أمير المؤمنين عليه السلام الى فتوى مرخ ازاره ، فقال : يا بنى ارفع ازارك فإنه ابقى لثوبك وأنقى لقلبك .

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٦٧ باب ٢٣ برقم ٥.

(٣) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٦٨ باب ٢٣ برقم ٦.

(٤) اخر السرائر / ٤٧٤.

(٥) الارشاد / ٢٧١.

(٦) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٨٩ باب ٢٤ برقم ١٠.

(٧) قرب الاسناد / ٥٤.

والتغافه ، وهو أن يدخل رداءه تحت إبطه ، ثم يجعل طرفيه على منكب واحد<sup>(١)</sup>.  
ويكره القناع للرجل ليلاً ونهاراً ، لأنه ريبة بالليل ومذلة بالنهار<sup>(٢)</sup>.

وأحسن الأيام لقطع التوب يوم الخميس ، فإنه يوم مبارك<sup>(٣)</sup> ، وكذا الجمعة فإنه سيد الأيام<sup>(٤)</sup> . وورد النهي عن قطعها يوم السبت ، لأن صاحبه يكون مريضاً<sup>(٥)</sup> . ويوم الأحد ، لأنه يورث الغم والحزن<sup>(٦)</sup> . ويوم الثلاثاء لأنه إما أن يحرق أو يغرق أو يسرق<sup>(٧)</sup> . وأما الأربعاء فهو وإن كان يوماً نحساً إلا أنه ورد الاذن بالقطع فيه<sup>(٨)</sup> ، كما ورد مدح القطع يوم الاثنين وأنه يكون

(١) التهذيب : ٢ / ٢١٤ باب ١١ برقم ٨٤١.

(٢) مكارم الاخلاق / ١٣٣.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٢ باب ٣ برقم ١ : قوله صلى الله عليه وآلـه وسلم : اللهم بارك لآمتي في بكروها يوم سبتها وخيسها .

(٤) مصباح المتهجد / ٣٨٢ بسنده عن الرضا عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : ان يوم الجمعة سيد الأيام تضاعف فيه الحسنات ، وتحمي فيه السيئات ، وترفع فيه الدرجات . وتستجاب فيه الدعوات ، وتكشف فيه الكربات ، وتقضى فيه الحاجات العظام ، وهو يوم المزيد الله فيه عتقاء وطلقاء من النار ، وما دعا فيه احد من الناس وعرف حقه وحرمه الآ ، كان حقاً على الله ان يجعله من عتقائه وطلقائه من النار ، فان مات في يومه او ليلته مات شهيداً وبعث آمناً ، وما استخفَ احد بحرمه ، وضيَّع حقه الا كان حقاً على الله أن يصليه نار جهنم الا ان يتوب .

(٥) أحسن التقويم ص ٣٧ عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم انه قال : من قطع التوب يوم السبت يكون مريضاً ما دام ذلك التوب في بدنـه ، إلا أن يهـبـه لغيرـه.

(٦) أحسن التقويم ص ٣٧ عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم انه قال : من قطع التوب يوم الأحد أصابـهـ الغـمـ ولمـ يـكـنـ مـبـارـكاـ.

(٧) أحسن التقويم ص ٣٧ عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم انه قال : من قطع التوب يوم الثلاثاء يسرقهـ السـارـقـ أوـ يـغـرقـ أوـ يـحرـقـ ذـلـكـ التـوبـ.

(٨) أحسن التقويم ص ٣٧ عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم انه قال : من قطع التوب يوم

مباركاً<sup>(١)</sup> . ويستحب عند قطع ثوب جديد أن يقرأ سورة القدر ستاً وثلاثين مرة، فإذا بلغ ﴿ تنزل الملائكة ﴾ أخرج شيئاً من الماء ورش بعضه على الثوب رشأ خفيفاً ، ثم يلبسه ويصلي فيه ركعتين بالحمد وأية الكرسي والتوحيد والقدر ويدعو بقول : « الحمد لله الذي رزقني ما أتجمّل به في الناس وأواري به عورتي وأصلي فيه لربِّي » ، ويكثر من قول : « لا حول ولا قوَّة إِلَّا بِالله »<sup>(٢)</sup> ، فقد ورد أنَّ من فعل ذلك لا يعصي الله فيه ، وله بكل سلك فيه ملك يقدس له ويستغفر له ويترحم عليه ، ولم ينزل يأكل في سعة حتى يبلُّ ذلك الثوب<sup>(٣)</sup>.

ويستحب الابتداء عند اللبس باليمين ، فقد ورد أنَّ الإمام باب الموائح عليه السلام كان يلبس ثيابه مما يلي يمينه ، وكان إذا لبس ثوباً جديداً دعا بقدح من ماء فقرأ فيه سورة القدر عشرة ، والتوحيد عشرة ، و : ﴿ قل يا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ عشرة ، ثم نضجَّه على ذلك الثوب ، ثم قال : من فعل هذا بشوبه قبل أن يلبسه لم ينزل في رغد من العيش ما بقي منه سلك<sup>(٤)</sup>.

وعن الباقر عليه السلام الأمر لمن لبس الجديد بقوله : « اللهم أَجعله ثوب يمن وتقى وبركة ، اللهم أَرزقني فيه حسن عبادتك ، وعملاً بطاعتك ، وأداء شكر نعمتك . الحمد لله الذي كساي ما أواري به عورتي ، وأتجمّل به في الناس »<sup>(٥)</sup> . وورد أنَّ من قال عند لبس الجديد : « الحمد لله الذي كساي

= الأربعاء يرزق ولم يبعث إلى مشقة ، ويكن في العيش والرخاء.

(١) احسن التقويم ص ٣٧ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ انه قال : من قطع الثوب يوم الاثنين يكون مباركاً.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٥٩ باب القول عند لباس الجديد برقم ٤.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٥٩ باب القول عند لباس الجديد برقم ٥.

(٤) عيون الاخبار / ١٧٥ .

(٥) الكافي : ٦ / ٤٥٨ باب القول عند لباس الجديد برقم ١.

من اللباس ما أتجمّل به في الناس ، اللهم أجعلها ثياب بركة أسعى فيها لرضاتك ، وأعمر فيها مساجدك » غفر له<sup>(١)</sup>.

وورد إمرار اليد على التوب الجديـد بعد لبسه عند قراءة الدعاء<sup>(٢)</sup> ، وأنـ من قال عند لبسـ الجديـد : « لا إله إلا الله ، محمد رسول الله » أمنـ من الآفة<sup>(٣)</sup> . وورد عند لبسـ التوبـ الجديـد قولـ : « اللهم ألسني لباس الإيمان ، وزينـي بالـ تقوـيـ ، اللهم أجعلـ جديـدهـ أبـليـهـ في طـاعـتكـ وـطـاعـةـ رسـولـكـ ، وأبدـلـنـي بـخـلقـهـ حلـلـ الجـنةـ ، ولا تـبـدلـنـي بـخـلقـهـ مـقـطـعـاتـ النـيـرـانـ »<sup>(٤)</sup>.

ويأتيـ فيـ الخـاتـمةـ إنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ كـراـهـةـ خـيـاطـةـ التـوـبـ عـلـىـ الـبـدـنـ ، وأنـهاـ منـ مـوجـاتـ الفـقـرـ.

ويستحبـ لـبسـ السـراـوـيلـ منـ قـعـودـ ، فإنـ منـ فـعلـ ذـلـكـ وـقـيـ وـجـعـ الـخـاصـرـةـ<sup>(٥)</sup> . ويـكرـهـ منـ قـيـامـ، وـمـسـتـقـبـلـ الـقـبـلـةـ ، وكـذـاـ مـسـتـقـبـلـ الـأـنـسـانـ<sup>(٦)</sup> . وقدـ وـرـدـ أنـ منـ لـبسـهـ منـ قـيـامـ لمـ تـقـضـ لـهـ حـاجـةـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ<sup>(٧)</sup> ، وأنـهـ يـورـثـ الـجـبـنـ وـالـمـاءـ الـأـصـفـرـ ، وـالـغـمـ وـالـهـمـ<sup>(٨)</sup> . وـروـيـ اـسـتـحـبـابـ الدـعـاءـ عـنـ لـبسـ السـراـوـيلـ بـقـوـلـ : « بـسـمـ اللهـ اللـهـمـ أـسـتـرـ عـورـتـيـ ، ولا تـهـتـكـنـيـ فيـ عـرـصـاتـ الـقـيـامـةـ ، وـأـعـفـ

(١) الكافي : ٦ / ٤٥٩ بـابـ القـوـلـ عـنـ لـبسـ الجـديـدـ بـرـقـمـ ٢ـ.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٥٩ بـابـ القـوـلـ عـنـ لـبسـ الجـديـدـ بـرـقـمـ ٣ـ.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٥٩ بـابـ القـوـلـ عـنـ لـبسـ الجـديـدـ بـرـقـمـ ٦ـ.

(٤) وسائلـ الشـيـعـةـ : ٣ / ٣٧٤ بـابـ ٢٧ـ بـرـقـمـ ٥ـ.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٧٩ بـابـ التـوـادـرـ بـرـقـمـ ٧ـ.

(٦) وسائلـ الشـيـعـةـ : ٣ / ٤١٦ بـابـ ٦٨ـ بـرـقـمـ ٤ـ . مـكـارـمـ الـاخـلـاقـ / ١١٥ـ فيـ الدـعـاءـ قـبـلـ الـلـبسـ.

(٧) السـرـائرـ / ٤٧٠ـ.

(٨) مستدرـكـ وـسـائـلـ الشـيـعـةـ : ١ / ٢١٩ بـابـ ٣٤ـ بـرـقـمـ ١ـ.

عني فرجي ، ولا تخلع عن زينة الإيمان »<sup>(١)</sup>. وفي رواية أخرى بقوله : « اللهم استر عورتي ، وأمن رواعتي [ولا تبد عورتي] ، وعف فرجي ، ولا تجعل للشيطان في ذلك نصيباً [خ.ل لا سبيلاً] ، ولا إلى ذلك وصولاً ، فيضع لي المكائد ويهيجني لارتكاب محارمك »<sup>(٢)</sup>.

وورد استحباب لبس الثوب قبل السراويل ، لأنه من عمل الأنبياء<sup>(٣)</sup> . ويستحب التسمية عند خلع الثياب ، لثلا يلبسها الجن<sup>(٤)</sup> ، وطيفها لأنها راحتها وأبقي لها<sup>(٥)</sup> . ولأنها إذا كانت منشورة لبسها الشياطين بالليل<sup>(٦)</sup> . ويكره مسح اليد والوجه بالذيل<sup>(٧)</sup> ، والمسح بثوب من لم يكسه الماسح<sup>(٨)</sup> .

ويستحب التبرّع بكسوة المؤمن فقيراً كان أو غنياً ، فإن من كسا فقيراً مسلماً ثوباً من عري أو أعاشه بشيء مما يقويه على معيشته وكل الله عز وجل به سبعين ألف ملك يستغفرون لكل ذنب عمله إلى أن ينفح في الصور<sup>(٩)</sup> . ومن كسا

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٩ باب ٣٤ برقم ١.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٩ باب ٣٤ برقم ٢.

(٣) مكارم الأخلاق / ١١٥ في الدعاء قبل اللبس.

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٤١٥ باب ٦٧ برقم ١.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٧٨ باب التوادر برقم ٣.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٨٠ باب التوادر برقم ١١.

(٧) الخصال : ١ / ٢٢٥ أربع خصال يتولد منها الفم حديث ٥٩ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اغتمم أمير المؤمنين عليه السلام يوماً فقال : من اين اتيت ، فما اعلم اني جلست على عتبة باب ، ولا شفقت بين غنم ، ولا لبست سراويلي من قيام ، ولا مسحت يدي وجهي بذيلي.

(٨) الكافي : ٦ / ٤٧٩ باب التوادر برقم ١٠.

(٩) الكافي : ٢ / ٢٠٤ باب من كسا مؤمنا برقم ٢.

أخاه المؤمن شتاً أو صيفاً كان حَقَّاً على الله تعالى أن يكسوه من ثياب الجنة واستبرقها ، وأن يهون عليه من سكرات الموت ، وأن يوسع في قبره ، وأن يلقى الملائكة إذا خرج من قبره بالبشرى<sup>(١)</sup> . ومن كسا مؤمناً ثوباً من غنى ، لم يزل في ستر من الله ما بقي من التوب خرقة<sup>(٢)</sup> .

ويجب على القادر إكساء المؤمن عند ضرورته ، وقد روي أنَّ من كان عنده فضل ثوب وقدر أن يخص به مؤمناً يحتاج إليه فلم يدفعه إليه أكبه الله في النار على منخرية<sup>(٣)</sup> .

(١) الكافي : ٢ / ٢٠٤ باب من كسا مؤمناً برقم ١.

(٢) الكافي : ٢ / ٢٠٥ باب من كسا مؤمناً برقم ٥ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام انه كان يقول : من كسا مؤمناً ثوباً من عري كساه الله من استبرق الجنة ، ومن كسا مؤمناً ثوباً من غنى لم يزل في ستر من الله ما بقي من التوب خرقة .

(٣) المحسن / ٩٨ عقاب من اكتسى ومؤمن عاري برقم ٦٣ بسنده : قال علي بن الحسين عليها السلام : من كان عنده فضل ثوب فعلم انه بحضورته مؤمن يحتاج اليه فلم يدفعه اليه اكبه الله على منخرية .

## المقام الثاني

### في آداب العمامه والقلنسوة والخذاء والخلحال

يستحب لبس العمامه، وقد ورد أنها تزيد في الحلم<sup>(١)</sup> ، وأنها تيجان الملائكة والعرب<sup>(٢)</sup> ، وأن العرب إذا وضعوها وضع الله عزّهم<sup>(٣)</sup> . ويتأكد لبسها في الصلاة ، وقد ورد أن ركعتين مع العمامه خير من أربع ركعات بغير عمامه<sup>(٤)</sup> . وأفضلها لوناً البياض<sup>(٥)</sup> ، وكيفية إلقاء طرف منها على الصدر وطرف آخر طول أربع أصابع من خلف بين الكتفين<sup>(٦)</sup> ، وروي أن من خرج من منزله معتماً تحت حنكه يريد سفراً لم يصبه في سفره سرق ولا حرق ولا مكروه<sup>(٧)</sup> . وعن الصادق عليه السلام أنه قال : إني لأعجب من يأخذ في حاجة وهو معتم تحت حنكه

---

(١) مكارم الأخلاق / ١٣٦ الفصل السابع في العمام و القلنس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ( اعتموا تزدادوا حلماً ).

(٢) مكارم الأخلاق / ١٣٦ الفصل السابع في العمام.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر المتقدم.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٦١ باب العمام برقم ٣ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : كانت على الملائكة العمام البيض المرسلة يوم بدر .

(٦) الكافي : ٦ / ٤٦١ باب العمام برقم ٤ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : عَمِّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ فَسَدَهَا مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَقَصَرَهَا مِنْ خَلْفِهِ قَدْرَ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ ، ثُمَّ قَالَ : أَدْبَرَ فَادْبَرَ ثُمَّ قَالَ : أَقْبَلَ فَاقْبَلَ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا تِيجَانُ الْمَلَائِكَةِ .

(٧) الكافي : ٦ / ٤٦١ باب العمام برقم ٦ .

كيف لا تقضى حاجته<sup>(١)</sup> ؟ !

ويكره التعمّم من غير تحنك ، وقد ورد أن من فعل ذلك فأصابه ألم أو داء لا دواء له فلا يلومن إلا نفسه<sup>(٢)</sup>. وقد فسرت العامة الطابقية - التي ورد أنها عمة إبليس - بما لا حنك لها<sup>(٣)</sup> ، وكذا فسر الاقطاع - الذي ورد عن النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلـمـ النبي عنه - بشدـ العـامـةـ منـ غـيرـ إـادـارـةـ حـنـكـ<sup>(٤)</sup>. وقيل: يكره صلاة المتعمم من غير تحنك ، ولم يثبت<sup>(٥)</sup> . نعم الاجتناب من ذلك أولى، وفي تحقق التحنك بوضع حنك للعامة وان لم يسدله تأمـلـ ، بل في تحقق التحنـكـ بالـإـسـدـالـ منـ غـيرـ إـادـارـهـ وجـهـانـ ، والأـخـبـارـ الـحاـكـيـةـ لـكـيـفـيـةـ تـعـمـمـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ وـالـأـثـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ منـ إـسـدـالـ طـرـفـ مـنـهـ بـيـنـ أـيـدـيـهـمـ وـمـقـدـارـ أـرـبـعـ أـصـابـعـ بـيـنـ الـكـتـفـيـنـ تـقـضـيـ بـتـحـقـقـ التـحـنـكـ بـالـإـسـدـالـ ، وـظـاهـرـ الرـوـاـيـتـيـنـ المـزـبـورـتـيـنـ آـنـفـاـ هـوـ إـادـارـةـ تـحـتـ الحـنـكـ ، وـيمـكـنـ الـعـمـلـ بـالـأـخـبـارـ جـمـيـعاـ باـعـتـبـارـ إـادـارـةـ تـحـتـ الحـنـكـ لـمـ أـرـادـ السـفـرـ أوـ الـذـهـابـ إـلـىـ حـاجـةـ لـظـاهـرـ الـخـبـرـيـنـ ، وـعـدـمـ إـلـاعـتـبـارـ فـيـ غـيرـهـمـ إـلـاطـلاقـ باـقـيـ الـأـخـبـارـ.

وروي استحباب أن يدعوا عند لبس العامة يقول : « اللهم أرفع ذكري ، وأعل شأنـي ، وأعزـنيـ بـعـزـتكـ ، وأـكـرمـيـ بـكـرـمـكـ بـيـنـ يـديـكـ وـبـيـنـ خـلـقـكـ»

(١) الفقيه : ١ / ١٧٣ باب ٣٩ برقم ٨١٦.

(٢) الفقيه : ١ / ١٧٣ باب ٣٩ برقم ٨١٤.

(٣) الفقيه : ١ / ١٧٢ باب ٣٩ برقم ٨١٣، والكافـيـ : ٦ / ٤٦١ بـابـ العـائـمـ برـقـمـ ٥ـ ذـيـلـهـ.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٠٤ بـابـ ٢١ـ برـقـمـ ٢ـ.

(٥) وذلك لعدم العثور على رواية مسندة سوى ما نقل عن خط الشهيد رحمـهـ اللهـ قولهـ : ويكره الصلاة في عـامـةـ لـاحـنـكـ هـاـ إـلـاـ انـ يـنـقـصـ طـوـلـهـاـ عـنـ سـبـعـ اـذـرـعـ . نـعـمـ كـرـاهـةـ تـرـكـ أـصـلـ التـحـنـكـ ثـابـتـ بـرـوـاـيـاتـ عـدـيـدـةـ مـسـنـدـةـ ، اـماـ انـ التـحـنـكـ يـسـقـطـ اـذـرـعـ يـقـدـرـ بـهـ اـذـرـعـ فـلـمـ نـقـفـ لـهـ عـلـىـ دـلـيلـ.

اللهم توجّني بتأج الكرامة والعز والقبول «<sup>(١)</sup>». وفي رواية أخرى أنه يقول : «اللهم سوّمِي بسيء الإيمان، وتوجّني بتأج الكرامة، وقلّدِني حبل الإسلام، ولا تخلي رغبة<sup>(٢)</sup> الإيمان من عنقي»<sup>(٣)</sup>.

وقيل : ينبغي لف العامة من قيام ، وعد لفها من جلوس من مورثات الفقر ، وأماماً ما أشتهر على الالسن من كراهة وضع العامة الملفوفة ونحوها من ملبوسات الرأس في الأرض مقلوبة باطنها إلى فوق وأن الشيطان يفرخ فيها أو يحدث ، وإن وضع منديل عليها يسترها رافع للكراهة ، فلم أقف على مستند شيء منه.

ويكره لبس البرطلة فإنها من زى اليهود<sup>(٤)</sup>. وكذا يكره لبس القنسوة المتركة<sup>(٥)</sup>. وورد أنه إذا ظهرت القلانس المتركة ظهر الزنا<sup>(٦)</sup>. واستظره العلامة المجلسي قدس سره كون المراد بها نحو قنسوة البكتاشية وبعض الدراوיש ، وورد أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان يلبس قنسوة بيضاء مضربة ، وكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يلبس القلانس اليمنية والبيضاء والمضربة وذوات

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٣ باب ٢٣ برقم ٨.

(٢) الظاهر : ربيعة . ( منه قدس سره ).

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٣ باب ٢٣ برقم ١٠.

(٤) مكارم الأخلاق / ١٣٨ والبرطلة نوع قنسوة جمع البحرين.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٧٨ باب النوادر برقم ٢ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : اذا ظهرت القلانس المتركة ظهر الزنا . اقول : المتركه يحتمل ان تكون مأخوذه من الترك الذي يطلق في لغة غير العرب على ما يكون فيه اعلام معروفة سابقا - بالبكتاشي - ويحتمل ان يكون بالمعنى العربي ان يكون فيه زواند متروكه فوق الرأس معروفة بالشراوني وهي القلانس العريضة ، فراجع.

(٦) المصدر المتقدم.

الاذنين في الحرب<sup>(١)</sup>. وعن أبي الحسن الأول عليه السلام أنه قال للحسين بن المختار : اعمل لي قلنوسة ولا تكون مصبغة ، فإن السيد مثل لا يلبس المصبغ ، والمصبغ : المكسر بالظفر<sup>(٢)</sup>.

ولا بأس بلبس البرنس ، لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان له بنس يتبرنس به<sup>(٣)</sup>. والبرنس : قلنوسة طويلة كان النساء يلبسونها في صدر الإسلام<sup>(٤)</sup>.

ولا يصلح لبس الخلخال الذي له صوت ، سيما عند سماع الآجانب صوته ، ولا بأس بها لا صوت لها.

ويستحب لبس ما يمنع الرجل من مباشرة الأرض من نعل أو حذاء أو نحوهما ، وقد روي أن أول من أتَّخذ النعلين إبراهيم عليه السلام<sup>(٥)</sup> ، بل قيل بكرامة المشي حافياً على الأرض . ويستحب استجادته فإنها تكبّت العدو ، وتزيد في ضوء البصر ، وتطيل العمر ، وتحفظ من البلاء ، وهي عون على الصلاة والظهور<sup>(٦)</sup>.

(١) الكافي : ٦ / ٤٦١ باب القلانس برقم ١ اقول هي اقسام القلانس.

(٢) مكارم الاخلاق / ١٣٨.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٦١ باب القلانس برقم ١.

(٤) البرنس : كل ثوب راسه منه ملتزق به من دراعة ، او جبة او مطر او غيرها . نهاية ابن الأثير : ١ / ١٢٢.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٦٢ باب الاحتذاء برقم ٢.

(٦) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٨٢ باب ٣٢ برقم ٦ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : جوَّدوا الحذاء فانه مكتبة العدو ، وزيادة في ضوء البصر ، وخفقوا الذين فان في خفة الدين زيادة العمر . وتدهنوا فانه يظهر الغباء . وعليكم بالسلوك . فانه يذهب وسوسة الصدور ، وادمنوا الخف . فانه امان من السُّل . وفي الكافي : ٦ / ٤٦٢ باب الاحتذاء برقم ١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام : استجاده =

ويكره لبس ما يشاكل حداء الكفار ، وورد النهي عن لبس النعل المسوحة ، لأنها حداء اليهود<sup>(١)</sup>. والمراد بها النعل التي يلتصق جميع باطنها الأرض مأخوذه من : أمسح الرجل وهو الذي ليس له أخص ، والأخص : ما رق من باطن القدم وتجافي عن الأرض. وكذا ورد النهي عن لبس النعل غير المخصرة . وقال الصادق عليه السلام : اني لامقتها<sup>(٢)</sup> ، وفسرها في رواية بالمسوحة . ويساعده تفسير أهل اللغة النعل المخصرة والتي قطع خصرها حتى صار مستدقاً ، مأخوذه من رجل مخصر القدمين إذا كان قدمه تمس الأرض من مقدمها وعقبها وينخوي أخصها وينخلو مع رقة فيه<sup>(٣)</sup> . وكذا ورد النهي عن النعل غير المعقبة ومقتها الصادق عليه السلام<sup>(٤)</sup> أيضاً ، وفسرها في مجمع البحرين بغير المخصرة ، ولعله لأنها إذا لم يكن لها عقب تساوى أسفله . وورد النهي أيضاً عن النعل الملبس ، وهو حداء فرعون ، وهو أول من اتّخذ الملبس<sup>(٥)</sup> . وفي مجمع البحرين<sup>(٦)</sup> ، أنه لعل المراد به غير المخصره . وحينئذ فمراجع النواهي المزبورة إلى أمر واحد وهو تساوي أسفل النعل وعدم وجود خصبة لها كخصرة القدم.

= الحداء وقاية للبدن وعون على الصلاة والظهور .

(١) الكافي : ٦ / ٤٦٣ باب الاحتداء برقم ٦.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٦٣ باب الاحتداء برقم ٨.

(٣) مجمع البحرين / ٢٤٥ . الطبعة الحجرية وفيه : يخوي.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٦٣ باب الاحتداء برقم ٥.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٦٣ باب الاحتداء برقم ٤ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا تتحذدوا الملبس فإنها حداء فرعون ، وهو أول من اتّخذ الملبس.

(٦) صفحه ٣١٢ من الحجرية في مادة ملبس قوله : وفي الحديث ( ولا تتحذدوا الملبس فإنه حداء فرعون ) ولعل المراد غير المخصرة ، فتدبر.

ويكره عقد شراك النعل<sup>(١)</sup> ، ويستحب إطالة ذوائب النعلين<sup>(٢)</sup> . ويستحب إصلاح نعل من أنقطع شسع نعله ، وقد ورد أن من فعل ذلك حمله الله تعالى على ناقة سريعة حين يخرج من قبره<sup>(٣)</sup> . ولا بأس بالمشي حافياً وعلى نعل واحدة إذا انقطع الشسع في أثناء الطريق إلى أن يصلح<sup>(٤)</sup> ، ويكره المشي على واحدة لغير ذلك ، لأن الشيطان لا يفارقه إلا أن يشاء الله تعالى<sup>(٥)</sup> ، وفي خبر آخر أنه يتخوف عليه الجنون<sup>(٦)</sup> .

ويستحب خلع النعل عند الجلوس ، وعند الأكل ، فإنه سنة جميلة ، وأرجو للقدمين<sup>(٧)</sup> .

ويكره لبس النعل السوداء ، فإنها من لباس الجبارين ، وتورث الهم ، وتضعف البصر، وترخي الذكر<sup>(٨)</sup> . ويستحب البيضاء والصفراء، فإن من أخذ النعل البيضاء لم يبلها حتى يكتسب مالاً من حيث لا يحسب أو علماً<sup>(٩)</sup> ، ومن لبس نعلاً صفراء كان في سرور حتى يبليها، وفيها خصال ثلاثة: تجلوا البصر، وتشد الذكر، وتتفى الهم، وهي مع ذلك من لباس النبيين<sup>(١٠)</sup> . ومن لبس صفراء

(١) الكافي : ٦ / ٤٦٤ باب الاحتداء برقم ١٠.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٦٤ باب الاحتداء برقم ١١.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٦٤ باب الاحتداء برقم ١٣.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٦٤ باب الاحتداء برقم ١٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٦٨ باب السنة في لبس الخف والنعل وخلعهما برقم ٥.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٦٧ باب السنة في لبس الخف والنعل وخلعهما برقم ٤.

(٧) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٨٥ باب ٣٧ برقم ٣.

(٨) الكافي : ٦ / ٤٦٥ باب الوان النعال برقم ٢.

(٩) الكافي : ٦ / ٤٦٥ باب الوان النعال برقم ٣.

(١٠) الكافي : ٦ / ٤٦٥ باب الوان النعال برقم ٥.

[تغيل] إلى البياض لم يعد مالاً ولداً<sup>(١)</sup>.

ويستحب لبس الخف شتاء وصيفاً ، فإنه يزيد في قوة البصر ، ومن داعم عليه أمن من مرض السل وموت السوء<sup>(٢)</sup>. وتقييد لبسه في بعض الأخبار بعدم وجдан النعل يكشف عن كون النعل أفضل منه<sup>(٣)</sup>. والفضل في لون الخف عكس النعل ، فيستحب منه الأسود ، لأنه ملبوس بني هاشم ، ويكره الأبيض لأنه ملبوس الجبارة<sup>(٤)</sup> ، وكذا يكره الأحمر منه في الحضر لا في السفر ، لأنه أبقى على الطين والمطر وأحمل له<sup>(٥)</sup>.

ويستحب الابتداء في لبس النعل والخف ونحوهما كالثياب باليمين ، وفي المخلع باليسار<sup>(٦)</sup> . وورد النهي عن لبس النعل وهو قائم<sup>(٧)</sup> ، وورد الأمر بلبسه قاعداً وخلعه قائماً<sup>(٨)</sup> .

وروى استحباب الدعاء عند لبس النعل بقول : «بسم الله وبآله والحمد لله اللهم صل على محمد وآل محمد ووطئ قدمي في الدنيا والآخرة ، وثبتها على الإيمان ، ولا تزلزلها يوم زلزلة الاقدام ، اللهم وقني من جميع الآفات والعاهات ومن الاذى» . وعند خلعها بقول : «اللهم فرج عني كل هم وغم ولا تنزع

(١) الكافي : ٦ / ٤٦٦ باب الوان النعال برقم ٧.

(٢) ثواب الاعمال / ٤٤ ثواب لبس الخف برقم ٢.

(٣) وسائل الشيعة : ٣٨٦ باب ٤١ برقم ٧.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٦٧ باب الخف برقم ٥.

(٥) المحسن / ٣٧٨ برقم ١٥٦.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٦٧ باب السنة في لبس الخف والنعل وخلعها برقم ١.

(٧) التهذيب : ٣ / ٢٥٥ باب ٢٥ برقم ٧٠٩.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٤ باب ٢٨ برقم ٢.

عني حلة الإيمان »<sup>(١)</sup> . وفي رواية أخرى يقول عند الخلع : « بسم الله والحمد لله الذي رزقني ما أقي به قدمي من الأذى ، اللهم ثبتهما على صراطك [ المستقيم يوم تزل فيه الأقدام ] ولا تزَّلْها عن صراطك السوّي »<sup>(٢)</sup> .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٤ باب ٢٨ برقم ١ باختلاف يسير.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٤ باب ٢٨ برقم ٣.

## المقام الثالث

### في آداب الخاتم

يستحب للرجال والنساء لبس الخاتم في اليمين وحدها<sup>(١)</sup> ، أو فيها وفي اليسار<sup>(٢)</sup> جميماً ، إلا أن التختم في اليمين أفضل ، لأنه من علام المؤمن<sup>(٣)</sup> ، ومن خواص أهل البيت عليهم السلام<sup>(٤)</sup> ، والمقربين من الملائكة كجبرئيل وميكائيل ، ومن علام الشيعة<sup>(٥)</sup> . وروي أن جبرئيل قال للنبي صلى الله عليه

(١) الكافي : ٦ / ٤٦٨ باب الخواتيم برقم ٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٦٨ باب الخواتيم احاديث الباب.

(٣) مصباح المتهجد : ٥٥١ ، وفي المستدرك : ١١٥ / ١ عن الحسين بن علي عليها السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى ان قال تختم بيمنيك فانها سنتي وسنن المرسلين ومن رغب عن سنتي فليس مني، ولا تختم بالشمال.

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٩٨ باب ٤٩ برقم ٩.

(٥) علل الشرائع / ١٥٨ باب ١٢٧ برقم ١ بسنده عن محمد بن أبي عمير قال : قلت لأبي الحسن موسى عليه السلام : اخبرني عن تختم أمير المؤمنين عليه السلام بيمنيه لا ي شيء كان؟ فقال : إنما كان يتختم بيمنيه لأنها أمام أصحاب اليمين بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد مدح الله تعالى أصحاب اليمين ، وذم أصحاب الشمال ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتختم بيمنيه ، وهو علامة لشيعتنا يعرفون به وبالمحافظة على اوقات الصلاة وآياته الزكاة ، ومواساة الاخوان ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر . وبرقم ٣ بسنده عن سلمان الفارسي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام : يا علي تختم باليمن تكن من المقربين ، قال : يا رسول الله وما المقربون ؟ قال : جبرئيل وميكائيل ، قال : بم تختم يا رسول الله ؟ قال : بالحقيقة الأحر فإنه أقر له عز وجل بالوحدانية ، ولهم بالنبوة ، ولهم بالرسالة =

وآله وسلم ما معناه : إنَّ من تختَّم في يمينه ابِيَّاً لسْتَكَ ووجَدَه يَوْم القيمة  
متَحِيرًا أَخَذَتْ بِيده وأَوْصَلَتْه إِلَيْكَ وَإِلَى أَمِيرِ المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَام<sup>(١)</sup> .

ويكره الاقتصار على التختم في اليسار ، لأنَّه من سنة معاوية وبني أمية  
عليه وعليهم لعائن الله تعالى<sup>(٢)</sup> ، بل الذي يستشَمُ من الأخبار كراهة مطلق  
التختم باليسار لغير تقيَّة<sup>(٣)</sup> ، ولو تختَّم في اليسار بخاتِّم عَلَيْهِ اسْمَ اللهِ تَعَالَى وَنَحْوِه  
مِن [الاسماء] المحترمات ، لَزَمَ نَزْعُهُ عَنْدَ الاستنجاء<sup>(٤)</sup> .

والافضل لبس الخاتم في الخنصر ، ويكره تعرِيته واللبس في غيره ، ويكره  
لبسه في الوسطى والسبابة ، ولا بأس باللبس في البنصر والابهام إذا لبس في  
الخنصر أيضًا<sup>(٥)</sup> .

= على بالوصيَّة ، ولولدك بالأمامَة ، ولمحبتك بالجنة ، ولشيعة ولدك بالفردوس .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٥ باب ٣٠ رقم ٨.

(٢) اقول اشتهر ان عمرو بن العاص يوم التحكيم نزع خاتمه من يمينه وقال خلعت علي بن ابي طالب [ عليه السلام ] من الخلافة كما خلعت خاتمي هذا، ثم جعله في اصبعه من يده اليسرى وقال نصبت معاوية عليه الهاوية للخلافة كما نصبت خاتمي هذا، وبعد يوم التحكيم جعل معاوية التختم باليسار شعاراً له ولاصحابه. وفي المستدرك للشيخ النوري رحمه الله : ١ / ٢١٥ باب ٣٠ عن مناقب ابن شهر آشوب عن نتف ابي عبدالله السلامي ان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يتختم في يمينه والخلفاء الاربعة بعده فنقلها معاوية الى اليسار واخذ الناس بذلك .

(٣) فمن تلك الاخبار في مستدرك الوسائل : ١ / ٢١٥ باب ٣٠ عن الحسين بن علي عليهم السلام انه قال قال لي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يا بني نم على قفاك ، الى ان قال : وَتَخْتَمْ عَنْ يَمِينِكَ فَإِنَّمَا مِنْ سَنَنِ الرَّسُولِ وَمَنْ رَغَبَ عَنْ سَنَنِ فَلَيْسَ مَنِي ، وَلَا تَخْتَمْ فِي الشَّمَالِ . اقول اذا تحقق مورد للثقة كانت الثقة حاكمة على كثير من الاحكام تفصيل ذلك في باب الثقة فراجع.

(٤) اقول هذا لزوم ليس إلا لتحصيل العلم بعدم تنبع الاسماء المحترمة اما اذا كان استنجاؤه بكيفية لا يوجب التجيس فلا لزوم لنزع الخاتم.

(٥) مكارم الاخلاق الباب الخامس في كيفية التختم.

ويستحب كون الخاتم من الفضة<sup>(١)</sup> ، ويكره لبس الخاتم من غيرها من المعادن كالحديد الذي هو حلية أهل النار<sup>(٢)</sup> ، وفي الدنيا زينة الجن والشياطين ، وكذا الصُّفر ، وقد ورد نهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عنها<sup>(٣)</sup> .

ويحرم لبس الخاتم من الذهب للرجل دون المرأة<sup>(٤)</sup> .

ويستحب التبليغ بالخواتيم آخر الاصابع ، وعدم جعلها في أطرافها ، لأنَّه من عمل قوم لوط<sup>(٥)</sup> .

وروي استحباب الدعاء عند لبس الخاتم بقول : « اللَّهُمَّ سُوْمِنِي بِسَيِّءِ الْأَيْمَانِ ، وَأَخْتَمْ لِي بِالْبَخِيرِ ، وَاجْعَلْ عَاقِبَتِي إِلَى خَيْرٍ ، إِنْكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ »<sup>(٦)</sup> .

ويستحب التختم بالحقيقة ، فإنه مبارك ، خلق من نور وجه موسى بن

(١) الكافي : ٦ / ٤٦٨ باب الخواتيم برقم ٦ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا تختموا بغير الفضة فان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال : ما طهرت كف فيها خاتم حديد . وبرقم ١ و ٢ بسندهما عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان خاتم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من ورق ، قال : قلت له : كان فيه فص ؟ قال : لا .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٤ باب ٢٩ عن دعائم الاسلام عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ انه رأى رجلاً في اصبعه خاتم من حديد ، فقال : هذا حلية اهل النار فاقذفه عنك ، اما انى اجد ريح المجروسية وستتها فيك ، فرماه وتختم بخاتم من ذهب فقال ان اصبعك في النار ما كان فيها هذا الخاتم فقال يا رسول الله افلأ اتخذ خاتماً قال نعم فاتخذه ان شئت من ورق ولا تبلغ به مثقالاً .

(٣) الفقيه : ٤ / ٥ في حديث المناهي ( ونهى [رسول الله ص] عن التختم بخاتم صفر او حديد ) .

(٤) حرمة لبس خاتم الذهب للرجال مما ادعى عليه الاجماع والنصوص متفقة عليه ، بل هون من ضروريات فقه الامامية .

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٩٨ باب ٥٠ برقم ١ و ٢ .

(٦) مكارم الاخلاق / ١٠٦ وفيه اختلاف .

عمران عليه السلام<sup>(١)</sup> ، والتختم به للشيعي ينفي الفقر والنفاق<sup>(٢)</sup> ويوجب قضاء المحوائج<sup>(٣)</sup> والسلامة من جميع أنواع البلاء ، وهو أمان من السلطان الجائر واللص ، ومن كلّ ما يخاف الإنسان ويحذر ، ولم يصبه مكروه ولم يقض له إلا بالي هي أحسن ، ويوشك أن يقضى له بالحسنى<sup>(٤)</sup> ولم يصبه الغم ما دام عليه<sup>(٥)</sup> ، ولم يزل من الله تعالى عليه واقية ، وهو أمان من إراقة الدم ، ومن كل بلاء ومن الفقر ، ومن تختم به رجبي أن تكون عاقبتة إلى خير ، وختم الله له بالحسنى . وما رفعت كف إلى الله سبحانه أحب إليه من كف فيها عقيق ، وقد آلى الله عز وجل على نفسه أن لا يعذب كف لا بسيه بالنار إذا كان موالياً لعليٍ عليه السلام ، وأنه يحرس من كل سوء<sup>(٦)</sup> . وقد تعجب الصادق عليه السلام من يد فيها فص عقيق كيف تخلو عن الدنانير والدرارهم ؟<sup>(٧)</sup> . وورد أن من أقرع بخاتم من عقيق خرج حظه أتم وأوفر<sup>(٨)</sup> . ولعل كل ذلك لما ورد من أنه أول جبل أقرّ له بالوحدانية ، ولمحمد صلى الله عليه وآلله وسلم بالنبوة ، ولعلي عليه السلام باللوصية ، ولشيعته بالجنة<sup>(٩)</sup> . ولا فرق بين الأحمر منه والأصفر والأبيض ، فإنها ثلاثة جبال في الجنة ، فالأحمر مشرف على دار رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم ،

(١) ثواب الاعمال / ٢٠٩ ثواب التختم بالعقيق برقم ١١.

(٢) الامالي للشيخ الطوسي الجزء الثاني / ٣٦ والكافい : ٦ / ٤٧٠ باب العقيق برقم ١.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٧٠ باب العقيق برقم ٤.

(٤) الامالي للشيخ الطوسي الجزء الثاني / ٣٧.

(٥) عيون اخبار الرضا / ٢١١.

(٦) ثواب الاعمال / ٢٠٨، ووسائل الشيعة : ٣ / ٤٠١ باب ٥٢ و ٥٣ احاديث الباب.

(٧) مكارم الاخلاق / ٩٩ باب في فصوص الخاتم.

(٨) ثواب الاعمال / ٢٠٨ في ثواب التختم بالعقيق برقم ١٠ وفيه : من ساهم بالعقيق.

(٩) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٢٢٧.

والأصفر على دار الصديقة الكبرى سلام الله عليها ، والأبيض على دار أمير المؤمنين عليه السلام ، وخرج من تحت كل جبل نهر [ماءه] أبرد من الثلج وأحلى من العسل وأصفى من اللبن ، لا يشرب منها إلا آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشيعتهم ، وتخرج الأنهر الثلاثة من الكوثر وتجتمع في مكان واحد ، وهذه الجبال تسبح وتقدس وتتجدد الله تعالى وتستغفر لمحبي آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(١)</sup> . ويتأكد استحبابه في السفر ، لأنَّه حرز فيه وأمان<sup>(٢)</sup> ، وفي الصلاة لأن ركعتين بفضِّل عقِيق تعدل ألف ركعة بغيره<sup>(٣)</sup> ، وروي إن الصلاة في خاتم عقِيق منفرداً أفضل من الصلاة جماعة بغير عقِيق بأربعين درجة<sup>(٤)</sup> ، وعند الخوف لأنَّه أمان منه<sup>(٥)</sup> ، وعند الدعاء لأنَّ الله تعالى يحب أن ترفع إليه في الدعاء يد فيها فضِّل عقِيق<sup>(٦)</sup> .

(١) الامالي للشيخ الطوسي . الجزء الثاني / ٣٧.

(٢) ثواب الاعمال / ٢٠٧ ثواب التختم بالعقِيق احاديث الباب.

(٣) عدة الداعي / ٩٤.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٦ باب ٣٤ برقم ١ عن دعائيم الاسلام وفيه ( والصلاۃ في سبعون صلاۃ ) ولم اظفر على رواية اربعين درجه.

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٤٠١ باب ٥٢ برقم ١ عن الامالي للشيخ الطوسي.

(٦) مكارم الاخلاق : ٩٩ باب في فضِّ الخواتيم : عن سليمان الاعمش قال : كنت مع جعفر بن محمد عليها السلام على باب أبي جعفر المنصور فخرج من عنده رجل محملود بالسوط ، فقال لي : يا سليمان ، انظر ما فضَّ خاتمه ؟ فقلت : يا بن رسول الله فضه غير عقِيق ، فقال : يا سليمان أما انه لو كان عقِيقاً لما جلد بالسوط ، قلت : يا بن رسول الله زدني ، قال : يا سليمان هو أمان من قطع اليد ، قلت : يا بن رسول زدني ، قال : هو أمان من إراقة الدم ، قلت : زدني ، قال : إنَّ الله يحب أن ترفع إليه في الدعاء يد فيها فضِّل عقِيق ، قلت : زدني ، قال : العجب كل العجب من يد فيها فضِّل عقِيق كيف تخلو من الدنانير والدرارهم ، قلت : زدني قال : انه امان من كل بلاء ، قلت : زدني ، قال : هو امان من الفقر ، قلت : أحدث بها عن جدك الحسين عن أمير =

ويستحب نقشه بأسماء أهل الكساء سلام الله عليهم ، لأن آدم عليه السلام فعل ذلك لما تاب الله عليه ببركة هذه الأسماء فجرت السنة في ولده بذلك<sup>(١)</sup> ، ويستحب نقشه بـ « مَا شاء الله لا قوة إِلَّا بِالله استغفر الله » فإنه أمان من الفقر<sup>(٢)</sup> . وروي أن من نقش ذلك على عقيق أصفر ونقش في الوجه الآخر « محمد وعلى » واستصحبه كان أماناً له من السارقين وقطع الطريق، وكان أسلم له وأحفظ لدينه . وعن مولانا السجاد عليه السلام أن من صاغ خاتماً من عقيق ونقش فيه « محمد نبي الله وعلي ولي الله » « وقاه الله ميته السوء، ولم يمت إِلَّا على الفطرة<sup>(٣)</sup> . وعن الرضا عليه السلام إنَّ من أصبح وفي يده خاتم فصه عقيق متختماً به في يده اليمنى، وأصبح من قبل أن يراه أحد فقلب فصه إلى باطن كفه . وقرأ **﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾** .. إلى آخرها ثم قال: «آمنت بالله وحده لا شريك له، وأمنت بسر آل محمد صلى الله عليه وآل وسلّم وعلانيتهم» وقاه الله في ذلك اليوم شرّ ما ينزل من السماء وما يعرج فيها، وما يلتج في الأرض وما يخرج منها، وكان في حرز الله وحرز رسول الله صلى الله عليه وآل وسلّم حتى يمسى<sup>(٤)</sup> .

وقيل : يستحب تدوير الفص ، وكونه أسود ، لأن فص خاتم رسول الله

= المؤمنين قال : نعم.

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ١٩٧ : عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال : كان على خاتم محمد بن علي عليهما السلام مكتوباً :

وبالنبي المؤمن	ظنني بالله حسن
وبالحسين والحسن	وبالوصي ذي المن

(٢) ثواب الاعمال / ٢١٤ .

(٣) ثواب الاعمال / ٢٠٨ .

(٤) عذرة الداعي / ٩٤ .

صلَّى الله عليه وآلِه وسَلَّمَ كان مدوراً أسود<sup>(١)</sup> . ولا تخلو الدلالة من مناقشة . ويستحب التختم بالخاتم الذي فصه أحد أمور : فمنها : العقيق ، وقد مرّ .

ومنها : الياقوت - أي لون كان منه - فإنه أفضل الخواتيم ، وأنه ينفي الفقر ، ويورث النبل - أي الحلم أو الحدق في الأمور -<sup>(٢)</sup> . ويستحب نقشه بـ «لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمَبِينُ»<sup>(٣)</sup> . ومنها: الزمرد ، فإنه يسر لا عسر فيه<sup>(٤)</sup> .

ومنها : الفيروزج : فارسي معرب ، واسمه بالعربية: الظفر ، وقد ورد أنه لا يفتقر كف فيها خاتم منه<sup>(٥)</sup> . وأنه نزهة الناظر من المؤمنين والمؤمنات ، وأنه يقوى البصر ، ويوسع الصدر ، ويزيد في قوَّة القلب<sup>(٦)</sup> ، ويوجب النصر<sup>(٧)</sup> . وعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ اللَّهُ سَبَّحَانَهُ : إِنِّي لَأَسْتَحِيُّ مِنْ عَبْدٍ يَرْفَعُ يَدَهُ وَفِيهَا خَاتِمٌ فَصَهْ فِيروزجٌ فَأَرَدَّهَا خَائِبَةً<sup>(٨)</sup> . ويستحب نقش ﴿الله الملك﴾ عليه ، ولو نقش ذلك على وجهه ، ونقش

(١) الكافي : ٦ / ٤٧٤ باب نقش الخواتيم برقم ٧.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٧١ باب الياقوت والزمرد برقم ٤، وعلل الشرائع / ١٥٧ باب ١٢٦ برقم ١.

(٣) علل الشرائع / ١٥٧ باب ١٢٦ برقم ١.

(٤) ثواب الاعمال / ٢١٠ باب ثواب التختم بالزمرد برقم ١.

(٥) ثواب الاعمال / ٢٠٩ باب الثواب التختم بالفيروزج برقم ١.

(٦) التهذيب : ٦ / ٣٧ باب ١٠ برقم ٧٥.

(٧) علل الشرائع / ١٥٧ باب ١٢٦ العلة التي من أجلها كان أمير المؤمنين عليه السلام يتختم باربع خواتيم برقم ١ بسنده عن عبد الخير ، قال : كان لعلي بن أبي طالب أربعة خواتيم يتختم بها ١ ياقوت لنبله ٢ وفيروزج لنصره ٣ والحديد الصيني لقوته ٤ وعقيق لحرزه.

(٨) وسائل الشيعة : ٣ / ٤٠٦ باب ٥٦ برقم ٥.

﴿الله الملك الواحد القهار﴾ على قفاه كان لا يبسه في أمن من السباع ومظفرًا في المروء . ويستفاد من بعض الأخبار إن هذا الخاتم لو غسل بالماء وسقي مائه المريض عوفي من مرضه ، ومن لا يولد له يتَّخذ فصاً منه مكتوب عليه ﴿رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين﴾ فإنه يولد له ولد ذكر<sup>(١)</sup> .  
ومنها : الزبرجد ، فإن لبسه يورث اليسر بغير عسر<sup>(٢)</sup> .

ومنها : حصى الغري ، فقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال : من تختم به ونظر إليه كتب الله له بكل نظرة زورة - أي زيارة - أجرها أجر النبيين والصالحين ، ولو لا رحمة الله لشيَّعَتْنا لبلغ الفص ما لا يوجد بالثمن ، ولكن الله رخصه عليهم ليتختم به غنيهم وفقيرهم<sup>(٣)</sup> .

ومنها : الحديد الصيني ، فإنه يورث القوة<sup>(٤)</sup> . ويظهر مما روي عن الصادق عليه السلام إن المستحب اتخاذه لا لبسه ، لأنَّه عليه السلام قال : ما أحب التختم به ولا أكره لبسه عند لقاء أهل الشر ليطفئ شرهم ، وأحب اتخاذه فإنه يشرد المردة من الجن والشياطين<sup>(٥)</sup> . ويستحب إن ينقش عليه ﴿العزَّةُ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾<sup>(٦)</sup> . وروي أنه أتى رجل إلى سيدنا الصادق عليه السلام فقال :

(١) وسائل الشيعة : ٣ / ٤٠٦ باب ٥٦ برقم ٤.

(٢) مكارم الاخلاق / ١٠١.

(٣) التهذيب : ٦ / ٣٧ باب ١٠ برقم ٧٥.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣١٦ باب ٣٤ برقم ١.

(٥) التهذيب : ٦ / ٣٧ باب ١٠ برقم ٧٥.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ١ و ٢ و ٨ وليس في هذه الروايات كلمة ( جمِيعاً ) أقول : الحكم بالاستحباب ليس إلا للتأسي بالأئمة الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين . حيث كان أحد خواتيم أمير المؤمنين والحسن عليهما السلام الحديد الصيني منقوشاً عليه العزة لله .

يا سيدى! أني خائف من والي بلدة الجزيرة ، وأخاف أن يُعرفه بي أعدائي ، ولست آمن على نفسي ، فقال عليه السلام : استعمل خاتماً فصه حديد صيني منقوشاً عليه من ظاهره ثلاثة اسطر : الأول : أَعُوذ بِجَلَالِ اللهِ ، الثاني : أَعُوذ بِكَلْمَاتِ اللهِ ، الثالث : أَعُوذ بِرَسُولِ اللهِ ، وتحت الفص سطران : الأول : «آمنت بالله وكتبه» ، الثاني : «أني واثق بالله ورسلمه» ، وأنقش حول الفص على جوانبها «أشهد أن لا إله إلا الله مخلصاً» والبسه في ساير ما يصعب عليك

	أشهد	
ج	أَعُوذُ بِجَلَالِ اللهِ	بِكَلْمَاتِ اللهِ
ج	أَعُوذُ بِكَلْمَاتِ اللهِ	بِكَلْمَاتِ اللهِ
ج	أَعُوذُ بِرَسُولِ اللهِ	بِرَسُولِ اللهِ
	إِنَّمَا	

من حوائجك ، وإذا خفت أذى أحد من الناس فالبسه ، فإن حوائجك تنبع ومخاوفك تزول ، وكذلك [ إذا علقه ] على المرأة التي يتعرّض إليها الولد ، فإنها تضع بمشية الله ، وكذلك من تصيبه العين فإنها تزول . واحذر عليه من النجاسات والزهومة ودخول الحمام والخلاف ، وأحفظه فإنه من أسرار الله عز وجل وحراسته . ثم التفت عليه السلام إلى الحاضرين من الشيعة وقال : وأنتم فمن خاف منكم على نفسه فليستعمل ذلك ، وأكتموه عن أعدائكم لئلا ينتفعوا به ، ولا تبيحونه إلا لمن تشقون به<sup>(١)</sup>.

وروي أن أمير المؤمنين عليه السلام كان له خاتم فصه حديد صيني أبيض صافي كان يلبسه في المروب والشدائد ، منقوش عليه في سبعة أسطر هذه

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٦ باب ٣٤ برقم ٣.

الكلمات : « اعددت لكل هول: لا إله إلا الله ، ولكل كرب: لا حول ولا قوة إلا بالله ، ولكل مصيبة نزلت: حسبي الله ، ولكل ذنب صغيرة وكبيرة: أستغفر الله ، ولكل غمّ وهم فادح: ما شاء الله ، ولكل نعمة متجددة: الحمد لله ، ما بعلی بن أبي طالب من نعم الله فمن الله »<sup>(١)</sup>.

والظاهر أنَّ من أراد إعداد مثله ينبغي أن ينقمش مكان علي بن أبي طالب آسمه واسم أبيه ، والله العالم.

وروي نقش آخر لخاتم أمير المؤمنين عليه السلام الذي هو حديد صيني، وهو [ الذي ذكر في المستدرك ]<sup>(٢)</sup>.

ومنها : الببور ، فقد ورد عنهم عليهم السلام مدحه<sup>(٣)</sup>.

ومنها : حصى زمم ، فقد ورد تحسين جعلها فضًا مع الأمر بالخروج من اليد عند الاستنجاء إذا كانت في اليسرى.

ومنها : الجزع البياني ، فقد ورد أن التختم به يرد كيد مردة الشياطين<sup>(٤)</sup> وإن الصلاة في الجزع سبعون صلاة، وإنه يسبح ويستغفر، وأجره لصاحبها<sup>(٥)</sup>.  
ومنها : الفضة ، لما ورد من أنه كان لأمير المؤمنين عليه السلام خاتم من فضة منقوش عليه : « نعم القادر الله »<sup>(٦)</sup> . وللصادق عليه السلام خاتم

(١) مكارم الاخلاق / ١٠٤ باب في نقوش الخواتيم.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٢١٦ باب ٣٤ ، حديث ٣ ، وحيث لا يمكن تصوير الطلس فليراجع المستدرك.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٧ باب ٣٦ ، حديث ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٧٢ باب الجزع البياني برقم ١.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٧٣ باب ٣٤.

(٦) مكارم الاخلاق / ١٠٢ باب في نقوش الخواتيم.

جميعه من الفضة منقوش عليه : « يا ثقني قفي من شر جميع خلقك »<sup>(١)</sup> .  
وهناك روايات وردت في بيان ما ينقش على الفص من غير تقييد بجنس  
خاص من الفص ، فقد روی أنه كان نقش خاتم آدم عليه السلام : « لا إله إلا  
الله محمد رسول الله » كان قد أتى به معه من الجنة<sup>(٢)</sup> .  
وكان نقش خاتم نوح عليه السلام : « لا إله إلا الله - ألف مرة - يا  
رب اصلاحني »<sup>(٣)</sup> .

وكان نقش الخاتم الذي بعث الله به إلى إبراهيم عليه السلام وامرہ بلبسه  
ليجعل له النار برداً وسلاماً : « لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ، لا حول ولا  
قوة إلا بالله [ العلي العظيم ] ، فوضت أمري إلى الله ، أنسدت ظهري إلى  
الله ، حسبي الله »<sup>(٤)</sup> .

وكان نقش خاتم موسى عليه السلام حرفين أشتقتها من التوراة :  
« اصبر تؤجر ، أصدق تنج »<sup>(٥)</sup> .

وكان نقش خاتم سليمان عليه السلام حرفين أشتقتها من الأنجليل :  
« سبحان من أجم الجن بكلماته »<sup>(٦)</sup> .

وكان نقش خاتم عيسى عليه السلام حرفين أشتقتها من الأنجليل، وهما:  
« طوبى لعبد ذكر الله من أجله ، وويل لعبد نسي الله من أجله »<sup>(٧)</sup> .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٧ باب ٣٨ برقم ٤.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٧٤ باب نقش الحواتيم .٨

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ٢١٧ .

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ٢١٧ .

(٥) الحديث المقدم.

(٦) الحديث المقدم.

(٧) مكارم الاخلاق باب نقش الحواتيم / ١٠٣ .

وكان نقش أحد خاتمي رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » صلى الله عليه وآلله وسلم، والآخر : « صدق الله »<sup>(١)</sup>.

وكان نقش خاتم أمير المؤمنين عليه السلام « الملك لله »<sup>(٢)</sup>. وفي رواية أخرى : « نعم القادر الله » ولا منافاة بينها ، لا مكان التعدد بل أظنه.

ونقش خاتم الحسن عليه السلام « العزة لله »<sup>(٣)</sup> . وفي رواية أخرى : « حسبي الله »<sup>(٤)</sup> . ولا منافاة بينها لما ذكر .

ونقش خاتم الحسين عليه السلام : « ان الله بالغ أمره »<sup>(٥)</sup> .

ونقش خاتم زين العابدين عليه السلام : « خزي وشقي قاتل الحسين بن علي »<sup>(٦)</sup> . وفي رواية أخرى : « الحمد لله العلي »<sup>(٧)</sup> ، ولا تنافي بينها لما مرّ.

ونقش خاتم الباقر عليه السلام : « العزة لله »<sup>(٨)</sup> . وفي رواية أخرى : « ظني بالله حسن ، وبالنبي المؤمن ، وبالوصي ذي المتن ، وبالحسين والحسن »<sup>(٩)</sup> . ولا منافاة بينها لما مرّ .

(١) الحصول : ١ / ٦١ باب كان لرسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم خاتمان برقم ١.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ١.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٧٤ باب نقش الخواتيم برقم ٨.

(٤) في الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٢.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٧٤ باب نقش الخواتيم برقم ٨.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٦.

(٧) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٢.

(٨) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ١.

(٩) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ١٩٧.

ونقش خاتم الصادق عليه السلام : « الله خالق كل شيء »<sup>(١)</sup> . وفي رواية أخرى : « اللهم أنت ثقي فقني [ شرّ ] خلقك »<sup>(٢)</sup> . وفي ثالثة : « أنت ثقي فاعصمني من الناس »<sup>(٣)</sup> . وفي رابعة : « الله وليري وعصمتني من خلقه »<sup>(٤)</sup> . ولا منفأة بينها لما مرّ .

ونقش خاتم أبي الحسن موسى عليه السلام : « حسبي الله »<sup>(٥)</sup> .

ونقش خاتم الرضا عليه السلام : « ما شاء الله لا قوة إلا بالله »<sup>(٦)</sup> .

وورد إنّ من نقش على خاتمه آية من القرآن غفر له<sup>(٧)</sup> . وورد عن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم النهي عن نقش صورة شيء من الحيوانات على الخاتم<sup>(٨)</sup> ، ولا بأس بنقش صورة وردة وهلال فيه ، لما روي من نقش ذلك على خاتم أبي الحسن موسى عليه السلام مع « حسبي الله » . ومثلهما غيرهما مما لا روح له<sup>(٩)</sup> . ولا بأس بنقش اسم صاحبه واسم أبيه واسم غير صاحبه عليه<sup>(١٠)</sup> .

(١) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٢ وسوف نذكر نص الرواية.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٣.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٤.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٧٤ باب نقش الخواتيم برقم ٨.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٤.

(٧) مكارم الاخلاق / ١٠٤.

(٨) وسائل الشيعة : ١ / ٢٧٤ باب ٤٥ حديث ٢.

(٩) مكارم الاخلاق / ١٠٢.

(١٠) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم ٢ بسنده عن يونس بن ظبيان ، وحفص بن غياث ، عن أبي عبد الله عليه السلام قالا : قلنا : جعلنا الله فداك ايكره ان يكتب الرجل في خاتمه غير اسمه واسم أبيه؟ فقال : في خاتمي مكتوب « الله خالق كل شيء ... » اقول: ليس في =

ويستحب التختم بالخواتيم المتعددة دركاً للفضيلة ما أمكن منها<sup>(١)</sup>. وأشتهر على الألسن كراهة لبس الزوج من الخاتم ، وأعتبر لبس الفرد منه واحدة أو ثلاثة أو خمسة ، ولم أقف له على مستند ، ولا بذلك مفتياً ، والعلم عند الله .

والاحوط ترك تحويل الخاتم لتذكر الحاجة<sup>(٢)</sup> ، بل أفتى الشيخ الحر رحمه الله بحرمنه ، لجعل الصادق عليه السلام ذلك من الشرك الخفي ، نعم لا بأس بالتحويل لضبط عدد الركعات ، لورود الاذن بذلك<sup>(٣)</sup> .

---

= الرواية تصريح بجواز نقش الرجل اسمه واسم أبيه الآء من حيث تقرير الامام عليه السلام وعدم ردعه ، وهو كافٍ في الحكم بالجواز ، والله العالم.

(١) التهذيب : ٦ / ٣٧ باب ١٠ برقم ٧٥ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : احب لكل مؤمن ان يتختم بخمسة خواتيم ... .

(٢) وسائل الشيعة: ٣ / ٤٠٩ باب ٦١ حديث ١ بسنده: قال ابو عبدالله عليه السلام ان الشرك اخفى من دبيب النمل ، وقال : منه تحويل الخاتم ليذكر الحاجة وشبه هذا .

(٣) الفقيه : ١ / ٢٢٤ برقم ٩٨٧ ، بسنده في رواية عبدالله بن المغيرة انه قال : لا بأس ان يعُد الرجل صلاته بخاتمه ، او بحصاة يأخذ بيده فيعُد به . وفي صفحة ١٦٦ برقم ٧٧٧ بسنده: وسأل حبيب بن المعلى ابا عبدالله عليه السلام فقال له: انه رجل كثير السهو فما احفظ صلتي الا بخاتمي احواله من مكان الى مكان؟ فقال : لا بأس به .

## المقام الرابع

### في آداب لباس الصلاة

تكره الصلاة فيما عدا العمامه والكساء والخفف من الثياب السود حتى القلسه السوداء<sup>(١)</sup> . والمدار في السواد على مساه ، من غير فرق بين المصبوغ والأصلي ، ولا بين الرجل والمرأة ، وتزول الكراهة عند التقية<sup>(٢)</sup> ، وعند عزاء سيد الشهداء عليه السلام<sup>(٣)</sup> .

ويكره صلاة الرجل في ثوب واحد رقيق لا يحكي البشرة ، ولو حكى بطلت<sup>(٤)</sup> .

---

(١) الكافي : ٦ / ٤٤٩ باب لبس السواد برقم ١ بسنده مرفوعاً قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكره السواد الآ في ثلاث : الخفف والعمامه والكساء .

(٢) الفقيه : ١ / ١٦٣ باب ٣٩ برقم ٧٧٠ .

(٣) تقدم الكلام في رجحان لبس السواد في عزاء ائمه الدين عليهم صلوات رب العالمين ، وكذا في عزاء فقد العالم او المؤمنين من سائر الناس ، لانه صار اليوم رمز تقدير واحترام لهم ، فراجع.

(٤) الذكرى / ١٤٦، والتهذيب : ٢ / ٢١٤ باب ١١ برقم ٨٣٧ .

أقول : يجب سر القبل والدبر عن كل ناظر انساني - عدا من استثنى - وجوباً نفسياً على كل مكلف بكل ما يتحقق به عنوان ستر العورتين في كل حال ، اما الستر في الصلاة للمصللي فهو شرط في صحة الصلاة ، سواء أكان هناك ناظر أم لم يكن ، وسواء أكان الناظر محظياً أم أجنياً ، مكلفاً بالغاً أم مميتاً على المختار في المميز ، والحكم اجماعي في الجملة ، وقد استدل للحكم بنصوص كثيرة مختلفة بحسب موردها ، لكنها لا تخلو من مناقشات سديدة ، والعمدة في دليل الحكم الاجماع المحقق بوجوب الستر على المصللي ، والواجب من الستر يختلف بالنسبة إلى الرجل والمرأة ، ففي الرجل يجب عليه ستر عورتيه وما بينها على الا هو ، بحيث يستر لون البشرة ، واما المعجم فلا

ويكره أن يتتوشح بيازار فوق القميص ويصلّي سبباً للإمام ، لأنه من أفعال قوم لوط والجبابرة ورثي الجاهلية<sup>(١)</sup> . وكذا الارتداء فوق التوشنح ، وتتأكد في حق إمام الجماعة<sup>(٢)</sup> .

**ويكره سدل الرداء وأشتغال الصماء والتاحفه ، وهو أن يدخل رداءه تحت**

= يجب ستره على المشهور بين الفقهاء . واما في المرأة فيجب عليها ان تستر جميع بدنها في الصلاة سوى ما استثنى من وجهها وكفيها ، وظاهر قد미ها على اشكال في الاخير سواء أكان هناك ناظر ام لم يكن .

واما الحكم بكرامة الصلاة في الثوب الرقيق الذي لا يحكي البشرة ، فهو الذي يقتضيه النظر في الأحاديث الواردة في المقام ، من مثل قوله عليه السلام : « لا يقوم أحدكم بين يدي رب وعليه ثوب يشف ». أو قوله عليه السلام : « عليكم بالصفيق من الثياب - أي الغليظ الذي لا يحكي - فإنه من رق ثوبه رق دينه » ونظائرها ، فمن التأمل في مجموعها والمناقشات الواردة في المقام حكم الفقهاء بالكرامة ومنهم آية الله الوالد قدس سره ، وذلك لتحقيق عنوان الستر الواجب وإجراء أصلحة البراءة فيما زاد عنه ، وأخذًا بالقدر المتيقن من التكليف ، وجريان أصلحة الصحة في المأني به ، فالحكم بأن الأحاديث أحکام أدبية ، وان غاية ما يستفاد منها الكرامة هو المتعين .

(١) التهذيب : ٢ / ٣٧١ باب ١٧ برقم ١٥٤٢ بسنده : اخبرني زياد بن المنذر عن أبي جعفر عليه السلام قال : سأله رجل وأنا حاضر عن الرجل يخرج من الحمام أو يغسل فيتوشح ويلبس قميصه فوق الازار فيصلّي وهو كذلك . قال : هذا عمل قول لوط . قال : قلت فانه يتتوشح فوق القميص . قال : هذا من التجبر . قال : قلت : ان القميص رقيق يلتحف به . قال : نعم . ثم قال : إن حل الازار في الصلاة والحدف [ خ ل : حذف ] بالمحض . وموضع الكلمة في المجالس . وعلى ظهر الطريق من عمل قوم لوط .

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٨٧ باب ٢٤ برقم ٢ .

عن عمار قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام [ خ ل : عن ابي عبدالله عليه السلام سئل عن الرجل .. ] عن الرجل يوم يجوز له ان يتتوشح ؟ قال : لا يصلّي الرجل بقوم وهو متتوشح فوق ثيابه ، وان كان [ خ ل : كانت ] عليه ثياب كثيرة ، لأن الإمام لا يجوز له الصلاة وهو متتوشح .

إبطه ، ثم يجعل طرفيه على منكب واحد<sup>(١)</sup>.

ويكره جمع طرف في الرداء على اليسار ، بل إما أن يجمعها على اليمين أو يرسل<sup>(٢)</sup> . وقيل : يكره النقاب للمرأة ، والذي نطق به الخبر هو أفضلية تركه لا كراهة إبقاءه<sup>(٣)</sup> .

ويكره الثام للرجل في الصلاة ما لم يمنع من القراءة ، وإلا حرم .

**ويكره الصلاة في قباء مشدود الوسط إلا في الحرب<sup>(٤)</sup> . وأن يوم بغير رداء**

---

(١) الكافي : ٣ / ٣٩٤ باب الصلاة في ثوب واحد ... برقم ٤ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال : أياك والتحاف الصماء ، قلت : وما التحاف الصماء ؟ قال : ان تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على منكب واحد.

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٩١ باب ٢٥ برقم ٧ بسنده عن علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال : سأله عن الرجل هل يصلح له ان يجمع طرفي ردائه على يساره ؟ قال : لا يصلح جمعها على اليسار ، ولكن اجمعها على يمينك او دعهما .

(٣) التهذيب : ٢ / ٢٣٠ باب ١١ برقم ١٠٤ بسنده عن سماعة قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل يصلي فيتلوا [خ ل : ويقرء ] القرآن وهو متلثم ؟ فقال لا بأس [خ ل : به] . وإن كشف عن فيه فهو أفضل . وسألته عن المرأة تصلي متقبة قال : إن كشفت عن موضع السجود فلا بأس ، وإن أسفرت فهو أفضل .

(٤) لا يخفى بأن جماعاً من الفقهاء ذكروا هذه المسألة وحكموا بالكرابة كالمفید رحمه الله في المقنعة قال : لا يجوز أن يصلي المكلف وعليه قباء مشدود إلا أن يكون في الحرب فلا يمكن أن يحمله فيجوز ذلك للاضطرار . إلا أن الشيخ رحمه الله في التهذيب - بعد ما نقل الكلام المتقدم - قال : ذكر ذلك علي بن الحسين بن بابويه وسمعناه من الشیوخ مذاكراً ولم أعرف به خبراً مسندأً ، إلا أن الشهید رحمه الله ذكر في الذكرى - بعد ما نقل هذا الكلام عن الشيخ - قال : قلت : قد روی العامة أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال : ( لا يصلي أحدكم وهو متحزم ) وهو كنایة عن شد الوسط ، وكرهه في المبسط وقال الشهید الثاني : ( الظاهر أن جعل هذا الحديث دليلاً على الكرابة بعيد ، لكونه على تقدير تسليمه غير المدعى . ومن الفقهاء من حمل القباء المشدودة على القباء الذي شدت أزراره ، وظاهر الأخبار كراهة حل الأزار في الصلاة ، وانه =

بل قيل : يكره ترك الرداء حتى للمنفرد<sup>(١)</sup>.

ويكره الصلاة في ثوب واحد ، وورد أنَّ مَنْ ليس عنده إِلَّا السراويل ، فليجعل التكفة بعد إخراجها منه على عاتقه<sup>(٢)</sup> . وورد أن أدنى ما يجزيك أن تصلي فيه بقدر ما يكون على منكبيك مثل جناحي المخطاف<sup>(٣)</sup> .

ويكره استصحاب حديد بارز في الصلاة حتى ما لا يكون محدداً كالخاتم في الأصبع والمفتاح المشدود بالتكفة<sup>(٤)</sup> ، ولا بأس بغير البارز منه كالسيف يتقلد

= من عمل قوم لوط ، ولا وجه لهذا الحكم من أصله ، ولا مستند له . وما رواه في الذكرى خبر عامي لا يصلح مستنداً لشيء ، والذي أظنه قوياً أن حكمهم بالكرابة ليس إلا على القاعدة المعروفة لديهم وهي : ( التسامح في أدلة السنن ) ، ولما كان التحقيق عدم حجيتها . فالقول بعدم الكراهة هو المتعين ، والله سبحانه العالم.

(١) الكافي : ٣ / ٣٩٤ باب الصلاة في ثوب واحد برقم ١ بسنده عن سليمان بن خالد قال : سألت أبي عبدالله عليه السلام عن الرجل أَمْ قوماً في قميص ليس عليه رداء؟ فقال : لا ينبغي إلا أن يكون عليه رداء وعامة يرتدي بها . والتهذيب : ٢ / ٣٦٦ باب ١٧ رقم ١٥١٨ بسنده عن جليل [ ابن دراج ] قال : سأله مرازم أبي عبدالله عليه السلام - وأنا معه حاضر - عن الرجل الحاضر يصلி في ازار مؤتزراً به؟ قال : يجعل على رقبته منديلأً أو عامة يرتدي بها . وبضمون هاتين الروايتين أفتى الفقهاء رضوان الله عليهم بالكرابة ومنهم ساحة الوالد قدس الله سره في مناهج المتدينين / ٥٦ في مكر وهات لباس المصلي ، فراجع.

(٢) الكافي : ٣ / ٣٩٥ باب الصلاة في ثوب واحد ... برقم ٥ .

(٣) الفقيه : ١ / ١٦٦ باب ٣٩ رقم ٧٨٣ ، والمخطاف نوع من الطيور .

(٤) الكافي : ٣ / ٤٠٠ باب اللباس الذي تكره الصلاة فيه برقم ١٣ بسنده عن موسى بن أكيل النميري عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سأله عن الرجل يكون في السفر ومعه السكين في خفَّه لا يستغني عنها ، او في سراويله مشدوداً ، والمفتاح يخاف عليه الضيغعة ، او في وسطه المنطقة فيها حديد ؟ قال : لا باس بالسكين والمنطقة للمسافر في وقت ضرورة ، وكذلك المفتاح يخاف عليه ، او في النسيان ، ولا باس بالسيف وكذلك آلة السلاح في الحرب وفي غير ذلك لا تجوز الصلاة في شيء من الحديد فإنه نجس ممسوخ . واعلم ان عدم الجواز هو

به وهو في غمده ، ويكره ذلك للإمام إلا في الحرب<sup>(١)</sup> .

ويكره الصلاة في ثوب من يتهم بمباسرة النجاسة إلا بعد غسله<sup>(٢)</sup> .  
ويكره أن تصلي المرأة في خلخال له صوت<sup>(٣)</sup> ، وأن تصلي هي أو الرجل  
في ثوب فيه تماثيل أو خاتم فيه صورة ذي روح<sup>(٤)</sup> . وتحف الكراهة بمواراة  
التمثال والصورة على وجه لا يرى في الصلاة ، مع عدم كونه [ حائلاً ] بينه  
وبين القبلة ، بل إلى أحد جانبيه أو خلفه<sup>(٥)</sup> ، وحينئذ فينبغي للمصلي أن لا  
يضع الدنانير والدراريم التي فيها تمثال ذي روح في جيبه المقدم ، بل في أحد  
جانبيه من الجيوب<sup>(٦)</sup> .

ويكره أن يصلي الرجل الفريضة معقص الشعر<sup>(٧)</sup> . ويستحب الصلاة

---

= المرجوحة وليس بمعنى الحرمة.

(١) يستفاد الحكم من الحديث المتقدم.

(٢) الكافي : ٣ / ٤٠٢ باب اللباس الذي تكره الصلاة فيه برقم ١٩ بسنده عن العيص بن القاسم ، قال : سالت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلى في ثوب المرأة ، وفي ازارها ، ويعتم بخمارها ، قال : نعم اذا كانت مأمونة . اي مأمونة من حيث الطهارة.

(٣) قرب الاستناد / ١٠١ باب ما يجب على النساء في الصلاة.

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٣١٧ باب ٤٥ احاديث الباب.

(٥) الكافي : ٣ / ٣٩١ باب الصلاة في الكعبة وفوقها ... برقم ٢٠ بسنده عن محمد بن مسلم ، قال : سألت أحدهما عليهما السلام عن التماثيل في البيت ، فقال : لا بأس اذا كانت عن يمينك وعن شمالك وعن خلفك او تحت رجليك ، وان كانت في القبلة فألق عليها ثوباً .

(٦) الكافي : ٣ / ٤٠٢ باب اللباس الذي تكره الصلاة فيه وما لا تكره برقم ٢٠ و ٢١ .

(٧) التهذيب : ٢ / ٢٢٢ باب ١١ برقم ٩١٤ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل صلّى صلاة فريضة وهو معقوص الشعر ، قال : يعيد صلاته .

(\*) العقص : ان تأخذ المرأة كل خصلة من شعرها فتلوها ، ثم تعقدها حتى يبقى فيها التواء ، ثم ترسلها فكل خصلة عقيضة . لسان العرب : ٧ / ٥٦ .

في النعل الطاهرة من جلد المأكول<sup>(١)</sup> . ويكره صلاة المختضب وعلى يده أو رأسه أو لحيته المغضب وخرقته ، بل ينزعها ، وكذا المرأة<sup>(٢)</sup> .

ويستحب إخراج الرجل يديه في الصلاة من تحت ثيابه ، بل يكره وضعها في ثوبه إذا لم يكن عليه ثوب آخر أزار أو سراويل ، وتخف الكراهة بإخراج أحدهما وإدخال الأخرى<sup>(٣)</sup> .

ويكره لبس البرطلة في الصلاة ، وهي قلنسوة خاصة<sup>(٤)</sup> .

ويستحب الصلاة في أخشن الثياب وأغلظها في الخلوة ، وفي أجملها بين الناس<sup>(٥)</sup> . ويستحب الاكثار من الثياب في الصلاة لأنها تسبيح [ له ]<sup>(٦)</sup> .

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ١٨٩ وفيه ( رأيت ابا الحسن عليه السلام ) الى ان قال : (وصلني ست ركعات او ثمان ركعات في نعليه ) اقول قيد المؤلف قدس سره النعل بطهارة جلدتها وإنها من حيوان مأكول اللحم لأن غير ذلك لا يجوز في الصلاة ، فراجع .

(٢) مناهج المتقيين / ٥٦ الثامنة، والكافい : ٤٠٨ / ٣ باب الرجل يصلى وهو متلثم او مختضب برقم ٢ بسنده عن أبي بكر الحضرمي ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يصلى عليه خضابه ، قال : لا يصلى وهو عليه ، والمرأة ايضا لا تصلي وعليها خضابها .

(٣) مناهج المتقيين / ٥٦ الثامنة.

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ٢٧٣ باب ٤٢ حديث ١ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام انه كره البرطلة ، ومناهج المتقيين / ٥٦.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٥٠ باب لبس الصوف برقم ٤ بسنده قال رأيت ابا عبدالله عليه السلام وعليه قميص غليظ خشن تحت ثيابه وفوقها جبة صوف وفوقها قميص غليظ ، فمسستها ، فقلت : جعلت فداك ان الناس يكرهون لباس الصوف . فقال : كلاما كان ابي محمد بن علي عليهم السلام يلبسها ، وكان علي بن الحسين عليهما السلام يلبسها وكانوا عليهم السلام يلبسون اغلظ ثيابهم اذا قاموا الى الصلاة ونحن نفعل ذلك .

(٦) علل الشرائع / ٦٣٣ باب ٣٣ برقم ٢ بسنده عن جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن علي عليهم السلام قال : ان الانسان اذا كان في الصلوة فان جسده وثيابه وكل شيء حوله يسبح .

ويكره أتقاء المصلي على ثوبه وحفظه من أن يباشر الأرض ونحوه<sup>(١)</sup> . ويكره الصلاة في الثوب الأحمر والمزغفر والمعصر والمشبع المقدم<sup>(٢)</sup> . وكذا في الجلد الذي يشتري من مسلم يستحل الميتة بالدجاج<sup>(٣)</sup> .

ويستحب التعمم والتسرول للصلاة ، لأن ركعتين مع العامة خير من أربع ركعات بغير عامة ، وركعة بسراويل تعدل أربعاً بغيرها<sup>(٤)</sup> .

وتكره الصلاة في عامة لا حنك لها<sup>(٥)</sup> . وقد ورد أن من فعل فأصابه داء لا دواء له فلا يلومن إلا نفسه<sup>(٦)</sup> .

ويكره للمرأة أن تصلي بغير حلي وزينة وحناء ، ولا أقل من أن تعقد في

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٢٧٦ باب ٥٣ حديث ٤ بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أتقى على ثوبه في صلاته فليس له اكتسى .

(٢) التهذيب : ٢ / ٣٧٣ باب ١٨ برقم ١٥٥٠ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام انه كره الصلاة في المشبع بالعصفر المضرج بالزعفران .

(٣) التهذيب : ٢ / ٣٠٣ باب ١١ برقم ٧٩٦ بسنده عن أبي بصير ، قال سالت ابا عبدالله عليه السلام عن الصلاة في الفراء ، فقال : كان علي بن الحسين عليهم السلام رجلاً صرداً [أي مبرداً] فلا تدفنه فراء الحجاز لأن دباغها بالقرظ فكان يبعث إلى العراق فيؤتى بما قبلكم بالفرو فيلبسه فإذا حضرت الصلاة القاه والقى القميص الذي يليه فكان يستئن عن ذلك فيقول : إن أهل العراق يستحلون لباس الجلود الميتة ويزعمون ان دباغها ذكاتها .

(٤) مكارم الأخلاق / ١٣٦ الفصل السابع في العمام والقلنس .

(٥) مناهج المتقين / ٥٦ الثامنة اقول الظاهر ان لا يجعل للعامة حنك أصلاً لا انه يجعل لها حنك ولا ينشره .

(٦) المحاسن للبرقي / ٣٧٨ باب كذا فيما عندي من النسخ برقم ١٥٧ بسنده ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من اعتم ولم يدر العامة تحت حنكه فأصابه الم لا دواء له فلا يلومن الآنفسه اقول لم اظفر على رواية تدل على التحريك في خصوص الصلاة ، بل حكى دعوى الشيخ البهائي قدس سره عدم وجود نص يخص حال الصلاة .

عنقها ولو السير ، وتمس مواضع الحناء بالخلوق<sup>(١)</sup> .

وورد النهي عن الصلاة في ثياب اليهود والنصارى<sup>(٢)</sup> .

ويستحب إعداد ثياب لخصوص الصلاة تلبس عندها وتترنّع بعد الفراغ

منها<sup>(٣)</sup> .

ولا بأس بتحلية النساء والأطفال بالفضة والذهب ، وكذا تحلية السيف  
والكرسي بالفضة<sup>(٤)</sup> .

---

(١) التهذيب : ٢ / ٣٧١ باب ١٧ برقم ١٥٤٣، ووسائل الشيعة : ٣ / ٢٧٦ باب ٥٧ حديث ١.

(٢) البحار : ٨٣ / ٢٦٢ برقم ١٣.

(٣) مكارم الأخلاق / ١٣٠ باب في التواضع في الثياب بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال:  
كان لا ي ثوبان خشنان يصلّي فيها صلاته ، فإذا أراد أن يسأل الله الحاجة لبسهما وسأل الله  
الحاجة .

(٤) مناهج المتقين / ٥٧ المقام الرابع في لباس المصلي . وسائل الشيعة : ٣ / ٤١٣ باب ٦٤ برقم  
٣ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ليس بتحلية المصاحف والسيوف بالذهب والفضة  
بأنس .



## الفصل الثالث

### في آداب المسكن

يستحب اختيار المسكن الواسع ، وقد ورد ان من سعادة الرجل سعة منزله ومسكته<sup>(١)</sup> ، وأن فيها راحته ، وأن المنزل الواسع عيش الدنيا<sup>(٢)</sup> ، وأن من شقاء العيش ضيق المنزل<sup>(٣)</sup> ، وأن شوم المنزل ضيقه<sup>(٤)</sup> ، وأن اختيار المنزل الضيق من الحمق، وأنه يكره اختياره ، ويستحب التحول منه وإن كان أحدهه أبوه ، وقد أشترى أبو الحسن عليه السلام داراً ، وأمر مولئ له أن يتحول إليه

---

(١) الكافي : ٦ / ٥٢٦ باب سعة المنزل برقم ٧ بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع .

(٢) الكافي : ٦ / ٥٢٥ باب سعة المنزل برقم ٣ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثلاثة للمؤمن فيها راحة : دار واسعة تواري عورته وسوء حاله من الناس ، الحديث .

(٣) الكافي : ٦ / ٥٢٦ باب سعة المنزل برقم ٦ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : من شقاء العيش ضيق المنزل .

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ٣١٧ باب ٢ حديث ٣ ( واما الدار فشأنها ضيقها وخبت جيرانها ) .

لضيق منزله ، فَأَعْتذر بِأَنَّ أَبَاهُ أَحْدَثَهُ ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنْ كَانَ أَبُوكَ أَحْقَى  
يُنْبَغِي أَنْ تَكُونَ مُثْلَهُ ؟<sup>(١)</sup> .

ويكره رفع بناء البيت أكثر من سبعة أذرع أو ثمانية<sup>(٢)</sup> . وقد ورد أن ما فوق هذا القدر يكون محل حضور الجن ، ومسكن الشياطين ، لأن الشياطين لا في السماء ولا في الأرض ، وإنما تسكن الهواء<sup>(٣)</sup> . وعن الصادق عليه السلام أنه إذا بنى الرجل فوق ثمانية أذرع نوادي : يا أفسق الفاسقين أين ترید<sup>(٤)</sup> ؟ وعلاج ما كان أعلى من ثمانية أذرع أن يكتب على حد الثمانية آية الكرسي . وقد شكى رجل إلى الصادق عليه السلام من عبث أهل الأرض - يعني الجن - بأهل بيته وعياله ، فقال : كم سقف بيتك ؟ فقال : عشرة أذرع ، فقال : أذرع ثمانية أذرع ، ثم أكتب آية الكرسي فيما بين الثمانية إلى العشرة كما تدور<sup>(٥)</sup> . وقد ورد ذلك في المسجد الذي كان أعلى من المحد المذكور أيضاً<sup>(٦)</sup>

---

(١) الكافي : ٦ / ٥٢٥ باب سعة المنزل برقم ٢ بسنده ان ابا الحسن عليه السلام اشتري داراً وامر مولى له ان يتتحول اليها ، وقال : ان منزلك ضيق ، فقال : قد احدث هذه الدار ابي ، فقال ابو الحسن عليه السلام : ان كان ابوك احق ينبغي ان تكون مثله .

(٢) المحاسن / ٦٠٩ باب البنيان برقم ٩.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٢٩ باب تشيد البناء برقم ٦ بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام ابن بيته سبعة اذرع فما كان فوق ذلك سكنه الشياطين ، ان الشياطين لا في السماء ولا في الارض وانما تسكن الهواء ، وبرقم ٥.

(٤) المحاسن / ٦٠٨ باب البنيان برقم ٧.

(٥) الكافي : ٦ / ٥٢٩ باب تشيد البناء برقم ٣.

(٦) المحاسن / ٦٠٩ باب البنيان برقم ١٣ اقول : لم اظفر على رواية تمنع تعلية سقف المسجد خاصه وانه اذا تجاوز الثمانية اذرع استحب كتابة آية الكرسي ، وكلما ورد فهو خاص بالبيوت ، نعم ذكر الشيخ الحر قدس سره في الوسائل في عنوان الباب ذلك وتبعه الفقهاء في موسوعاتهم ، فتدبر.

وينبغي أن يكون البناء بقدر الحاجة ، بل لعل البناء الزائد عن قدر الحاجة بحسب الزي من الاسراف المحرم ، وقد ورد أن كل بناء ليس بكفاف فهو وبال على صاحبه يوم القيمة<sup>(١)</sup>. وأنه يكلف بحمله يوم القيمة<sup>(٢)</sup>. وأن من كسب مالاً بغير حله ، سلط الله عليه البناء والماء والطين<sup>(٣)</sup>. وان الله عز وجل بقاعاً تسمى المنتقمة ، فإذا أعطى الله عبداً مالاً لم يخرج حق الله منه ، سلط الله عليه بقعة من تلك البقاع ، فأتلف ذلك المال فيها ثم مات وتركها<sup>(٤)</sup>. ومن بنى بيته رباء وسمعة حمله الله يوم القيمة من الأرض السابعة وهو نار يشتعل منه ثم يطوق في عنقه ويلقى في النار فلا يحبسه شيء دون قعرها إلا أن يتوب. وفسر البناء رباء وسمعة في الخبر ببناء زائد على قدر حاجته، استطالة به على جيرانه ، وبهاده لأخوانه<sup>(٥)</sup>.

ويستحب تحجير السطوح ، بمعنى بناء حائط في اطرافها<sup>(٦)</sup> .

ويكره النوم على سطح غير محجر من غير فرق بين الرجل والمرأة ، لنبي النبي صلى الله عليه وآلـه وسلـم عنه<sup>(٧)</sup> . وقال صلى الله عليه وآلـه وسلـم :

(١) الكافي : ٦ / ٥٣١ باب النوادر برقم ٧.

(٢) المحسن / ٦٠٨ باب البنيان برقم ٤.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٣١ باب النوادر برقم ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٣٢ باب النوادر برقم ١٥.

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ٣٢٢ باب ٢٤ حديث ٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٥٣٠ باب تحجير السطوح برقم ١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلـم ان يبات على سطح غير محجر .

أقول : عنون الشيخ الحر رحمه الله في الوسائل ٣ / ٥٦٧ باب ٧ استحباب تحجير السطوح، والروايات التي ذكرها تصرح بالنبي عن البيوتة على سطح غير محجر، ولم اجد رواية تصرح باستحباب التحجير، ومن المعلوم ان لا ملازمة بينها.

(٧) الكافي : ٦ / ٥٣٠ باب تحجير السطوح برقم ١ و٤.

إن من نام على سطح غير محجر برأته منه الذمة ، وإن أصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه<sup>(١)</sup> . ولا يكفي تحجير ثلاثة جوانبه بل يعتبر تحجير الجوانب الأربع<sup>(٢)</sup> . وأقل التحجير ذراع وشبر ، ثم ذراعان ، ولا تقدير لأكثره<sup>(٣)</sup> .

وورد النهي الأكيد عن تصوير سقوف البيت وحيطانه بصور ذات الأرواح<sup>(٤)</sup> . والأحوط الاجتناب منه ، كما أن الأولى الاجتناب من مطلق التصوير حتى صورة الشجر ونحوه<sup>(٥)</sup> ، وإن كان جواز صورة الشمس والقمر والشجر أظهر<sup>(٦)</sup> . وروي أن جبرئيل عليه السلام قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : إننا لا ندخل بيتك فيه تمثال لا يوطأ<sup>(٧)</sup> . ولا بأس ببقاء التمثال على البساط ونحوه مما يوطأ<sup>(٨)</sup> ، وقد كان علي بن الحسين عليهما السلام وسايد وأنهاط فيها تماثيل يجلس عليها<sup>(٩)</sup> . وكذا لا بأس بالتمثال على غير ما يوطأ

---

(١) الفقيه : ٤ / ٢٥٨ باب ١٧٦ النوادر، والكافى : ٦ / ٥٣٠ باب تحجير السطوح برقم ٢.

(٢) الكافى : ٦ / ٥٣٠ باب تحجير السطوح برقم ٦.

(٣) الكافى : ٦ / ٥٣٠ باب تحجير السطوح برقم ٦ و ٥.

(٤) الكافى : ٦ / ٥٢٧ باب تزويق البيوت برقم ٥ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ان علياً كره الصورة في البيوت .

(٥) الكافى : ٦ / ٥٢٨ باب تزويق البيوت حديث ١٤ (قال أمير المؤمنين عليه السلام بمعنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة فقال لا تدع صورة إلا محوتها ...).

(٦) الكافى : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخاتم برقم ٤ بسنده ( ونقش خاتم أبي الحسن عليه السلام - حسبي الله - وفيه وردة وهلال في أعلىه ).

(٧) الكافى : ٦ / ٥٢٧ باب تزويق البيوت برقم ٦ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال سالته عن الوسادة والبساط يكون فيه التماثيل ، فقال لا بأس به يكون في البيت ، قلت : التماثيل ؟ فقال : كل شيء يوطأ فلا بأس به .

(٨) الحديث المتقدم.

(٩) الكافى : ٦ / ٤٧٧ باب الفرش برقم ٤.

إذا غير رأسه أو غطى بثوب أو كان للنساء<sup>(١)</sup> .

ويستحب كنس البيت والأفنية<sup>(٢)</sup> ، وقد ورد أن كنس البيت ينفي الفقر ، وكنس الفناء يجلب الرزق<sup>(٣)</sup> . ويكره إبقاء القمامات خلف الباب ، لأنه مأوى الشياطين<sup>(٤)</sup> ، بل يكره أن تبات القمامات في البيت ، بل تخرج نهاراً لأنها مقعد الشيطان<sup>(٥)</sup> ، كما يكره إيواء منديل اللحم في البيت ، فإنه من بعض الشيطان<sup>(٦)</sup> .

ويستحب تنظيف البيوت من بيت العنكبوت ، ويكره تركها ، فقد ورد أن بيوت العنكبوت بيوت الشياطين ، وأن تركها في البيت يورث الفقر<sup>(٧)</sup> . ويستحب التسمية عند دخول الحجرة ، لأنه بذلك يفتر منه الشيطان ، كما يستحب التسليم عند دخول البيت ، فإنه تنزل البركة وتؤنسه الملائكة<sup>(٨)</sup> . وكيفية التسليم عند وجود أحد من أهله أو غيرهم « السلام عليكم » ، وعند خلو البيت « السلام علينا من ربنا »<sup>(٩)</sup> . وفي خبر آخر « السلام على محمد ابن عبدالله خاتم النبيين ، السلام على الأئمة الهاشميين المهديين ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين »<sup>(١٠)</sup> . ويستحب قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ عند

(١) المحاسن / ٦١٧ باب ٥ تزويق البيوت وال تصاوير رقم ٥٠ و ٦٢١ برقم ٦١.

(٢) المحاسن / ٦٢٤ باب ٩ برقم ٧٦.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٣١ باب النوادر برقم ٨.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٣١ باب النوادر برقم ٦.

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٣١٩ باب ١٠ حديث ٢.

(٦) وسائل الشيعة : ١ / ٣١٩ باب ١٠ حديث ٣.

(٧) الكافي : ٦ / ٥٣٢ باب النوادر برقم ١١ وقرب الاستناد / ٢٥.

(٨) وسائل الشيعة : ١ / ٣٢١ باب ١٩ حديث ٨.

(٩) الخصال : ٢ / ٦٢٦ حديث الأربعين.

(١٠) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٤٥ باب ١٣ برقم ٣.

دخول المنزل ، فإنها تنفي الفقر<sup>(١)</sup> . وقد ورد أنه شُكِنَ رجل من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الفقر وضيق المعاش ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا دخلت بيتك فسلم إنْ كان فيه أحد ، وإنْ لم يكن فيه أحد فصلّ علىَ ، وأقرأ : ﴿ قلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ مرة واحدة ، ففعل الرجل فأفاض الله عليه رزقاً وسع عليه حتى أفاض على جيرانه<sup>(٢)</sup> . وورد عند الدخول قول : « بسم الله وبآله ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله »<sup>(٣)</sup> .

ويستحب إسراج السراج قبل أن تغيب الشمس ، فإنه ينفي الفقر<sup>(٤)</sup> . ويكره السراج في القمر لأنَّه يذهب ضياعاً<sup>(٥)</sup> ، ومقتضى العلة عدم الكراهة عند عدم إغفاء القمر لغيم أو إرادة القراءة شيء أو خياطته ونحو ذلك مع عدم إجزاء نور القمر لذلك . ويستحب أن يدعوا عند إدخال السراج البيت بقول : « اللهم أَجْعَلْ لَنَا نُوراً نَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ ، وَلَا تُحْرِمْنَا نُورَكَ يَوْمَ نَلْقَاكَ ، وَأَجْعَلْ لَنَا نُورَكَ ، إِنَّكَ نُورٌ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » ، وعند إطفاء السراج بقول : « اللهم أَخْرِجْنَا مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ »<sup>(٦)</sup> . وما تعارف من التسليم على الحاضر عند إسراج السراج أو إدخاله البيت لم أقف على مستنته ، ويشمله إطلاق ما دلَّ على رجحان التسليم ، وأما ما تعارف عند الجهال من التسليم على

(١) المصال : ٢ / ٦٢٦ باب ١٠ حديث الأربعمائة.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٤٥ باب ١٣ حديث ٣.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٣٢ باب النوادر حديث ١٣.

(٤) المصال : ١ / ٢٦٣ باب أربعة يذهبن ضياعاً برقم ١٤٣ بسنده عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال في وصيته له : يا علي أربعة يذهبن ضياعاً: الأكل بعد الشبع ، والسراج في القمر ، والزرع في السبخة ، والصناعة عند غير اهلها.

(٥) مكارم الاخلاق : ١٥٢ .

السراج عند إسراجه فعار من الوجه ، وأظن أنه بقي بين الناس الجهال يداً  
بيد من زمان عبادتهم للنيران ، والعلم عند الله سبحانه .

ويكره التحول من منزل إلى منزل ، لأنه من مر العيش إلا للنزهة<sup>(١)</sup> ،  
أو ضرورة أخرى كفقد مسكن مملوك له أو عدم أستراحته في المنزل الأول .  
ويستحب عند الدخول على أحد الجلوس حيث يأمره صاحب الرحل ،  
لأنه أعرف بعورة بيته من الداخل عليه<sup>(٢)</sup> . ويستحب عند الخروج من المنزل  
- في سفر أو حضر - إسدال حنكه ، فإن الصادق عليه السلام قد ضمن عوده  
سالماً<sup>(٣)</sup> ، وأن يقول : « بسم الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، توكلت على  
الله » ، فإنه إذا قال : « بسم الله » قال الملكان : هديت ، وإذا قال :  
« لا حول ولا قوة إلا بالله » قالا : وقيت ، وإذا قال : « توكلت على الله »  
قالا : كفيت ، فيقول الشيطان : كيف لي بعد هُدي وُقى وكفي ؟<sup>(٤)</sup> . وزاد  
في آخر : « آمنت بالله » بعد « بسم الله » ، وفي ثالث : « وبالله » بعد :  
« بسم الله » ، وورد قراءة سورة الحمد والتوحيد والمعوذتين وأية الكرسي بعد  
الدعاء مع النفح إلى الجوانب الستة<sup>(٥)</sup> . وورد عند الخروج قول : « بسم الله

(١) الكافي : ٦ / ٥٣١ باب النواذر برقم ١ والمحاسن : ٦٢٢.

(٢) قرب الاسناد : ٣٣.

(٣) مكارم الاخلاق : ٢٤٥ في التعّمّ.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٥ باب ١٦ برقم ١ مع اختلاف يسير جداً والكافي : ٢ / ٥٤١  
باب الدعاء اذا خرج حديث ٢.

(٥) الكافي : ٢ / ٥٤٣ باب الدعاء اذا خرج الانسان من منزله برقم ٩ بسنده : قال ابو الحسن  
عليه السلام : اذا اردت السفر فقف على باب دارك ، واقرأ فاتحة الكتاب امامك ، وعن يمينك  
وعن شمالك ، و « قل هو الله احد » امامك ، وعن يمينك وعن شمالك ، و « قل اعوذ برب  
الناس » و « قل اعوذ برب الفلق » امامك وعن يمينك وعن شمالك ، ثم قل : اللهم احفظني =

توكلت على الله، ما شاء الله، لا قوّة إلّا بالله<sup>(١)</sup> ، اللهم إني أَسألك خير ما خرجمت له<sup>(٢)</sup> . [ وأعوذ بك من شر ما خرجمت له ] ، اللهم أَوسع علىَّ [ من فضلك ، وأتم علىَّ ] نعمتك ، وأستعملني في طاعتك ، وأجعلني راغبًا فيما عندك ، وتوفني في سبيلك على ملتك وملة رسولك صَلَّى الله عليه وآلـه وسلم<sup>(٣)</sup> .

وورد قول: «بِسْمِ اللَّهِ خَرَجْتُ وَبِسْمِ اللَّهِ وَلَجْتُ، وَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ»<sup>(٤)</sup> وقول: «اللهم إني أَسألك خير أموري كلها، وأعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة»، فإن من قال ذلك كفاه الله ما أهمه من أمر دنياه وآخرته<sup>(٥)</sup> . وورد قول: «اللهم بك [لـك خـ.ـلـ.] خرجمت، ولك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، اللهم بارك لي في يومي هذا، وأرزقني فوزه [قوته خـ.ـلـ.] وفتحه ونصره وظهوره ودهاء وبركته، واصرف عنـي شره وشر ما فيه، بـسم الله وبـالله وـبـالله أـكـبـرـ والـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ، اللـهـ إـنـيـ قـدـ خـرـجـتـ فـبـارـكـ لـيـ فيـ خـرـوجـيـ وـأـنـفـعـيـ بـهـ»<sup>(٦)</sup> . وورد قول: «بِسْمِ اللَّهِ [الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ] خـ.ـلـ.] خرجمت بـحـولـ اللهـ وـقـوـتهـ بـلـاحـولـ مـنـيـ وـلـاـ قـوـتيـ، بلـ بـحـولـكـ وـقـوـتكـ يـاـ رـبـ مـتـعـرـضاـ لـرـزـقـكـ

= واحفظ ما معـيـ ، وسلـمـيـ وسلـمـ ما معـيـ ، وبلغـيـ وبلغـيـ ما معـيـ بـلـاغـاـ حـسـنـاـ . ثم قال : اما رأيتـ الرجلـ يـحـفـظـ وـلاـ يـحـفـظـ ماـ معـهـ ، وـيـسـلـمـ وـلاـ يـسـلـمـ ماـ معـهـ ، وـيـبـلـغـ وـلاـ يـبـلـغـ ماـ معـهـ . ولمـ اـجـدـ تـصـريـحاـ بالـنـفـخـ إـلـىـ الـجـهـاتـ السـتـةـ .

(١) خـ.ـلـ. : توكـلتـ عـلـىـ اللهـ ، لـاـ حـوـلـ وـلـاـ قـوـةـ إـلـّـاـ بـالـلـهـ ...ـ إـلـىـ آـخـرـ.

(٢) فيـ المـتنـ : الـيـهـ .

(٣) الكافي : ٢ / ٥٤٢ بـابـ الدـعـاءـ اذاـ خـرـجـ الـإـنـسـانـ مـنـ مـنـزـلـهـ بـرـقـمـ ٥ـ .

(٤) المـحـاسـنـ : ٣٥١ بـابـ ٩ـ بـرـقـمـ ٣٦ـ .

(٥) المـحـاسـنـ : ٣٥١ بـابـ ٩ـ بـرـقـمـ ٣٧ـ .

(٦) المـحـاسـنـ : ٣٥١ بـابـ ٩ـ بـرـقـمـ ٣٥ـ .

فأتنى به في عافية»<sup>(١)</sup>. وورد أنّ من قال عند الخروج من باب الدار: «أعوذ بها [خ.ل: مما] عادت منه ملائكة الله ورسله من شرّ هذا اليوم الجديد الذي إذا غابت شمسه لم تعد، من شرّ نفسي ومن شرّ غيري ومن شرّ الشياطين، ومن شرّ من نصب لأولياء الله، ومن شرّ الجن والأنس، ومن شرّ السباع والهوام، ومن شرّ ركوب المحارم كلّها، أجير نفسي بالله من كلّ سوء [شر خ.ل.]» غفر الله له ذنبه، وتاب عليه، وقضى أمره، وحفظه من الشرور والأسواء<sup>(٢)</sup>. وورد أنّ من قال عند الخروج: «الله أكبر» ثم قال ثلاث مرات: «بإلهه أخرج وبإلهه أدخل وعلى الله أتوكل» وثلاث مرات: «اللهم افتح لي في وجهي هذا بخير [وأختم لي بخير] وقني شرّ كلّ دابة أنت آخذ بناصيتها إنّ ربّي على صراط مستقيم» لم يزل في حفظ الله تعالى حتى يرجع إلى ذلك المكان<sup>(٣)</sup>.

وورد أنّ من أراد أن يمضي إلى حاجة فليمض صبح يوم الخميس وليقرأ قوله تعالى في سورة آل عمران<sup>(٤)</sup>: «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لَّأُولَئِكَ الَّذِينَ يَذَكُّرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَتَسْفَكُّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقَنَا عَذَابَ النَّارِ \* رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ \* رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مَنَادِيَ يُنَادِي لِلإِيمَانَ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَأَمَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا دُنُونَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتَنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ \* رَبَّنَا وَأَتَنَا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ»

(١) المحسن : ٣٥٢ باب ٩ برقم ٣٩.

(٢) المحسن : ٣٥٠ باب ٩ برقم ٣٤ مع اختلاف يسير، ولا يوجد في الوسائل : ومن شرّ غيري.

(٣) الكافي : ٢ / ٥٤٠ باب الدعاء اذا خرج الانسان من منزله برقم ١.

(٤) سورة آل عمران : ١٩٠ - ١٩٤.

ثم يقرأ آية الكرسي وسورة القدر وسورة الحمد<sup>(١)</sup> .

ويستحب لمن أشتري داراً أن يوم ، ولمن بنى مسكنًا أن يذبح كبشًا سمينًا ويطعم لحمه المساكين ، ثم يقول : « اللَّهُمَّ ادْخِرْ عَنِّي مِرْدَةَ الْجَنِ [والانس] وَالشَّيَاطِينَ وَبَارِكْ لِي فِي بَنَائِي » فإنه يعطى ما سأله<sup>(٢)</sup> .

ويحرم التطلع في دور الناس ، وكذا دخولها بغير إذنهم ، وقد ورد أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَهَى عن أن يطلع الرجل في بيت جاره ، وقال : من نظر إلى عورة أخيه المسلم أو عورة غير أهله متعمداً أدخله الله مع المنافقين الذين كانوا يبحثون عن عورات الناس ، ولم يخرج من الدنيا حتى يفضحه الله ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ<sup>(٣)</sup> . وورد أنَّ من أطْلَعَ عَلَى مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَعَيْنَاهُ مِبَاحَةً للمؤمن في تلك الحال ، ومن أَطْلَعَ [خ . ل : دَمَرْ] عَلَى مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَدَمَهُ مِبَاحَةً للمؤمن في تلك الحالة<sup>(٤)</sup> . وعن الصادق عليه السلام أنه قال : إذا أطَلَعَ رجل على قوم يشرف عليهم أو ينظر من خلل شيء لهم فرموه فأصابوه فقتلوه ، أو فقعوا عينيه ، فليس عليهم غرم . وقال عليه السلام : إنَّ رجلاً أطَلَعَ من خلل حجرة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، ف جاء رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِمَشْقَصٍ<sup>(٥)</sup> ليفقأ عينيه فوجده قد أنطلق ، فقال رسول الله صَلَّى

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٠٦ وفي آخر الحديث ( فان فيها قضاء حوائج الدنيا والآخرة ) .

(٢) ثواب الاعمال : ٢٢١ باب ثواب من بنى مسكنًا وذبح كبشًا برقم ١ .

(٣) الفقيه : ٤ / ٦ باب ١ ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ برقم ١ .

(٤) الفقيه : ٤ / ٧٦ باب ٢١ برقم ٢٣٦ .

(٥) المشقص : سهم فيه نصل عريض . المصباح المنير [ منه ( قدس سره ) ] .

الله عليه وآلـه وسلم : أي خبيث ! أما والله لو ثبت لي لفقوـات عينـيك <sup>(١)</sup> .  
ويـكره اـتخاذ فـرش النـوم زـايداً عـلى قـدر حاجـته وحـاجـة عـيـالـه وـضـيفـه ، فإـنـ  
الـزاـيد يـكون لـلـشـيطـان <sup>(٢)</sup> ، ولا بـأـس بـها كـان بـمـقـدـار الـحـاجـة ، ولا بـكـثـرة الـبـسـط  
وـالـوسـائـد وـالـمـرـافـق وـالـأـنـهـاط وـالـنـهـارـق <sup>(٣)</sup> . إـذـا كـانـت جـهـازـ الزـوـجـة <sup>(٤)</sup> . ولا بـأـس  
بـتوـسـدـ الـرـيش <sup>(٥)</sup> .

وـيـسـتـحبـ استـحـبـاـ مـؤـكـداـ حـسـنـ الجـوارـ ، فإـنـه يـزـيدـ فيـ الرـزـقـ وـالـأـعـمارـ ،  
وـيـعـمرـ الـدـيـارـ <sup>(٦)</sup> . وـقـدـ وـرـدـ أـنـهـ كـانـ فـيـ بـنـيـ اـسـرـائـيلـ مـؤـمـنـ وـكـانـ لـهـ جـارـ كـافـرـ ،  
وـكـانـ الـكـافـرـ يـرـفـقـ بـجـارـهـ وـيـولـيهـ الـمـعـرـوفـ فـيـ الدـنـيـاـ ، فـلـمـاـ أـنـ مـاتـ الـكـافـرـ بـنـيـ  
الـلـهـ لـهـ بـيـتاـ فـيـ النـارـ مـنـ طـينـ ، وـكـانـ يـقـيـهـ حـرـهاـ ، وـيـأـتـيـهـ الرـزـقـ مـنـ غـيرـهاـ ، وـقـيلـ  
لـهـ : هـذـاـ مـاـ كـنـتـ تـدـخـلـهـ عـلـىـ جـارـكـ الـمـؤـمـنـ فـلـانـ بـنـ فـلـانـ مـنـ الرـفـقـ ، وـتـوـلـيهـ مـنـ  
الـمـعـرـوفـ فـيـ الدـنـيـاـ . وـوـرـدـ أـنـ الـجـارـ كـالـنـفـسـ غـيرـ مـضـارـ وـلـاـ اـثـمـ ، وـحـرـمةـ الـجـارـ  
عـلـىـ الـجـارـ كـحـرـمةـ أـمـهـ <sup>(٧)</sup> . وـعـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ مـاـ زـالـ  
جـبـرـئـيلـ يـوـصـيـنـيـ بـالـجـارـ حـتـىـ ظـنـنـتـ أـنـهـ سـيـورـتـهـ <sup>(٨)</sup> . وـعـنـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ

(١) الكافي : ٧ / ٢٩١ باب من لادية له برقم ٥.

(٢) المصال : ١ / ١٢٠ باب الفرش ثلاثة برقم ١١١.

(٣) البسط معروفة . والوسائد جمع الوسادة وهي معروفة . والمرافق : جمع مرافقه كمكستة . وهي مخددة النوم . والانهاط : جمع نمط معرب نمد . والنمارق جمع نمرة الوسادة الصغيرة ا منه (قدس سره)].

(٤) الكافي : ٦ / ٤٧٦ باب الفرش برقم ١ و ٢.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٥٠ باب لبس الصوف والشعر والوبر برقم ٥.

(٦) الكافي : ٢ / ٦٦٦ باب حق الجوار برقم ٣ و ٧.

(٧) الكافي : ٢ / ٦٦٦ باب حق الجوار برقم ٢.

(٨) الفقيه ٢ / ١٩٧، ووسائل الشيعة ٨ / ٤٨٨ حديث ٥.

وسلم أنه : ما آمن بي من بات شبعاناً وجاره جائع<sup>(١)</sup> . وورد أن يعقوب عليه السلام أذهب الله بصره وأبتلاه بفارق ولده لأنه شوئي شاة وأكلها ولم يُنل جاره الصائم منها شيئاً<sup>(٢)</sup> . وقال الصادق عليه السلام : ليس منا من لم يحسن محاورة من جاوريه<sup>(٣)</sup> . وأن المؤمن من آمن جاره بوانقه - أي ظلمه -<sup>(٤)</sup> . ولا إيهان لمن لم يؤمن جاره بوانقه<sup>(٥)</sup> . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذى جاره<sup>(٦)</sup> . وورد أن حسن الجوار ليس كف الأذى ، ولكن حسن الجوار صبرك على الأذى<sup>(٧)</sup> . وقد استفاض أنه ما كان ولا يكون وليس بكائن مؤمن إلا وله جار يؤذيه<sup>(٨)</sup> . ولو أن مؤمناً في جزيرة من جزائر البحر لبعث الله له من يؤذيه ليأجره على ذلك<sup>(٩)</sup> . وورد أن من كان مؤذياً لجاره من غير حق حرمه الله ريح الجنة ومأواه النار، ألا وإن الله يسأل الرجل عن حق جاره ، ومن ضيق حق جاره [فليس منا]. ومن منع الماعون من جاره [١٠] إذا احتاج إليه منعه الله فضله يوم القيمة . ووكله إلى نفسه ، ومن وكله الله عز وجل إلى نفسه هلك ، ولا يقبل الله عز وجل له عذراً<sup>(١١)</sup>.

(١) الفقيه : ١ / ٣٢ باب ١١ برقم ١٠٨.

(٢) الكافي : ٢ / ٦٦٦ باب حق الجوار برقم ٤.

(٣) الكافي : ٢ / ٦٦٨ باب حق الجوار برقم ١١.

(٤) الكافي : ٢ / ٦٦٨ باب حق الجوار برقم ١٢.

(٥) الكافي : ٢ / ٦٦٦ باب حق الجوار برقم ١.

(٦) الكافي : ٢ / ٦٦٧ باب حق الجوار برقم ٦.

(٧) الكافي : ٢ / ٦٦٧ باب حق الجوار برقم ٩.

(٨) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٨٥ باب ٨٥ برقم ٤.

(٩) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٨٥ باب ٨٥ برقم ٤.

(١٠) عقاب الاعمال / ٣٣٣ باب يجمع عقوبات الاعمال.

(١١) عقاب الاعمال / ٣٣٤ باب يجمع عقوبات الاعمال.

وقد استعاذ رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم من جار السوء، [وقال] : تراك عيناه ويرعاك قلبه ، إن رأك بخير ساءه ؛ وإن رأك بشر سره<sup>(١)</sup> . وعنـه صلى الله عليه وآلـه وسلم: إن من القواصم التي تقصـم الظـهر جـار السـوء . وأـستنـاداً إلى ذلك ونـحوه أـفتـى في الوـسائل بـكرـاهـة [ مـجاـورـة ] جـار السـوء ، وـفي دـلـالـة خـفـاء . وـشـكـى رـجـل مـرـتـين إـلـى النـبـي صلى الله عليه وآلـه وسلم أـذـى جـارـه فـأـمـرـه صلى الله عليه وآلـه وسلم بـالـصـبر ، وـأـمـرـه في الثـالـثـة بـإـخـرـاج مـتـاعـه إـلـى الطـرـيق حـتـى يـرـاه مـن يـرـوح إـلـى الجـمـعـة ، وـيـخـبـر بالـحـال مـن سـأـلـه عن سـبـب إـخـرـاج مـتـاعـه ، فـتـاب جـارـه وـالـتـزم بـأـن لـا يـعـود إـلـى إـيـذـانـه<sup>(٢)</sup> .

وـحد الجـار أـربعـون دـارـاً مـن كـل جـانـب مـن الجـوانـب الأـربـعة ، كـما وـرد مـسـتـفـيـضاً<sup>(٤)</sup> . وـعـن الصـادـق عـلـيـه السـلام : إـن الرـجـل مـنـكـم يـكـون فيـ المـحلـة فـيـحـتـجـ اللـه تـعـالـى يـوـمـ الـقـيـامـة عـلـى جـيـرانـه بـه ، فـيـقـالـ لـهـمـ : أـلـمـ يـكـنـ فـلـانـ بـيـنـكـمـ ؟ أـلـمـ تـسـمـعـوا بـكـاءـ فـي اللـيلـ ؟ فـيـكـونـ حـجـةـ اللـهـ عـلـيـهـمـ .

(١) الكافي : ٦٦٨ بـاب حـقـ الجـوار بـرـقم ١٦ بـسـنـدـهـ عنـ اـبـي عـبـدـالـهـ عـلـيـهـ السـلامـ قـالـ : قـالـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ : اـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ جـارـ السـوءـ فـيـ دـارـ اـقـامـةـ ، تـراكـ عـيـنـاهـ ، وـيرـعاـكـ قـلـبـهـ ، انـ رـأـكـ بـخـيرـ سـاءـهـ ، وـانـ رـأـكـ بـشـرـ سـرـهـ .

(٢) الكافي : ٢ / ٦٦٨ بـاب حـقـ الجـوار بـرـقم ١٥ بـسـنـدـهـ عنـ اـبـي جـعـفرـ عـلـيـهـ السـلامـ قـالـ : مـنـ القـواـصـمـ الـفـوـاقـرـ الـتـي تـقـصـمـ الـظـهـرـ جـارـ السـوءـ ، اـنـ رـأـيـ حـسـنـةـ اـخـفـاـهـ ، وـانـ رـأـيـ سـيـئـةـ اـفـشـاـهـاـ .

(٣) الكافي : ٢ / ٦٦٨ بـاب حـقـ الجـوار بـرـقم ١٣ .

(٤) الكافي : ٢ / ٦٦٩ بـاب حـدـ الجـوار بـسـنـدـهـ عنـ اـبـي عـبـدـالـهـ عـلـيـهـ السـلامـ قـالـ : قـالـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ : كـلـ اـرـبعـينـ دـارـاً جـيـرانـ مـنـ بـيـنـ يـدـيهـ وـمـنـ خـلـفـهـ وـعـنـ يـمـينـهـ ، وـعـنـ شـمـالـهـ .

تذليل:

### هذا الفصل يتضمن مقالات :

#### الأولى :

انه يستحب تعيين بيت في الدار حال من أثاث البيت للصلاحة وقراءة القرآن والعبادة فيه ، فقد ورد الأمر بذلك<sup>(١)</sup> ، وأنه كان لأمير المؤمنين عليه السلام بيت في داره ليس بالصغير ولا بالكبير اتخذه لصلاته ليس فيه شيء إلا فراش وسيف ومصحف ، وكان إذا أراد أن يصلّي في آخر الليل أخذ معه صبياً لا يحتمسه منه ، ثم يذهب إلى ذلك البيت فيصلّي<sup>(٢)</sup> . وورد الأمر بصلة النافلة وقراءة القرآن في البيوت<sup>(٣)</sup> . وعدم اتخاذها قبوراً<sup>(٤)</sup> ، كما فعلت اليهود والنصارى : صلوا في الكنائس والبيع ، وعطلوا بيوتهم ، فإن البيت إذا كثر فيه تلاوة القرآن كثر خيره ، وأتسع أهله ويسر عليهم ، وكان سُكّانه في زيادة ،

(١) المحسن / ٦١٢ باب اتخاذ المسجد في الدار حديث ٢٩ و ٣١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان لعلي عليه السلام بيت ليس فيه شيء إلا فراش وسيف ومصحف ، وكان يصلّي فيه ... .

(٢) قرب الاستناد / ٧٥

(٣) الكافي : ٢ / ٦١٠ باب البيوت التي يقرأ فيها القرآن برقم ١ بسنده عن ليث بن أبي سليم، رفعه، قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : نوروا بيوتكم بتلاوة القرآن ، ولا تتخذوها قبوراً كما فعلت اليهود والنصارى ، صلوا في الكنائس والبيع ، وعطلوا بيوتهم ، فإن البيت إذا كثر فيه تلاوة القرآن كثر خيره ، وأتسع أهله ، واضاء لأهل السماء كما تضيء نجوم السماء لأهل الدنيا .

(٤) لعل هذا الخبر هو منشأ ارتکاز كراهة دفن الميت في الدار المسكونة في ذهن بعض المشرعة، ولم نقف له على مستند غير هذا الخبر ، وهو غير دالٌ على ما ارتكز في ذهن البعض ، كما لا يخفى [ منه ( قدس سره ) ].

وأضاء لأهل السماء كما تضيء نجوم السماء لأهل الدنيا ، وإذا لم يقرأ فيه القرآن ضيق على أهله ، وقل خيره ، وكان سكانه في نقصان ، وتهجره الملائكة ، وتحضره الشياطين<sup>(١)</sup> . وعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في وصيته إلى أبي ذر: يا أبا ذر ! إن صلاة النافلة تفضل في السر على الصلاة في العلانية كفضل الفريضة على النافلة . يا أبا ذر ! ما يتقرب العبد إلى الله بشيء أفضل من السجود الخفي . يا أبا ذر ! أذكر الله ذكراً خاملاً - أي خفياً - . يا أبا ذر ! إن الله [ خ . ل : ربك ] يباهي الملائكة بثلاثة نفر : رجل يصبح في أرض قفر فيؤذن ويقيم ثم يصلى ، فيقول ربكم للملائكة : انظروا إلى عبدي يصلى ولا يراه أحد غيري ، فينزل سبعون ألف ملك يصلون وراءه ويستغرون له إلى الغد من ذلك اليوم ، ورجل قام من الليل يصلى وحده فسجد ونام وهو ساجد ، فيقول الله تعالى : انظروا إلى عبدي روحه عندي ، وجسده في طاعتي ساجد ، ورجل في زحف ففر أصحابه وثبت هو يقاتل حتى قتل<sup>(٢)</sup> .

## المقالة الثانية :

إنه تكره الصلاة في أماكن ومواضع :

أما الأماكن :

فمنها : الحمام<sup>(٣)</sup> ، حتى المسلح في وجه<sup>(٤)</sup> ، وإن كانت الكراهة فيه أخف

(١) الكافي : ٢ / ٦١٠ باب البيوت التي يقرأ فيها القرآن حديث ١ و ٣.

(٢) مكارم الأخلاق / ٥٤٨ في وصاياه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لا يبي ذر.

(٣) الفقيه : ١ / ١٥٦ باب ٣٨ برقم ٧٢٥ : ( وقال الصادق عليه السلام : عشرة مواضع لا يصلى فيها : الطين ، والماء ، والحمام ... ) وافتى الفقهاء بكرامة الصلاة في الحمام استناداً لهذه المرسلة.

(٤) الفقيه : ١ / ١٥٦ باب ٣٨ برقم ٧٢٧ : ( وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الصلاة في بيت الحمام فقال : اذا كان الموضع نظيفاً فلا بأس - يعني المسلح - ) اقول :

من داخله ، ولا يكره على سطح الحمام<sup>(١)</sup> .

ومنها : بيت يبال فيه أو يتغوط ، وإن كان محل الصلاة منه ظاهراً ، بل وكذا البيت الذي فيه بول في إناء<sup>(٢)</sup> .

ومنها : مبارك الإبل ، وهي الامكنة التي تأوي إليها الإبل عند الشرب والأكل والنوم ونحوها ، لأنها خلقت للشياطين<sup>(٣)</sup> ، ولا فرق بين وجودها فيها فعلاً أم لا ، وقيل : يحرم الصلاة فيها<sup>(٤)</sup> ، ولم يثبت . نعم الترك أحوط ، وتحف الكراهة بالكنس والرش في وجهه ، سيما إذا خاف على متاعه لو صلى في غير ذلك المكان ، وينبغي انتظار يبسه.

ومنها : مساكن النمل وأوديتها ، سواء أكانت بارزة فيها فعلاً أم لا<sup>(٥)</sup> .

---

= استفيد من الجمع بين هذا الحديث وغيره أن المراد منه المسلح ، فتدبر.

(١) أقول : وذلك لعدم صدق عنوان الحمام على سطحه ، فيكون خارجاً عن موضوع البحث تخصصاً.

(٢) المحاسن / ٦١٤ باب ٥ برقم ٣٩ و ٤٠ .

(٣) في المتن : من الشياطين. انظر الكافي: ٣ / ٣٨٧ باب الصلاة في الكعبة وفوقها وفي البيع والكناس والموضع التي تكره الصلاة فيها برقم ٢ و ١٢ والمستدرك : ١ / ٢٢٣ باب ١٢ - حديث ٣ أقول : لا يخفى أن التعبير الموجود في روايات الباب كلها بلفظ - معاطن الإبل - وقد قيل : بأنها مبارك الإبل عند الشرب وقيل : بأنها تحبس عند الماء بعد الشرب ، لا مواضع الشرب ، واستشهد لكل بشاهد جاهلي من قول لبيد وغيره ، وعلى كل حال فقد افتى فقهاؤنا بكرامة الصلاة في معاطن الإبل - اي مباركتها - واستندوا في الحكم على روايات ظاهرة بل صريحة في الكراهة ، مثل رواية معلى بن خنيس قال : سالت ابا عبدالله عليه السلام عن الصلاة في معاطن الإبل فكرهه ، ثم قال : ان خفت على متاعك شيئا فرش بقليل ماء ، وصلـ.المحاسن/ ٣١٥ باب ٣٠ برقم ١١٢ .

(٤) أقول : احتمال الحرمة ضعيف جداً ، بل لا مستند له ، نعم الترك تورعاً لا مانع منه.

(٥) أقول : ادعى في الغنية الاجماع على كراهة الصلاة في مساكن النمل ، ويدلّ على الحكم =

ومنها : مجرن الماء ، سواء أكان فيه ماء فعلاً أم لا ، توقع جريانه عن قريب أم لا<sup>(١)</sup> . وفي كراهة الصلاة في السفينة وعلى سا باط تحته ماء جار أو واقف تأمل.

ومنها : الأرض ذات السبخ<sup>(٢)</sup> ، وقيل : يحرم ، ولم يثبت ، وتخف الكراهة أو ترتفع إذا كان فيها نبت ، أو كان مكاناً ليناً تقع فيه الجبهة مستوية ، أو ضاق الوقت عن الانتقال إلى غيره<sup>(٣)</sup> .

ومنها : كل أرض عذاب أو خسف أو سُخط عليها ، سيما البيداء وضجنان ، وذات الصلالصل ، ووادي الشقرة<sup>(٤)</sup> . وفسر البيداء بذات الجيش ، لأنها التي ينزل عليها جيش السفياني لعن الله قاصداً مكة المعظمة زادها الله تعالى شرفاً ، فيخسف الله به تلك الأرض . وضجنان : واد أهلك الله تعالى فيه قوم لوطن . وذات الصلالصل : اسم الموضع الذي أهلك الله تعالى فيه النمرود .

---

= نصوص لا يخلو بعضها من مناقشة في دلالتها ، وينبغي الجزم في المقام بالكراهة ، والله العالم .

المحاسن للبرقي / ٣٦٦ حديث ١١٦ .

(١) الفقيه : ١ / ١٥٦ باب ٣٨ برقم ٧٢٥ .

(٢) الفقيه : ١ / ١٥٧ باب ٣٨ برقم ٧٢٩ وفي الرواية : وكره الصلاة في السبخة ، إلا أن يكون مكاناً ليناً تقع عليه الجبهة مستوية . ويظهر من صريح الرواية الكراهة لا الحرمة . والمحاسن / ٣٦٦ حديث ١١٦ بسنته قال أبو عبدالله عليه السلام عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين ، والماء ، والحمام ، والقبور ، ومسان الطريق ، وقرى النمل ، ومعاطن الأبل ، وبجرى الماء والسبخة ، والثلج .

(٣) استفيد خفة الكراهة بين المكان ، أو استواء الجبهة ، أو ضيق الوقت من الاستثناء المذكور في الرواية التي اشرنا إليها وغيرها من النصوص ، فراجع .

(٤) الفقيه : ١ / ١٥٦ باب ٣٨ برقم ٧٢٦ : وروى أنه لا يصلى في البيداء ، ولا ذات الصلالصل ، ولا في وادي الشقرة ، ولا في وادي ضجنان .

ووادي الشقرة : موضع معروف بمكة.

ومنها : أرض بابل ، فإنها أرض ملعونة<sup>(١)</sup>.

ومنها : الأرض ذات الثلوج ، فإن الصلاة على الثلوج مكرورة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ما بين القبور ، فإن الصلاة فيه مكرورة<sup>(٣)</sup> وقيل : محرمة ، والأول أقوى<sup>(٤)</sup> . ولا فرق بين أن تكون القبور جديدة أو عتيقة<sup>(٥)</sup> ما لم ينفع آثارها ،

---

(١) الفقيه : ١ / ١٣٠ باب ٢٩ فرض الصلاة برقم ٦٦١ : روى جويرة بن مسهر أنه قال : أقبلنا مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام من قتل المخواج حتى إذا قطعنا أرض بابل حضرت صلاة العصر ، فنزل أمير المؤمنين عليه السلام ونزل الناس ، فقال علي عليه السلام : أيها الناس إن هذه الأرض ملعونة قد عذبت في الدهر ثلاث مرات - وفي خبر آخر مرتين وهي توقع الثالثة - وهي أحدى المؤتفكات، وهي أول أرض عبد فيها وشن ... الحديث.

(٢) الكافي : ٣ / ٣٩ باب الصلاة في الكعبة وفوقها والبيع والكنائس والموضع التي تكره الصلاة فيها برقم ١٢ مرسلة عبدالله بن الفضل وبرقم ١٤ حسنة داود الصرمي وصحيحة هشام بن الحكم وغيرها.

(٣) الفقيه : ٤ / ٥ باب ١ ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ( ونهى ان يصلّى الرجل في المقابر ) . وغير هذه الرواية المصرح فيها بالمنع من الصلاة في المقابر وبين القبور ، وهناك روايات تصرح بعدم البأس بالصلاحة بين المقابر ، منها ما في التهذيب : ٢ / ٣٧٤ برقم ١٥٥٥ بسنده عن علي بن يقطين قال : سألت ابا الحسن الماضي عليه السلام عن الصلاة بين القبور هل تصلح ؟ قال : لا بأس . وغيرها مثلها.

(٤) علة كون الحكم بالكرابة أقوى هو الجمع بين الروايات الصحيحة والموثقة ، كما وان المشهور بين الاصحاب بل ادعى عليه الاجماع هو الحكم بالكرابة ، والله العالم.

(٥) لصدق عنوان الصلاة بين القبور الوارد في النصوص مثل موثق عمار عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث قال : سأله عن الرجل يصلي بين القبور ، قال : لا يجوز ذلك ، الا ان يجعل بينه وبين القبور اذا صلى عشرة اذرع من بين يديه ، وعشرة اذرع من خلفه ، وعشرة اذرع عن يمينه وعشرة اذرع عن يساره ، ثم يصلى ان شاء . وسائل الشيعة : ٣ / ٤٥٣ باب ٢٥ برقم ٥ طبع بيروت.

فلو أنمحت على وجه صارت أرضاً بسيطة لا يصدق معها الصلاة بين القبور فلا كراهة ، ولذا لا تكره الصلاة في صحن الروضات المطهرة وإن دفن فيه الموتى<sup>(١)</sup>. كما لا كراهة فيها لو صلى بين قبرين لا قبور ، أو صلى إلى جنب قبر أو قبرين أو قبور كلها في جانب منه ولم يقف بينها<sup>(٢)</sup> . نعم تكره الصلاة على ظهر القبر وإن كان واحداً<sup>(٣)</sup> ، كما يكره جعل القبر قبلة وإن كان واحداً ، بل قيل : يحرم وهو أحوط ، إلا أن الجواز على كراهيته أقرب<sup>(٤)</sup> . والمراد بجعله قبلة جعله في طرف القبلة والوقوف خلفه ، لا التوجه إليه عوض القبلة حقيقة ، فإنه تشريع محرم ، ولو جعل بيتاً<sup>(٥)</sup> موضعًا لقبر واحد ، ففي كراهة الصلاة فيه من دون

(١) وذلك لعدم صدق الصلاة بين القبور عرفاً.

(٢) وذلك لأن الكراهة حددت بالصلاحة بين القبور ، فإذا صلى إلى قبرين أو إلى جنب القبور كان خارجاً عنها حدد ضرورة ، فلا يمكن الحكم بالكراهة إلا بتتحقق المناط ، ولا مناط ظاهراً . فتدبر.

(٣) إن صدق بصلاته فوق القبر توهينا للميت ، بل ربما يمكن القول بالحرمة إذا كان صاحب القبر محرز الآيات وتحقق التوهين ، لانه كما يحرم توهين المؤمن حياً فكذلك ميتاً . وفي الصدق توقف والألا فلا دليل على الحكم بالكراهة او الحرمة ظاهراً ، فتدبر.

(٤) الفقيه : ١ / ١٥٨ باب ٣٨ الموضع التي تحوز الصلاة فيها برقم ٣٣٧ قال : وسألته عن الصلاة بين القبور هل تصلح ؟ فقال : لا باس به . والتهذيب ٢ / ٢٢٨ باب ١١ باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس والمكان برقم ٨٩٧ بسنده عن الرضا عليه السلام قال : لا باس بالصلاحة بين المقابر ما لم يتخذ القبر قبلة .

والفقيه : ١ / ١١٤ باب ٢٦ باب التعزية برقم ٤٣٢ بسنده : وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم : لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجداً ، فإن الله عز وجل لعن اليهود حيث اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . اقول : غاية ما يستفاد من النصوص المذكورة وغيرها هي الكراهة ، والله العالم.

(٥) خ ل : بيت . منه قدس سره . بناءً على قراءة جعل بالبناء للمجهول .

استقبال القبر تأمل ، وعلى فرضها فتختص بها إذا كان الدفن فيه ، فلا كراهة فيما لو كان الدفن في سرداد تحته - كما هو المرسوم في بلدتنا هذه - . ولو بنى مسجداً بين المقابر فإن كان له حائط حائل عن القبور، أو كان واسعاً لا يصدق على الصلاة فيه الصلاة بين المقابر ، فلا كراهة ، وإلا لم تزل الكراهة ، وكذا تزول الكراهة بكل حائل ومزيل لصدق الصلاة بين القبور ، بل قيل بكفاية الحيلولة بالرمح والعصي .. ونحوهما بينه وبين القبور<sup>(١)</sup> ، وفي حكم الحال بعد عشرة أذرع عن القبور<sup>(٢)</sup> . ولا بأس بالصلاحة مستدبراً لغير قبور المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم واحداً كان ما استدبره أو متعددأً ، ما لم يصدق الصلاة بين القبور ، وأما قبور المعصومين صلوات الله عليهم فلا شبهة في مرجوحية الصلاة مستدبراً لشيء منها . وهل الثابت هي الحرمة أو الكراهة فقط؟ قولهان : ثانيةا وإن كان لا يخلو من وجه إلا أنَّ الاول أوجه ، فالاحتياط بالاجتناب لا يترك<sup>(٣)</sup> ، من غير فرق بين الفريضة والنافلة ، بل وأجزاء الصلاة المنسية وركعات الاحتياط ، والأشبه - وإن كان عدم جريان ذلك في الأذان والإقامة وسجود الشكر والتلاوة والأذكار والدعوات والتعقيبات - إلا أنه يمكن الاستئناس للمنع من ذلك كله ، بل من استدبار قبورهم مطلقاً ، بيانه إذا حرم أو كره الاستدبار في الصلاة المتوجه فيها إلى الله سبحانه : ففي غيرها الحرمة أو الكراهة أولى بالاذعان . ولا بأس بالصلاحة متقدماً على قبورهم مع الحال

(١) قرب الاسناد : ٨٧

(٢) وذلك لما ورد في موثق عمار المروي في الكافي : ٣٩٠ / ٣ باب الصلاة في الكعبة وفوقها والموضع التي تكره الصلاة فيها برقم ١٣.

(٣) هذا اذا كانت الصلاة باستدبار القبر الشريف ، ولم يقصد المصلي وكذلك لم يصدق عرفا التوهين . أما اذا قصد التوهين باستدباره القبر الشريف أو صدق عرفاً توهين فلا ريب في الحرمة وبطلان الصلاة . لعدم قابلية الصلاة حينئذ للقرابة المعتبرة في عبادية العبادة ، فتدبر .

المانع من الرؤية ، أو بُعد يوجب سلب اسم التقدم على قبورهم . ولا يكفي الصندوق والضرير حائلًا على الأظهر ، لأنهما نازلان منزلة القبر . ويجوز التقدم على قبورهم عليهم السلام تقية<sup>(١)</sup> ، ولا بأس بالصلاوة عن يمين قبورهم ويسارها مع المحاذاة أو التأخر عنها<sup>(٢)</sup> ، والأحوط التأخر عن المحاذاة يسيراً . وفي الصلاة خلف قبورهم عليهم السلام مواجهًا أيها أقوال ، أظهرها الاستحباب . وقد ورد إن من صلى خلف قبر الحسين عليه السلام صلاة واحدة يريد بها وجه الله تعالى لقى الله تعالى يوم يلقاه وعليه من النور ما يُغشى كل شيء يراه<sup>(٣)</sup> .

ومنها : بيوت النيران ، والمراد بها المعابد ، وإن كان الأولى اجتناب الصلاة في البيوت المعدة لاضرام النار بها عادة وإن لم يكن اعدادها للعبادة ، بل وإن لم تكن النار موجودة حال الصلاة ، وفي الحق أمكنة النار في الصحراء ونحوها مما لا يسمى بيتاً وجه<sup>(٤)</sup> .

ومنها : بيت فيه خمر أو مسکر آخر ، والواحد اجتناب بيت المسکر وإن

(١) وذلك لعموم أدلة التقية الشاملة للمقام.

(٢) التهذيب : ٢ / ٢٢٨ باب ١١ برقم ٨٩٨ بسنده : قال : حدثنا محمد بن عبدالله الحميري ، قال : كتبت الى الفقيه عليه السلام أسأله عن الرجل يزور قبور الأئمة عليهم السلام هل يجوز له ان يسجد على القبر أم لا ؟ وهل يجوز لمن صلى عند قبورهم ان يقوم وراء القبر ويجعل القبر قبلة ، يقوم عند رأسه ورجليه ؟ وهل يجوز ان يتقدم القبر ويصلّى وبجعله خلفه ام لا ؟ فاجاب عليه السلام وقرأت التوقيع ومنه نسخت : أما السجود على القبر فلا يجوز في نافلة ولا فريضة ولا زيارة ، بل يضع خده اليمين على القبر ، وأما الصلاة فانها خلفه يجعله الامام ، ولا يجوز ان يصلّى بين يديه ، لأن الامام لا يتقدم ، ويصلّى عن يمينه وشماليه .

(٣) كامل الزيارات / ١٢٢ الباب الرابع والاربعون برقم ١.

(٤) قرب الاسناد / ٨٧ بالاسناد الى ابي ابراهيم موسى بن جعفر عليه السلام : ( وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلّى والسراج موضوع بين يديه في القبلة ؟ قال : لا يصلح له ان يستقبل النار ) .

لم يكن فيه فعلاً<sup>(١)</sup>.

ومنها : بيت أو دار فيه كلب ، لأن الملائكة لا يدخلونه<sup>(٢)</sup>.

ومنها : جواد الطرق ، وهي معظمها ووسطها الذي يكثر التردد عليه ، بل وردت كراهة الصلاة في كل طريق يوطأ ويتطرق وإن لم تكن فيه جادة<sup>(٣)</sup> ، ولا تكره الصلاة في الجوانب المرتفعة عن الطريق حساً أو جهة<sup>(٤)</sup> ، ولا فرق في موضع الكراهة بين وجود المارة فعلاً أو ترقبها أو عدمها<sup>(٥)</sup> . نعم ، لو هجر الطريق إلى حد سلب عنه الاسم زالت الكراهة ، والحكم يشمل الطرق في المدن ، بل لو زاحم بصلاته في الشوارع المارة بطلت صلاته<sup>(٦)</sup>.

ومنها : بيت فيه مجوسي ، بخلاف بيت فيه يهودي أو نصراوي ، فإنه لا

(١) التهذيب : ٢ / ٢٢٠ برقم ٨٦٤ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تصل في بيت فيه خمر أو مسکر اقول : الظاهر ان المقصود كراهة الصلاة في البيت الذي فيه خمر حين الصلاة ، او بيت اعد لشرب الخمر كالحانات وان لم يكن فيها خمر حال الصلاة.

(٢) المحسن / ٦١٥ باب ٥ برقم ٣٩ و ٤٠ و ٤١.

(٣) الكافي : ٣٨٩ / ٣ برقم ٨ بسنده : قال الرضا عليه السلام : كل طريق يوطأ ويتطرق كانت جادة او لم تكن لا ينبغي الصلاة فيه ، قلت : فاين اصل قال : يمنة ويسرة .

(٤) التهذيب : ٢ / ٢٢١ باب ١١ برقم ٨٦٩ بسنده عن محمد بن مسلم قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الصلاة في السفر ، فقال : لا تصل على الحادة واعزل على جانبيها.

(٥) التهذيب : ٢ / ٢٢٠ باب ١١ برقم ٨٦٦ بسنده : قال الرضا عليه السلام : كل طريق يوطأ أو يتطرق وكانت فيه جادة أو لم تكن فلا ينبغي الصلاة فيه . قلت فاين اصل ؟ فقال يمنة ويسرة .

(٦) للعموم في الروايات التي استفید منها الكراهة ، وصدق اسم الحادة عليها ، وان لم تكن مسلوكة فعلاً . أما الحكم بالحرمة في صورة المزاحمة للمارة فقد افتى الفقهاء بالحرمة استناداً لنفي الضرر ، ولنفافة مزاحمته لحق الغير الموجب لصيروحة صلاته عدواً على الغير وغضباً لحقه . هذا والمقام لا يخلو من مناقشة في اصل الدليل ، ثم في تطبيقه على المورد . والمهم في المقام الشهرة الفتواية ، والله العالم .

تكره الصلاة فيه<sup>(١)</sup> ، وتحف الكراهة أو تزول في بيت المجنوسي بالرش<sup>(٢)</sup> . وفي كراهة الصلاة في بيت المجنوسي إذا لم يكن هو فيه وجه ، وتزول الكراهة بالرش<sup>(٣)</sup> . ولا بأس بالصلاحة في البيع والكنائس مع مراعاة القبلة ونحوها من الشرائط ، سبباً بعد الرش ، والأولى انتظار الجفاف<sup>(٤)</sup> .  
ومنها : سطح الكعبة<sup>(٥)</sup> .

ومنها : مرابط الخيل والبغال والحمير<sup>(٦)</sup> من غير فرق بين حال كونها فيها وبين حال غيبتها عنها ، إلّا إذا هجرت على وجه زال به الاسم ، ولا بين الأهلية والوحشية في وجه ، ولا بأس بمرابض الغنم سبباً بعد الكنس والنضح والرش<sup>(٧)</sup> . ولا بأس بالصلاحة في منازل المسافرين ، ولا على الكدس من الطعام مطيناً مثل السطح<sup>(٨)</sup> ، ولا على الفرش الموضوعة على القت أو الحنطة أو الشعير أو

(١) الكافي : ٣ / ٣٨٩ برقم ٦ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تصل في بيت فيه مجنوسي ولا بأس بان تصلي وفيه يهودي أو نصراوي.

(٢) التهذيب : ٢ / ٢٢٢ باب ١١ برقم ٨٧٥.

(٣) الفقيه : ١ / ١٥٧ باب ٣٨ برقم ٧٣٠ : وسئل الصادق عليه السلام عن الصلاة في بيوت المجنوس وهي ترش بالماء ، قال : لا بأس .

(٤) التهذيب : ٢ / ٢٢٢ باب ١١ برقم ٨٧٥ و ٨٧٦ أقول انتظار الجفاف ليس في الحديث ولا بأس بذلك تورعاً.

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٤٨ باب ١٩ برقم ١ و ٢ .

(٦) الكافي : ٣ / ٣٨٨ باب الصلاة في الكعبة وفوقها ... حديث ٣.

(٧) التهذيب : ٢ / ٢٢٠ باب ١١ برقم ٨٦٧ بسنده عن سماعة قال : سأله عن الصلاة في اعطان الابل وفي مرابض البقر والغنم فقال : إن نضحته بالماء وقد كان يابساً فلا بأس بالصلاحة فيها ، فاما مرابط الخيل والبغال فلا .

(٨) الاستبصار : ١ / ٤٠٠ باب ٢٤١ الصلاة على كدس حنطة اذا كان مطيناً برقم ١٥٢٨ بسنده عن عمر بن حنظلة قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : يكون الكدس من الطعام مطيناً =

نحو ذلك مع عدم فوت الاستقرار وتمكن الجبهة في السجود<sup>(١)</sup> ، ولا في بيت الحجام حتى مع عدم الضرورة إذا كان نظيفاً<sup>(٢)</sup> .

### وأما الأحوال التي يكره الصلاة فيها :

فمنها : ما إذا كان بين يدي المصلي حال صلاته نار في الأرض أو في الاناء من مجمرة وغيرها أو سراج موقد<sup>(٣)</sup> . وتشتد الكراهة إذا كان السراج معلقاً قداماً مرتفعاً ، وتزول في صورة بعده عنه على وجه لا يصدق عليه الصلاة إلى النار والسراج عرفاً ، أو وجود حائل بينه وبين المصلي ، فينبغي لمن صلى في الحضرات المشرفة ليلاً مراعاة ذلك.

ومنها : ما إذا كان بين يديه صورة ذي روح سواء كانت في الفرش أو الجدار أو غيرهما ، سواء أكانت الصورة مجسمة أم لا<sup>(٤)</sup> . وتزول الكراهة بقطع

= مثل السطح؟ قال: صلَّى عليه.

(١) التهذيب : ٣ / ٢٩٦ باب ٢٨ برقم ٨٩٦ بسنده عن أبيه علي بن يقطين قال : سألت ابا الحسن الماضي عليه السلام عن الرجل يكون في السفينة هل له ان يضع الحصر على المئع . او القت او الثبن او الحنطة او الشعير وأشباهه ثم يصلّى عليه ؟ فقال : لا بأس .

(٢) قرب الاستناد / ٩١ : وسألته عن الصلاة في بيت الحجام من غير ضرورة قال لا بأس اذا كان المكان الذي صلى فيه نظيفاً . وفي الوسائل : ٣ / ٤٧٤ باب ٤٣ برقم ١ .

(٣) الكافي : ٣ / ٣٩٠ برقم ١٥ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال في الرجل يصلّى وبين يديه مصحف مفتوح في قبنته . قال : لا . قلت : فان كان في غلاف ؟ قال : نعم ، وقال : لا يعلّي الرجل وفي قبنته نار او حديد . وعن الرجل يصلّى وبين يديه قنديل معلق وفيه نار الا انه بخياله . قال : اذا ارتفع كان شرداً لا يصلّى بخياله .

(٤) الاستبعاد : ١ / ٣٩٤ باب ٢٣٣ برقم ١٥٠٣ بسنده ( سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن المعلي والبساط يكون عليه التمايل أيقوم عليه ويصلّى أم لا ؟ فقال : والله اني لا كره ، وعن الرجل دخل على رجل عنده بساط عليه تمثال ؟ فقال : لا تجلس عليه ولا تصلّى عليه ) وفي قرب =

رأسه . وألحق به نقصسائر الأعضاء ، وفيه تردد . وكذا تزول بتغطيته<sup>(١)</sup> ، وتخفف الكراهة بكون الصورة في غير طرف وجه المصلى كيمينه وشماله وخلفه وتحت قدميه وفوق رأسه<sup>(٢)</sup> . وقيل بعدم الكراهة<sup>(٣)</sup> في ذلك أصلاً ، وهو مردود بما نطق باطلاق النهي عن الصلاة في بيت تمثال ، وان الملائكة لا تدخله<sup>(٤)</sup> .  
ومنها : ما إذا كان بين يديه مصحف مفتوح أو كتاب كذلك<sup>(٥)</sup> ، من غير فرق بين أن يكون المصلى قارياً أو أمياً ، وإن كان خفة الكراهة في الثاني غير بعيد<sup>(٦)</sup> .

ويكره أن ينظر المصلى في الصلاة إلى ما كتب على خاتمه<sup>(٧)</sup> .

ومنها : ما إذا كان بين يديه حاطن ينزع من بالوعة يبال فيها أو يتغوط ، أو يوضع فيها سائر النجاسات ، ولا بأس مع الحال أو الساتر ، كما لا بأس إذا كان النزع من غير ذلك<sup>(٨)</sup> .

الاسناد / ٨٧ : وسألته عن البيت قد صور فيه طير أو سمكة أو شبهه يعبث به أهل البيت هل تصلح الصلاة فيه ، قال : لا حتى تقطع رأسه او يغسله وان كان قد حل فليس عليه اعادة  
(١) قرب الاسناد / ٨٧

(٢) التهذيب : ٢ / ٢٢٦ باب ١١ برقم ٨٩١.

(٣) التهذيب: ٢ / ٢٢٦ باب ١١ برقم ٨٩٠ وبعد ذكر الرواية قال الشيخ رحمه الله: فهذه الرواية شاذة ومع هذا ليست مسندة وما يجري هذا المجرى لا يعدل اليه عن اخبار كثيرة مسندة .  
فتذهب.

(٤) المحسن : ٦١٥ باب ٥ برقم ٣٩ وراجع جواهر الكلام : ٢ مبحث لباس المصلى .

(٥) الفقيه : ١ / ١٦٥ باب ٣٩ برقم ٧٧٦.

(٦) القول بخفة الكراهة استحساني والاطلاق يقتضي عدم الفرق ، والله العالم .

(٧) قرب الاسناد / ٨٩

(٨) الكافي : ٣ / ٣٨٨ باب الموضع التي تكره الصلاة فيها برقم ٤ والوسائل : ٣ / ٤٤٤ باب ١٨ برقم ١ .

ومنها : ما إذا كان بين يديه سيف<sup>(١)</sup>.

ومنها : ما إذا كان بين يديه عذرة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ما إذا كان بين يديه باب مفتوح ، على قول لم نقف على مستنده.

ومنها : ما إذا كان قدامه إنسان مواجه له ، ولا تبطل الصلاة بمرور إنسان أو كلب أو حمار أو غير ذلك من قدامه<sup>(٣)</sup> . نعم يستحب للمصلي الاستئثار بشيء من عصى أو سهم أو سبحة أو قلنوسة أو نحوها بوضعه بين يديه اتقاء به عن المار ونحوه ، ولو لم يكن شيء منها خط قدامه في الأرض خطأً وصلي ، ولو كانت الأرض مرتفعة قدامه بقدر ذراع ، كفت ستراً<sup>(٤)</sup> . ولا بأس بالصلاوة وأمامه الكرم وعليه حمله ، أو النخلة وعليها حملها ، أو شيء من الطير أو المشجب<sup>(٥)</sup> ، وعليه الثياب أو ثوم أو بصل<sup>(٦)</sup> .

ويستحب تفريق الصلوات في أماكن متعددة فإنها تشهد له يوم القيمة وتبكي عليه عند موته<sup>(٧)</sup> ، ولذا إن سيد الساجدين عليه السلام كان يفرق الألف ركعة التي كان يصلحها في اليوم والليلة على جنب الخامس مائة نخلة التي كانت له ، وكان يصلح عند كل نخلة ركعتين<sup>(٨)</sup> .

(١) الوسائل : ٣ / ٤٧٢ باب ٤١ برقم ١.

(٢) المحسن / ٣٦٥ باب ٣٠ برقم ١٠٩.

(٣) قرب الاسناد / ٨٧ وسألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلح وامامه حمار واقف؟ قال: يضع بينه وبينه عوداً أو قصبة او شيئاً يقيمه بينها ويصلح لا باس ، قلت فان لم يفعل وصلح اعيد صلاته او ما عليه؟ قال: لا يعيد صلواته ولا شيء عليه .

(٤) الاستیصار : ١ / ٤٠٦ باب ٤٤٥ برقم ١٥٥٣ وبرقم ١٥٥٦.

(٥) مشجب : خشبات موثقة تنصب وينشر عليها الثوب . [ منه ( قدس سره ) ] .

(٦) الفقيه : ١ / ١٦٤ باب ٣٩ برقم ٧٧٥ .

(٧) امالي الصدوق / ٢١٦، وقرب الاسناد / ١٢٤ .

(٨) الوسائل : ٣ / ٧٣ باب ٣٠ برقم ٦ عن الخصال.

### المقالة الثالثة :

#### في فضل المسجد وأدابه

اعلم أن المسجد هو المكان الموقوف على عامة المسلمين للصلوة ونحوها من العبادات ، ولو وقف المكان على خاص منهم لزم الوقف مع اجتماع شرائطه<sup>(١)</sup>.

---

(١) الشريطة المعتبرة في صحة الوقف والواقف والموقوف عليهم أمور :

اما في الواقف فهي :

١ - كونه بالغاً فلا يصح وقف الصبي .

٢ - كامل العقل . فلا يصح وقف السفيه والجنون.

٣ - مختاراً ، فلا يصح وقف المجبور والمضطر .

٤ - جائز التصرف ، فلا يصح وقف المفلس والسفيه .

واما الشرائط المعتبرة في الوقف فهي :

١ - أن يكون الوقف عيناً ، فلا يصح وقف الدين ولا وقف المنفعة.

٢ - مشخصة خارجية ، فلا يجوز وقف الكليل.

٣ - مملوكة للواقف أو بحكم المملوكة ، كوقف الحاكم الشرعي لإبل الصدقة . فلا يجوز وقف ما لا يملكه الواقف.

٤ - قابلة للانتفاع بها مع بقاء عينها ، فلا يجوز وقف المنافع.

٥ - ان تكون المنفعة محللة ، فلا يجوز وقف آلات اللهو . وأما اذا كانت للعين منافع مشتركة متساوية فلا بد في صحة الوقف من قصد المنفعة المحللة.

٦ - ان تكون العين مما يمكن قبضها والاستيلاء عليها ، فلا يصح وقف الطير في الهواء والعبد الآبق.

٧ - منجزاً . فلا يصح وقف المعلق.

وفي جريان أحكام المسجد عليه تردد ، والإجراء أحشوط<sup>(١)</sup> . ولا يجري شيء من الأحكام حتى ثواب المسجد على ما يتخذه في داره مصلٍ لنفسه خاصة ، أو لأهل الدار من دون وقف ، حتى ورد الإذن في جعله كنيفًا<sup>(٢)</sup> ، وإن كان نفس اتخاذ ذلك مسنوناً كما عرفت في المقالة الأولى.

ويستحب اتخاذ المسجد ، وفيه فضل عظيم ، إذ قد ورد أن من بنى

= واما الشرائط المعتبرة . في الموقف عليهم :

- ١ - فلا بد من كونهم موجودين ، فلا يصح الوقف على من لم يوجد.
- ٢ - ان يكونوا معينين ، فلا يصح الوقف على افراد مرددين.
- ٣ - ان يكونوا من يصح تملكتهم ، فلا يصح الوقف على الملوك.
- ٤ - ان يكونوا من يصح الوقف عليهم ، فلا يصح الوقف على الكافر الحربي ، ولا يصح الوقف على الافعال المحرمة . وهذه جملة الشرائط المعتبرة اجتماعها في صحة الوقف.

- (١) اختلفت آراء فقهائنا الاعلام قدس الله ارواحهم الطاهرة في المقام : ١ - فمن قائل بصحة الوقف وبطلان المسجدية ، وذلك لأن المتيقن من النصوص وظاهر الأدلة هو إذا وقف المسجد على جميع المسلمين ، أما إذا خصه بطائفة دون أخرى كان خارجاً عن المتيقن من النصوص ، وأخذًا بالقدر المتيقن ، فالحكم ببطلان المسجدية يكون هو المتعيين ، وأما الحكم بصحة الوقف فذلك لعموم أدلة لزوم الوقف الجامع للشرائط ، وهذا منه قطعاً ، وعلى هذا أكثر المتأخرین.
- ٢ - وقائل ببطلان الوقف والمسجدية معاً ، وذلك لبطلان المسجدية لعين ما تقدم ، وبطلان الوقف، لعدم قصد الواقف أن يكون وقاً صرفاً ، لأن وقف المسجد كالتحرير ، فكما يبطل التحرير إذا قيد بقيد ، فكذلك تبطل المسجدية والوقف . وهذا صريح فخر الحقين والمحقق الثاني.
- ٣ - وقائل بصحة الوقف والتخصيص ، وذلك لعموم لزوم الوقف ، وعدم دليل صالح على ابطال هذا النوع من التخصيص . وهذا يظهر تقويته عن العلامة في التذكرة . والذي يقتضيه صناعة الفن هو القول الأول ، وإن كان التورع يقتضي الاحتياط في المقام وترتيب آثار المسجدية احتياطاً ، والله سبحانه العالم العاصم.

- (٢) السرائر / ٤٦٩ : عن أبي نصر صاحب الرضا عليه السلام قال : سأله عن رجل كان له مسجد في بعض بيته او داره ، هل يصلح له ان يجعله كنيفًا ؟ قال : لا بأس .

مسجدًا في الدنيا أعطاه الله يوم القيمة بكل شبر منه - أو قال بكل ذراع منه - مسيرة أربعين ألف عام، مدينة من ذهب وفضة ودر وياقوت وزمرد وزبرجد ولؤلؤ<sup>(١)</sup>. ويكتفي في ذلك أقل مساه ، حتى ورد أن من بنى مسجداً كمحض قطعة بنى الله تعالى له بيتاً في الجنة<sup>(٢)</sup> . ومن ذلك نصب أحجار وتسوية الأرض للصلوة ولو في الصحراء<sup>(٣)</sup>.

ويعتبر فيه صيغة الوقف ، فلا تكفي صلاة مسلم فيه من دون صيغة<sup>(٤)</sup> .

نعم لو أنشأ صيغة الوقف كفى الاتيان بصلوة واحدة من مسلم قبضاً في ذلك<sup>(٥)</sup>.

(١) وسائل الشيعة : ٣ / ٤٨٦ باب ٨ برقم ٤ . باختلاف يسير.

(٢) الفقيه : ١ / ١٥٢ باب ٣٧ برقم ٧٠٤.

(٣) المحسن / ٥٥ باب ٦٧ برقم ٨٥، والتهذيب : ٣ / ٢٦٤ باب ٢٥ برقم ٧٤٨ بسنده عن أبي عبيدة الحذاء قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : من بنى مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة . قال ابو عبيدة : فمر بي أبو عبدالله عليه السلام في طريق مكة وقد سویت بأحجار مسجداً ، فقلت : جعلت فداك ، نرجوا أن يكون هذا من ذلك . قال : نعم.

(٤) اعتبر اكثر الفقهاء في تحقق المسجدية التلفظ بصيغة الوقف ، وادعى الشهيد في المسالك الاتفاق على ذلك للاصل ، وخلو النصوص من الایاء بالاكتفاء ببناء المسجد مع نية المسجدية عن الصيغة ، وأن التمسك بان معظم المساجد في الاسلام كذلك مما لا شاهد له ، ولم يسترط جماعة اخرى الصيغة في تحقق المسجدية ، منهم الشيخ في المبسوط حيث قال : اذا بنى مسجداً خارج داره في ملكه فإن نوى به أن يكون مسجداً يصلى فيه كل من أراد زال ملكه . وإن لم ينو ذلك فملكه باق عليه . سواء أصلى فيه أم لم يصل فيه واستقرب العلامة في التذكرة ذلك . حيث قال - بعد نقل كلام الشيخ - : وظاهره الاكتفاء بالنية ، وليس في كلامه دلالة على التلفظ ولعله الأقرب . ووافقه في الدروس وجمع البرهان . والدليل عليه سيرة المسلمين وعرف المترسعة في المحادي المقام بالعقود التي يصح فيها المعاطات . والحاقداً له بالوقف . وعدم دليل صالح في المقام رادع لللاحقة فيبني على الاصل . ولكن اتفقوا على اشتراط التسليم ، وذلك بان يصلى فيه ولو مشيد المسجد ، وافتى بهذا من فطاحل المتأخرین جمع منهم سيدنا الاستاذ فدرس الله سره .

(٥) لا يخفى ان عَدْ شخص واحد صلاته اقباضاً للمسجد لا دليل عليه سوى الاجماع ان تم . =

### وسنن المساجد أمور:

فمنها : أن تكون مكشوفة غير مسقوفة ولا مظللة مع عدم الحاجة ، بل يكره التسقيف والصلاحة تحت السقف منه<sup>(١)</sup> . نعم لا بأس بالتلليل بالحصر والبواري ونحوها من غير طين ، لدفع الحر والبرد والصلاحة تحته<sup>(٢)</sup> .

ومنها : أن تكون الميضاة - وهي المطهرة للحدث والخبث - خارجة عن المساجد على جهة القرب من أبوابها<sup>(٣)</sup> ، بل يكره الوضوء من حدث البول والغائط في المسجد<sup>(٤)</sup> .

ومنها : أن تكون المنارة مع الحائط لا في الوسط ، ويكره كونها أرفع من سطح المسجد أو حائطه<sup>(٥)</sup> .

ومنها : التطيب والتطهر ولبس الثياب الفاخرة عند الذهاب إليها<sup>(٦)</sup> .

---

= لأنَّ المصلى الواحد لا ولایة له على القبص من قام المسلمين ، والذی ينبغي اقپاشه هو الحاکم الشرعي لولایته ، والعمدة فيه الاجماع المدعى من جماعة ان ثبت .

(١) الكافي : ٣ / ٢٩٥ باب بناء مسجد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ و ٣٦٨ باب بناء المساجد برقم ٤ .

(٢) وذلك تأسيساً بما فعله النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بمسجده راجع الكافي : ٣ / ٢٩٥ باب بناء مسجد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ برقم ١ .

(٣) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٠٥ باب ٢٥ برقم ٣ .

(٤) الكافي : ٣ / ٣٦٩ باب بناء المساجد برقم ٩ بسنده سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الوضوء في المسجد فكرهه من الغائط والبول .

(٥) الفقيه : ١ / ١٥٥ باب ٣٧ فضل المساجد ( ان عليا عليه السلام مرَّ على منارة طويلة فامر بهدمها ثم قال : لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد ) .

(٦) الكافي : ٦ / ٥١٧ باب الغالية برقم ٥ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : انَّ عليَّ بن الحسين عليه السلام استقبله مولى له في ليلة باردة وعليه جبة حرَّ ، ومطرف حرَّ ، وعمامه حرَّ ، =

ومنها : أن يكون المشي إلى المسجد على سكينة وقار<sup>(١)</sup>.

ومنها : أن يقدم الداخل إليها رجله اليمنى ، والخارج رجله اليسرى<sup>(٢)</sup>.

ومنها : أن يتعاهد نعله ، ويستعلم حاله ، حتى لا يكون تحته شيء من النجاسات<sup>(٣)</sup>.

ومنها : أن يستقبل القبلة إذا دخله ، وأن يصلى على النبي واله ، ويحمد الله تعالى ويشتني عليه عند الدخول ، ويدعو بالمؤثر وغيره . ومن المؤثر : «بسم الله وبالله والسلام على رسول الله وملائكته ، السلام على محمد وآل محمد ، السلام عليهم ورحمة الله وبركاته، رب أغر لي ذنبي، وأفتح لي أبواب فضلك»<sup>(٤)</sup>.

وورد لمن خرج من المسجد أن يقف بالباب ويقول : « اللهم دعوتني فأجبت دعوتك ، وصليت مكتوبتك ، وأنشرت في أرضك كما أمرتني ، فأسألك من فضلك العمل بطاعتكم ، واجتناب سخطكم ، والكافف من الرزق برحمتك »<sup>(٥)</sup>.

وورد أن من توضأ ثم خرج إلى المسجد فقال حين يخرج من بيته : «بسم الله الذي خلقني فهو يهدين» هداه الله إلى الصواب للإيمان ، وإذا قال : «والذي هو يطعمني ويستقين» أطعنه الله عز وجل من طعام الجنة ، وسقاه من شراب

= وهو متغلف بالغالبية ، فقال له : جعلت فداك في مثل هذه الساعة على هذه الهيئة إلى أين ؟ قال : فقال : إلى مسجد جدي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اخطب الحور العين إلى الله عز وجل.

(١) الوسائل : ٣ / ٤٨٥ باب ٧ برقم ١.

(٢) الكافي : ٣ / ٣٠٨ باب القول عند دخول المسجد برقم ١.

(٣) التهذيب : ٣ / ٢٥٥ برقم ٧٠٩ بسنده قال النبي صلى الله عليه واله وسلم : تعاهدوا تعالكم عند ابواب مساجدكم .

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٥١٧ باب ٤١ حديث ١.

(٥) الكافي : ٣ / ٣٠٩ باب القول عند دخول المسجد والخروج منه برقم ٤.

الجنة ، وإذا قال : « وإذا مرضت فهو يشفين » جعله الله عز وجل كفارة لذنبه ، وإذا قال : « والذى يميتني ثم يحيين » أماته الله موتة الشهداء ، وأحياء حياة السعداء ، وإذا قال : « والذى أطمع أن يغفر لي خطئي يوم الدين » غفر الله عز وجل خطأه كله وإن كان أكثر من زبد البحر ، وإذا قال : « رب هب لي حكماً وألحقي بالصالحين » وهب الله له حكماً وعلماً ، وألحقه بصالح من مضى وصالح من بقى ، وإذا قال : « وأجعل لي لسان صدق في الآخرين » كتب الله عز وجل في ورقة بيضاء : إن فلان بن فلان من الصادقين ، وإذا قال : « وأجعلني من ورثة جنة النعيم » اعطاه الله عز وجل منازل في الجنة ، وإذا قال : « وأغفر لأبي » غفر الله لأبويه . وورد غير ذلك من الأدعية فراجع نوادر أبواب المساجد من المستدركات تقف على ذلك إن شاء الله تعالى<sup>(١)</sup>.

ومنها : كنسها وتنظيفها وإخراج كنastها ، وقد ورد أن من قم<sup>(٢)</sup> مسجداً كتب الله له عتق رقبة ، ومن أخرج منه ما يقذى عينيه<sup>(٣)</sup> كتب الله عز وجل له كفلين من رحمته ، ويتأكد ذلك يوم الخميس وليلة الجمعة<sup>(٤)</sup>.

ومنها : الاسراج في المسجد ، فقد ورد أن من أسرج في مسجد من مساجد الله سراجاً لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوء من ذلك السراج<sup>(٥)</sup>.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٤٠ باب ٥٤ برقم ١.

(٢) قم : بفتح القاف وتسديد الميم ، اي جمع القامة . وهي اوسع المسجد . وفي المتن : قيم بمعنى عظيم واحترم . وما اتبناه هو ما ورد في الرواية.

(٣) في المتن : عيناً ومعنى : يقذى عيناه هو : ما يقع في العين والشراب من تراب أو تبن أو وسخ أو غير ذلك.

(٤) بواب الأعمال / ٥١ باب نواب كنس المسجد.

(٥) بواب الأعمال / ٤٩ نواب من اسراج في مسجد من مساجد الله.

## ومكروهات المسجد أمور :

فمنها : زخرفتها وتموّرها بالذهب ، ونقشها بالصور ، كما تكره الصلاة في مثل ذلك المسجد<sup>(١)</sup> . وقيل : بالحرمة في الموضعين ، وهو أحوط<sup>(٢)</sup> ، لكن الاول أظهر . وليست من النوش كتابة الآيات والأخبار وأسماء الله والرسل والأئمه صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين على الجدران<sup>(٣)</sup> .

ومنها : تعليتها أزيد من سبعة أذرع أو ثمانية<sup>(٤)</sup> .

ومنها : أن يعمل لها شرف<sup>(٥)</sup> .

---

(١) افتى جع من الفقهاء بحرمة ذلك ، والمشهور الكراهة ، للدللة العامة المحملة على كراهة نقش البيوت بالتأثيل بذوات الأرواح ، وبزخرفتها بالذهب الشاملة للمسجد ، وفي المقيس والمقياس عليه كلام ، خصوصاً في الزخرفة بالذهب ، وذلك لقصور الدلالة سندأ تارة ، ودلالة أخرى ، والمقام لا يسع التفصيل.

(٢) ينبغي عدم الاحتياط ، بعد المجزم بعدم دلالة الروايات بمجموعها على الحرمة ، إلا من باب الاحتياط في كل ما لم يحصل القطع بحليته ، قوله رضوان الله عليه: (والاول أظهر) أيضاً فيه مسامحة ، لأن غاية ما يمكن اثباته من الجمع بين الروايات هي الكراهة ، وذلك يقتضي اثبات الظهور لا الظاهرة.

(٣) الانصاف ان النقوش شاملة للمقام ، فينبغي الحكم بالكراهة ، إلا ان الروايات استثنى النقوش القرآنية ، وألحقت الأسماء المقدسة بها ، وبه وردت روايات.

(٤) وذلك لكرامة تعليمة البيت اكثـر من سبعة أو ثمانية أذرع والمسجد بيت ، وذلك لرواية محمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال : ابن بيتك سبعة أذرع ، فما كان بعد ذلك سكتنه الشياطين ، ان الشياطين لا في السماء ولا في الارض ، إنما تسكن الهواء . وسائل الشيعة : ٢ / ٥٦٦ باب ٥ برقم ٤ وغير ذلك من النصوص التي كلها في بيوت السكنى ، ولم أجده روایة في خصوص المساجد ، فراجع.

(٥) افتى اكثـر الفقهاء بكرامة بناء الشرف للمساجد ، واستدلوا برواية يحيى بن طلحه بن زيد عن جعفر عن أبيه ان علياً عليهم السلام رأى مسجداً بالковفة قد شرف ، فقال : كأنه بيعة ، وقال :

ومنها : أن يعمل فيها المقصائر التي أحدثتها الجبارون للإمامية فيها ،  
ومثلها المحراب الداخلي تامة في الحائط<sup>(١)</sup>.

ومنها : أن يجعل المسجد طريقاً بالدخول من باب والخروج من آخر ،  
بعنوان الطريقة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : البيع والشراء فيها ، وفي حكمه سائر المعاملات [ كالاجارة ..  
وغيرها ].

ومنها : تمكين المجانين والصبيان منها<sup>(٣)</sup>.

ومنها : تعريف الضوال فيها<sup>(٤)</sup>.

---

= ان المساجد تبني جماً لا تشرف، الفقيه : ١ / ١٥٣ باب ٣٧ برقم ٧٠٩ وخبر ابي بصير عن  
ابي جعفر عليه السلام في حديث طويل قال : اذا قام القائم عجل الله فرجه لم يبق شرف إلا  
هدمتها.

(١) لم يسبق تشرع احداث المقصائر والمحاريب التي تكون في داخل الحائط من المشرع الأعظم  
صلى الله عليه وآلـه وسلم ، ولا من أئمة أهلـالـبيـت عليهـالـسلام . وانـهاـأـحدـثـهـوابـتـدـعـهـمـاعـاوـيـةـ  
بنـابـيـسـفـيـانـالـمـعـوـنـعـلـىـلـسانـالـنـبـيـالـأـعـظـمـ . وـذـلـكـبـعـدـتـواـطـىـءـثـلـاثـةـمـنـالـخـوارـجـبـقـتـلـ  
ثـلـاثـةـ:ـأـمـيـرـالـمـؤـمـنـيـنـعـلـىـلـهـالـسـلـامـ . وـمـاعـاوـيـةـوـعـمـرـوـبـنـالـعـاصـ . فـاحـدـثـمـاعـاوـيـةـمـقـصـورـةـفـيـ  
الـمـسـاجـدـيـدـخـلـهـاـعـنـدـالـصـلـاـةـوـيـصـلـيـبـالـنـاسـجـمـاعـةـ ،ـفـلـمـيـكـنـتـشـرـيعـالـمـاقـصـيرـمـنـلـهـ  
الـتـشـرـيعـأـوـبـيـانـهـ .ـكـانـبـدـعـةـ .ـوـلـمـيـكـنـدـلـيلـوـاضـعـعـلـىـالـحـرـمـةـكـانـمـكـرـوـهـاـ ،ـلـرـوـاـيـاتـ  
يـسـتـفـادـمـنـهـالـكـراـهـةـ .ـمـنـهـ:ـمـاـتـعـلـقـبـكـراـهـةـالـمـارـيـبـالـدـاخـلـةـفـيـالـجـدـارـ .ـالـتـهـذـيـبـ:ـ٣ـ/ـ

٢٥٣ باب ٢٥ برقم ٦٩٦

(٢) الفقيه : ٤ / ٢ باب ١ ذكر جمل من مناهي النبي صلـى اللهـعليـهـوـآلـهـوـسلمـ وقال : لا تجعلوا  
الـمـسـاجـدـطـرـقـاـحتـىـتـصـلـوـاـفـيـهـاـرـكـعـتـينـ .

(٣) الخصال : ٢ / ٤١٠ باب تجنب المساجد ثمانية اشياء برقم ١٣ بسنده قال ابو عبدالله عليه  
الـسـلـامـجـنـبـوـمـسـاجـدـكـمـالـشـرـاءـوـالـبـيـعـ .ـوـالـمـجـانـيـنـ .ـوـالـصـبـيـانـ .ـوـالـضـالـةـ .ـوـالـاـحـكـامـ .ـوـالـمـحـدـودـ  
وـرـفـعـالـصـوـتـ .

(٤) الحديث المتقدم وغيره.

ومنها : اقامة الحدود فيها إذا لم تستلزم تلويث المسجد بالدم ونحوه ، وإلا حرمت<sup>(١)</sup>.

ومنها : رفع الصوت فيها بغير الأذان والوعظ وتعليم الأحكام<sup>(٢)</sup>.

ومنها : انشاد الشعر إلّا شعر الحكمة والموعظة وتعزية الموصومين عليهم السلام<sup>(٣)</sup>.

ومنها : اللغو والخوض بالباطل وذكر الدنيا فيها<sup>(٤)</sup>.

ومنها : عمل الصنایع فيها حتى بري النبل.

ومنها : سل السيف فيها<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث السابق وغيره . اما اذا استلزم اقامة الحدود تلويث المسجد او تنجيسه فحرمه ما لا ريب فيه للادلة الواردة والاجماع على حرمة تنجيس المسجد وتلويشه ، فتفطن.

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٠٧ باب ٧٧ برقم ٣ بسنده عن أبي ذر ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وصيته له قال : يا أبا ذر الكلمة الطيبة صدقة ، وكل خطوة تخطوها إلى الصلاة صدقة . يا أبا ذر من أجاب داعي الله واحسن عمارة مساجد الله كان ثوابه من الله الجنة ، فقلت : كيف يعمر مساجد الله ؟ قال : لا ترفع الا صوات فيها ، ولا يخاض فيها بالباطل ، ولا يسترئ فيها ولا يباع ، واترك اللغو ما دمت فيها ، فإن لم تفعل فلا تلومنَ يوم القيمة إلا نفسك . أما عدم كراهة الأذان والوعظ وتعليم الأحكام فلأن ذلك ليس إلا من الأمور التي وضعَت المساجد لها وجعلت مركز تحقيق وتركيز أهداف الإسلام ، وعليه لا يبعد القول باستحباب الوعظ والارشاد وتعليم الأحكام الشرعية فيها ، والله العالم.

(٣) الكافي : ٣ / ٣٦٩ باب بناء المساجد برقم ٥ بسنده ( عن علي بن الحسين صلوات الله عليهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من سمعتموه ينشد الشعر في المساجد فقولوا له : فض الله فاك إنما نصب المساجد للقرآن ) أما عدم كراهة الشعر المتضمن للوعظ والحكمة وتعزية الآئمة الموصومين عليهم السلام فالآن المساجد نصب للقرآن وما يرجع إلى تعاليمه ويحيط به .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٢٨ باب ١١ وباب ٢٠ صفحه ٢٣٠ .

(٥) الكافي : ٣ / ٣٦٩ باب بناء المساجد برقم ٨ بسنده قال : نهى رسول الله صلى الله عليه =

ومنها : اتخاذها مجلساً للقضاء دائياً على قول ، ولم يثبت كما بيناه في محله<sup>(١)</sup>.

ومنها : النوم فيها ، وتشتد الكراهة في المسجدين الأعظمين ، سيما لغير الغريب<sup>(٢)</sup>.

ومنها : دخول من في فيه رائحة الثوم والبصل و .. نحوهما من الروائح المؤذية فيها<sup>(٣)</sup>.

ومنها : التنفس والبصاق فيها سيما في جهة القبلة<sup>(٤)</sup> . والمكره إنما هو اخراجها إلى أرض المسجد لا مجرد اخراجها إلى فيه مع وضعها في خرقه معه أو ردهما إلى جوفه تعظيمًا لحق المسجد ، وقد ورد أن من تنفس في المسجد أو بصدق ثم رد ذلك إلى جوفه تعظيمًا لحق المسجد جعل الله ريقه صحة في بدنـه ، وقوـة في جسـده ، وكتب له بها حسنة ، وحطّ عنه بها سيئة ، ولم تمر بـداء في جوفه إلا

= والله وسلم عن سل السيف في السجد ، وعن برى النبل في المسجد ، قال : إنـا بنـى لـغـير ذـلـك .

(١) ان المستفاد من خلال الروايات والتاريخ ان القضاء اذا كان من له القضاء كما كان جاريًّا في العصر النبوـي صـلـى الله عـلـيه وـالـه وـسـلـمـ وـفـي زـمـانـ أـمـيرـ المـؤـمـنـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـي مـسـجـدـ الـكـوـفـةـ ليس بمـكرـهـ، وـمـنـهـ يـمـكـنـ اـسـتـفـادـةـ عـلـهـ الـكـراـهـةـ بـاـنـ الـقـاضـيـ اـذـ لـمـ يـكـنـ مـنـ لـهـ ذـلـكـ كـانـ فـي مـظـنـةـ قـضـائـهـ عـلـىـ خـلـافـ حـكـمـ اللهـ عـزـ اـسـمـهـ وـمـثـلـهـ لـاـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـقـعـ فـيـ بـيـتـ اللهـ جـلـ شـأـنـهـ.

(٢) الكافي : ٣ / ٣٧٠ بـابـ بـنـاءـ الـمـسـاجـدـ حـدـيـثـ ١١ـ ، بـسـنـدـهـ عـنـ زـرـارـةـ بـنـ اـعـيـنـ قـالـ : قـلـتـ لـابـيـ جـعـفرـ عـلـيـهـ السـلـامـ : مـاـ تـقـولـ فـيـ النـوـمـ فـيـ الـمـسـاجـدـ ؟ـ فـقـالـ لـاـ بـأـسـ بـهـ الـأـلـاـ فـيـ الـمـسـجـدـينـ :ـ مـسـجـدـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيهـ وـالـهـ وـسـلـمـ وـفـيـ زـمـانـ أـمـيرـ المـؤـمـنـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـ مـسـجـدـ الـكـوـفـةـ نـاحـيـةـ ،ـ ثـمـ يـجـلـسـ فـيـ حـرـامـ الـمـسـجـدـ فـرـبـيـاـ نـامـ وـنـمـتـ ،ـ فـقـلـتـ لـهـ فـيـ ذـلـكـ ،ـ فـقـالـ :ـ إـنـاـ يـكـرـهـ اـنـ يـنـامـ فـيـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ الـذـيـ كـانـ عـلـىـ عـهـدـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ فـأـمـاـ النـوـمـ فـيـ هـذـاـ الـمـوـضـعـ فـلـيـسـ بـهـ بـأـسـ .ـ

(٣) التهذيب : ٣ / ٢٥٥ بـابـ ٢٥ـ حـدـيـثـ ٧٠٨ـ .ـ

(٤) التهذيب : ٣ / ٢٥٧ بـابـ ٢٥ـ حـدـيـثـ ٧١٥ـ .ـ

أبرأته<sup>(١)</sup> . وإن من وقّر بنخامته المسجد ، لقى الله يوم القيمة ضاحكاً قد أعطى كتابه بيميته<sup>(٢)</sup> . ولو تنفع في المسجد أو بصدق فكفارته دفنه بالتراب<sup>(٣)</sup> .

ومنها : قتل القملة على قول جمع ، والمروي عن أبي جعفر عليه السلام أنه كان إذا وجد قملة في المسجد دفنتها في الحصى.

ومنها : كشف العورة فيها مع الأمان من المطلع ، وإلا حرم<sup>(٤)</sup> ، بل يكره كشف السرة والفخذ والركبة فيها<sup>(٥)</sup> .

ومنها : الرمي بالحصى فيها ، فإنها تلعن الرامي حتى تقع<sup>(٦)</sup> .

ومنها : رطانة الأعاجم فيها<sup>(٧)</sup> ، والرطانة - بكسر الراء وفتحها - والتراطن كلام لا يفهمه الجمهور ، وإنما هو مواضعة بين اثنين أو جماعة.

ومنها : الخروج منها بعد سماع الإقامة ، وقد ورد أن من سمع النداء في المسجد فخرج من غير علة فهو منافق ، إلا أن يريد الرجوع إليه - يعني قبل فوت الجماعة -<sup>(٨)</sup> .

وأما أحكام المساجد الالزامية مثل حرمة مكث الجنب فيها ، وتلويثها .. ونحو ذلك ، فتطلب من مناهج المتدين.

(١) التهذيب : ٣ / ٢٥٦ باب ٢٥ حديث ٧١٤ . وفي المتن : الا ابرأه.

(٢) التهذيب : ٣ / ٢٥٦ باب ٢٥ حديث ٧١٣ .

(٣) التهذيب : ٣ / ٢٥٦ باب ٢٥ حديث ٧١٢ .

(٤) مستدرك الوسائل : ١ / ٢٣١ باب ٢٨ حديث ١ .

(٥) التهذيب : ٣ / ٢٦٣ حديث ٧٤٢ .

(٦) وسائل الشيعة : ٣ / ٥١٤ باب ٣٦ حديث ١ .

(٧) الكافي : ٣ / ٣٦٩ باب بناء المساجد حديث ٧ .

(٨) التهذيب : ٣ / ٢٦٢ باب ٢٥ حديث ٧٤٠ .

## [ استحباب الصلاة في المسجد ]

ثم إن الاتيان بالمكتوبة للرجال في المسجد أفضل من الاتيان بها في المنزل ، وقد ورد الحث العظيم على حضور المساجد ، وإن من كان القرآن حدشه، والمسجد بيته ، بنى الله له بيته في الجنة<sup>(١)</sup>. وإن من اختلف إلى المسجد أصاب أحدي الشان : أخاً مستفاداً في الله ، أو علماً مستطوفاً ، أو آية حكمة ، أو يسمع كلمة تدل على هدى ، أو رحمة منتظره ، أو كلمة ترده عن ردئ ، أو يترك دنباً خشية أو حياء<sup>(٢)</sup>. وإن الرجل إذا تعلق قلبه بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ، يظلله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله<sup>(٣)</sup>. وإن بيوت الله في الأرض المساجد، فطوبى لمن تطهر في بيته ، ثم زار الله في بيته ، وحق على المزور أن يكرم الزائر<sup>(٤)</sup>. وإن من مشى إلى المسجد لم يضع رجلاً على رطب ولا يابس إلا سبّحت له الأرض إلى الأرضين السابعة<sup>(٥)</sup>. وإن ما عبد الله بشيء مثل الصمت ، والمشي

(١) ثواب الاعمال : ٤٧ باب ثواب من كان القرآن حدشه والمسجد بيته.

(٢) ثواب الاعمال : ٤٦ باب ثواب الاختلاف الى المساجد.

(٣) المصال : ٢ / ٣٤٢ باب سبعة في ظل عرش الله يوم القيمة ، عن أبي سعيد الخدري أو عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال : سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : امام عادل ، وشاب نشأ في عبادة الله عز وجل ، ورجل قلبه متعلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود اليه ، ورجلان كانوا في طاعة الله عز وجل فاجتمعوا على ذلك وتفرقوا ، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه ، ورجل دعته امرأة ذات حسب وجمال فقال : اني اخاف الله ، ورجل تصدق بصدقة فأخفها حتى لا يعلم [ خ . ل : تعلم ] شهاته ما يتصدق بيمنيه.

(٤) المقنع : ٧ ، وثواب الاعمال : ٧٤ حديث ١.

(٥) ثواب الاعمال : ٤٦ باب ثواب المشي الى المساجد حديث ١ ، وفي الفقيه : ١ / ١٥٢ حديث ٧٠٢ ( الى الأرضين السابعة ).

إلى بيته<sup>(١)</sup>. وإن من مشن إلى مسجد من مساجد الله فله بكل خطوة خطها حتى يرجع إلى منزله عشر حسنات ، ومحى له عشر سينات ، ورفع له عشر درجات<sup>(٢)</sup>. وإن أحب البقاع إلى الله المساجد ، وأحب أهلها إلى الله أو لهم دخولاً وأخرهم خروجاً منها<sup>(٣)</sup>.

ويتأكد الفضل في حق جار المسجد ، وحده إلى أربعين داراً ، وقد ورد أنه لا صلاة مكتوبة لجار المسجد - في حال صحته وفراغه من الأعذار - إلا في المسجد<sup>(٤)</sup>. وقيل : بيان الصلاة في المسجد فرادى أفضل من الصلاة في غيره جماعة.

وأما النافلة ، ففضلها في السر عليها علانية كفضل الفريضة على النافلة<sup>(٥)</sup>. كما إن الأفضل للمرأة أن تصلي في بيتها ، وقد ورد أن خير مساجد النساء البيوت<sup>(٦)</sup>. وإن صلاة المرأة وحدها في بيتها كفضل صلاتها في المجمع خمساً وعشرين درجة<sup>(٧)</sup>. وإن صلاتها في مخدعها<sup>(٨)</sup> ، أفضل من صلاتها في بيتها ، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في الدار<sup>(٩)</sup>.

ثم إن صلاة الرجل في المسجد الأعظم الذي يكثر اختلاف عامة أهل

(١) ثواب الاعمال : ٢١٢ باب ثواب الصمت والمشي إلى بيت الله عز وجل حديث ١.

(٢) عقاب الاعمال : ٣٤٠ باب يجمع عقوبات الاعمال حديث ١.

(٣) الكافي : ٤٨٩ / ٣ باب النوادر حديث ١٤.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٢٦ باب ٢ حديث ١.

(٥) الوسائل : ٣ / ٥٥٥ باب ٦٩ حديث ٧.

(٦) وسائل الشيعة : ٣ / ٥١٠ باب ٣٠ حديث ٣.

(٧) وسائل الشيعة : ٣ / ٥١٠ باب ٣٠ حديث ٥.

(٨) المخدع : البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير . مجمع البحرين [ منه (قدس سره) ].

(٩) الفقيه : ١ / ٢٥٩ باب ٥٦ حديث ١١٧٨.

البلد إليه بهاة صلاة ، وفي مسجد القبيلة الذي لا يأتيه إلا طائفة من الناس كمساجد محاليل البلد ومساجد القرى بخمس وعشرين صلاة ، وفي مسجد السوق الذي لا يأتيه غالباً إلا أهل السوق بإثنين عشر صلاة<sup>(١)</sup>.

## [ فضل المساجد العظام ]

وأما المساجد العظام فلها فضائل زائدة :

## [ المسجد الحرام ]

فمنها : المسجد الحرام ، وفضله عظيم ، وقد ورد إن من صلى فيه صلاة مكتوبة قبل الله كل صلاة صلاتها منذ يوم وجبت عليه الصلاة ، وكل صلاة يصليها إلى أن يموت<sup>(٢)</sup>. وإن نافلة فيه تعدل عمرة مبروره ، والفرضية فيه تعدل حجة متقبلة<sup>(٣)</sup>. وإن صلاة فيه أفضل من مائة ألف صلاة في غيره من المساجد<sup>(٤)</sup>، بل ورد إن الصلاة فيه تعدل ألف ألف صلاة<sup>(٥)</sup> ، وأفضل مواضعه الخطيم - ما

(١) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٥١ باب ٦٤ حديث ٢.

(٢) الفقيه : ١ / ١٤٧ باب ٣٧ حديث ٦٨٠.

(٣) مستدرك الوسائل : ١ / ٢٣٧ باب ٤١ حديث ١ ، والفقـيـه : ١ / ١٤٨ حديث ٦٨٣.

(٤) ثواب الاعمال : ٤٩ باب ثواب الصلاة في المسجد الحرام حديث ١ ، والفقـيـه : ١ / ١٤٧ باب ٣٧ حديث ٦٧٩.

(٥) كامل الزيارات : ٢٠ باب ٤ حديث ٢ ، بسنده عن مرازم ، قال : سـأـلـتـ أـبـاـ عـبـدـاـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـنـ الصـلـاةـ فـيـ مـسـجـدـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ فـقـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ : صـلـاةـ فـيـ مـسـجـدـيـ تـعـدـ أـلـفـ صـلـاةـ فـيـ غـيرـهـ ، وـصـلـاةـ فـيـ مـسـجـدـ الحـرـامـ تـعـدـ أـلـفـ صـلـاةـ فـيـ مـسـجـدـيـ ..ـ الحـدـيـثـ .

بين الحجر وباب البيت - تم مقام إبراهيم ، ثم الحجر . ثم ما دنا من البيت<sup>(١)</sup> .  
وسمى الحطيم حطيم لأن الناس يحطم بعضهم بعضاً هناك . وورد إنه أفضل بقعة  
على وجه الأرض ، وهو الموضع الذي تاب الله فيه على آدم<sup>(٢)</sup> .  
ولا تكره صلاة الفريضة في الحجر ، وليس شيء منه من الكعبة<sup>(٣)</sup> .

### [ مسجد الخيف ]

ومنها : مسجد الخيف<sup>(٤)</sup> بمني ، فقد ورد أن من صلى فيه مائة ركعة قبل  
أن يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاماً ، ومن سبح الله فيه مائة تسبيحة كتب  
له كأجر عتق رقبة ، ومن هلل الله فيه مائة تهليلة عدلت أجراً لإحياء نسمة ، ومن  
حمد الله فيه مائة تحميقة عدلت خراج العراقيين يتصدق به في سبيل الله عزَّ  
وجلَّ<sup>(٥)</sup> .

### [ مسجد الرسول ]

ومنها : مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة المشرفة ، فقد  
ورد أن الصلاة فيه تعديل ألف صلاة في غيره<sup>(٦)</sup> . وفي خبر آخر تعديل عشرة آلاف

(١) الكافي : ٤ / ٥٢٥ باب فضل الصلاة في المسجد الحرام وأفضل بقعة فيه حديث ١.

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٣٩ باب ٥٣ حديث ٧.

(٣) كما صرَّح بذلك الفقهاء كما جاء في جواهر الكلام كتاب الحج.

(٤) قال الصادق عليه السلام : أنها سمى مسجد الخيف لأنَّه مرتفع من الوادي ، وما ارتفع عن  
الوادي يسمى خيفاً . [ منه (قدس سره) ] .

وسائل الشيعة : ٣ / ٥٣٤ باب ٥٠ حديث ١.

(٥) الفقيه : ١ / ١٤٩ باب ٣٦ حديث ٦٩٠.

(٦) كامل الزيارات : ٢١ باب ٤ حديث ٥.

صلاة فيها عدى المسجد الحرام من المساجد<sup>(١)</sup>. وأفضل أماكنه ما بين القبر والمنبر، فإنه روضة من رياض الجنة ، وأفضل منه الصلاة في بيت فاطمة سلام الله عليها<sup>(٢)</sup>.

### [ مساجد المدينة ]

ومنها : مساجد المدينة المشرفة كمسجد قبا ، فإنه المسجد الذي اسس على التقوى من أول يوم . [ ومشربة أم إبراهيم ] ومسجد الفضيغ [ وقبور الشهداء ] ، ومسجد الأحزاب، وهو مسجد الفتح<sup>(٣)</sup>.

---

(١) كامل الزيارات : ٢١ باب ٤ حديث ٣.

(٢) الكافي : ٤ / ٥٥٤ باب المنبر والروضة ومقام النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ٣ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ، ومنبري على ترعة من ترعة الجنة ، وقوائم منبري رأيت في الجنة ، قال : قلت : هي روضة اليوم ؟ قال : نعم ، إنَّه لوكشف الغطاء لرأيتم . وفي صفحة ٥٥٦ حديث ١٣ ، بسنده عن يونس بن يعقوب قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : الصلاة في بيت فاطمة عليها السلام أفضل أو في الروضة ؟ قال : في بيت فاطمة عليها السلام .

(٣) الكافي : ٤ / ٥٦٠ باب اتيان المشاهد وقبور الشهداء حديث ١ ، بسنده عن معاوية بن عمار قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : لا تدع اتيان المشاهد كلها ، مسجد قبا : فإنه المسجد الذي اسس على التقوى من أول يوم ، ومشربة أم إبراهيم ، ومسجد الفضيغ ، وقبور الشهداء ، ومسجد الأحزاب وهو مسجد الفتح . قال : وببلغنا أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان إذا أتى قبور الشهداء قال : السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقيبي الدار ، ول يكن فيما تقول عند مسجد الفتح « يا صريخ المكر و بين ، و يا مجيب دعوة المضطرين اكشف همي و غمي و كربني كما كشفت عن نبيك همه و غمه و كربه ، وكفيته هول عدوه في هذا المكان ». »

## [ مسجد الغدير ]

ومنها: مسجد الغدير، فان في الصلاة فيه فضلا سينا ميسرة المسجد<sup>(١)</sup>.

## [ مسجد براثا ]

ومنها : مسجد براثا بين بغداد والكاظمية، فان فيه فضلا كثيراً<sup>(٢)</sup>.

(١) الكافي : ٤ / ٥٦٦ باب مسجد غدير خم حديث ٢ ، بسنده عن حسان الجمال ، قال : حملت ابا عبدالله عليه السلام من المدينة الى مكة فلما انتهينا الى مسجد الغدير نظر الى ميسرة المسجد فقال : ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال : من كثت مولاه فعلى مولاه ، ثم نظر الى الجانب الآخر فقال : ذلك موضع فسطاط ابي فلان وفلان وسالم مولى ابي حذيفة وابي عبيدة الجراح ، فلما ان رأوه رافعاً يديه قال بعضهم لبعض : انظروا الى عينيه تدور كأنهما عيناً مجنون ، فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية ﴿ وَان يَكُادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَزْلَقُونَكُم بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ أَنَّهُ لِمَجْنُونٍ وَمَا هُوَ إِذَا ذُكِرَ لِلْعَالَمِينَ ﴾ .

(٢) الفقيه : ١ / ١٥١ باب ٣٧ حديث ٦٩٩ ، بسنده عن جابر بن عبد الله الانصاري انه قال : صلى بنا على عليه السلام براثاً بعد رجوعه من قتال الشراة ، ونحن زهاء مائة الف رجل ، فنزل نصراً من صومعته ، فقال : منْ عميد هذا الجيش ؟ فقلنا : هذا ، فاقبل اليه وسلم عليه ، فقال : يا سيدِي ! انت نبي ؟ فقال : لا ، النبي سيدِي ، قد مات ، قال : فانت وصي نبي ؟ قال : نعم ، ثم قال له : اجلس ، كيف سألت عن هذا ؟ قال : انا بنيت هذه الصومعة من اجل هذا الموضع - وهو براثا - وقرأت في الكتب انه لا يصلى في هذا الموضع بهذا الجمع الا نبي او وصي نبي ، وقد جئت اسلم ، فأسلم وخرج معنا الى الكوفة ، فقال علي عليه السلام : فمن صلى هنا ؟ قال : صلى عيسى بن مريم عليه السلام وامه ، فقال له علي عليه السلام : أفالخبرك من صلى هنا ؟ قال : نعم ، قال: الخليل عليه السلام .

### [ مسجد بيت المقدس ]

ومنها : بيت المقدس ، فان الصلاة فيه تعدل الف صلاة<sup>(١)</sup>.

### [ مسجد الكوفة ]

ومنها : المسجد الأعظم بالكوفة ، فإن فضله عظيم ، وإن روضة من رياض الجنة ، صلى فيه ألف وسبعون نبياً ، وألف وصي ، وفيه عاصموسى ، [ وشجرة يقطين ] وخاتم سليمان ، ومنه فار التنور ، ونجرت السفينة ، وهو صرة بابل ، وبجمع الأنبياء<sup>(٢)</sup>. والصلاحة فيه بالف صلاة ، والنافلة فيه بخمسائة صلاة ، وإن الجلوس فيه - بغير تلاوة ولا ذكر - لعبادة<sup>(٣)</sup>. وإن صلاة فريضة فيه تعدل حجة ، وصلاة نافلة فيه تعدل عمرة<sup>(٤)</sup> ، وميمنته ووسطه أفضل من ميسره ، لما

(١) المحسن : ٥٥ باب ٦٦ ثواب الصلاة في بيت المقدس حديث ٨٤.

(٢) الكافي : ٤٩٢ / ٣ باب فضل المسجد الاعظم بالكوفة ٣ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : نعم المسجد مسجد الكوفة ، صلى فيه الف نبي وألف وصي ، ومنه فار التنور ، وفيه نجرت السفينة ، ميمنته رضوان الله ، ووسطه روضة من رياض الجنة ، وميسره مكر ، فقلت لأبي بصير : ما يعني بقوله مكر ؟ قال : يعني منازل السلطان .

وفي ٤٩٣ حديث ٩ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : مسجد كوفة روضة من رياض الجنة ، صلى فيه الف نبي وسبعوننبياً ، وميمنته رحمة ، وميسره مكر ، فيه عاصموسى ، وشجرة يقطين ، وخاتم سليمان ، ومنه فار التنور ، ونجرت السفينة ، وهي صرة بابل ، وبجمع الانبياء عليهم السلام .

والمؤلف قدس سره جمع بين الروايتين تقريباً.

(٣) الكافي : ٤٩٠ / ٣ باب فضل المسجد الاعظم بالكوفة وفضل الصلاة فيه حديث ١.

(٤) الكافي : ٤٩١ / ٣ باب فضل المسجد الاعظم بالكوفة وفضل الصلاة فيه حديث ٢ ، بسنده =

ورد من أن ميمنته رحمة ، ووسطه روضة ، وميسرته مكر ، يعني منازل السلاطين كما في خبر ، والشياطين كما في آخر<sup>(١)</sup>.

ويستحب قصده ولو من بعيد ، وقد قصده السجاد عليه السلام من المدينة<sup>(٢)</sup>. وورد أنه لو علم الناس ما فيه لأتوه ولو حبوا<sup>(٣)</sup>. وقال أمير المؤمنين

= عن أبي عبدالله عليه السلام قال : جاء رجل الى أمير المؤمنين صلوات الله عليه وهو في مسجد الكوفة ، فقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ، فرد عليه ، فقال : جعلت فداك أني اردت المسجد الاقصى فاردت ان اسلم عليك واودعك ، فقال له : واي شيء أردت بذلك ؟ فقال : الفضل جعلت فداك ، قال : فبع راحلتك وكل زادك ، وصل في هذا المسجد ، فان الصلاة المكتوبة فيه حجّة مبرورة ، والنافلة عمرة مبرورة ، والبركة فيه على اثنى عشر ميلا يمينه يمن ويساره مكر . وفي وسطه عين من دهن وعين من لبن وعين من ماء شراب للمؤمنين ، وعين من ماء طهر للمؤمنين ، منه سارت سفينة نوح ، وكان فيه نسر ويعوث ويعوق ، وصلني فيه سبعون نبيا وسبعون وصيّاً انا احدهم - وقال بيده في صدره - ما دعا فيه مكر وبمسألة في حاجة من الحاجات الا اجا به الله وفرج عنه كربته .

اقول : المكر المصرح به في الحديث لعل سوق الكوفة كان في يسار المسجد ، او ان منزل الولاة والسلطان كان على يسار المسجد فتفحص.

(١) الكافي : ٤٩٢ / ٣ باب فضل المسجد الاعظم بالковفة وفضل الصلاة فيه حديث ٣.

(٢) الكافي : ٨ الروضة / ٢٥٥ حديث ٣٦٣ ، بسنده عن أبي حمزة قال : ان اول ما عرفت على بن الحسين عليهما السلام اني رأيت رجلا دخل من باب الفيل فصل اربع ركعات فتبعته حتى اتي بشر الزكاة [ خ . ل : بشر الركوة ] وهي عند دار صالح بن علي ، واذا بناقتين معقولتين ومعهما غلام اسود ، فقلت له : من هذا ؟ فقال : هذا علي بن الحسين عليهما السلام ، فدنوت اليه فسلمت عليه وقلت له : ما اقدمك بلادا قتل فيها ابوك وجداك ؟ ! فقال : زرت ابي وصلت في هذا المسجد ، ثم قال : ها هو ذا وجهي صلى الله عليه .

(٣) كامل الزيارات : ٣١ باب ٨ حديث ١٣ ، بسنده قال ابو جعفر عليه السلام لا تدع يا ابا عبيدة الصلاة في مسجد الكوفة ولو اتيته حبوا ، فان الصلاة فيه بسبعين صلاة في غيره من المساجد .

عليه السلام : يا أهل الكوفة ! لقد حباكم الله [ خ ل : عز وجل ] بما لم يحب به أحداً ، من فضل مصلاتكم بيت آدم عليه السلام وبيت نوح ، وبيت ادريس ، ومصلى إبراهيم الخليل ، ومصلى أخي الخضر عليهم السلام ومصلي ، وإن مسجدكم هذا لأحد المساجد الأربعة التي اختارها الله عز وجل لأهلهما ، وكأني به قد أتي [ خ . ل : به ] يوم القيمة في ثوبين أبيضين يتشبه بالمحرم ، ويشفع لأهله ولمن يصلى فيه فلا ترد شفاعته ، ولا تذهب الأيام واللليالي حتى ينصب الحجر الأسود فيه ، ول يأتي زمان يكون مصلى المهدى عجل الله تعالى فرجه من ولدي ، ومصلى كل مؤمن ، ولا يبقى على الأرض مؤمن إلا كان به أو حن قلبه إليه ، فلا تهجروه ، وتقربوا إلى الله عز وجل بالصلاه فيه ، وأرغبوا [ خ . ل : إليه ] في قضاء حوائجكم ، فلو يعلم الناس ما فيه من البركة لأتوا من أقطار الأرض ولو حبواً على الثلج <sup>(١)</sup>.

ويستحب فيه صلاة الحاجة ، بما يأتي في باب صلوات الحاجة إن شاء الله تعالى <sup>(٢)</sup>.

### [ مسجد السهلة ]

ومنها : مسجد السهلة ، فإن فيه بيت إبراهيم عليه السلام الذي كان يخرج منه إلى العالقة ، وفيه بيت ادريس عليه السلام الذي كان يخيط فيه ، وفيه صخرة خضراء فيها صورة جميع النبيين عليهم السلام ، وتحت الصخرة الطينة التي خلق الله منها النبيين ، وفيها المعراج ، وهو الفاروق الأعظم <sup>(٣)</sup>. [ خ .

(١) الفقيه ١ / ١٥٠ باب ٣٧ حديث ٦٩٧ .

(٢) مصباح الزائر الفصل الخامس . ذكر صلاة الحاجة في مسجد الكوفة.

(٣) في الاصل : الفارق الاعظم .

ل: موضع منه [ وهو مَر الناس ، وهو من كوفان ، وفيه مناخ الخضر عليه السلام، وفيه ينفع في الصور وإليه المحشر ، ويحشر من جانبه سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب<sup>(١)</sup> ، وما بعث الله نبياً إِلَّا وقد صَلَّى فِيهِ<sup>(٢)</sup> ، والمقيم فيه كالمقيم في فساط رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup> ، وما من مؤمن ولا مؤمنة إِلَّا وقلبه يَحْنَ إِلَيْهِ<sup>(٤)</sup> ، وما من يوم وليلة إِلَّا الملائكة يأوون إِلَيْهِ ويعبدون الله فِيهِ<sup>(٥)</sup> ،

---

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٦ باب ٣٩ حديث ٤ ، بتصرف ، وفي آخر الحديث : اولئك الذين افلج الله حجتهم وضاعف نعمهم ، فهم المستبكون الفائزون القانتون ، يحبون ان يدرأوا عن انفسهم ، يحلون بعدل الله عن لقائه [ خ . ل : ويخافون عدل الله عند لقائه ] واسرعوا في الطاعة فعملوا ، وعلموا ان الله بها يعلمون بصير ، ليس عليهم حساب ولا عذاب ، يذهب الضغْن ، يظهر المؤمنين ..

(٢) التهذيب : ٦ / ٣١ باب ١٠ حديث ٥٧ ، بسنده عن ابي بكر الحضرمي ، عن ابي جعفر الباقر عليه السلام قال : قلت له : اي البقاع افضل بعد حرم الله وحرم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ؟ فقال : الكوفة يا ابا بكر ، هي الزَّكِيَّة الطاهرة ، فيها قبور النَّبِيِّنَ الرَّسُولِيِّنَ وغير المرسلين ، والوصياء الصادقين ، وفيها مسجد سهيل الذي لم يبعث الله نبياً إِلَّا وقد صَلَّى فِيهِ ، وفيها يظهر عدل الله ، وفيها قائمه والقوام من بعده ، وهي منازل النَّبِيِّنَ والوصياء والصالحين .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٦ باب ٣٩ حديث ٣ ، بسنده عن ابي بصير ، عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال : يا ابا محمد ! كأنني ارى نزول القائم عليه السلام في مسجد السهلة بأهله وعياله . قلت : يكون منزله ؟ قال : نعم ، هو منزل ادريس عليه السلام ، وما بعث الله نبياً إِلَّا وقد صَلَّى فِيهِ ، والمقيم فيه كالمقيم في فساط رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وما من مؤمن ولا مؤمنة إِلَّا وقلبه يَحْنَ إِلَيْهِ ، وما من يوم ولا ليلة إِلَّا وملائكة يأوون الى هذا المسجد يعبدون الله فيه ، يا ابا محمد ! اما اني لو كنت بالقرب منكم ما صَلَّيت صلاة إِلَّا فيه ، ثم اذا قام قائمنا عليه السلام انتقم له ورسوله ولنا اجمعين .

(٤) الحديث المتقدم وفي المتن : اليها، بدلاً من : أليه.

(٥) الحديث السالف - ايضا - .

ومنه يظهر عدل الله ، وفيه يكون قائمه والقوام من بعده<sup>(١)</sup> ، ومن دعى الله فيه بما أحب قضى له حوانجه ، ورفعه يوم القيمة مكاناً علياً إلى درجة إدريس عليه السلام ، وأجاره من مكره الدنيا ومكائد أعدائه<sup>(٢)</sup>.

وورد في عدة أخبار عنهم عليهم السلام إنّ من أتاه وصلّى فيه ركعتين ثم استجear بالله لا جاره سنة<sup>(٣)</sup> . وفي رواية أخرى : عشرين سنة<sup>(٤)</sup> . وفي ثالثة : إن من صلّى فيه ركعتين زاد الله في عمره سنتين<sup>(٥)</sup> . وفي عدة أخبار آخر عنهم عليهم السلام أنه ما أتاه مكروب قط فصلّى فيه بين العشاءين ودعا الله عز وجل إلا فرج الله كربته<sup>(٦)</sup> .

وقد أشتبه الأمر على الشيعة الأطهار اليوم فخطبوا بين هاتين الطائفتين، وأستقر عملهم على الإتيان بصلة الاستجارة بين العشاءين وزادوا تقييدها بليلة الأربعاء ، والأخبار على كثرتها خالية عن التقييد بليلة الأربعاء، ويعزى إلى ابن طاووس قوله سره أنه قال : الأولى الإتيان بها ليلة الأربعاء ، ولم نقف على مستند له ، والحق إن صلة الاستجارة لا تقييد بليل ولا نهار ، ولا بها بين العشاءين ولا بغير ذلك ، وإنها تصح في كل يوم وليلة ، وكلّ ساعة ودقيقة ، وإن صلة المكروب موردها ما بين العشاءين ، فلا تذهب.

(١) التهذيب : ٦ / ٣١ باب ١٠ حديث ٥٧.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٦ باب ٣٩ حديث ١.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٦ باب ٣٩ حديث ٤.

(٤) الكافي : ٣ / ٤٩٥ باب مسجد السهلة حديث ٣.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٧ باب ٣٩ حديث ٨.

(٦) التهذيب : ٦ / ٣٨ باب ١٠ حديث ٧٧.

[ مسجد صعصعة ]

ومنها : مسجد صعصعة بالكوفة ، فإن فيه فضلاً<sup>(١)</sup> .  
ويطلب شرح أعمال المساجد المذكورة من الكتب المعدة لذلك إن شاء  
الله تعالى.

---

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٤١ باب ٥٤ التوادر حديث ١١ و ١٣ .



## الفصل الرابع

### في آداب الأكل والشرب ومتعلقاتهما

وفيه مقامات :

الأول : يجب الأكل والشرب عند الضرورة إليهما ، وينبغي الاقتصار في الأكل - سيما لصاحب الأوجاع والتخم والمزاج الضعيف - على لقمة الصباح والغداء والعشاء ، وعدم الأكل بينها ، وقد ورد أن لقمة الصباح مسماً للبدن ، وورد استحباب أكل شيء ولو خبزاً وملحاً قبل الخروج من المنزل ، فإنه أعز للمؤمن وأقضى حاجته<sup>(١)</sup>. وورد أن في الأكل بين الأكلات المزبورة فساد البدن<sup>(٢)</sup>.

ويستحب العشاء ولو بلقمة من خبز ، ولو بشربة من ماء ، فإنه قوة

---

(١) المحسن : ٤٤٩ باب ٤٨ نوادر في الطعام حديث .٣٥٥

(٢) المحسن : ٤٢٠ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث .١٩٦

للبُجُسْمِ . وصالح للجماع<sup>(١)</sup> ، ويتأكد الاستحباب في حق الكهل - وهو من تجاوز الثلاثين - والشيخ<sup>(٢)</sup> - وهو من تجاوز الأربعين<sup>(٣)</sup> - . وينبغي للرجل إذا أَسْنَ أن لا يبيت إِلَّا وجوفه ممتلئ من الطعام<sup>(٤)</sup> - يعني امتلاء غير مكروه - .

ويكره ترك العشاء سبباً ليلتي السبت والأحد متواقيتين ، فإن من تركه فيما ذهبت منه قوّة لا ترجع إليه أربعين يوماً<sup>(٥)</sup> . وورد أن في ترك العشاء خراب البدن<sup>(٦)</sup> ، وإن ينقص قوّة لا تعود إليه<sup>(٧)</sup> ، وإن طعام الليل أَنْفَع من طعام النهار<sup>(٨)</sup> ، وإن في الجسد عرقاً يقال له: عرق العشاء ، فإذا ترك الرجل العشاء لم يزل يدعُ عليه ذلك العرق حتى يصبح ، يقول : أَجَاعَكَ الله كَمَا أَجْعَنِي ، وأَظْهَاكَ الله كَمَا ظَمَأْتِي<sup>(٩)</sup> .

ويستحب البكور في الغداء ، فإنه يطيل العمر<sup>(١٠)</sup> ، وكون العشاء بعد

(١) المحسن : ٤٢١ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ١٩٩ و ٢٠٢ ، وصفحة ٤٢٣ باب ٢٦ حديث ٢١١.

(٢) الشيخ هو من جاوز سنّه أربعين سنة ، والشاب من تجاوز البلوغ إلى ثلاثين سنة ، وما بينها كهل ، فالشيخ فوق الكهل . مجمع البحرين باب ما آخره الخامسة .

(٣) المحسن : ٤٢٢ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ٢٠٥ و ٢٠٧ و ٢٠٨ .

(٤) المحسن : ٤٢٢ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ٢٠٥ ، والكافي : ٦ / ٢٨٨ باب فضل العشاء وكراهة تركه حديث ٣ .

(٥) المحسن : ٤٢٢ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ٢٠٩ .

(٦) المحسن : ٤٢٢ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ٢٠٣ ، والكافي : ٦ / ٢٨٨ باب فضل العشاء وكراهة تركه حديث ١ .

(٧) المحسن : ٤٢٣ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ٢١٠ .

(٨) الكافي : ٦ / ٢٨٩ باب فضل العشاء وكراهة تركه حديث ١١ .

(٩) الكافي : ٦ / ٢٨٩ باب فضل العشاء وكراهة تركه حديث ١٢ .

(١٠) طب الإمام عليهم السلام : ٧٣ .

صلوة العشاء ، فإنه عشاء النبيين والأئمة صلوات الله عليهم أجمعين<sup>(١)</sup>.  
ويكره الأكل في حال الجنابة ، لأنه يورث الفقر ، وبخاف عليه من  
البرص<sup>(٢)</sup> . وتحف الكراهة أو ترتفع بغسل اليدين والممضضة ، وأفضل من ذلك  
الوضوء<sup>(٣)</sup> .

ويستحب غسل اليدين جمِيعاً قبل أكل الطعام وبعدة وإن لم يأكل إلا  
بإحداهما ، وقد ورد أنها يذيبان الفقر ، ويزيدان في الرزق ، وإن أوله ينفي الفقر ،  
وآخره ينفي الهم<sup>(٤)</sup> . وإن من غسل يده قبل الطعام وبعدة عاش في سعة ، وعوفي  
من بلوئي جسده<sup>(٥)</sup> . وإن زيادة في العمر ، وإماتة للغمر<sup>(٦)</sup> [خ.ل : عن الثياب] ،  
وبجلو البصر<sup>(٧)</sup> . ولا فرق بين كون الطعام مائعاً كالمرق أو غير مائع كالخبز  
ونحوه ، ولا بين كونه يباشر بيده أو باللة كالملعقة . وينبغي عدم مسح اليد من  
الغسل قبل الطعام بالمنديل . والأكل قبل أن تتبiss ، فإنه لا تزال البركة في  
الطعام ما دامت النداوة في اليد<sup>(٨)</sup> .

(١) الكافي : ٦ / ٢٨٩ باب فضل العشاء وكراهيَّة تركه حديث ٧.

(٢) الفقيه : ١ / ٤٧ باب ١٩ حديث ١٧٨ ، قال : وروي ان الاكل على الجنابة يورث الفقر .

والكافى : ٣ / ٥١ باب الجنب يأكل ويشرب حديث ١٢ ، وفيه : ولا بأس ان يتور الجنب

ويتحجج ويذبح ولا يذوق شيئا حتى يغسل يديه ويتممضض ، فإنه يخاف منه الوضع .

(٣) الفقيه : ١ / ٤٧ باب ١٩ حديث ١٧٩.

(٤) الكافي : ٦ / ٢٩٠ باب الوضوء قبل الطعام حديث ٢ و ٥.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٠ باب الوضوء قبل الطعام حديث ١.

(٦) والغمر - بالتحريك - الدسم والزهوة من اللحم ، ومنه الحديث : لا يبيتن احدكم ويده غمرة  
مجموع البحرين.

(٧) الكافي : ٦ / ٢٩٠ باب الوضوء قبل الطعام وبعدة حديث ٣.

(٨) الكافي : ٦ / ٢٩١ باب التمدد ومسح الوجه بعد الوضوء حديث ١.

ويستحب أن يبدأ صاحب الطعام في الضيافة قبل الضيف بغسل اليد قبل الطعام ، ثم من على يمينه ، ثم يدور عليهم إلى الأخير . وفي الفصل الأخير يبدأ بمن على يسار صاحب المنزل أو يسار باب المجلس ، ويكون صاحب الطعام آخر من يغسل<sup>(١)</sup> . ويستفاد من بعض المراسيل أن مراعاة الترتيب المذكور إنما هو حيث لا يكون في المجلس إمام أو فقيه عدل ، وإنّا بدأ بهما ، والله العالم . وكذا يستحب أن يبدأ صاحب الطعام بالأكل قبل الجميع ، ويكون هو آخر من يمتنع من الأكل<sup>(٢)</sup> . وكذا الحال في رئيس المجلس الذي يحتشمه أهل المجلس . ويستحب أن تجتمع غسالة الأيدي في إناء واحد عند تعدد الغاسلين ، لأنه أدعى للمحبة ، ويعزز الأخلاق<sup>(٣)</sup> .

ويستحب أن يدعوا إذا وضعت المائدة بين يديه بالتأثير، مثل قول : «اللهم هذا من منك ومن فضلك وعطائك ، فبارك لنا فيه ، وسُوْغناه ، وأرزقنا خلفاً إذا أكلناه فرّب محتاج إليه ، رزقت فأحسنت ، اللهم أجعلنا من الشاكرين »<sup>(٤)</sup> وقول : «سبحانك اللهم ما أحسن ما تبتلينا ، سبحانك اللهم ما أكثر ما تعطينا ، سبحانك اللهم ما أكثر ما تعافينا ، اللهم أسع علينا وعلى فقراء المؤمنين والمؤمنات وال المسلمين والمسلمات»<sup>(٥)</sup> .

ويستحب إن يجلس عند إرادة الأكل جلسة العبد ، ويأكل أكل العبيد من حيث التواضع<sup>(٦)</sup> . وورد أن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسَلَّمَ كان يجلس عند

(١) الكافي : ٦ / ٢٩٠ باب صفة الوضوء قبل الطعام حديث ١.

(٢) المحسن : ٤٤٩ باب ٤٨ نوادر الطعام حديث ٣٥٤.

(٣) المحسن : ٤٢٦ باب ٣٠ الوضوء قبل الطعام وبعده حديث ٢٢٩.

(٤) الكافي : ٦ / ٢٩٤ باب التسمية والتحميد والدعا على الطعام حديث ١٢.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٣ باب التسمية والتحميد والدعا على الطعام حديث ٨. باختلاف مع المتن.

(٦) المحسن : ٤٥٦ باب ٥١ باب الأكل متكتأً حديث ٣٨٦ ، بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام =

الأكل على نحو جلوس الشهد ، وكان يضع ركبته اليمنى على اليسرى ، وظاهر رجله اليمنى على باطن رجله اليسرى<sup>(١)</sup>.

ويكره الأكل على السرير ، والتربيع أيضاً - بوضع أحدى الرجلين على فخذ الأخرى - ومنبطحاً على البطن ، ومتكئاً على الظهر ، أو أحد الشقين كما يصنعه الملوك والمتكبرون<sup>(٢)</sup> ، ولا بأس بالاعتبار على اليسرى ، بل لا يبعد استحبابه<sup>(٣)</sup>.

ويكره الأكل في السوق<sup>(٤)</sup> ، وأما ماشياً فقد ورد النهي عنه<sup>(٥)</sup> ، وورد صدوره منهم عليهم السلام<sup>(٦)</sup> ، وحيث أن الفعل محمل ، فلعل ما صدر منهم

= قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم يأكل أكل العبد ، ويجلس جلوس العبد ، ويعلم انه عبد . انظر: الكافي : ٦ / ٢٧٢ باب الأكل متكتأً حديث ١.

(١) مكارم الأخلاق : ٢٧.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٧١ باب الأكل متكتأً حديث ٤ و ٧ و ٨.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٧١ باب الأكل متكتأً حديث ٥ ، بسنده عن الفضيل بن يسار قال : كان عباد البصري عند أبي عبد الله عليه السلام يأكل فوضع أبو عبد الله عليه السلام يده على الأرض ، فقال له عباد : اصلاحك الله ! أما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم نهى عن هذا ، فرفع يده فاكل ، ثم اعادها ايضاً فقال له ايضاً فرفعها ، ثم اكل فاعادها ، فقال له عباد ايضاً ، فقال له أبو عبد الله عليه السلام : لا والله ما نهى رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم عن هذا قطّ .

ولعل من فعل الإمام عليه السلام استفيد الاستحباب مع ان الفعل اعمّ ، والله العالم.

(٤) السرائر : ٤٦٩ - الطبعة الحجرية - .

(٥) المحسن : ٤٥٩ باب ٥٢ الأكل ماشياً حديث ٢٠٠ ، بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا تأكل وانت ماش الآ ان تضطر الى ذلك .

(٦) المحسن : ٤٥٨ باب ٥٢ الأكل ماشياً حديث ٣٩٨ .

عليهم السلام كان في مقام الضرورة<sup>(١)</sup> ، فالأولى تركه عند عدم الضرورة . ويستحب عند الشروع في الأكل التسمية ، فإن من سُمِّيَ بعد عنه الشيطان ، ولم يسأل عن نعيم ذلك ، ومن لم يُسْمِيْ أكل الشيطان معه<sup>(٢)</sup> . وورد أنه إذا وضعت المائدة حفّها أربعة آلاف ملك ، فإذا قال العبد : بسم الله ، قالت الملائكة : بارك الله عليكم في طعامكم ، ثم يقولون للشيطان : أخرج يا فاسق لا سلطان لك عليهم ، فإذا فرغوا فقالوا : الحمد لله ، قالت الملائكة : قوم أنعم الله عليهم فأدّوا شكر ربهم ، وإذا لم يُسْمُوا قالت الملائكة للشيطان : ادن يا فاسق فكل معهم ، فإذا رفعت المائدة ولم يذكروا أسم الله عليها ، قالت الملائكة : قوم أنعم الله عليهم فنسوا ربهم<sup>(٣)</sup> .

ويستحب أن يُسْمِيْ عند أكل كل لون على انفراده ، وعلى كل لقطة<sup>(٤)</sup> . وقد ضمن أمير المؤمنين عليه السلام لمن سُمِّيَ عند أكل الطعام أن لا يضره ، فقيل له : قد سميت وضرني ، فقال : لعلك أكلت ألواناً فسميت على بعضها دون بعض<sup>(٥)</sup> .

ويستحب إعادة التسمية عند قطعها بالكلام ، ولو قال : بسم الله على أوله وأخره ، قيل : أجزأ<sup>(٦)</sup> . ولو نسي التسمية في الابتداء أستحب له ذلك حيثما ذكر ، بقول : بسم الله على أوله وأخره ، فإنه إذا سُمِّيَ عند التذكر تقياً الشيطان

(١) او لبيان اصل الم gioz

(٢) المحاسن : ٤٣٢ باب ٣٤ القول قبل الطعام وبعده حديث ٢٥٩ وحديث ٢٦٥.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٩٢ باب التسمية والتحميد والدعا على الطعام حديث ١.

(٤) المحاسن : ٤٣٨ باب ٣٥ حديث ٢٨٨.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٥ باب التسمية والتحميد والدعا على الطعام حديث ١٨ و ١٩.

(٦) الكافي : ٦ / ٢٩٥ باب التسمية والتحميد والدعا على الطعام حديث ٢٠.

ما أكل ، وأستقل الإنسان بالطعام<sup>(١)</sup>.

ويستحب التحميد بعد التسمية ، فقد ورد أن من قال عند رفع اللقمة :

بسم الله والحمد لله رب العالمين ، ثم وضع اللقمة في فيه ، غفر الله له ذنبه قبل أن تصير اللقمة إلى فيه<sup>(٢)</sup>.

ويستحب عند إرادة الأكل أن يقول : « اللهم إني أسألك خير الاسماء ملء الأرض والسماء الرحمن الرحيم الذي لا يضر معه داء »<sup>(٣)</sup>. وإذا خاف من أكل شيء قال : « بسم الله خير الاسماء ، بسم الله ملء الأرض والسماء الرحمن الرحيم الذي لا يضر مع اسمه شيء ولا داء » ، ويأكل فإنه لا يضر مع هذا الدعاء شيء<sup>(٤)</sup>.

ويكره رد السائل بعد حضور الطعام<sup>(٥)</sup>.

وينبغي عند أكل طعام ذي رائحة إطعام من يشم رائحته<sup>(٦)</sup>.

ويستحب الابتداء عند الأكل بالملح أو الخل ، والختم بشيء منها أو بهما ، أو الابتداء بالملح والختم بالخل . وقد ورد أن من أفتتح طعامه بالملح وختم به عوفي من اثنين وسبعين نوعاً من أنواع البلاء ، منها الجنون والجذام والبرص<sup>(٧)</sup> ووجع الحلق والاضراس ووجع البطن<sup>(٨)</sup> . وان الناس لو علموا ما في الملح

---

(١) الكافي : ٦ / ٢٩٤ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ١١.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٩٣ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ٧.

(٣) المحسن : ٤٣٨ باب ٣٥ حديث ٢٨٩.

(٤) الكافي : ٦ / ٣١٨ باب الشواء والكباب والرزوقي حديث ١.

(٥) المحسن : ٤٢٣ باب ٢٨ حق المائدة حديث ٢١٣.

(٦) لم اعثر على روایة بها ذكره المؤلف قدس سره ، ولكن الاعتبار برعاية حال الفقراء يساعد له.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٢٦ باب فضل الملح حديث ٢.

(٨) المحسن : ٥٩٣ باب ١٩ الملح حديث ١١٠.

لاختاروه على الترائق المجرّب<sup>(١)</sup>. وإن من ذر الملح على أول لقمة فأكلها استقبل الغنى<sup>(٢)</sup> ، وإن الله وملائكته يصلّون على خوان عليه خلّ وملح<sup>(٣)</sup> . وورد أن البدأة بالخل ليشد الذهن ، ويزيّد في العقل<sup>(٤)</sup> . وورد أنهم عليهم السلام كانوا يبدأون بالملح ويختّمون بالخل<sup>(٥)</sup> .

ويستحب الأكل باليمين مع الاختيار دون الشمال ودونها<sup>(٦)</sup> . نعم ورد أن شيئاً يؤكّلان باليدين جمِيعاً : العنْب والرمان<sup>(٧)</sup> .

ويستحب تصغير اللّقمة ، وإجاده المضغ ، وقلة النظر في وجوه الناس<sup>(٨)</sup> ، وخلع النعل عند الأكل<sup>(٩)</sup> ، وعدم الأكل إلا مع الجوع<sup>(١٠)</sup> ، بل يكره الأكل على الشبع وعدم الجوع ، لأنّه يورث البرص<sup>(١١)</sup> والحمّاقة والبله . وعن أمير المؤمنين عليه السلام أَنَّه قال للحسن عليه السلام : ألا أعلمك أربع خصال تستغنى بها عن الطّب ؟ قال : بلى ، قال : لا تجلس على الطعام إلا وأنت جائع ،

(١) الكافي : ٦ / ٣٢٦ باب فضل الملح حديث ٤.

(٢) المحسن : ٥٩٤ باب ١٩ فضل الملح حديث ١١٣.

(٣) المحسن : ٤٨٧ باب الخل ٧١ حديث ٥٥٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٢٩ باب الخل حديث ٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٣٠ باب الخل حديث ١٢.

(٦) المحسن : ٤٥٦ باب ٥٠ الأكل والشرب بالشمال حديث ٣٨٣.

(٧) المحسن : ٥٥٦ باب ١٢٠ حديث ٩١٤.

(٨) الوسائل : ٢ / ٢٨٣ باب ١١٢ حديث ١.

(٩) المحسن : ٤٤٩ باب ٤٧ حديث ٣٥١ ، بسنده قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أخلعوا نعالكم عند الطعام ، فإنه سنة جليلة ، وأروح للقدمين .

(١٠) الخصال : ١ / ٢٢٨ باب أربع خصال يستغنى بها عن الطّب حديث ٦٧.

(١١) الكافي : ٦ / ٢٦٩ باب كراهة كثرة الأكل حديث ٧.

ولا تقم عن الطعام إلا وأنت تستهيه ، وجود المضغ ، وإذا نمت فإعرض نفسك على الخلاء ، فإذا أستعملت هذا أستغنىت عن الطب<sup>(١)</sup>.

ويستحب طول الجلوس على المائدة ، فإنه لا يحسب من العمر ، والحمد والشكر في الأثناء ، ورفع الصوت بذلك ، وترك أستعجال الذي يأكل وإن كان عبداً<sup>(٢)</sup> ، وكذا محادثه المانعة من<sup>(٣)</sup> الأكل لا مطلق الكلام كما يزعم ، غايته اقتضاء الكلام تجديد التسمية كما مرّ.

ويكره الأكل من رأس الثريد ، ويستحب الأكل من جوانبه وما يليه لا مما في قدام غيره<sup>(٤)</sup>.

ويستحب الأكل بثلاث أصابع أقلّ ، وهي الإبهام والسبابة والوسطى<sup>(٥)</sup> ، وأفضل منه الأكل بالجميع ، بل بالكف . ويكره الأكل بالأصبعين فإنه أكل الشيطان<sup>(٦)</sup>.

(١) حديث الخصال المتقدم.

(٢) تحف العقول : ١٧٢ بسانده عن كميل بن زياد عن أمير المؤمنين عليه السلام - في وصيته له - قال : يا كميل ! احسن خلقك ، وابسط جليسك ، ولا تهمن خادمك . يا كميل ! إذا أنت أكلت فطول اكلك ليستوف [ خ . ل : يستوف ] من معك ، وترزق منه غيرك . يا كميل ! اذا استويت على طعامك فاحمد الله ما رزقك ، وارفع بذلك صوتك ، ليحمدك سواك ، فيعظم بذلك اجرك . يا كميل ! لا توفر معدتك طعاماً ، ودع فيها للماء موضعأ ، وللريح مجالا .

(٣) الشاغلة عن : خ . ل . [ منه ( قدس سره ) ].

(٤) الكافي : ٦ / ٣١٨ باب الثريد حديث ٩.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٧ باب نوادر حديث ٦ ، ومكارم الاخلاق : ٢٨ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام انه كان يجلس جلسة العبد ، ويضع يده على الارض ، ويأكل بثلاث اصابع ، وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يأكل هكذا ليس كما يفعل الجبارون احدهم يأكل باصبعيه ..

(٦) مكارم الاخلاق : ٢٨ .

ويكره دمي الفاكهة قبل استقصاء أكلها ، بل يتم أو يطعم الباقي  
محتاجاً<sup>(١)</sup>.

ويكره وضع منديل على الركبتين فوق التوب عند الأكل<sup>(٢)</sup>.

ويستحب مناولة المؤمن اللقمة والماء والحلواء ، وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا أكل لقم من بين عينيه ، وإذا شرب سقى<sup>(٣)</sup> من عن يمينه<sup>(٤)</sup>.  
وعن الصادق عليه السلام : إن من لقم مؤمناً لقمة حلاوة صرف الله عنه بها مرارة  
يوم القيمة<sup>(٥)</sup>.

ويستحب إذا حضر الخبز أن لا ينتظر به غيره ، وأكله إذا حضر قبل  
اللحم والأدام<sup>(٦)</sup>.

ويكره وضع الخبز تحت القصعة<sup>(٧)</sup> وشمّه وقطعه بالسكين<sup>(٨)</sup> ، بل يستحب  
كسره باليد<sup>(٩)</sup> . ويكره أيضاً قطعه بالسن ، وقد عدّ من مورثات الفقر ، وورد في  
بعض الاخبار عدم البأس بقطعه بالسكين عند عدم الأدام<sup>(١٠)</sup>.

ويكره أكل الطعام الحار جداً ، لأنّه ممحوق البركة ، وللشيطان فيه

(١) المحسن : ٤٤١ باب ٣٩ تقضي الفاكهة حديث ٣٠٤.

(٢) المحسن : ٤٥٠ باب ٤٨ نوادر في الطعام حديث ٣٦٤.

(٣) كذا في الرواية . وفي الاصل : لقم .

(٤) الكافي : ٦ / ٢٩٩ باب نوادر حديث ١٧.

(٥) ثواب الاعمال : ١٨١ ثواب من لقم مؤمناً لقمة حلاوة حديث ١.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٠٣ باب فضل الخبز حديث ٥.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٠٤ باب فضل الخبز حديث ١١.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٠٤ باب فضل الخبز حديث ١٣.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٠٤ باب فضل الخبز حديث ١٤.

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٠٣ باب فضل الخبز حديث ٩.

نصيب<sup>(١)</sup> ، بل يستحب تركه حتى يبرد لكن لا بالمرة<sup>(٢)</sup> ، بل يستحب اكله قبل ان تذهب حرارته بالكلية ، وذكر النار عند احساس حرارته<sup>(٣)</sup> . وقد ورد ان البركة في السخونة ، وان الطعام السخن اطيب<sup>(٤)</sup> .

ويكره النفح في الطعام والشراب ، سيما اذا كان معه من يخاف ان يعافه<sup>(٥)</sup> . وورد عدم البأس بالنفح على الطعام ليبرد<sup>(٦)</sup> ، واحتمل حمله على حال الاستعجال والضرورة .

ويكره التملي من المأكل ، لأن الله يبغض كثرة الأكل<sup>(٧)</sup> . وقد ورد ان أقرب ما يكون العبد الى الشيطان حين يملأ بطنه<sup>(٨)</sup> ، وما من شيء أبغض الى الله سبحانه من بطن مملوء ، وليس شيء أضر على قلوب المؤمنين من كثرة الأكل ، وانها تذهب بباء الوجه<sup>(٩)</sup> . وورد الامر بجعل ثلث البطن للطعام ، وثلث للشراب ، وثلث للنفس<sup>(١٠)</sup> . ولو وصل التملي الى حد الافراط حرم<sup>(١١)</sup> .

(١) المحسن : ٤٠٦ باب ١٣ الطعام الحار حديث ١١٧.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٢٢ باب الطعام الحار حديث ٢.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٢٢ باب الطعام الحار حديث ٥.

(٤) المحسن : ٤٠٦ باب ١٢ الطعام السخن حديث ١١٤.

(٥) الفقيه : ٤ / ٥ باب ١ بذكرة جل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ووسائل الشيعة : ١٦ / ٥١٨ باب ٩٢ حديث ٢.

(٦) وسائل الشيعة : ١٦ / ٥١٨ باب ٩٢ حديث ٢.

(٧) الكافي : ٦ / ٢٦٩ باب كراهة كثرة الأكل حديث ٤.

(٨) المحسن : ٤٣٩ باب ٣٧ بذكرة الاقتصاد في الأكل ومقداره حديث ٢٩٧ ، والكافى : ٦ / ٢٧٠ بذكرة كراهة كثرة الأكل حديث ١١.

(٩) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ٨١ بذكرة ٢ حديث ٩.

(١٠) الكافي : ٦ / ٢٦٩ باب كراهة كثرة الأكل حديث ٩.

(١١) وذلك لأن الافراط في التملي وكثرة الأكل يوجب الاضرار بالنفس وهو محظوظ شرعاً.

ويكره ارتكاب ما يورث التخمة ، فقد ورد ان كل داء من التخمة إلا الحمى فانها ترد وروداً<sup>(١)</sup>.

ويستحب التحميد عند الشبع من الطعام ، فان من فعل ذلك لم يسأل عن نعيم ذلك<sup>(٢)</sup> . وورد ان ما من رجل يجمع عياله ويضع مائدة ، فيسمون في أول طعامهم ويحمدون في آخره ، فترفع<sup>(٣)</sup> المائدة حتى يغفر لهم<sup>(٤)</sup> .

وورد استحباب ان يقول : « الحمد لله الذي يُطْعِمُ ولا يُطْعَمُ »<sup>(٥)</sup> .

ويستحب إذا رفعت المائدة الدعاء بالتأثير وهو قول : « الحمد لله الذي حملنا في البر والبحر ، ورزقنا من الطيبات، وفضلنا على كثير من خلق [خلقه] تفضيلاً»<sup>(٦)</sup> ، الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكفانا وأيدنا وأوانا وأنعم علينا وأفضل ، الحمد لله الذي يُطْعِمُ ولا يُطْعَمُ»<sup>(٧)</sup> وقول : « الحمد لله هذا منك ومن محمد صلى الله عليه وآلله وسلم»<sup>(٨)</sup> وقول: «الحمد لله الذي أشبعنا في جائعين، وأروانا في ضائمين، وأوانا في ضائعين»<sup>(٩)</sup> ، وحملنا في راجلين، وأمننا في خائفين، وأخدمنا في عانين»<sup>(١٠)</sup> وقول:

(١) الكافي : ٦ / ٢٦٩ باب كراهة كثرة الأكل حديث ٨.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٩٣ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ٦.

(٣) خ . ل : فلا ترفع . وهو الظاهر . [ منه ( قدس سره ) ] .

(٤) الكافي : ٦ / ٢٩٦ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ٢٥.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٤ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ١٣ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام : اذكر اسم الله على الطعام ، فاذا فرغت فقل : « الحمد لله الذي يُطْعِمُ ولا يُطْعَمُ ».

(٦) الكافي : ٦ / ٢٩٤ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ١٢.

(٧) المحسن ٤٣٥ باب ٣٤ القول قبل الطعام وبعده حديث ١٧٧.

(٨) الكافي : ٦ / ٢٩٦ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ٢١.

(٩) في الاصل : ضاحين.

(١٠) الكافي : ٦ / ٢٩٥ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ١٦.

«اللهم لك الحمد بمحمد رسولك صلى الله عليه وآلـه وسـلم [ لك الحمد ] ، اللهم لك الحمد صلي على محمد وعلى أهل بيته »<sup>(١)</sup>.

ويستحب الدعاء لصاحب الطعام بعد الفراغ منه<sup>(٢)</sup>.

ويستحب غسل اليدين بعد الطعام ، كما مرّ.

ويستحب مسح الوجه والرأس والماجبيين بليل هذا الغسل ، وقول :

«الحمد لله المحسن المجلل المنعم المفضل»<sup>(٣)</sup> ، اللهم أجعلني من لا يرهق وجهه قترة [ خ . ل : لا] ذلة<sup>(٤)</sup> ، اللهم إني أسألك الزينة والمحبة ، وأعوذ بك من المقت والبغضة » ، فقد ورد إن ذلك يدفع رمد العين<sup>(٥)</sup> . وأرسل عدل ثقة أمين قدس سره منذ نيف وعشرين سنة رواية باستحباب المضمضة عند الغسل بعد الطعام مرتين ، وابتلاع ماء المضمضة الأولى ، فإنه لا يمر بداء إلا أزاله ، وقدف ما مضمضة الثانية ، فإنه داء ، ولكن لم أثر على هذه الرواية إلى الآن ، وليته قدس سره - كان حيًّا فاستعمله محلها.

ويستحب مسح اليدين بالتدليل من أثر الغسل الأخير ، لا الغسل قبل الطعام كما مر<sup>(٦)</sup>.

ويستحب غسل أيدي الصبيان أيضاً من الغمر ، فإن الشيطان يشم

(١) وسائل الشيعة : ١٦ / ٤٨٨ باب ٥٩ حديث ٧.

(٢) المحسن : ٤٣٩ باب ٢٩٤ الدعاء لصاحب الطعام حديث ٢٩٥ ، بسنده عن أبي عبد الله السمان ، أنه حمل إلى أبي عبد الله عليه السلام لطفاً فاكل معه منه فلما فرغ قال : الحمد لله . وقال له : اكل طعامك الابرار وصلت عليك الملائكة الاخيار .

(٣) الكافي : ٦ / ٢٩٢ باب التمذلل ومسح الوجه بعد الوضوء حديث ٥.

(٤) المحسن : ٤٢٦ باب ٣٠ الوضوء قبل الطعام حديث ٢٢٤ وذيله.

(٥) المحسن : ٤٢٦ باب ٣٠ الوضوء قبل الطعام حديث ٢٢٤ ذيله.

(٦) الكافي : ٦ / ٢٩١ باب التمذلل ومسح الوجه بعد الوضوء حديث ٢.

الغمر ، فيفرز الصبي في رقاده ويتأذى به المكان<sup>(١)</sup>.

ويستحب إن يلعق الانسان بعد الأكل أصابعه في فيه فيمصها قبل الغسل الأخير، فإنه إذا فعل ذلك قال الله عز وجل : بارك الله فيك<sup>(٢)</sup>. وإن يلطم ظرف الطعام ، فإن من لطع قصعة فكأنها تصدق بمثلها<sup>(٣)</sup>. ويكره مسح اليد بالمنديل وفيها شيء من الطعام حتى يمتصها ، أو يكون إلى جانبه صبي فيمصه<sup>(٤)</sup>.

ويكره ايواء منديل الغمر في البيت فإنه من ربض الشيطان<sup>(٥)</sup>.

ويستحب غسل داخل الفم بعد الطعام بالسعادة<sup>(٦)</sup> ، فإنه يطيب الفم ، ويزيد في الجماع ، ولا تصيبه علة في فمه . وغسل خارجه بالأسنان<sup>(٧)</sup> ، من دون أن يأكل شيئاً منه ، فإن أكله يبخر الفم ، ويورث السل ، ويذهب بباء الظهر ، ويوهن الركبتين<sup>(٨)</sup>.

ويستحب تخليل الاسنان بعد الأكل ، فإنه يطيب الفم ، وينقيه ، ويصلح اللثة والنواجد ، ويجلب الرزق<sup>(٩)</sup> . ويكره تركه لتأذى الملائكة من ريح ما بين

(١) الخصال : ٦٣٢ حديث الاربعاء حديث ١٠ ، وفيه : الكتابان .

(٢) المحسن : ٤٤٣ باب ٤٢ باب لعق الاصابع حديث ٣١٥.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٩٧ باب نوادر حديث ٤.

(٤) المحسن : ٤٤٣ باب ٤٢ باب لعق الاصابع حديث ٣١٧.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٩ باب نوادر حديث ١٨.

(٦) السعد - بضم السين - طيب معروف بين الناس ، ومنه الحديث : اتخذوا السعد لاسنانكم فانه يطيب الفم . مجمع البحرين.

(٧) الاشنان نبت معروف.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٧٨ باب الاشنان والسعاد حديث ١ و ٢.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٧٦ باب الخلال حديث ٣ و ٤ و ٥.

الاسنان<sup>(١)</sup>. ويجوز الخلال بكل عود<sup>(٢)</sup> ، ويكره بعود الريحان والرمان ، فإنها يهيجان عرق الجذام ، وبالقصب والأس<sup>(٣)</sup> ، فإنها يحركان عرق الأكلة<sup>(٤)</sup> ، وبالطرفاء<sup>(٥)</sup> فإنه يورث الفقر<sup>(٦)</sup> . وروي إن من تخلل بالقصب لم تقض له حاجة ستة أيام<sup>(٧)</sup> .

ويستحب أكل ما دار عليه اللسان من بقية الطعام وأخرجه<sup>(٨)</sup> ، ورمي ما أخرجه الخلال وما كان في الأضراس ، فإن ابتلاعه يورث جراحة الامعاء . ويكره ازدراد<sup>(٩)</sup> ما يتخلل به فإن منه يكون الدبالة - وهي الطاعون - ودمّل يكون في الجوف ، ويقتل صاحبه غالباً<sup>(١٠)</sup> .

ويستحب تتبع ما يسقط من الخوان في المنزل من الطعام ولو مثل السمسم وأكله ، فإنه شفاء من كل داء<sup>(١١)</sup> ، وينفي الفقر عنه ، وعن ولده إلى

(١) المحسن : ٥٥٨ باب ١٢٣ الخلال والسواك حديث ٩٢٧.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٧٧ باب الخلال حديث ١٠ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم يتخلل بكل ما أصاب ما خلا المخصوص والقصب.

(٣) الأس : فسره المجلسي ( قدس سره ) بسعف النخل . [ منه ( قدس سره ) ].

(٤) الأكلة : تسوّس الأسنان.

(٥) الطرفاء : عود وحش.

(٦) مكارم الأخلاق : ١٧٥.

(٧) مكارم الأخلاق : ١٧٥.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٧٧ باب رمي ما يدخل بين الأسنان حديث ١ ، بسنده عن اسحاق بن جرير ، قال سالت أبا عبدالله عليه السلام عن اللحم الذي يكون في الأسنان ، فقال : أما ما كان في مقدم الفم فكله ، وما كان في الأضراس فاطرحه . وما في المتن هو الحديث الثاني هناك ، فلاحظ .

(٩) الازدراد : هو الابتلاع.

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٧٨ باب رمي ما يدخل بين الأسنان حديث ٤.

(١١) الكافي : ٦ / ٣٠١ باب أكل ما يسقط من الخوان حديث ٩ ، والمحسن : ٤٤٤ باب ٤٣ أكل =

السابع ، ويكثر الولد<sup>(١)</sup> ، وأنه مهور حور العين<sup>(٢)</sup> ، وأنه أمان من الجنون والجذام ، والبرص ، والمرة الصفراء ، والحمق<sup>(٣)</sup> ، وهذا بخلاف الصحراء ، فإن السنون فيها ترك ما يسقط من سفرته للطير والسبع ولو كان فخذ شاة<sup>(٤)</sup> .

وينبغي اكرام الطعام<sup>(٥)</sup> ، ويكره إن يداس بالرجل ، بل لعله يحرم إذا كان يقصد الإهانة<sup>(٦)</sup> ، وكذا يكره إن تداس السفرة بالرجل<sup>(٧)</sup> ، ويكره الأكل على الخوان المرتفع من الأرض ، لأنه من فعل المتكبرين<sup>(٨)</sup> ، وإذا حضر الطعام في وقت الصلاة ، فإن لم يؤد الأكل إلى فوات وقت الفضيلة أو عروض الكسل المانع من التوجه قُدِّمَ الأكل ، وإلا قُدِّمت الصلاة<sup>(٩)</sup> .

= ما يسقط من الفتات حديث .٣٢١

(١) الكافي : ٦ / ٣٠٠ باب أكل ما يسقط من الخوان حديث ٤ ، والمحاسن : ٤٤٤ باب ٤٣ أكل ما يسقط من الفتات حديث .٣٢٢

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٠٢ باب ٣١ .

(٣) مكارم الأخلاق : ١٦٧ .

(٤) الفقيه : ٣ / ٢٢٥ باب ٩٧ حديث ١٠٥٤ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٠٣ باب فضل الخبز حديث ٥ ، بسنده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : اكرموا الخبز ، فقيل : يا رسول الله ! وما اكرامه ؟ قال : اذا وضع لم ينتظـر بهـ غيره ، وقال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : ومن كرامـته ان لا يوطـأ ولا يقطعـ .

(٦) لا ريب عند المشرعة عملاً ولدى الفقهاء فتواً أن اهانة الخبز محـرمة بلا ريب ، بل اهانة غير الطعام محـرمة ان رجـعت الـاهـانـة الى اـهـانـة صـانـعـها ، نـعمـ ربـماـ يـنـاقـشـ فيـ مـصـادـقـ الـاهـانـةـ ، فـتـدـبـرـ .

(٧) المحاسن : ٥٨٨ .

(٨) بـجـمـعـ الـبـحـرـيـنـ : ٥٠٥ - الـحـجـرـيـةـ - .

(٩) اقول : لم أظفر على روایة تصرح بما ذكره المؤلف قدس سره ، وإنما المروي كما في الكافي : ٦ / ٢٩٨ باب نوادر حديث ٩ - بسنده عن سماعة بن مهران ، قال : سـأـلـتـ اـبـاـ عـبـدـالـلهـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـنـ الصـلـاـةـ تـحـضـرـ وـقـدـ وـضـعـ الطـعـامـ ، قالـ : اـنـ كـانـ اـوـلـ الـوقـتـ يـبـدـأـ بـالـطـعـامـ ، وـاـنـ كـانـ قدـ مضـىـ مـنـ الـوقـتـ شـيـءـ وـتـخـافـ اـنـ تـفـوتـكـ فـتـعـيـدـ الصـلـاـةـ فـأـبـدـأـ بـالـصـلـاـةـ .

ويستحب بعد الطعام - سبيلاً الغداء - الاستلقاء ووضع الرجل اليمنى على اليسرى<sup>(١)</sup> ، ويكره عند الجشاء رفع الرأس إلى السماء ، وكذا عند البزاقة<sup>(٢)</sup> . ويستحب تقصير الجشاء<sup>(٣)</sup> إذا أمكن و [قول] : « الحمد لله » بعده ، لأنه نعمة من الله سبحانه<sup>(٤)</sup> .

ويستحب الاجتماع على أكل الطعام ، وأكل الرجل مع عياله وماليكه صغراً وكباراً وخدمه حتى السودان والبواب والسايس والمحجام ، وكثرة الأيدي على الطعام<sup>(٥)</sup> ، بل يكره عزل مائدة للسودان والخدم<sup>(٦)</sup> . وقد ورد إن من عزل

(١) الكافي : ٦ / ٢٩٩ باب نوادر حديث ٢١.

(٢) قرب الاسناد : ٢٢.

(٣) التجشی : اخراج ريح من الفم مع الصوت عند الشبع.

(٤) قرب الاسناد : ٢٢.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٩٣ ، بسنده قال : حدثني ياسر الخادم قال : كان الرضا عليه السلام اذا خلا جمع حشمه كلهم عنده : الصغير والكبير فيحدثهم ويأنس بهم ويؤنسهم ، وكان عليه السلام اذا جلس على المائدة لا يدع صغيراً ولا كبيراً حتى السائس والمحجام الا اقعده معه على مائده .. وفي صفحه ٣١١ باب ٤٣ ، بسنده عن ابراهيم بن العباس قال : ما رأيت ابا الحسن الرضا عليه السلام جفا احداً بكلمة قطّ ، ولا رأيته قطع على احد كلامه حتى يفرغ منه ، وما ردَّ احداً عن حاجة يقدر عليها ، ولا مدَّ رجله بين يدي جليس له قطّ ، ولا اتَّكَنَ بين يدي جليس له قطّ ، ولا رأيته شتم احداً من مواليه وماليكه قطّ ، ولا رأيته تفل ، ولا رأيته يقهقه في ضحكه قطّ ، بل كان ضحكه التبسم ، وكان اذا خلا ونصب مائده اجلس معه على مائده ماليكه ومواليه حتى البواب والسانس ..

(٦) الكافي : ٨ الروضة / ٢٣٠ حديث ٢٩٦ ، بسنده قال : كنت مع الرضا عليه السلام في سفره الى خراسان ، فدعا يوماً بمائدة له فجمع عليها مواليه من السودان وغيرهم ، فقلت : جعلت فداك لو عزلت هؤلاء مائدة . فقال : مه ! انَّ الربَّ تبارك وتعالى واحد ، والام واحدة ، والاب واحد ، والجزء بالاعمال .

ملعون<sup>(١)</sup> ، ويستثنى من ذلك ما إذا حضر من يُعد ذلك نقصاً على [الرجل] الجليل<sup>(٢)</sup> ، لأمر الرضا عليه السلام بتفرق هؤلاء عند احساسه بمحبة المؤمن لعنه الله<sup>(٣)</sup> .

ويكره أكل الزاد منفرداً<sup>(٤)</sup> ، وكذا الأكل مع المرأة في آناء واحد ، فإنه يورث النسيان<sup>(٥)</sup> . وورد النهي عن الأكل مع الأم ، مخافة سبق اليد إلى ما سبقت عينها إليه ففيوجب العقوق ، وقد علل مولانا السجاد عليه السلام عدم أكله مع أمها أيضاً بذلك<sup>(٦)</sup> .

ويستحب أكل سؤر المؤمن وشربه ، لأنه شفاء من كل داء<sup>(٧)</sup> . ويكره سؤر ما لا يؤكل لحمه إذا كان طاهر العين سبباً الفار<sup>(٨)</sup> فان سؤره يورث النسيان.

---

(١) المحسن : ٣٩٨ باب ٥ الانفراد بالطعام حديث ٧٦ و ٧٧.

(٢) اقول : اذا كان عزل المائدة ناشئاً عن تكبر الشخص وترفعه على من حضره فذاك حرام قطعاً، واللعن في الحديث محمول عليه ، اما اذا لم يكن عن ذلك فلا دليل عليه ، بل ربما في بعض الموارد يكون مكروهاً كما اذا كان عدم عزل المائدة موجباً لتحقير المؤمن ، بل ربما يكون حراماً، فتفطن.

(٣) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٩٣

(٤) المحسن : ٣٩٨ باب ٥ الانفراد بالطعام حديث ٧٦.

(٥) لم اعثر على رواية كراهة الأكل مع المرأة في آناء واحد ، فراجع.

(٦) وسائل الشيعة : ١٦ / ٣٢٣ باب ١٢ حديث ٧.

(٧) الوسائل : ١٧ / ٢٠٨ باب ١٨ حديث ٣ ، وثواب الاعمال : ١٨١

(٨) الكافي : ٣ / ١٠ باب الوضوء من سور الدواب ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام انه كره سؤر كل شيء لا يؤكل لحمه .

اقول : استثنى من هذا الحكم سور الهرة كما في الكافي : ٣ / ٩ باب الوضوء من سور الدواب حديث ٤.

ويحرم حضور مائدة يشرب عليها الخمر<sup>(١)</sup> ، أو غيرها من المسكرات ، سواء أكل من محلل تلك المائدة أم لم يأكل ، وان أكل كان عاصيًّا ، ولم يكن ما في بطنه محراً . ما لم يأكل من المحرم ، وان جيء بالمسكر في اثناء المائدة وجب القيام منها<sup>(٢)</sup> ، واما الحضور على مائدة يعصى عليها بغير شرب المسكر فلا يحرم<sup>(٣)</sup> ، إلا ان يتوقف النهي عن المنكر - مع اجتماع شرائطه - على القيام ، أو ترك الأكل ، فانه يجب لذلك<sup>(٤)</sup> .

**ويحرم الأكل والشرب في أواني الذهب والفضة<sup>(٥)</sup>** كما ذكرناه مشرحاً في مناهج المتدين.

(١) اقول : اذا كان حضوره على المائدة التي يشرب عليها الخمر يصدق عليه عرفاً امضاء موافقة او ترويجاً لذلك المحرم كان حضوراً محراً قطعاً ، وان كان غيابه عن تلك المائدة موجباً للارتداع او مصداقاً لانكار المنكر كانت غيبته واجباً بلا ريب ، وربما يناقش في بعض مصاديق المسألة ، فتدار.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٦٨ باب كراهة الأكل على مائدة يشرب عليها الخمر ، عن هارون بن الجهم قال : كُنَّا مع ابي عبدالله عليه السلام بالحيرة حين قدم على ابي جعفر المنصور فختن بعض القواد ابناً له ووضع طعاماً ودعا الناس ، وكان ابو عبدالله عليه السلام فيمن دُعي ، فبينما هو على المائدة يأكل ومعه عدة على المائدة ، استسقى رجل منهم فاتي بقدح فيه شراب لهم ، فلما صار القدح في يد الرجل ، قام ابو عبدالله عليه السلام عن المائدة ، فسئل عن قيامه فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ملعون ملعون من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر.

(٣) لعدم دليل صالح على الحرمة بالعنوان الأولي ، وعند الشك فالمعنى عليه اصالة حلية الجلوس، وعدم وجوب القيام عن المائدة.

(٤) وذلك لدليل وجوب النهي عن المنكر ان اجتمعت شرائطه.

(٥) حرمة الأكل والشرب في أواني الذهب والفضة مما قام الاجماع عليه بين الامامية ، بل ادعى اجماع المسلمين عليه ، وقد وردت روایات كثيرة في الباب ولا تخلو بعضها من مناقشة ، والعمدة =

ويكره ترك الاناء الذي فيه شيء من المأكول والمشروب بغير غطاء ،  
فإن الشيطان يبزق فيه ويأخذ منه شيئاً<sup>(١)</sup> ، ويستفاد من بعض الأخبار كراهة  
القيام في أثناء الطعام قبل الفراغ منه حتى لاحترام المولى<sup>(٢)</sup> .

---

= في الحكم هو الاجماع المحقق ، ولا وجه للمناقشة في دلالة بعض النصوص او سندتها بعد ثبوت  
الاجماع ، نعم الحكم بجواز اقتنانها للزينة وعدم الجواز ، فهو مما يقع الكلام فيه ، والمشهور  
بين المتأخرین الجواز ، والله الہادي الى الصواب.

(١) المحاسن : ٥٢٣ باب ٢٩ مناولة الخادم حديث ٢١٤.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٩٨ باب نوادر حديث ١٠ ، بسنده عن ياسر الخادم ونادر جيغاً قالا : قال لنا  
ابو الحسن عليه السلام : ان قمت على رؤسكم وانتم تأكلون فلا تقوموا حتى تفرغوا ، ولربما  
دعا بعضاً فـيقال له : هم يأكلون ، فيـقول : دعهم حتى يفرغوا.

## المقام الثاني

### في آداب شرب الماء

الذي ورد انه سيد الأشربة في الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>، وان طعمه طعم الحياة<sup>(٢)</sup>، ومنه خلق كل شيء حي<sup>(٣)</sup>، والبارد منه أذى<sup>(٤)</sup>، والمفور منه سبع مرات مع التبريد بين كل مرة ومرة بالقلب من انانا إلى انانا يذهب بالحمى، ويقوّي الساقين والقدمين<sup>(٥)</sup>.

ويستحب شرب الماء بعد الطعام ، فانه يدير الطعام في المعدة ، ويسكن الغضب ، ويزيد في اللب ، ويطفي المرار<sup>(٦)</sup>. ويستحب تقليله منها امكـن ، بل يكره اكتـاره ، فـانـه مـادـة لـكـل دـاء<sup>(٧)</sup> سـيـما بـعـد الدـسـم ، فـانـه يـهـبـح الدـاء<sup>(٨)</sup>.  
ويستحب شربه بعد التمر<sup>(٩)</sup>.

---

(١) الكافي : ٦ / ٣٨٠ باب فضل الماء حديث ١.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٨١ باب فضل الماء حديث ٧.

(٣) سورة الانبياء : ٣٠ في قوله تعالى شأنه : ﴿أَوْلَمْ يَرَ الذِّينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَّقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يَؤْمِنُونَ﴾.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٨٢ باب كثرة شرب الماء حديث ١ ، بسنده قال ابو الحسن عليه السلام : ان شرب الماء البارد اکثر تلذذاً .

(٥) مكارم الاخلاق : ١٧٩ . وانظر وسائل الشيعة ٢ / ٢٨٤ باب ٥ ، حديث ١٢ [ ط ج ٨ / ١٧ ].

(٦) الكافي : ٦ / ٣٨١ باب اخر حديث ٢.

(٧) المحسن : ٥٧١ باب ١ فضل الماء حديث ١١.

(٨) المحسن : ٥٧٢ باب ١ فضل الماء حديث ١٤.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٨١ باب فضل الماء حديث ٣.

ويستحب لمن شرب الماء التسمية قبله<sup>(١)</sup> ، وشربه مصاً ويكره عبأ<sup>(٢)</sup> .  
ويستحب الشرب قياماً نهاراً ، فان شربه من قيام نهاراً ادر للعروق<sup>(٣)</sup> ، واقوى  
للبدن ، وليلًا يورث الماء الأصفر<sup>(٤)</sup> . ويكره الشرب قائماً ليلاً ، وقد حمل عليه ما  
ورد من ان من شرب الماء قائماً فابتلاه الله تعالى بداء لادواء له ، فلا يلوم من إلا  
نفسه ، وكذا ما ورد من انه يورث الماء الأصفر ، وظاهر جملة من الأخبار انكار  
كراهة الشرب قائماً مطلقاً<sup>(٥)</sup> ، وفصل بعضها بين الليل والنهار بحمل المانعة على  
الليل ، لأنه يورث الماء الاصفر ، والمرخصة على النهار.

ويكره الشرب بنفس واحد ، سيما إذا كان من يتناول الماء عبداً<sup>(٦)</sup> . نعم إن  
كان حراً فظاهر بعض الأخبار عدم البأس بالشرب بنفس واحد<sup>(٧)</sup> وإن كان  
الأفضل الشرب بثلاثة انفاس بين كل اثنين منها تحميد<sup>(٨)</sup> . وقد قال مولانا  
الصادق عليه السلام : ان الرجل منكم ليشرب الشربة من الماء فيوجب الله  
تعالي له بها الجنة ، ثم قال في بيانه : انه ليأخذ الاناء فيضعه على فيه فيسمى ،  
ثم يشرب فينحيه وهو يستهيه ، فيحمد الله ، ثم يعود فيشرب ، ثم ينحيه فيحمد

(١) الكافي : ٦ / ٣٨٤ باب القول على شرب الماء حديث ٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٨١ باب آخر حديث ١.

(٣) في المتن : للعرق.

(٤) الفقيه : ٣ / ٢٢٣ باب ٩٧ حديث ١٠٣٧ وحديث ١٠٣٨ ، والكافى : ٦ / ٣٧٢ باب شرب  
الماء من قيام حديث ١ و ٢.

(٥) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٩٢ باب ٧ حديث ١٠ ، والفقىء : ٣ / ٢٢٣ باب ٩٧ حديث ١٠٣٨ .

(٦) الفقيه : ٣ / ٢٢٣ باب ٩٧ حديث ١٠٣٩ .

(٧) الكافي : ٦ / ٣٨٣ باب شرب الماء قياماً حديث ٤ .

(٨) المحسن : ٥٧٨ باب ٨ القول عند شرب الماء حديث ٤٤ ، وقريب منه في الكافى : ٦ / ٣٨٤  
باب القول على شرب الماء حديث ١ .

الله، ثم يعود فيشرب، ثم ينحّيه، فيوجب الله عزوجل بها له الجنة<sup>(١)</sup>. ويستحب أن يدعو بالمؤثر ، ومنه ان يقول عند الشرب : « الحمد لله الذي سقانا عذباً ذلولاً [ خ . ل : زلاً ] ، ولم يسقنا ملحًا أجاجًا ، ولم يؤخذنا بذنبنا »<sup>(٢)</sup>. وان يقول : « الحمد لله الذي سقاني فارواني ، وأعطاني فارضاني ، وعافاني وكفاني . اللهم اجعلني من تسقيه في المعاد من حوض محمد صلى الله عليه وآلـه وسلم وتسعده بمرافقته ، برحمتك يا أرحم الراحمين »<sup>(٣)</sup>. وورد أن من قال عند شرب الماء بالليل ثلاث مرات : « عليك السلام من ماء زمزم وما فرات» أو قال : « يا ماء ! ماء زمزم وما فرات يقرؤك السلام » بعد تحريك الاناء ، لم يضره شرب الماء بالليل<sup>(٤)</sup>.

ويستحب ذكر سيد الشهداء أرواحنا فداه والسلام عليه ولعن قاتله من شرب الماء ، فإن من فعل ذلك كتب الله عزوجل له مائة ألف حسنة ، وحط عنه مائة ألف سيئة ، ورفع له مائة ألف درجة ، وكان كمن أعتق ألف نسمة ، وحشره الله تعالى يوم القيمة ثلج الفواد<sup>(٥)</sup>. وأحسن ما يشرب فيه الخزف<sup>(٦)</sup> ، إلا

(١) المحاسن : ٥٧٧ باب ٧ حديث ٤١ اخر الحديث ، وصفحة ٥٧٨ باب ٤٣ القول على شرب الماء حديث ١.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٨٤ القول على شرب الماء حديث ٢.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ٣٠٩ باب ١٠ حديث ٥.

(٤) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٩٩ باب ١٠ حديث ٥ ، والكافي : ٦ / ٣٨٤ حديث ٤.

(٥) كامل الزيارات : ١٠٦ باب ٣٤ حديث ١ بسنده عن داود الرقي قال: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام اذا استسقني الماء فلما شربه رأيته قد استعبر واغرورقت عيناه بدموعه، ثم قال لي: يا داود، لعن الله قاتل الحسين عليه السلام فما انفص [ خ.ل: انقض ] ذكر الحسين [ خ.ل: للعيش ]، اني ما شربت ماء بارداً الا ذكرت الحسين عليه السلام، وما من عبد شرب الماء فذكر الحسين عليه السلام وأهل بيته ولعن قاتله .. إلى آخر الحديث.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٨٥ باب الاواني حديث ٢.

خزف مصر ، فإن الشرب فيه والغسل بطين مصر يذهب بالغيرة ويورث الدياثة<sup>(١)</sup>. ويكره الشرب بالافواه من أفواه الأسقية ، ومن ثلمة الاناء ، ومن موضع عروته ، ومن أذنه فإن الشيطان يقعد عند ذلك ، ويشرب من ذلك الموضع<sup>(٢)</sup> ، بل ينبغي الشرب من شفته الوسطى<sup>(٣)</sup>. ويستحب الشرب باليد ، وباليمني دون اليسرى<sup>(٤)</sup> ، بل يكره الشرب باليسري ، ولي في شمول الكراهة لرفع انان الماء باليسري والشرب من الاناء تأمل ، وإن كان الاجتناب أولى<sup>(٥)</sup> ويكره النفح في قدح الماء<sup>(٦)</sup>. ويستحب شرب سؤر المؤمن تبرّكاً كما مرّ لأنّه شفاء من سبعين داء<sup>(٧)</sup> ، ومن شرب سؤر المؤمن تبرّكاً به خلق الله بينها ملكاً يستغفر لها حتى تقوم الساعة<sup>(٨)</sup> . ومن شرب من سؤر أخيه المؤمن يريد به التواضع، أدخله الله الجنة البتة<sup>(٩)</sup> .

ويستحب الاستشفاء بها المطر النازل من ميزاب الكعبة<sup>(١٠)</sup> ، وكذا

(١) الكافي : ٦ / ٣٨٦ باب الاولى حديث ٩.

(٢) وسائل الشيعة : ١٧ / ٢٠٣ باب ١٤ احاديث الباب ، والكافي : ٦ / ٣٨٥ حديث ٦ و ٧.

(٣) المحسن : ٤٤٨ باب ٤٦ الادب في الطعام حديث ٣٥٠.

(٤) الكافي : ٦ / ٢٧٢ باب الاكل باليسار حديث ١ ، بسنده عن جراح المدايني ، عن ابي عبدالله عليه السلام انه كره للرجل ان يأكل بشماله او يشرب بها او يتناول بها . وحديث ٣ مثله.

(٥) وجه التأمل ان الشرب تحقق بالاناء لا باليسري ولا باليمني ، واولوية الاجتناب للحدفين المشار اليها.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١٧ / ٢٠٥ باب ١٥ حديث ١.

(٧) ثواب الاعمال : ١٨١ ثواب من شرب سؤر أخيه المؤمن حديث ٢ ، والوسائل : ١٧ / ٢٠٨ باب ١٨ حديث ١.

(٨) ثواب الاعمال : ١٨١ باب ثواب من شرب من سؤر أخيه المؤمن حديث ١.

(٩) وسائل الشيعة : ١٧ / ٢٠٠ باب ١١ احاديث الباب.

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٨٧ باب فضل ماء زمزم وماء المizar حديث ٦.

يستحب شرب ماء زمزم ، والاستشفاء به ، فإنه شفاء من كل داء<sup>(١)</sup> ، وكذا شرب ماء الفرات والاستشفاء به ، وقد ورد أنه يُصْبَب فيه ميزابان من الجنة<sup>(٢)</sup> ، وإنه يسقط فيه كل يوم سبع قطرات من الجنة<sup>(٣)</sup> ، وإن ملكاً من السماء يهبط كل ليلة معه ثلاثة مثاقيل مساكاً من مسك الجنة فيطيرها في الفرات ، وما من نهر في شرق الأرض وغيرها أعظم بركة منه<sup>(٤)</sup> ، وإن من حنكت به كان شيئاً<sup>(٥)</sup> . وورد أنه لو علم الناس ما فيه من البركة لضرروا الأخبية على حافتيه ، ولو لا ما يدخله من الخاطئين ما أغتنم فيه ذو عاهة إلا برأ<sup>(٦)</sup> ، وأنه لو كان بيننا وبين الفرات كذا وكذا ميلاً ، لذهبنا إليه وأستشفينا به<sup>(٧)</sup> . وورد استحباب شرب ماء نيل مصر ، وماء العقيق ، وماء سيحان وجيحان<sup>(٨)</sup> ، لكن عن أمير المؤمنين عليه السلام : إن ماء نيل مصر يميّت القلب<sup>(٩)</sup> . ويكره اختيار ماء دجلة ، وماء بلخ

(١) الكافي : ٦ / ٣٨٦ باب فضل ماء زمزم وماء المizarب حديث ٤.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٨٨ باب فضل ماء الفرات حديث ١.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١٣١ باب ١٣ حديث ١.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٨٩ باب فضل ماء الفرات حديث ٦.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٨٩ باب فضل ماء الفرات حديث ٥.

أقول : حنكت القابلة الطفل دللت حلقة قبل أن يرضع ، ومنه تحنيك الميت .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١٣٢ باب ١٩ حديث ٤.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٨٨ باب فضل ماء الفرات حديث ٣.

(٨) الخصال : ١ / ٢٥٠ باب أربعة انهار من الجنة حديث ١١٦.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٩١ باب النوادر حديث ٣ ، وعلق الشيخ الحر قدس سره على هذه الرواية في الوسائل : ١٧ / ٢١٥ باب ٢٦ حديث ٣ بقوله : أقول : يمكن أن يكون المراد أنه يذهب قسوة القلب ويحصل منه اللين والخشوع ورقة القلب فيكون مدحًا ، ويمكن حمله على الكراهة ، والأول على الجواز .

أقول : هذا التوجيه بعيد فتدبر .

للشرب ، لأنها كافران<sup>(١)</sup> . ويكره شرب ماء حضرموت<sup>(٢)</sup> وكذا ماء الكبريت ، والماء المُرّ ، والتداوي بها ، لأن نوحاً عليه السلام لما دعى المياه أيام الطوفان أجبته ، إلا ماء الكبريت والماء المُرّ ، فلعنها ودعا عليهما<sup>(٣)</sup> .

ويستحب شرب ماء النساء ، فإنه يُطهر البدن ، ويدفع الاسقام<sup>(٤)</sup> . وورد استحباب قراءة الحمد والخلاص والمعوذتين سبعين مرة على ماء النساء المجموع قبل وصوله الأرض في آناء ، والاستشفاء به<sup>(٥)</sup> .  
ويكره أكل البرد .

ويستحب سقي الماء حتى على الماء ، وقد ورد إن من سقى مؤمناً شربة من ماء حيث يقدر على الماء ، أعطاه الله بكل شربة سبعين ألف حسنة ، وإن سقاها من حيث لا يقدر على الماء ، فكأنها أعتق عشر رقاب من ولد اسماعيل<sup>(٦)</sup> ، وإن من سقى مؤمناً شربة من عطش سقاها الله من الرحيم المختوم<sup>(٧)</sup> .

(١) الكافي : ٦ / ٣٩١ باب النواذر حديث ٥ ، بسنده عن أبي الحسن عليه السلام قال : نهران مؤمنان ونهران كافران ، فأما المؤمنان : فالفرات ونيل مصر ، وأما الكافران فدجلة ونهر بلخ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٨٦ باب فضل ماء زمزم وماء الميزاب حديث ٣.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٨٩ باب المياه المنبي عنها حديث ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٨٧ باب ماء النساء حديث ٢ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : اشربوا ماء النساء فإنه يطهر البدن ، ويدفع الاسقام ، قال الله عز وجل : ﴿ وينزل عليكم من النساء ماء يطهركم به ويدرك عنكم رجز الشيطان وليربط على قلوبكم ويثبت به الاقدام ﴾ .

(٥) مكارم الاخلاق : ٤٤٦ باب للشفاء من كل داء وفي آخر الحديث : ثم يشرب منه قدحًا بالغداة وقدحًا بالعشري ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : والذي يعني بالحق ليذعن الله ذلك الداء من بدنك وعظامه ومخه وعروقه .

(٦) الكافي : ٢ / ٢٠١ باب اطعام المؤمن حديث ٧.

(٧) الكافي : ٢ / ٢٠١ باب اطعام المؤمن حديث ٥.

ثم المعروف بين العوام تقديم الأصغر سنًا في شرب الماء على الأكبر ، ولم أقف له إلى الآن على مستند ، وهو خلاف قاعدة احترام الكبير<sup>(١)</sup> ، ومقتضى

قول الشيخ العلامة ابن الأعسم في منظومته :

لا تُعرضن شربه على أحد      لكن متى يعرض عليك لا ترد  
هو كراهة عرض الماء ، ولم أقف له على مستند ، بل ينافي ما مرّ من ان  
النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان إذا شرب لقَمَ من عن يمينه . ويظهر من  
شرحه بالنظم من فضلاء الهند انه أيضًا لم يقف على سنته ، حيث حمله على  
العرض بقصد الورود فقال :

لا تُعرضن بشربه على أحد      بقصد أن ذاك مما قد ورد  
كما تراه شائعاً بين العجم      ويحسبون أنه من الكرم  
إذ لم يقابل قط احسان برد      لكن متى يُعرض عليك لا ترد  
وإن يكن مستهجناً عند العجم      بل يحسبون ردّه من الكرم  
وطاهره إنه لم يقف على مستند الفقرة الثانية أيضًا ، ولكن يدلّ عليه ما  
ورد من أنه ما عرض الماء على عاقل فأبني.

(١) هنا سقط في المتن ، فراجع.

## المقام الثالث

### في بيان ما ورد في الحبوب

من أعظم المأكولات قدرًا وأجلها شأنًا الخبز اللازم اكرامه ، وعدم اهانته، ولذا ورد النهي عن إن يداس بالرجل ، ويوضع تحت القصعة ، ويقطع بالسكين كما مرّ.

ويستحب اختيار خبز الشعير على خبز المخطة ، فقد ورد إنه ما دخل جوفاً إلّا وأخرج كل داء فيه ، وهو قوت الأنبياء ، وطعام الإبرار<sup>(١)</sup>. ويستحب تخمير الخمير ، وتصغير الرغفان ، فإن مع كل رغيف بركة<sup>(٢)</sup>.

ويستحب أكل الارز ، فإنه سيد طعام الدنيا بعد اللحم<sup>(٣)</sup>. وأنه يوسع الامعاء ، ويقطع ال بواسير<sup>(٤)</sup> ، وأكله مطبوخاً مع الساق ينفع وجع البطن<sup>(٥)</sup>. ويستحب اختيار خبزه ، سيما للمسلوس والمبطون ، فإنه يدبغ المعدة ، ويسهل الداء سلاً<sup>(٦)</sup>.

ويستحب اختيار السويق على غيره . فقد ورد ان شربه بالزيت ينبت

---

(١) الكافي : ٦ / ٣٠٤ باب خبز الشعير حديث ١.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٠٣ باب فضل الخبز حديث ٨.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١١١ باب ٤٧ حديث ١.

(٤) المحسن : ٥٠٣ باب ٨٣ باب الارز حديث ٥٣٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٤٢ باب الارز حديث ٧.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٠٥ باب خبز الارز حديث ٢.

اللحم ، ويشد العظم ، ويرقّ البشرة ، ويزيد في الباه<sup>(١)</sup> . وإن شربه على الريق جافاً يطفى الحرارة ، ويسكن المراة ، ويذهب بالبياض ، وينشف المرة والبلغم حتى لا يكاد يدع شيئاً<sup>(٢)</sup> ، فإنه يدفع سبعين بلاء<sup>(٣)</sup> ، وإن من شربهأربعين صباحاً امتلاً كفاه أو كتفاه قوة<sup>(٤)</sup> ، فإنه إذا غسل سبع غسلات بالتلبيب من إناء إلى إناء ثم شرب أذهب الحمى ونزل القوة إلى الساقين والقدمين<sup>(٥)</sup> ، ويكره شرب الرجل له بالسكر<sup>(٦)</sup> .

ويستحب أكل العدس ، فإنه مبارك مقدس . يرقق القلب ، ويسرع الدمعة ويكثرها ، وقد بارك عليه سبعون نبياً آخرهم عيسى بن مرريم عليه السلام<sup>(٧)</sup> . ويستحب أكل سويقه فإنه يقطع العطش ، ويقوى المعدة ، وفيه شفاء من سبعين داء ، وإنه يطفى الحرارة والصراء ، ويبعد الجوف ، ويسكن هيجان الدم<sup>(٨)</sup> .

ويستحب أكل الحمص المطبوخ قبل الطعام وبعده ، وقد ورد انه جيد لوجع الظهر<sup>(٩)</sup> . وظاهر بعض الأخبار انه المراد بالعدس في الأخبار الواردة في

(١) الكافي : ٦ / ٣٠٦ باب الاسوقة حديث ٧.

اقول : السوق الناعم من دقيق الحنطة والشعير.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٠٦ باب الاسوقة حديث ٦ و ٨.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٠٦ باب الاسوقة حديث ١١.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٠٦ باب الاسوقة حديث ١٢.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٠٦ باب الاسوقة حديث ٩.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٠٧ باب الاسوقة حديث ١٣.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١١١ باب ٤٩ حديث ١.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٠٧ باب سويق العدس حديث ١.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٤٣ باب الحمص حديث ٤.

العدس ، حيث قال عليه السلام : أنت تسمونه الحمض ونحن نسميه العدس<sup>(١)</sup> .  
ويستحب أكل الباقلاء ، فإنه يمحن الساقين ويزيد في الدماغ ، ويولد  
الدم الطري<sup>(٢)</sup> ، ومع قشره فإنه يدبغ المعدة<sup>(٣)</sup> .

وأكل اللوبيا ، فإنها تطرد الرياح المستبطنة<sup>(٤)</sup> .

وأكل الماش المطبوخ المتحسن ، فإنه ينفع البهق<sup>(٥)</sup> .

(١) الكافي : ٦ / ٣٤٢ باب الحمض حديث ٢.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٤٤ باب الباقل واللوبيا حديث ١.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٤٤ باب الباقل واللوبيا حديث ٣.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٤٤ باب الباقل واللوبيا حديث ٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٤٤ باب الماش حديث ١ ، والتحسن : شرب المرق شيئاً بعد شيء . والبهق:  
بياض يكون في الجسد لا من البرص.

## المقام الرابع

### في بيان ما ورد في اللحم والسمن والبن

يستحب اختيار اللحم على جميع الآدم ، فإنه سيد طعام الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup> ، وسيد آدام الجنة<sup>(٢)</sup> ، وورد انه ليس منها مضغة تقع في المعدة إلا أنبتت مكانها شفاء وأخرجت من مكانها داء<sup>(٣)</sup> . ولا بأس بكثرة حب اللحم ، فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَانُوا يُحِبُّونَهُ<sup>(٤)</sup> ويكثرون أكله. وما ورد من بعض النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَهُ مَفْسِرٌ فِي كُلُّمَاةِ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِلَحُومِ النَّاسِ ، الْمَكْنَى بِهَا عَنِ الْغَيْبَةِ<sup>(٥)</sup> . ولا بأس بإدمان اللحم

---

(١) الكافي : ٦ / ٣٠٨ باب فضل اللحم حديث ١.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٠٨ باب فضل اللحم حديث ٣.

(٣) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٥ باب استحباب اختيار اللحم على جميع الآدم حديث ٢٦.

(٤) الفقيه : ٣ / ٢٢١ باب ٩٦ حديث ١٠٢٥ ، بسنده وقيل للصادق جعفر بن محمد عليه السلام: بلغنا ان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِيَبغضَ الْبَيْتَ الْلَّهِمَّ وَاللَّحْمَ الْسَّمِينَ ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَا لَنَاكُلُ اللَّحْمَ وَنَحْبَهُ ، وَأَنَا عَنِ عَلَيْهِ السَّلَامِ الْبَيْتِ الَّذِي تَوَكَّلُ فِيهِ لَهُومُ النَّاسِ بِالْغَيْبَةِ ، وَعَنِ الْبَيْتِ الْلَّهِمَّ ابْغُضْ الْبَيْتَ الْلَّهِمَّ الْمُخْتَالَ فِي مَشِيْتِهِ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٠٨ باب فضل اللحم حديث ٥ ، بسنده عن عبد الأعلى مولى آل سام قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : أنا نروي عندنا عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ انه قال : أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِيَبغضَ الْبَيْتَ الْلَّهِمَّ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَذَبُوا أَنَّهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : الْبَيْتُ الَّذِي يَغْتَابُونَ فِيهِ النَّاسُ وَيَأْكُلُونَ لَهُومَهُمْ ، وَقَدْ كَانَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامِ لَهُمَاً . وَلَقَدْ ماتَ يَوْمَ ماتَ وَفِي كَمْ أَمْ وَلَدَهُ ثَلَاثَةُ دَرَهَمٍ لِلَّهِمَّ .

كل يوم وليلة لادمان الأئمة عليهم السلام إياته<sup>(١)</sup>. وما ورد من المنع منه إلا في كل ثلاثة أيام مرة محمول على التقية<sup>(٢)</sup>. وورد إن من ترك اللحم أيامًا فسد عقله، ومن تركه أربعين يوماً ساء خلقه، ومن ساء خلقه يؤذن في أذنه<sup>(٣)</sup>. ويستحب له أكله ولو بالقرض<sup>(٤)</sup>.

ويكره أكل لحم الفحل الذي اغتلهم وهاج من شدة شهوة النكاح ، لنبي أمير المؤمنين عليه السلام عنه<sup>(٥)</sup>. ويكره قطع اللحم عند أكله بالسكين ، لنبي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنه<sup>(٦)</sup>. ويكره نهك العظام فإن للجن فيها نصيباً، فإذا فعل ذلك ذهب من البيت ما هو خير من ذلك<sup>(٧)</sup>.

ويستحب اختيار الذراع والكتف على سائر أعضاء الذبيحة ، ويكره اختيار الورك<sup>(٨)</sup>. ويستحب أكل الثريد من ماء اللحم المطبوخ<sup>(٩)</sup> ، والكتاب وهو اللحم المشوي بالنار أقوى منه ، وورد أنه يذهب بالحمى<sup>(١٠)</sup>! ويستحب أكل

(١) المحسن : ٤٦٠ باب ٥٤ اللحم حديث ٤٠٨ ، وفيه قوله عليه السلام : لا بأس بادمانه .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١٠٦ / ٣ باب ١٥ حديث ١ و ٢ ، ولم اجد رواية باكل اللحم كل ثلاثة أيام ، نعم ان رویت عنهم رواية بذلك فهي محمولة على التقية لأن العامة رووا ذلك.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٠٩ باب ان من لم يأكل اللحم اربعين يوماً تغير خلقه حديث ١.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٠٩ باب ان من لم يأكل اللحم اربعين يوماً تغير خلقه حديث ٣ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من اتى عليه اربعون يوماً ولم يأكل اللحم فليستقرض على الله عزّ وجلّ ولি�أكله .

(٥) الكافي : ٦ / ٢٥٩ باب في لحم الفحل عند اغتلاته حديث ١.

(٦) المحسن : ٤٧١ باب ٥٩ حديث ٤٦٥.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٢٢ باب نهك العظام حديث ١.

(٨) الكافي : ٦ / ٣١٥ باب فضل الذراع على سائر الاعضاء حديث ٣.

(٩) الكافي : ٦ / ٣١٧ باب الثريد حديث ٥.

(١٠) الكافي : ٦ / ٣١٩ باب الشواء والكتاب حديث ٤.

الرأس من الشاة إذا طبخ ، فإنه أبعد من الأذى<sup>(١)</sup> ، وأكل الهريرة التي تطبخ من المخنطة واللحم ، فإنها تقوى الظهر والباه ، وتنشط للعبادة أربعين يوماً ، وهي المائدة التي نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٢)</sup> . ويكره أكل العريض - وهو اللحم الذي<sup>(٣)</sup> غير المغير بالنار والشمس - وكذا القديد - وهو اللحم يقد ويذر عليه الملح ويجف في الظل من دون طبخ - فإنه لحم سوء ، فإنه يسترخي في المعدة ويهيج كل داء ، ولا ينفع من شيء بل يضره ، و Hazel البدن ولا يدخل جوفاً إلا أفسده<sup>(٤)</sup> .

ويستحب اختيار لحم الضأن على لحم الماعز وغيره<sup>(٥)</sup> ، ولحم البقر بالسلق ، فإنه يذهب بالبياض<sup>(٦)</sup> ، ويكره لحم البقر وحده فإنه داء ولبنه دواء ، وسمنه شفاء<sup>(٧)</sup> . وورد في شحمه أنه يخرج مثله من الداء<sup>(٨)</sup> .  
ويكره اختيار لحم الدجاج على الطير . ويستحب اختيار الفراخ القريبة من الطيران<sup>(٩)</sup> .

ويستحب لحم القباج<sup>(١٠)</sup> فإنه يقوى الساقين ، ويطرد الحمى طرداً<sup>(١١)</sup> ،

(١) الكافي : ٦ / ٣١٩ باب الشواء والكباب والرؤوس حديث ٥.

(٢) الكافي : ٦ / ٣١٩ باب الهريرة حديث ١ . وصفحة ٣٢٠ حديث ٣ و ٤ .

(٣) الذي - مهموز - يطلق على كل شيء شأنه أن يطبع ولم يطبع . [ منه ( قدس سره ) ] .

(٤) الكافي : ٦ / ٣١٤ باب القديد حديث ٤ و ٥ و ٧ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣١٠ باب فضل لحم الضأن على الماعز حديث ١ .

(٦) الكافي : ٦ / ٣١٠ باب لحم البقر وشحومها حديث ١ و ٢ .

(٧) الكافي : ٦ / ٣١١ باب لحم البقر وشحومها حديث ٣ .

(٨) الكافي : ٦ / ٣١١ باب لحم البقر وشحومها حديث ٤ .

(٩) الكافي : ٦ / ٣١٢ باب لحوم الطير حديث ٢ .

(١٠) كپك [ منه ( قدس سره ) ] . كذا يقال له في الفارسية .

(١١) الكافي : ٦ / ٣١٢ باب لحوم الطير حديث ٤ .

ولحم الدراج فإنه يقتل الغيط<sup>(١)</sup> ، ولحم الحباري فإنه جيد لل بواسير ووجع الظهر، وهو مما يعين على كثرة الجماع<sup>(٢)</sup> . ولحم القطا ، فإنه مبارك ، وينفع مشويه اليرقان<sup>(٣)</sup> ولحم السمك مع التمر أو العسل ، وشرب الماء بعد ذلك<sup>(٤)</sup> ، ويكره أكله من دونها<sup>(٥)</sup> ، وأكل الطري منه إلا على أثر الحجامة فيؤكل كباباً<sup>(٦)</sup> .  
ويكره ادمان أكل السمك والاكتثار منه فإنه يذيب الجسد ، ويكثر البلغم، ويغليظ النفس ، ويبلي الجسد ، ويزيب شحم العين ، ويورث السل<sup>(٧)</sup> . ومن اجتمع به الدم والصفراء وخاف من الحجامة هيجان الصفراء ، ومن تأخيرها اضرار الدم ، يحتجم ويأكل على أثر الحجامة سمكاً طرياً كباباً بباء وملح ، فإنه يكون في عافية إن شاء الله تعالى<sup>(٨)</sup> .  
ويكره لحم المدهد ولا يحرم<sup>(٩)</sup> ، وكذا المخطاف على الأظهر<sup>(١٠)</sup> . والفاخطة

(١) المحاسن : ٤٧٥ باب ٦٥ لحوم الحمام والدراج حديث ٤٧٨ ، والكافى : ٦ / ٣١٢ باب لحوم الطير حديث ٣.

(٢) الكافى : ٦ / ٣١٣ باب لحوم الطير حديث ٦.

(٣) الكافى : ٦ / ٢١٢ باب لحوم الطير حديث ٥.

(٤) الكافى : ٦ / ٣٢٣ باب السمك حديث ١ ، وصفحة ٣٢٤ باب السمك حديث ١٠.

(٥) الكافى : ٦ / ٣٢٤ باب السمك حديث ٩.

(٦) الكافى : ٦ / ٣٢٤ باب السمك حديث ١٠.

(٧) المحاسن : ٤٧٦ باب ٦٦ حديث ٤٨٢ و ٤٨٨ و ٤٨٩ .

(٨) الكافى : ٦ / ٣٢٤ باب السمك حديث ١٠.

(٩) المشهور عند فقهائنا قدس الله اسرارهم الحكم بكرابة أكل لحم المدهد ، واستفيد الحكم من جملة من النصوص الدالة على كراهة قتله ، وقد ذكر المدهد في جملة من الطيور التي ثبتت كراهة أكل لحمها ، وهناك قول بالحرمة.

(١٠) الحكم بالكرابة هو المشهور بين المؤخرین ، وان كان من المتقدمین من يقول بحرمة أكله ، والجزم بالكرابة - بعد ملاحظة النصوص وسياقها - لا يخلو من قوّة ، خصوصاً بعد ملاحظة =

والقبرة والصرد والصوم والشقران<sup>(١)</sup>. ومقتضى ما ورد في وجه كراهة الخطاف كراهة أكل كل ما سكن الدار من الطيور ، وهو قول الصادق عليه السلام في الخطاف إنه كره أكله لأنه استجار بك وأوى إلى منزلك ، وكل طير يستجير بك فاجره<sup>(٢)</sup>. ومن هنا ظهر وجه ما في الأذهان من التجنب عن أكل حمام الاعتاب المقدسة ، والله العالم.

ويستحب الاتيان للعيال بالفاكهة أو اللحم يوم الجمعة ليفرحوا بالجمعة<sup>(٣)</sup>.

ويستحب أكل السمن وخصوصاً من البقرة ، وهو في الصيف خير منه في الشتاء<sup>(٤)</sup>. ويكره أكله بالليل لمن تجاوز عمره خمسين سنة<sup>(٥)</sup>.

ويستحب أكل الزيت والادهان به فإنه شجرة مباركة سبحت بالقدس مرتين ، ومن أكله وأدهن به لم يقربه الشيطان أربعين يوماً ، وهو أدام المصطفين، وطعام الاتقياء<sup>(٦)</sup>.

= موثق عمار ، وتعليق الامام عليه السلام للكرابة بأنه : استجار بك ، او انه : لا يؤذني.

(١) انواع من الطيور ، حكم الفقهاء بكرابتها ، راجع مناهج المتدينين : ٤٣٣.

(٢) المختلف : ١٢٧ / ٢ ، بسنده عن الصادق عليه السلام الى ان قال : لانه استجار بك وأوى في منزلك يستجير بك فاجره .

(٣) الكافي : ٦ / ٢٩٩ باب نوادر حديث ١٩ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : اطرفوا اهاليكم في كل جمعة بشيء من الفاكهة او اللحم حتى يفرحوا بالجمعة .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٣٥ باب السمن حديث ٢ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام : السمن دواء وهو في الصيف خير منه في الشتاء ، وما دخل جوفا مثله .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٣٥ باب السمن حديث ٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٣١ باب الزيت والزيتون حديث ١ و ٢ و ٤ ، وصفحة ٣٣٢ حديث ٦.

ويستحب شرب اللبن - يعني الحليب - فإنه ينبت اللحم ويشد العظم<sup>(١)</sup>، وخصوصاً لبن الشاة السوداء ، والبقرة الحمراء<sup>(٢)</sup> ، وورد إنه شفاء من كل داء إلا الموت ، وإنه ينبت اللحم ويشد العظم<sup>(٣)</sup> ، وإن أكل اللحم باللبن مرق الأنبياء ، ويشد الجسم ، وفيه القوة والبركة<sup>(٤)</sup> . واكل اللبن مع العسل يزيد ماء الظهر ، وينفع من تغير عليه ماء الظهر<sup>(٥)</sup> ، وورد إن لبن البقرة يدبغ المعدة ، ويكثر شحم الكليتين ، ويشهي الطعام<sup>(٦)</sup> . ومن اراد أكل الماست وخف ضرره فليصب عليه الهاضوم وهو النانخواه<sup>(٧)</sup> . ويستحب أكل الجبن بالعشاء مطلقاً ، وبالغداة مع المجوز<sup>(٨)</sup> . وورد إن كل منها منفرداً داء لا دواء فيه . فإذا اجتمعا زال ذلك<sup>(٩)</sup> . وإن أكل الجبن بالعشى يزيد في ماء الظهر<sup>(١٠)</sup> . وإن اللقمة من الجبن تعذب الفم ، وتطيب النكهة ، وإن من أكله رأس الشهر أوشك أن لا تُرد له حاجة<sup>(١١)</sup> .

(١) الكافي : ٦ / ٣٣٦ باب الالبان حديث ٧.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٣٦ باب الالبان حديث ٢.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٣٦ باب الالبان حديث ٧.

(٤) الكافي : ٦ / ٣١٦ باب الطبيخ حديث ١ و ٤ ، والمحاسن : ٤٦٧ باب ٥٥ حديث ٤٣٩.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٣٧ باب الالبان حديث ٨.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٣٧ باب ألبان البقر حديث ٢.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٣٨ باب الماست حديث ١ .

اقول : الماست : هو اللبن الرائب.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٤٠ باب الجبن حديث ٣ ، وباب الجبن والمجوز حديث ٢.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٤٠ باب الجبن والمجوز حديث ٣.

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٤٠ باب الجبن حديث ٣ ذيله.

(١١) الدروع الواقية نقل عنها المجلسي رضوان الله عليه في البحار : ١٤ / ٦٥ طبعة كمباني.

ويستحب اتخاذ شاة أو نعجة أو بقرة حلوة في المنزل<sup>(١)</sup> ، وقد ورد إن أفضل ما يتخذه الرجل في منزله لعياله الشاة ، فمن كان في منزله شاة قدست عليه الملائكة كل يوم مرة ، ومن كانت عنده شاتان قدست عليه الملائكة كل يوم مرتين ، وكذلك في الثالث تقول : بورك فيكم<sup>(٢)</sup> .

ويلحق بالمقام :

## سنن الذبح

وهي تحديد الشفرة ، وسرعة القطع ، واستقبال الذابح نفسه<sup>(٣)</sup> ، وان لا يحرك الذبيحة ، ولا يجرها قبل خروج روحها ، وان تساق إلى الذبح برفق ، وتضجع برفق ، وان يعرض عليها الماء قبل الذبح ، وان يعبر السكين ذهاباً وإياباً بقوة وتحامل<sup>(٤)</sup> . ويكره ان يذبح بيده ما رأياه من النعم<sup>(٥)</sup> .

ويستحب في ذبح الغنم أن تربط يداه ورجل واحدة ، وتطلق الأخرى ، ويمسك صوفه أو شعره حتى يبرد . وفي البقر إن تعقل يداه ورجلاه ويطلق ذنبه . وفي الابل ان تربط يداه ما بين الخف إلى الركبة وتطلق رجلاه ، وفي الطير ان يرسل بعد الذبح<sup>(٦)</sup> .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١٠١ باب ٩٧ حديث ٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٤٤ باب الغنم حديث ٦.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ٦٥ باب ٢ حديث ٢ ، عن أبي جعفر عليه السلام انه قال : اذا اردت ان تذبح ذبيحة فلا تعذب البهيمة : احد الشفرة ، واستقبل القبلة ، ولا تنزعها حتى تموت .

(٤) مناهج المتقين : ٤٢٩ في الذبحة.

(٥) وسائل الشيعة : ١٦ / ٣٠٨ باب ٤٠ حديث ١ و ٢.

(٦) الكافي : ٦ / ٢٢٩ باب صفة الذبح والنحر حديث ٤.

ويكره الذبح ليلاً إلا مع الضرورة ، ونهاراً يوم الجمعة إلى الزوال<sup>(١)</sup> . وأما نخع الذبيحة - وهو ابلاغ السكين إلى أن يتجاوز منتهى الذبح فيصيب النخاع - فمكرره إلا بعد موتها على الاظهر<sup>(٢)</sup> ، وكذا ذبح حيوان وحيوان آخر ينظر إليه<sup>(٣)</sup> .

---

(١) الكافي : ٦ / ٢٣٦ باب الاوقات التي يكره فيها الذبح حديث ١ و ٣.

(٢) الفقيه : ٣ / ٢١١ باب ٩٦ حديث ٩٧٩.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٢٩ باب صفة الذبح والتحر حديث ٧.

## المقام الخامس

### فيما ورد في البقول والفاكه والثمار

يستحب احضار البقل والخضرة على المائدة والأكل منها ، ويكره خلو المائدة منها<sup>(١)</sup> . ويستحب أكل جملة من البقول والخضر : فممنها : الهندياء<sup>(٢)</sup> ، فإنه ما من صباح إلا وتقطر عليه قطرة من قطرات الجنة<sup>(٣)</sup> . وانه بقلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٤)</sup> ، وسيد البقول<sup>(٥)</sup> وفضلها عليها كفضل الأئمة عليهم السلام على الناس<sup>(٦)</sup> ، وانه شفاء من ألف داء<sup>(٧)</sup> ، ومن سرّه ان من أكله وأدمى عليه يكثر ماله وولده الذكور<sup>(٨)</sup> ، وانه يزيد في الماء،

---

(١) المحاسن : ٥٠٧ باب ٨٧ البقول حديث ٦٥١.

(٢) وهي نبت معروفة لها خواص طيبة.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١١٨ باب ٨٠ حديث ١.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندياء حديث ١٠ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : بقلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الهندياء ، وبقلة امير المؤمنين عليه السلام الباذروج ، وبقلة فاطمة عليها السلام الفرفخ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندياء حديث ٥.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندياء حديث ٧.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١١٨ باب ٨٠ حديث ٥ ، وفيه : قال صلى الله عليه وآله وسلم : ما من ورقة من ورق الهندياء إلا عليها قطرة من ماء الجنة فيه شفاء من كل داء .

(٨) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندياء حديث ٦ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : عليك بالهندياء ، فإنه يزيد في الماء ، ومحسن الولد ، وهو حار لين ، يزيد في الولد الذكورة . =

ويحسن الوجه والولد ، وهو حار لين<sup>(١)</sup> ، ومن أكل سبع ورقات منه يوم الجمعة قبل الزوال دخل الجنة<sup>(٢)</sup> . ومن بات وفي جوفه سبع طاقات منه أمن من القولنج ليتلته ان شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup> . ومن أخذه الحمى والصداع فليدّقه ويضعه على القرطاس ويصب عليه دهن البنفسج ويضعه على رأسه فإنه يقمع الحمى ، ويدّهب بالصداع<sup>(٤)</sup> . ويكره نفضها عند الأكل ، لأن عليها قطرة من الجنة<sup>(٥)</sup> .

ومنها : الباذروج<sup>(٦)</sup> ، وهو الحوك الذي هو بقلة أمير المؤمنين عليه السلام<sup>(٧)</sup> ، وفيه ثمان خصال : يُمرئ ، ويفتح السدد ، ويُطيب الجشاء والنكهة ، ويشهي الطعام ، ويسيل الدم ويسّل الداء<sup>(٨)</sup> ، وهو أمان من الجذام ، وإذا استقر في جوف الإنسان قمع الداء كله<sup>(٩)</sup> . ويستحب افتتاح الطعام واختتامه به<sup>(١٠)</sup> .

ومنها : الكراث ، فإنه يستحب أكله بعد غسله<sup>(١١)</sup> ، لأنه يطيب النكهة،

---

= اقول : الظاهر انه سقط من المتن اهاء في الذكرة فادى معنى ليس في الرواية ، وال الصحيح اثباتها ، فتفطن . كما وان الظاهر - كما في الرواية - ( مأوه ) لا ماله.

(١) الحديث المتقدم.

(٢) المحسن : ٥٠٧ باب ٨١٠ حديث ٦٧٣.

(٣) المحسن : ٥٠٩ باب ٨١٠ حديث ٦٦٨.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندباء حديث ٩.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندباء حديث ٤.

(٦) الباذروج : وهو الباذنجوبة . [ منه ( قدس سره ) ].

(٧) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندباء حديث ١٠.

(٨) كذا في المصدر . وفي المتن : ويدّهب بالسل.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٦٤ باب الباذروج حديث ٤.

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٦٤ باب الباذروج حديث ٣.

(١١) الكافي : ٦ / ٣٦٥ باب الكراث حديث ٣.

ويطرد الرياح ، ويقطع ال بواسير ، وهو أمان من الجذام لمن أدمن عليه<sup>(١)</sup> ، وفيه ست قطرات من قطرات الجنة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : الكرس ، فإنه بقلة الأنبياء<sup>(٣)</sup>.

ومنها : السلق<sup>(٤)</sup> - يعني ورقه - فإنه ينبت على شاطئ الفردوس ، وفيه شفاء من الأدواء<sup>(٥)</sup> ، ولا داء معه ولا غائلة له ، وهدئ نوم المريض<sup>(٦)</sup> ويرفع الجذام ويقمع عرقه<sup>(٧)</sup> ، وينفع ذات الجنب<sup>(٨)</sup> ، ويغليظ العظم ، وينبت اللحم . ويكره أصله للامر بالاجتناب منه ، لأنه يهيج السوداء<sup>(٩)</sup>.

---

(١) الكافي : ٦ / ٣٦٥ باب الكراث حديث ٤.

(٢) المحاسن : ٥١٠ باب ٨٩ الكراث حديث ٦٧٧.

(٣) المحاسن : ٥١٥ باب الكرس حديث ٧٠٤.

(٤) وهو - بكسر السين - بقل من فصيلة السرمقيات اوراقه كبيرة وغلظة.

(٥) المحاسن : ٥١٩ باب ٩٩ السلق حديث ٧٢٥ ، بسنده عن احمد بن محمد بن ابي نصر ، قال : قال ابو الحسن الرضا عليه السلام : يا احمد ! كيف شهوتك للبقل ؟ فقلت : اني لاشتهي عامته ، فقال : اذا كان كذلك فعليك بالسلق ، فإنه ينبت على شاطئ الفردوس ، وفيه شفاء من الأدواء ، وهو يغليظ العظم ، وينبت اللحم ، ولو لا ان تمسه ايدي الخاطئين لكانت الورقة منه تستر رجالاً ، قلت : من احب البقول الي ، فقال : احمد الله على معرفتك به .

(٦) الكافي : ٦ / ٣٦٩ باب السلق حديث ٤.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٦٩ باب السلق حديث ٥ ، بسنده عن ابي الحسن عليه السلام : ان السلق يقمع عرق الجذام ، وما دخل جوف المبرسم مثل ورق السلق .

(٨) لم اعثر على رواية تصرح بان السلق ينفع ذات الجنب ، نعم توجد رواية في الكافي : ٦ / ٣٦٩ باب السلق حديث ٤ ، بسنده عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال : اطعموا مرضакم السلق - يعني ورقه - فان فيه شفاء ولا داء معه ، ولا غائلة له ، وهدئ نوم المريض ، واجتنبوا اصله فإنه يهيج السوداء .

(٩) الحديث المتقدم ٨.

ومنها : الفرفح<sup>(١)</sup> ، فإنه بقلة فاطمة عليها السلام وقد سmetه بنو أمية لعنهم الله تعالى : بقلة الحمقاء عداوة لها عليها أفضل الصلاة والسلام<sup>(٢)</sup>.

ومنها : الخس ، فإنه يصفي الدم<sup>(٣)</sup>.

ومنها : البصل ، فإنه يذهب النصب ، ويشد العصب ، ويزيد في الخطى ، ويذهب بالحمى ، ويطيب الفم ، ويشد الظهر والله ، ويرق البشرة ، ويذهب بالبلغم ، ويزيد في الماء والجماع<sup>(٤)</sup>. وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : إذا دخلتم بلاداً ، فكلوا من بصلها ، يطرد عنكم وباؤها<sup>(٥)</sup>.

ومنها : الفجل ، فإن ورقه يطرد الريح ، ولبه يسهل البول ، واصوله تقطع البلغم ، وتهضم الطعام<sup>(٦)</sup>.

ومنها : الشلجم ، ويسمى : اللفت أيضاً ، فإنه يذيب ريح الجذام ، ويذهب كل داء<sup>(٧)</sup> ، وورد في حقه الأمر بأكله وعدم ابدائه - لاعداء

(١) أقول : هذه البقلة اسماء عديدة : ١ - الفرفح . ٢ - البويردة . ٣ - البرين . وللمؤلف حاشية هنا ، قال : وهو بعربيه العراق : البويردة ، وبالعجمية : خرفة . [ منه ( قدس سره ) ].

(٢) الكافي : ٦ / ٣٦٧ باب الفرفخ حديث ١ ، بسنده عن فرات بن احنف ، قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : ليس على وجه الارض بقلة اشرف ولا انفع من الفرفخ ، وهو بقلة فاطمة عليها السلام ، ثم قال : لعن الله بني امية هم سموها بقلة الحمقاء بغضنا لانا وعداؤها لفاطمة عليها السلام.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٦٧ باب الخس حديث ١ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : عليكم بالخس فإنه يصفي الدم.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٧٤ باب البصل حديث ١ و ٢ و ٣ و ٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٧٤ باب البصل حديث ٥.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٧١ باب الفجل حديث ١ و ٢.

(٧) المحسن : ٥٢٥ باب ١٠٦ الشلجم وهو اللفت حديث ٧٥١ ، بسنده . وفي حديث آخر : ما من احد الا وبه عرق من الجذام ، وان اللفت - وهو الشلجم - يذيه ، فكلوه في زمانه يذهب =

الدين<sup>(١)</sup>.

ومنها : الجزر ، فإنه أمان من القولنج والبواسير<sup>(٢)</sup> ، ويُسخن الكليتين ، ويقيم الذكر ، ويُعين على الجماع<sup>(٣)</sup> .

ومنها : البازنجان ، سبأها عند ادراك الرطب<sup>(٤)</sup> ، فإنه يذهب بالداء ولا داء له ، حار في وقت الحرارة ، بارد في وقت البرودة ، معتدل في الاوقات كلها صالح للطبيعة<sup>(٥)</sup> ، جيد للمرة السوداء<sup>(٦)</sup> .

ومنها : القرع - وهو اليقطين - فإنه يشد قلب الحزين<sup>(٧)</sup> ، ويزيد في الدماغ والعقل<sup>(٨)</sup> .

---

= عنكم كل داء.

(١) الكافي : ٦ / ٣٧٢ باب الشلجم حديث ٤ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : عليكم بالسلجم فكلوه واديموا أكله ، واكتموه الآ عن أهله ، فما من أحد الآ وبه عرق من الجذام فأذيبوه بأكله .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٧٢ باب الجزر حديث ٢ ، بسنده قال أبو عبدالله عليه السلام : الجزر أمان من القولنج والبواسير ، ويُعين على الجماع .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٧١ باب الجزر حديث ١ و ٢ .

(٤) المحسن : ٥٢٥ باب ١٠٧ البازنجان حديث ٧٥٥ ، بسنده قال أبو عبدالله عليه السلام : اذا ادرك الرطب ونضج ذهب ضرر البازنجان .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٧٣ باب البازنجان حديث ١ و ٢ و ٣ .

(٦) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٦٧ باب ١٢٥ حديث ٥ .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١٢٠ باب ٩٢ حديث ٢ ، عن صحيفه الرضا عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : اذا طبختم فاكثروا القرع فإنه يسرّ [خـ. لـ : يشدـ] قلب الحزين .

(٨) الكافي : ٦ / ٣٧١ باب القرع حديث ٧ ، بسنده عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : كان فيما اوصى به رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم علياً عليه السلام انه قال له : يا علي ! =

ومنها : القثاء - سبها مع الملح - وورد انه اذا اكلتموه فكلوه من اسفله  
فإنه اعظم للبركة<sup>(١)</sup>.

ومنها : البطيخ ، فقد ورد إن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان يأكله  
مع الرطب ، ويحبه<sup>(٢)</sup> ، وربما كان يأكله مع السكر<sup>(٣)</sup> ، وورد ان اكله على الريق  
يورث الفالج<sup>(٤)</sup> .

ومنها : الكرنب ، وهو الذي يسمى بالعجمية: كَلَمًا ، فإنه كان النبي صَلَّى  
اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يعجبه ذلك<sup>(٥)</sup>.

ومنها : الكمة ، فإن أمير المؤمنين عليه السلام كان يحبها<sup>(٦)</sup> ، وعن النبي

---

= عليك بالدباء فكله فإنه يزيد في الدماغ والعقل .

(١) الكافي : ٦ / ٣٧٣ باب القثاء حديث ١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان  
رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يأكل القثاء بالملح ، وحديث ٢ قال ابو عبدالله عليه السلام:  
اذا اكلتم القثاء فكلوه من اسفله ، فإنه اعظم لبركته .

(٢) المحسن : ٥٥٧ باب ١٢١ البطيخ حديث ٩١٧.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٦١ باب البطيخ حديث ٥ ، بسنده عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال :  
أكل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ البطيخ بالسكر ، واكل صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ البطيخ  
بالرطب .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٦١ باب البطيخ حديث ١ ، بسنده عن الرضا عليه السلام قال : البطيخ على  
الريق يورث الفالج نعوذ بالله منه . وفي الخصال : ٤٤٣ / ٢ في البطيخ عشر خصال مجتمعة  
 الحديث ٣٥ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كلوا البطيخ فإن فيه عشر خصال  
مجتمعة : هو شحمة الارض لا داء فيه ولا غائلة ، وهو طعام ، وشراب ، وهو فاكهة ، وهو بخان ،  
وهو اشنان ، وهو أدم ، ويزيد في الباه ، ويفسل المثانة ، ويدرّ البول .

(٥) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٥٩ باب ١١٨ حديث ٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٦٩ باب الكمة حديث ١ ، بسنده عن امامه بنت ابي العاص بن الربيع وامها  
زينب بنت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قالت : اتاني امير المؤمنين عليه السلام في شهر =

صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهَا مِنَ الْمَنْ ، وَالْمَنُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَمَا وَرَدَ شَفَاءً لِلْعَيْنِ<sup>(١)</sup> .  
وَمِنْهَا : السَّدَابَ ، فَإِنَّهُ يُزِيدُ فِي الْعُقْلَ ، وَيُوْفِرُ الدِّمَاغَ ، وَيُنْفَعُ وَجْعَ الْأَذْنِ  
إِلَّا أَنَّهُ يَنْتَنِ مَاءَ الظَّهَرِ<sup>(٢)</sup> .

وَيُكَرِّهُ أَكْلُ الْجَرْجِيرِ وَهُوَ الْمَسْمَىُ بِالْعُجْمِيَّةِ تَرْتِيزَهُ ، فَإِنَّهُ لِبْنَى أُمِّيَّةَ ، وَإِنَّهُ  
شَجَرَةٌ عَلَى بَابِ النَّارِ<sup>(٣)</sup> ، وَكَأْنِي انْظَرْ إِلَيْهِ يَهْتَزُ فِي النَّارِ<sup>(٤)</sup> ، وَمِنْ بَاتِ وَفِي جَوْفِهِ  
شَيْءٌ مِنْهُ بَاتِ وَالْجَذَامُ يَرْفَرِفُ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى يَصْبَحَ ، فَإِمَّا إِنْ يَسْلُمَ أَوْ يَعْطُبَ<sup>(٥)</sup> ،  
وَمِنْ أَكْلِهِ بِاللَّيلِ ضَرَبَ عَلَيْهِ عَرْقُ الْجَذَامِ وَبَاتٍ يَنْزَفُ الدَّمَ<sup>(٦)</sup> . وَأَمَّا مَا وَرَدَ عَلَى  
خَلَافِ ذَلِكَ ، مُثْلِ مَا رُوِيَّ مِنْ إِنَّ أَبَا الْحَسْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَشْتَرِي لَهُ  
الْجَرْجِيرَ ، وَكَانَ يَقُولُ : مَا أَحْمَقَ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُونَ إِنَّهُ يَنْبَتُ فِي وَادِيِّ جَهَنَّمِ  
وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : ﴿وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾<sup>(٧)</sup> فَكِيفَ تَنْبَتُ الْبَقْلُ؟<sup>(٨)</sup> .  
فَمَحْمُولٌ عَلَى التَّقْيَةِ.

= رمضان فاتى بعشاء وتر وكماء فاكلا عليه السلام ، وكان يحب الكمة .

(١) الكافي : ٦ / ٣٧٠ باب الكمة حديث ٢.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٦٨ باب السداب حديث ٢.

(٣) المحسن : ٥١٧ باب ٩٧ الجرير حديث ٧١٤ و ٧١٦.

(٤) المحسن : ٥١٨ باب ٩٧ الجرير حديث ٧١٦.

(٥) البحار : ١٤ السماء والعالم / ٦٦ طبع كمباني.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٦٨ باب الجرير حديث ٢.

(٧) البقرة : ٢٤.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٦٨ باب الجرير حديث ٤.

## [ الشمار المدوحة ]

واما الشمار المدوحة في الاخبار المستحب اكلها:

فمنها: التمر ، الذي قد ورد فيه ان الشيعة يحبونه<sup>(١)</sup> ، وان مع كل تمرة حسنة<sup>(٢)</sup> وان من اكله على شهوة رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم ايـاه لم يضره<sup>(٣)</sup> ، وخير التمور البرني<sup>(٤)</sup> فقد ورد انه يذهب الداء ، لا داء فيه ، ويذهب بالاعياء ، وبالبلغم ، ويشبع<sup>(٥)</sup> ، ويطيب النكهة والمعدة ، وهرطم الطعام ، ويزيد في السمع والبصر ، ويقوى الظهر ، ويزيد في المjamعة ، ويخبّل الشيطان ، ويقرب

(١) الكافي : ٦ / ٣٤٥ باب التمر حديث ٦ ، بسنده عن سليمان بن جعفر الجعفري قال : دخلت على ابي الحسن الرضا عليه السلام وبين يديه تمر برني ، وهو مجدّ في اكله ، يأكل بشهوة ، فقال : يا سليمان ! ادن فكل ، فدنوت منه فاكلت معه وانا اقول له : جعلت فداك اني اراك تأكل هذا التمر بشهوة ! فقال : نعم اني احبه ، فقلت : ولم ؟ قال : لأنّ رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم كان تمرياً ، وكان أمير المؤمنين عليه السلام تمرياً ، وكان الحسن تمرياً ، وكان ابو عبدالله الحسين تمرياً ، وكان سيد العابدين تمرياً ، وكان ابو جعفر تمرياً ، وكان ابو عبدالله تمرياً ، وكان ابي تمرياً ، وانا تمرى ، وشيعتنا يحبون التمر ، لأنهم خلقوا من طينتنا ، وأعداؤنا - يا سليمان - يحبون المسكر لأنهم خلقوا من مارج من نار .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٤٥ باب التمر حديث ٥ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : خير تموركم البرني ، يذهب بالداء ولا داء فيه ، ويذهب بالاعياء ولا ضرر له ، ويذهب بالبلغم ، ومع كل تمرة حسنة . وفي رواية اخرى : يهنيء ، ويمرى ، ويذهب بالاعياء ، ويشبع .

(٣) المحاسن : ٥٣٩ باب ١١٠ حديث ٨١٩.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٤٥ باب التمر حديث ٥.

(٥) الحديث المتقدم.

من الله تعالى ، ويباعد من الشيطان<sup>(١)</sup> . وورد ان أكل التمر على الريق يقتل الديدان في البطن<sup>(٢)</sup> ، وان من أكل البرني على الريق وشرب عليه الماء سمن<sup>(٣)</sup> ، ومن غلت عليه الرطوبة فاكله على الريق ولم يشرب عليه الماء ، اعتدل مزاجه<sup>(٤)</sup> .

والغيراء : وهي تمرة تشبه العناب تنفع المحموم<sup>(٥)</sup> .  
والعجوة : وهو قسم من التمر شفاء من السم<sup>(٦)</sup> ، ومن اكل سبعاً منه

---

(١) الخصال : ٤٦٦ / ٢ في التمر البرني تسع خصال حديث ٨ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ ورد عليه وفد عبد القيس فسلموا ثم وضعوا بين يديه جلة تم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أصدقه أم هدية ؟ قالوا : بل هي هدية يا رسول الله ، قال : اي تمراتكم هذه ؟ قالوا : البرني ، فقال عليه السلام : في تمراتكم هذه تسع خصال : ان جبرئيل يخبرني ان فيه تسع خصال ، يطيب النكهة ، ويطيب المعدة ، ويهضم الطعام ، ويزيد في السمع والبصر ، ويقوي الظهر ، وبخجل الشيطان ، ويقرب من الله عز وجل ، ويباعد من الشيطان .

(٢) الكافي : ٣٤٩ / ٦ باب التمر حديث ٢٠ عن ابي عبدالله عليه السلام قال : من اكل سبع تمرات عجوة عند منامه قتلن الديدان . وفي المستدرك : ١١٤ / ٣ باب ٥٧ حديث ٦ ، في طب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : كلوا التمر على الريق فانه يقتل الدود .

(٣) المحاسن : ٥٣٣ باب ١١٠ التمر حديث ٧٩٣ .

(٤) الحديث المتقدم .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٦١ باب الغيرة حديث ١ ، بسنده عن ابن بكر انه سمع ابا عبدالله عليه السلام يقول : الغيرة لحمة ينبت اللحم ، وعظمها ينبت العظم ، وجلدته ينبت الجلد ، ومع ذلك فانه يسخن الكليتين ، ويدفع المعدة ، وهو امان من ال بواسير والتقطير ، ويقوي الساقين ، ويقمع عرق الجذام .

(٦) المحاسن : ٥٣٢ باب ١١٠ التمر حديث ٧٨٨ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام : العجوة من الجنة ، وفيها شفاء من السم .

على الريق لم يضره سُم ولا سُحر ، ولا شِيَطان<sup>(١)</sup> ، ومن أكل سبعاً منه عند منامه قتلت<sup>(٢)</sup> الديدان في بطنه<sup>(٣)</sup> .

ويستحب الابتداء بالتمر إذا حضر في المخواز<sup>(٤)</sup> . ويكره من أكل التمر طرح النوى يميناً وشمالاً ، ويستحب جمعها . ويكره أكل الطلع لأنه يورث ال Hazel في البَدْن<sup>(٥)</sup> . ويستحب اكرام النخل لأنها خلقت من طينة آدم عليه السلام ، ولذا تلقّح ، ولعله بهذا الاعتبار عَبَر عنها في الأخبار بالعَمَات<sup>(٦)</sup> فكأنها خلقتها من طينة آدم عليه السلام [صارت] أخواته .

ومنها : الغنب ، فإنه يستحب أكله سبيلاً للمغموم ، فإنه يذهب بالغُم ، سبيلاً الأسود منه<sup>(٧)</sup> . ويستحب أكله حتى لا أكثر ولا أقل ، إلا الشيخ

(١) المحاسن : ٥٣٢ باب ١١٠ التمر حديث ٧٨٩ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من أكل في كل يوم سبع عجوات تمر على الريق من تمر العالية لم يضره سُم ولا سُحر ولا شِيَطان .  
 (٢) في المتن : قلت .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٤٩ باب التمر حديث ٢٠ .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٤٥ باب التمر حديث ٢ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ما قُدِّمَ إلى رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم طعام فيه تمر إلا بدأ بالتمر .

(٥) وسائل الشيعة : ١٦ / ٥٤١ باب ١١٢ حديث ٧ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ثلات لا يؤكلن يسمّن ، وثلاث يؤكلن يهزلن : فاما اللّوّاتي يؤكلن فيهزلن فالطلع والكبـب والجوز ، واما اللّوّاتي لا يؤكلن ويسمـن فالنورـة والطـيب ولبسـ الكـتان .

(٦) المحاسن : ٥٢٨ باب ١١٠ حديث ٧٦٨ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : استوصوا بعمّتكم النخلة خيراً ، فإنها خلقت من طينة آدم ، الا ترون أنه ليس شيء من الشجر يلـقـع غيرها .

(٧) الكافي : ٦ / ٣٥٠ باب الغنب حديث ٢ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لما حسر الماء عن عظام الموتى فرأى ذلك نوح عليه السلام جزع جزاً شديداً ، واغترم لذلك ، فاوحى الله عزّ وجلّ إليه : هذا عملك بنفسك ، أنت دعوت عليهم ، فقال : يا رب ! اني استغفرك =

الكبير والطفل الصغير فحبة حبة<sup>(١)</sup> . ويكره تسمية العنب: الكرم<sup>(٢)</sup> . ويستحب اكل الزبيب فانه يشد العصب والقلب ، ويدهب بالنصب ، ويطيب النفس ، وبحسن الخلق ، ويكشف المرة ، ويدهب بالبلغم وبالغم والمرض ، ويطفئ الحرارة<sup>(٣)</sup> . ويستحب اكل احدى وعشرين زبيبة حمراء في كل يوم على الريق ، فان فاعل ذلك لا يمرض الا مرض الموت<sup>(٤)</sup> .

ومنها : الرمان ، فانه من فواكه الجنة<sup>(٥)</sup> ، وسيد الفواكه<sup>(٦)</sup> ، وهو ينير القلب ، ويطرد عنه سوسة الشيطان<sup>(٧)</sup> ، ويغضبه اربعين صباحاً ، وينفي الغم<sup>(٨)</sup> . ويستحب اكله بشحمه ، فانه يدبغ المعدة ، ويزيد في الذهن<sup>(٩)</sup> ، ويدهب بالحفر وبالبخار ، ويطيب النفس<sup>(١٠)</sup> ، ويشفي التخمة ، وهرضم الطعام ، ويسبيح في

= واتوب إليك، فاوحي الله عز وجل اليه ان : كل العنب الاسود ليذهب غمك .

(١) الكافي : ٦ / ٣٥١ باب العنب حديث ٦ ، بسنده دخل ابو عكاشه بن محسن الاسدي على ابي جعفر عليه السلام فقدم اليه عنباً وقال له : حبة حبة ياكل الشيخ الكبير ، والصبي الصغير، وثلاث واربع ياكل من يظن انه لا يشبع ، وكله حبتين حبتين فانه مستحب .

(٢) المحسن : ٥٤٦ باب ١١٢ العنب حديث ٨٦١ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا تسموا العنب الكرم فان المؤمن هو الكرم .

اقول : يقال الرجل الكرم اي كريم وصف بالمصدر مثل زيد عدل . النهاية .

(٣) الخصال : ٢ / ٣٤٣ باب في الزبيب حديث ٩.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٥١ باب الزبيب حديث ١.

(٥) طب الأئمة : ٤٣١ طبعة النجف الأشرف.

(٦) المحسن : ٥٤٥ باب ١١١ الرمان حديث ٨٥٥ ، والكافي : ٦ / ٣٥٤ باب الرمان حديث ١٥.

(٧) كذا في الرواية، وفي المتن: ويطرد الشيطان والسوسة.

(٨) المحسن : ٥٤٥ باب ١١١ الرمان حديث ٨٤٨ و ٨٤٩.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٥٤ باب الرمان حديث ١٢.

(١٠) المحسن : ٥٤٣ باب ١١١ الرمان حديث ٨٤٤.

الجوف<sup>(١)</sup> . وورد انَّ في كل حبة منه إذا استقرت في المعدة حياة للقلب ، وأماناً للنفس ، وان الرمَّان يمرض وسواس الشيطان ، ويطرده اربعين ليلة<sup>(٢)</sup> وانه لم يأكله جائع إلا أجزاء ، ولا شبعان إلا امرأه<sup>(٣)</sup> . والافضل الانفراد في أكله ، ويكره الاشتراك في الرمانة الواحدة خوفاً من فوات ما فيها من حبة الجنة ، ولذا استحب استيعاب حبات الرمانة ، وتتبع ما سقط منها<sup>(٤)</sup> . وورد ان كل رمانة فيها حبة من الجنة فإذا اكلها الكافر بعث الله عز وجل اليه ملكاً فانتزعها<sup>(٥)</sup> . ويستحب اكل المتعدد من الرمان ، فقد ورد ان أي مؤمن اكل رمانة حتى يستوفيها أذهب الله الشيطان عن انارة قلبه اربعين صباحاً ، ومن اكل اثنين اذهب الله الشيطان عن انارة قلبه مائة يوم ، ومن اكل ثلاثة حتى يستوفيها اذهب الله الشيطان عن انارة قلبه سنة ، ومن أذهب الله الشيطان عن انارة قلبه لم يذنب ، ومن لم يذنب دخل الجنة<sup>(٦)</sup> .

ويستحب اكله على الطريق سيراً يوم الجمعة وليلتها<sup>(٧)</sup> وورد ان دخان شجرة الرمان ينفي الهوام<sup>(٨)</sup> .

ومنها : التفاح ، فانه نصوح المعدة ، وينفع الوباء والرعاف المهلك ، وما شيء اనفع منه<sup>(٩)</sup> ، والأخضر منه يقلع الحمى ، ويسكن الحراره ، ويطفى الحرارة،

(١) طب الأئمة : ١٣٤ طبعة النجف الأشرف.

(٢) طب الأئمة : ١٣٤ طبعة النجف الأشرف.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٥٢ باب الرمان حديث ١.

(٤) المحسن : ٥٤٤ باب ١١١ الرمان حديث ٨٥٠.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٥٣ باب الرمان حديث ٥.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٥٣ باب الرمان حديث ٩.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٥٥ باب الرمان حديث ١٦.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٥٥ باب الرمان حديث ١٨.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٥٥ باب التفاح حديث ١ و ٤ و ٥ و ١٠.

ويبرد الجوف<sup>(١)</sup> . ويكره اكل الحامض منه لانه يورث النسيان<sup>(٢)</sup> وكذا الكزبرة . ويستحب النظر الى التفاح الاحمر<sup>(٣)</sup> .

ومنها : السفرجل ، فانه يجمّم الفؤاد ، ويزيد في قوته ويزكيه ويشده ، ويُسخن البخيل ، ويشجع الجبان<sup>(٤)</sup> ، ويذهب بهم الحزین ، كما يذهب اليه بعرق الجبين<sup>(٥)</sup> ويحسن الوجه ، ويصفي اللون<sup>(٦)</sup> ، وينجم القلب وبخليه ويفوّيه ، ويطيب المعدة ويضرجها<sup>(٧)</sup> ويدبغها ، ويزيد في العقل والمرءة ، ويذهب بطخاء الصدر وثقله وظلمته<sup>(٨)</sup> . ومن اكل سفرجلة انطق الله الحكمة على لسانه اربعين صباحاً<sup>(٩)</sup> ، ومن أكلها ثلاثة أيام على الريق صفا ذهنه ، وامتلأ جوفه حلماً وعلماً ،

---

(١) الكافي : ٦ / ٣٥٥ باب التفاح حديث ٣ ، والمحاسن : ٥٥٢ .

(٢) الخصال : ٢ / ٤٢٢ تسعه اشياء تورث النسيان حديث ٢٢ .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٦٠ باب الاترج حديث ٦ ، بسنده ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعجبه النظر الى الاترج الاخضر ، والتفاح الاحمر .

(٤) الخصال : ١ / ١٥٧ باب السفرجل فيه ثلاث خصال حديث ١٩٩ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام يقول : ان الزبير دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبيه سفرجلة فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما هذه بيديك ؟ فقال له : يا رسول الله ! هذه سفرجلة ، فقال : يا زبير ! كل السفرجل فان فيه ثلاث خصال . قال : وما هي يا رسول الله ؟ قال : يجمّم الفؤاد ، ويُسخن البخيل ، ويشجع الجبان .

اقول : الجمّ الراحه ، يقال : اجمّ الفؤاد اراحه .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٥٨ باب السفرجل حديث ٧.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٥٧ باب السفرجل حديث ٢.

(٧) ضرج الكلام حسنة وزوجه ، وهنا يعني تحسين المعدة . وبطخاء الصدر الطخاء الكرب على القلب .

(٨) انحاسن : ٥٤٩ باب ١١٤ السفرجل حديث ٨٧٦ ، وصفحة ٥٥٠ حديث ٨٨٧ .

(٩) الكافي : ٦ / ٣٥٧ باب السفرجل حديث ٥ .

ووقي من كيد ابليس وجنوده<sup>(١)</sup>. ويستحب اكله للحاملي ، فان الولد يكون اطيب ريحًا ، واصفي لوناً<sup>(٢)</sup> ، وكذا اذا أكل السفرجل وجامع زوجته خرج الولد كذلك<sup>(٣)</sup>.

ومنها : التين ، فانه يذهب بالبخر ، ويشد العظم ، وينبت الشعر ، ويذهب بالداء ، ولا يحتاج معه الى دواء<sup>(٤)</sup> وورد انه يلين السدد<sup>(٥)</sup> ، وينفع ارياح القولنج ، ويدفع ال بواسير<sup>(٦)</sup> والنقرس ، ويزيد قوة الجماع<sup>(٧)</sup>.

ومنها : الزيتون ، فانه من شجرة مباركة ، وأكله يطرد الرياح ، ويزيد في الماء<sup>(٨)</sup> ، وقد مر مدح دنه في المقام الرابع .

ومنها : الكمثرى ، فانه يجلو القلب ، ويسكن اوجاع الجوف بإذن الله تعالى<sup>(٩)</sup>، ويدفع المعدة ويقوّها ، وهو على الشبع انفع منه على الريق ، ومن اصابه الطخاء - أي ثقل الصدر وظلمته - فليأكله على الطعام<sup>(١٠)</sup>.

(١) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٣٢ باب ٩٤ حديث ١.

(٢) المستدرك : ٣ / ١١٦ باب ٦٩ حديث ٥ ، وفيه : [اطعموها حبالاكم يحسن اولادكم] . وحديث ١٠ يحسن اخلاق اولادكم .

(٣) المحاسن : ٥٤٩ حديث ٨٨٠ . بسنده عن محمد بن مسلم قال : نظر أبو عبدالله عليه السلام الى غلام جميل فقال : ينبغي ان يكون ابوا هذا الغلام اكلا السفرجل . وقال : السفرجل يحسن الوجه ويجمّع الفؤاد .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٥٨ باب التين حديث ١.

(٥) السدد هنا ما يتحجّر من المدفوع في المعدة.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١١٦ باب ٧١ حديث ٢.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١١٦ باب ٧١ حديث ٦.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٣١ باب الزيت والزيتون حديث ١ . وصفحة ٣٣٢ حديث ٧.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٥٨ باب الكمثرى حديث ١.

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٥٨ باب الكمثرى حديث ٢.

ومنها : الاجاص ، فإنه يطفى الحرارة ، ويسكن الصفراء ، واليابس منه يسكن الدم ، ويسل الداء الدوي<sup>(١)</sup> .

ومنها : الموز ، وهو ثمر اخضر قدر القثاء ، وله منافع مذكورة في الطب.

ومنها : الاترج<sup>(٢)</sup> ، فقد ورد الندب الى اكله سبها بعد الطعام<sup>(٣)</sup> ومن اكثر منه ووجد ثقله فليأكل الخبز المجفف في التنور ، فإنه يدفع ثقله<sup>(٤)</sup> ويستحب النظر الى الاترج الاخضر<sup>(٥)</sup> .

ومنها : الغيراء - وهو المسمى بالفارسية بـ: سنجد - فان لحمه ينبت اللحم ، وعظمه ينبت العظم ، ويُسخن الكليتين ، ويدبغ المعدة ، وهو امان من البواسير والتقطير ، ويقوّي الساقين ، ويقمع عرق الجذام<sup>(٦)</sup> .

ويستحب اختيار الرمان الملاسي ، والتفاح الشيقان ، والسفرجل والعنبر الرازي ، والرطب المشان ، وقصب السكر على ساير الفواكه<sup>(٧)</sup> .

ويستحب غسل الفاكهة قبل الاكل ، لأن لكل ثمرة سماً<sup>(٨)</sup> . ويكره تقشير الثمرة<sup>(٩)</sup> ويستحب اكل الثمرة الجديدة مع العتيقة دفعه ، لأن الشيطان

(١) الكافي : ٦ / ٣٥٩ باب الاجاص حديث ١.

(٢) وهو عند العرب يشمل النارنج والليمون ، كما صرّح بذلك الفاضل المجلسي رحمه الله [ منه (قدس سره) ] .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٥٩ باب الاترج حديث ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٦٠ باب الاترج حديث ٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٦٠ باب الاترج حديث ٦.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٦١ باب الغيراء حديث ١.

(٧) الخصال : ١ / ٢٨٩ خمس من فاكهة الجنة في الدنيا حديث ٤٧ ، والمحاسن : ١٠٩ باب ٥٢٧ ابواب الفواكه حديث ٧٦٤ .

(٨) الكافي : ٦ / ٣٥٠ ابواب الفواكه حديث ٤.

(٩) المحاسن : ٥٥٦ باب ١٢٠ حديث ٩١٢ .

يشتد غضبه ، ويقول : عاش ابن آدم حتى أكل العتيق بالحديث <sup>(١)</sup> .  
ويكره القرآن بين التين والتمر وساير الفواكه لمن أكل مع قوم مسلمين  
إلا يأذن لهم ، ولا بأس به عند الانفراد <sup>(٢)</sup> .

ويستحب عند رؤية الثمرة الجديدة تقبيلها ووضعها على العينين ، وقول:  
« اللهم كما أریتنا اولها في عافية فارنا آخرها في عافية » <sup>(٣)</sup> . وورد ان من رأى  
الفاكهة تباع والشيء مما يشتهيه كان له بكل ما يراه فلا يقدر على شرائه ويصبر  
عليه حسنة <sup>(٤)</sup> ، وان من اشتهى شهوة من شهوات الدنيا فيصبر ويدرك اهله ويفتن  
ويتنفس ، كتب الله له بكل نفس الفي الف حسنة ، ومحى عنه الفي الف سيئة،  
ورفع له الفي الف درجة <sup>(٥)</sup> .

ويستحب مضغ اللبن <sup>(٦)</sup> فانه يشد الأضراس ، وينفي البلغم ، ويدهب  
بريح الفم <sup>(٧)</sup> .

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٢٩.

(٢) قرب الاسناد : ١١٦.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ١٢٧ ١٢٨ باب ١١٢ حديث ١٥.

(٤) ثواب الاعمال : ٢١٤ باب ثواب من يرى الفاكهة او غيرها ويشتهيها ولا يقدر عليها حديث  
.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٣ حديث ١٠.

(٦) اللبن : اي الكندر - بالفارسية - [ منه ( قدس سره ) ].

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ١٠٩ باب ٣٧ حديث ٤ و ٩.

## المقام السادس

### في المأكل المترفة

يستحب أكل البيض وحده<sup>(١)</sup> ومع اللحم<sup>(٢)</sup> ، ومع البصل<sup>(٣)</sup> . والاكثر منه فانه يكثر النسل<sup>(٤)</sup> . وورد ان صفاره خفيف ، وبياضه ثقيل<sup>(٥)</sup> . واكل الخل وحده ، فأنه يكسر المرة ، ويطفي الصفراء ، ويحيي القلب وينيره<sup>(٦)</sup> . ومع الزيت فانه طعام الانبياء<sup>(٧)</sup> . ولا يفتقر أهل بيت عندهم الخل<sup>(٨)</sup> . وخل الخمر يشد اللثة والفم ، ويقتل دود البطن ، ويشد العقل<sup>(٩)</sup> .

---

(١) الكافي : ٦ / ٣٢٤ باب بيض الدجاج حديث ١.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٢٤ باب بيض الدجاج حديث ٣ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : شكىنبي من الانبياء عليهم السلام الى الله عز وجل قلة النسل فقال : كل اللحم بالبيض .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٢٤ باب بيض الدجاج حديث ٢ ، بسنده عن عمر بن ابي حسنة الجمال قال : شكوت الى ابي الحسن عليه السلام قلة الولد ، فقال لي : استغفر الله ، وكل البيض بالبصل .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٢٥ باب بيض الدجاج حديث ٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٢٥ باب بيض الدجاج حديث ٥.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٢٩ باب الخل حديث ٧ ، بسنده قال امير المؤمنين عليه السلام : نعم الاadam الخل . يكسر المرة ، ويطفي الصفراء ، ويحيي القلب .

(٧) المحاسن : ٤٨٣ باب ٩٦ الخل والزيت حديث ٥٢٠.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٢٩ باب الخل حديث ١ و ٣ . وفيهما : ما افتقر بيت فيه خل . اي لم يخل من الاadam .

(٩) الكافي : ٦ / ٣٣٠ باب الخل حديث ٨ و ٩ .

ويستحب أكل العسل ، فانه يزيد في الحفظ ، ويذهب بالبلغم ، وانه شفاء كل داء<sup>(١)</sup> .

ويستحب اكل السُّكَر والتداوي به<sup>(٢)</sup> ، واكله عند النوم<sup>(٣)</sup> ، واختيار السليماني منه ، والطبرزد والابيض للاكل والتداوي به<sup>(٤)</sup> . وقد ورد ان الطبرزد يأكل البلغم اكلاً<sup>(٥)</sup> ، وان من ملك الف درهم ولم يملك غيرها ، وصرف جميعها في شراء السُّكَر لم يكن مسرفاً<sup>(٦)</sup> .

ويكره اكل الجوز في شدة الحرّ ، فانه يهيج الحرّ في الجوف ، ويهيج

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١٠٩ باب ٣٧ حديث ٤ . فقه الرضا عليه السلام : قال العالم عليه السلام : في العسل شفاء من كل داء ، ومن لعقة عسل على الرريق يقطع البلغم . ويكسر الصفراء ، ويقطع المرأة السوداء ، ويصفوا الذهن ، ويحود الحفظ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٣٤ باب السكر حديث ٩ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام لأبي : يا بسيراً ! بأي شيء تداون مرضاكم ؟ فقال : بهذه الادوية المرار . فقال له : لا . اذا مرض احدكم فخذ السُّكَر الابيض فدقة وصب عليه الماء البارد ، واسقه اياه فان الذي جعل الشفاء في المرأة قادر ان يجعله في الحلاوة .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٣٢ باب السُّكَر حديث ١ ، بسنده عن موسى بن بكر قال : كان ابو الحسن الاول عليه السلام كثيراً ما يأكل السكر عند النوم .

(٤) اقول : السكر السليماني ما يقال له في زماننا : نبات ، والسكر الطبرزد : اصفي من الابيض ، والابيض هو النبات الذي يبلغ في تصفيته . بان طبخ جيداً ببياض البيض . وأخذ زبده ودرده . وصب مصفاه في قالب مخروطي . وخرج من رأس القالب ما لم ينعقد منه . فما يقى منه يسمى السكر الابيض . وان طبخ ثانياً وصفى قيل له الطبرزد . ونوع منه يقال له : سكر بنير . وبختمل ان يكون المراد بالسكر الابيض في الرواية ما يقابل السُّكَر الاحمر . وهو ما يعصر من نوع من قصب السكر . وعصاراته حمراء او صفراء .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٣٣ باب السُّكَر حديث ٤ .

(٦) الكافي : ٦ / ٣٣٤ باب السُّكَر حديث ٨ .

القروح على الجسد ، واكله في الشتاء مستحب ، لانه يُسخّن الكليتين ، ويدفع البرد<sup>(١)</sup> . وورد انه يورث الهرزل في البدن<sup>(٢)</sup> ، وحمله على ما إذا أكل في الحر لا داعي له .

ويستحب أكل التلبينية ، فقد ورد انه لو اغنى شيء من الموت لأنقت التلبينية<sup>(٣)</sup> ، وهو المحسو باللبن ، فالمحسو طبيخ يُتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يضاف اليه الحلوى] ، والمحسو باللبن ان يجعل بدل الماء اللبن فهو التلبينية . ويستحب أكل المثلثة ، وهي ان يؤخذ من كل من الارز والحمص والباقلاء او غيره من الحبوب ثلث ، ثم يرض الجميع ويطبخ<sup>(٤)</sup> .

ومن جملة ما يؤتدم به المربي ، وهو ان يجعل الخبز اليابس في الخabyة ، ويصب عليه الماء والملح ويترك حتى يصير مربي ، وقد شكر يوسف عليه السلام في السجن من اكل الخبز وحده ، فأمر بتهيئة ذلك<sup>(٥)</sup> .

ويستحب اكل هريسة الجاورس ، وهو قسم صغير من الدُّخن ، فانه طعام ليس فيه ثقل ولا غائمة ، وهو باللبن أنسع والين في المعدة<sup>(٦)</sup> ، وسوق الجاورس بهاء الكمون يمسك المعدة<sup>(٧)</sup> .

(١) الكافي : ٦ / ٣٤٠ باب الجبن والجوز حديث ١.

(٢) المحسن : ٤٥٠ باب ٤٨ نوادر في الطعام ٦٣ . بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ثلات لا يؤكلن ويسمّن ، وثلاث يؤكلن ويهزلن : فاما اللّوّاتي يؤكلن ويهزلن فالطلع والكب والجوز .. الحديث.

(٣) المحسن : ٤٠٥ باب ١٠ المثلثة والاحساء حديث ١٠٩.

(٤) المحسن : ٤٠٤ باب ١٠ المثلثة والاحساء حديث ١٠٧.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٣٠ باب المري حديث ١.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٤٤ باب الجاورس حديث ١.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٤٥ باب الجاورس حديث ٢.

ويجوز جعل المسك والعنبر ونحوهما من الطيب في الطعام<sup>(١)</sup>.  
ويستحب أكل الحلواء<sup>(٢)</sup> والفالوذج<sup>(٣)</sup> وكذا الثريد ، فان فيه بركة ، وقد استباركه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَامَّه<sup>(٤)</sup> .  
ولا بأس بأكل السكبايج ، وهو طعام يصنع من خل وزعفران ولحم<sup>(٥)</sup> .  
ويستحب أكل الحبة السوداء ، فانها شفاء من كل داء إلّا السام<sup>(٦)</sup> .  
وكان الصادق عليه السلام يحب النارباج وهو مرق الرمان ، معرب<sup>(٧)</sup> .  
ولا بأس بتهيئة الاطعمة الجيدة واكلها واطعامها ، بل لا يبعد استحبابها ،  
لصدور ذلك من أهل البيت عليهم السلام مراراً عديدة<sup>(٨)</sup> ، وقول بعض من

(١) البحار : ١٠ / ٢٨٠ طبع الاخوندي عن كتاب علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال : سأله عن المسك والعنبر وغيره من الطيب يجعل في الطعام ؟ قال : لا بأس .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٢١ باب الحلو حديث ١ .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٢١ باب الحلو حديث ٤ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كنا بالمدينة فارسل اليها اصنعوا لنا فالوذج واقلوا ، فارسلنا اليه في قصعة صغيرة .

(٤) الكافي : ٦ / ٣١٧ باب الثريد حديث ٣ ، بسنده عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : اللهم بارك لامتي في الثرد والثرید . قال جعفر : الثرد ما صغر ، والثرید ما كبر .

(٥) وسائل الشيعة : ١٧ / ٤٧ باب ٢٩ احاديث الباب .

(٦) الخصال : ٢ / ٦٣٧ حديث الاربعهانة ، آخر الحديث .

(٧) المحسن : ٤٠١ باب ٧ الالوان حديث ٩١ .

(٨) المحسن : ٤٠٠ باب ٦ لا سرف في الطعام حديث ٨٣ ، بسنده عن ابي حزنة قال : كنا عند ابي عبدالله عليه السلام جماعة فدعا بطعم ما لنا عهد بمثله لذادة وطيباً حتى علينا واتينا بتمر ينظر فيه الى وجوهنا من صفائه وحسنئه . فقال رجل : ﴿لتسألنَ يومئذ عن النعيم﴾ عن النعيم الذي نعمتم عند ابن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ؟ فقال ابو عبدالله عليه السلام : الله اكرم واجل من ان يطعمكم طعاماً فيسوغكموه . ثم يسألكم عنه . ولكنَّه انعم عليكم بمحمد =

حضر في نفسه : لتسألن عن هذا النعيم ، وقولهم عليهم السلام - جواباً عما في ضمير البعض - : ان الله اكرم وأجل من ان يطعمكم طعاماً فيسونغمونه ثم يسألكم عنه ، وان المراد في الآية بالنعيم الذي تسألون عنه يوم القيمة ، ما انعم الله به على العباد من ولایة آل محمد صلى الله عليه وآلته وسلم <sup>(١)</sup> .

نعم يأتي هنا ما مر في فصل اللباس من ان المستفاد من مجموع الاخبار ان من كان مرجعاً للعباد ، ومحطاً نظر الفقراء من رؤساء الدين ، تكليفه الزهد حتى يتسلل به الفقراء <sup>(٢)</sup> . نعم ورد استحباب التواضع لله تعالى بترك اكل

= وآل محمد صلى الله عليه وعليهم اجمعين.

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام: ١٧٠، بسنده عن ابراهيم بن العباس الصولي، عن الرضا عليه السلام انه قال : ليس في الدنيا نعيم حقيقي ، فقيل له : فقول الله تعالى ﴿ لتسألن يومئذ عن النعيم ﴾ ما هذا النعيم في الدنيا ؟ هو الماء البارد ؟ فقال الرضا عليه السلام - وعلا صوته - : وكذا فسرتموه انتم ، وجعلتموه على ضروب : فقالت طائفة هو الماء البارد ، وقال غيرهم : هو الطعام الطيب ، وقال آخرون : هو النوم الطيب ، ولقد حدثني أبي ، عن أبيه الصادق عليه السلام لما ذكرت اقوالكم [خ.ل: ان اقوالكم ذكرت] عنده في قول الله عز وجل ﴿ ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ﴾ فغضب ، وقال : ان الله لا يسأل عباده عما تفضل به عليهم ولا يمن بذلك عليهم ، والامتنان بالانعام مستقبح من المخلوقين [خ.ل: عن المخلوقين] فكيف يضاف الى الخالق ما لا يرضى به المخلوق [خ.ل: المخلوقون به] ؟! ، ولكن النعيم حبنا اهل البيت وموالاتنا لينال الله عباده بعد التوحيد والنبوة ، ولأن العبد اذا وفا [خ.ل: وفاه] بذلك اداه الى نعيم الجنة الذي لا يزول .

(٢) اقول : مما لا يخفى على المتطلع في التشريعات الاسلامية ان من يتسم دست الخلافة وزعامة المسلمين وظائف خاصة حين تسمى الحکم . ومنها ان يطبق الزعيم حياته المعيشية بحياة اضعف المسلمين ويواسفهم في جسوبه العيس ومشاكل الحياة ، كما يتضح ذلك من كلمات امير المؤمنين عليه صلوات الله وسلامه وسيرته الشريفة في ايام تعيذه للخلافة وقبلها ، وهذه المواساة مختصة بمن يتسم دست الخلافة . أما من زويت عنه فليس له ذلك ، كما يكشف عنه سيرة ائمة الهدى المعصومين عليهم صلوات الله وسلامه . فتفطن .

الطبيات حتى ترك نخل الطحين<sup>(١)</sup> : بل يكره الافراط في التنعم والمواظبة على أكل الطبيات حتى تصير عادة<sup>(٢)</sup> ، كما لا يبعد كراهة المواظبة الدائمة على ترك أكل الطيب تزهدأ ، سبباً إذا إلى الاشتهرار بذلك ، لما ورد من أنّ الشهرة خيرها وشرّها في النار<sup>(٣)</sup> .

(١) المحسن : ٤١٠ باب ١٥ حديث ١٣٦ ، وصفحة ٤٠٩ باب ١٥ حديث ١٣٣ .

(٢) المحسن : ٤٠٩ باب ١٥ حديث ١٣٤ .

(٣) الكافي : ٦ / ٤٤٥ حديث ٣ .

## المقام السابع

### في آداب الوليمة والضيافة والضيف

يستحب الوليمة واجابة الدعوة في العرس ، والحقيقة ، والختان ، والآيات من الحج او الزيارة ، وشراء الدار ، والفراغ من البناء<sup>(١)</sup> . وقد ورد ان اطعام الطعام من الايات<sup>(٢)</sup> ، وانه محبوب لله تعالى<sup>(٣)</sup> ، وانه من المنجيات ، ومن افضل الاعمال<sup>(٤)</sup> ، وانه يوجب المغفرة من الله سبحانه وسرعة الرزق اليه<sup>(٥)</sup> . وورد ان من الحقوق الواجبة اجابة دعوة المسلم ولو على خمسة اميال ، دون الكافر

---

(١) الحال : ١ / ٣١٣ حديث ٩٢ وفيه : لا وليمة الا في خمس ، بسنده عن علي بن ابي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم انه قال في وصيته له : يا علي ! لا وليمة الا في خمس : في عرس ، او خرس ، او عذار ، او وكار ، او ركاز . والعرس : التزويج ، والخرس : النفاس بالولد ، والعذار : الختان ، والوکار : في شراء الدار ، والركاز : الذي يقدم من مكة.

(٢) الكافي : ٤ / ٥٠ باب فضل اطعام الطعام حديث ٢ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام : من الايات حسنخلق ، واطعام الطعام .

(٣) الكافي : ٤ / ٥١ باب فضل اطعام الطعام حديث ٦ .

(٤) الكافي : ٤ / ٥١ باب فضل الطعام حديث ٥٠ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال المنجيات : اطعام الطعام ، وافشاء السلام ، والصلة بالليل والناس نيام . وانظر : المحسن : ٣٨٧ باب ١ الاطعام حديث ٥ ، بسنده عن ابي المنكدر ، قال : اخذ رجل بلجام دابة النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم فقال : يا رسول الله ! اي الاعمال افضل ؟ فقال : اطعام الطعام ، واطياب الكلام . وانظر أحاديث الباب .

(٥) المحسن : ٣٩٠ حديث ٢٧ .

والمنافق بل والفاشق فان اجابتهم منهي عنها<sup>(١)</sup> . ويكره اجابة الدعوة في خفض الجواري<sup>(٢)</sup> .

ويستحب إذا قدم المؤمن على أخيه عرض الطعام عليه ، فان لم يأكل فالشراب ، فان لم يشرب فاللوضوء<sup>(٣)</sup> . ويستحب اطعام المؤمن<sup>(٤)</sup> ، ولا يجوز اطعام الكافر إذا ادى الى اعانته على النصب ، او الى الموادة معه ، وقد ورد ان من اشبع كافراً كان حقاً على الله أن يملأ جوفه من الزقوم ، مؤمناً كان المشبع او كافراً<sup>(٥)</sup> ، وان من أشبع عدواً لأهل البيت عليهم السلام فقد قتل ولیاً لهم<sup>(٦)</sup> . ويستحب ان لا يختشم المؤمن من أخيه ، ولا يتكلف له ، وان يتحفه ، ويقبل

(١) المحاسن : ٤١١ باب ١٧ اجابة الدعوة حديث ٤٢ ، والكافی : ٦ / ٢٧٤ حديث ١.

(٢) الكافی : ٦ / ٢٧٥ باب اجابة دعوة المسلم حديث ٦ ، بسنده عن ابی عبدالله عليه السلام قال: اجب في الوليمة والختان ولا تجب في خفض الجواري.

(٣) الكافی : ٦ / ٢٧٥ باب العرض حديث ٢ ، بسنده رفعوه الى ابی عبدالله عليه السلام قال: اذا دخل عليك اخوك فاعرض عليه الطعام ، فان لم يأكل فاعرض عليه الماء ، فان لم يشرب فاعرض عليه اللوضوء .

(٤) اصول الكافی : ٢ / ٢٠١ باب اطعام المؤمن حديث ٥ ، بسنده عن علي بن الحسين عليهما السلام قال: من اطعم مؤمنا من جوع اطعمه الله من ثمار الجنة ، ومن سقى مؤمنا من ضمأ سقاء الله من الرحيق المختوم .

(٥) اصول الكافی : ٢ / ٢٠٠ باب اطعام المؤمن حديث ١ ، بسنده عن ابی عبدالله عليه السلام قال: من اشبع مؤمنا وجبت له الجنة ، ومن اشبع كافراً كان حقاً على الله ان يملأ جوفه من الزقوم ، مؤمناً كان او كافراً .

(٦) معانی الاخبار : ٣٦٥ باب معنى الناصل حديث ١ ، بسنده عن المعلّى بن خنيس ، قال: سمعت ابا عبدالله عليه يقول: ليس الناصل من نصب لنا اهل البيت ، لأنك لا تجد احداً يقول: انا أبغض محمداً وأل محمد ، ولكن الناصل من نصب لكم وهو يعلم انكم تتولونا ، او تتبرؤن من اعدائنا ، وقال: من اشبع عدواً لنا فقد قتل ولیاً لنا .

تحفته<sup>(١)</sup>.

ويستحب الضيافة ، حتى ورد ان من سمع صوت الضيف فسره ذلك ، غُفر له ذنبه وان ملأت ما بين السماء والارض<sup>(٢)</sup> وانه لا تدخل الملائكة داراً لا يدخلها الضيف<sup>(٣)</sup> . ويكره كراهة شديدة استقلال صاحب المنزل ما يقدمه الى الضيف واحتقاره ايّاه<sup>(٤)</sup> ، واستقلال الضيف له واحتقاره<sup>(٥)</sup> . بل افتى الشيخ الحر (قدس سره) بحرمة<sup>(٦)</sup> وهو وجيه ان رجع الاحتقار الى الاستخفاف بالنعمة ، ومن دُعي الى طعام لم يجز له ان يستتبع ولده واتباعه إلا مع العلم بالرضا<sup>(٧)</sup> .

ويستحب لأهل البلد ضيافة من يرد عليهم من اخوانهم في الدين ، حتى يرحل عنهم<sup>(٨)</sup> .

ويستحب التلطف به ليلتين فاذا كانت الليلة الثالثة فهو من أهل البيت يأكل ما وجد<sup>(٩)</sup> .

(١) الكافي : ٦ / ٢٧٥ باب انس الرجل في منزل أخيه حديث ١.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ٨٩ باب ٣٣ حديث ٤.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ٨٩ باب ٣٣ حديث ٧.

(٤) المحسن : ٤١٤ باب ٢ انس الرجل في منزل أخيه حديث ١٦٦.

(٥) المحسن : ٤١٥ باب ٢ انس الرجل في منزل أخيه حديث ١٦٧.

(٦) حيث عنون في الوسائل : ١٦ / ٤٣١ باب عدم جواز استقلال صاحب المنزل ما يقدمه للضييف واحتقاره واستقلال الضيف له واحتقاره . وهذا العنوان ظاهر الحكم بالحرمة.

(٧) المحسن : ٤١١ باب ١٧ اجابة الدعوة حديث ١٤٧.

(٨) الكافي : ٦ / ٢٨٢ باب ان الرجل اذا دخل بلدة فهو ضيف على من بها من اخوانه حديث ٢ . بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم .

(٩) الكافي : ٦ / ٢٨٣ باب ان الضيافة ثلاثة ايام حديث ١ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه =

ويكره استخدام الضيف لأنّه من الجفاء ، وكذا تمكينه من أن يخدم<sup>(١)</sup> . ويستحبّ اعانته الضيف على النزول واكرامه وتقديره ، وترك اعانته على الارتحال ، واجادة زاده فانه من السخاء<sup>(٢)</sup> .

ويستحبّ للضيف أن لا يكلف صاحب المنزل شيئاً ليس فيه ، وان يمنعه من الاتيان بشيء من الخارج<sup>(٣)</sup> ، وان لا ينزل عند من لا يمكن من شيء ينفقه عليه<sup>(٤)</sup> . ويستحبّ لصاحب المنزل اذا دعى أخاه ان يتتكلّف له ، وان لا يدخل عنه شيئاً مما في بيته من المأكولات<sup>(٥)</sup> .

ويستحبّ اقراء الضيف ، وهو حبه والاحسان اليه ، وقد ورد انه لا يقرى الضيف إلا مؤمن تقي<sup>(٦)</sup> .

ويستحبّ للضيف اجادة الأكل في منزل المؤمن ، والانبساط فيه والاكتثار منه ولو بعد الاملاء ، ما لم يصل الى حد الكراهة ، وان لا يقصّر ولا يحتشم<sup>(٧)</sup> .

= والله وسلام : الضيف يلطف ليترين ، فاذا كانت الثالثة فهو من اهل البيت يأكل ما ادرك .

(١) الكافي : ٦ / ٢٨٣ باب كراهيّة استخدام الضيف حديث ١ و ٢.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٨٤ باب كراهيّة استخدام الضيف حديث ٣.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٧٦ باب انس الرجل في منزل أخيه حديث ٤ و ٦.

(٤) الكافي : ٦ / ٢٨٣ باب ان الضيافة ثلاثة ايام حديث ٢.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٧٦ باب انس الرجل في منزل أخيه حديث ٦ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اذا اتاك اخوك فأته بها عندك ، وادا دعوته فتكلّف له .

(٦) قرب الاسناد : ٣٦ وفيه : ثم قال [ اي جعفر بن محمد عليه السلام ] : لقد كان يحب رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم اقراء الضيف ، ولا يقرى الضيف إلا مؤمن تقي .

(٧) الكافي : ٦ / ٢٧٨ حديث ٢ ، وفيه : عن عبد الرحمن بن العجاج ، قال : اكلنا مع ابي عبدالله عليه السلام فاوتبينا بقصعة من ارز فجعلنا نعذر ، فقال عليه السلام : ما صنعتم شيئاً ان اشدكم حباً لنا احسنكم اكلاً عندنا ، قال عبد الرحمن : فرفعت كسحة المائدة فاكلت ، فقال : نعم الان . وانشاء يحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم اهدى اليه قصة ارز من ناحية =

وقد ورد انه : يعرف حبّ الرجل أخاه بكثره الاكل عنده<sup>(١)</sup> .  
 ويستحب تقدير الطعام بقدر سعة المال وقلته ، واجادة الطعام واكتاره مع  
 الامكان<sup>(٢)</sup> . ويستحب اتخاذ الطعام ودعاء الناس اليه<sup>(٣)</sup>. ويكره القصر على دعاء  
 الاغنياء<sup>(٤)</sup> . وقد ورد ان اشباع مؤمن [يعدل] عتق نسمة<sup>(٥)</sup> ، وان اشباع مؤمنين  
 خير من عتق نسمة<sup>(٦)</sup> ، وان اطعم ثلاثة نفر من المسلمين أحبت من [عتق] سبع  
 نسمات<sup>(٧)</sup> ، وان من اطعم ثلاثة نفر من المسلمين أطعنه الله من ثلاث جنات في  
 ملکوت السموات : الفردوس ، وجنة عدن ، وطوبى<sup>(٨)</sup> . وان من اطعم مؤمناً  
 جائعاً اطعنه الله من ثمار الجنة ، ومن سقى مؤمناً من ظمأ سقاوه الله من الرحيم

= الانصار ، فدعا سليمان وابا ذر رضي الله عنهم فجعلوا يأكلون اكلاً جيداً ، ثم قال ابو عبدالله  
 عليه السلام : رحمهم الله ورضي الله عنهم وصلني عليهم.

(١) المحسن : ٤١٢ باب ١٩ جودة الاكل في منزل أخيك حديث ١٥٥.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٧٩ باب اخر في التقدير وان الطعام لا حساب له حديث ١ ، بسنده : كان ابو عبدالله عليه السلام ربّا اطعمنا الفراني والاخبصة ، ثم يطعم الخبز والزيت ، فقيل له : لو دبرت امرك حتى تعدل ، فقال : إنما نتدبر بأمر الله عز وجلّ فإذا وسع علينا وسعنا ، وإذا قتر قترنا .  
 اقول : الفراني : هو اللبن مع السكر . والاخبصة : الحلوي.

(٣) المحسن : ٤١٠ باب ١٦ الاحتشاد حديث ١٣٧ ، بسنده عن شهاب بن عبد الله قال : قال  
 لي ابو عبدالله عليه السلام : اعمل طعاماً وتنوّق فيه وادع عليه اصحابك .  
 اقول : التنوّق : الاجادة ، وتنوّق في اموره اجادها .

(٤) الكافي : ٦ / ٢٨٢ باب الولائم حديث ٤ ، بسنده عن ابي ابراهيم عليه السلام قال : نهى  
 رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم عن طعام وليمة يخص بها الاغنياء ، ويترك الفقراء .

(٥) المحسن : ٣٩١ باب ١ الاطعام حديث ٣٣.

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٢٠١ باب اطعم المؤمن حديث ٤ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام  
 قال : ما من رجل يدخل بيته مؤمنين فيطعمها شبعها الا كان افضل من عتق نسمة .

(٧) المحسن : ٣٩٥ باب ١ الاطعام حديث ٥٧.

(٨) اصول الكافي : ٢ / ٢٠٠ باب اطعم المؤمن حديث ٣.

المختوم<sup>(١)</sup> . وان من أطعم مؤمناً موسراً كان له بعدل رقبة من ولد اسماعيل ينقذه من الذبح ، ومن أطعم مؤمناً محتاجاً كان له بعدل مائة رقبة من ولد اسماعيل ينقذها من الذبح<sup>(٢)</sup> . وعن مولانا الصادق عليه السلام انه قال : لان اطعم رجلاً من المسلمين أحب اليَّ من ان اطعم افقاً من الناس ، قيل له : وما الافق ؟ فقال : مائة الف او يزيدون<sup>(٣)</sup> . وورد ان الضيف إذا نزل جاء برزقه معه من النساء ، وإذا دخل دخل بمغفرة المضييف ومغفرة عياله ، واذا خرج خرج بذنوته وذنوب عياله<sup>(٤)</sup> .

ويستحب لصاحب الطعام الابداء بالأكل والاشتغال به بعد الجميع -  
كما مرَّ مع كيفية غسل اليد في المقام الأول -

وليتجنب من الإطعام رباء وسمعة ، لما ورد من انَّ من اطعم طعاماً رباء وسمعة اطعمه الله مثله من صديد جهنم ، وجعل ذلك الطعام ناراً في بطنه حتى يقضي بين الناس<sup>(٥)</sup> . وورد ان من حق الضيف تهيئة الخلال له<sup>(٦)</sup> .

(١) اصول الكافي : ٢ / ٢٠١ باب اطعم المؤمن حديث ٥.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٢٠٣ باب اطعم المؤمن حديث ١٩.

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٢٠٢ باب اطعم المؤمن حديث ١٠.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٢٠١ باب اطعم المؤمن حديث ٨ ، بسنده عن حسين بن نعيم الصحاف قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : اتحب اخوانك يا حسين ؟ قلت : نعم ، قال : تنفع فقراءهم ؟ قلت : نعم ، قال : أما انه يحق عليك ان تحب من يحب الله ، اما والله لا تنفع منهم احداً حتى تحبّه ، اتدعوهم الى منزلك ؟ قلت : نعم ، ما آكل الاً ومعي رجالن والثلاثة والاقل والاكثر ، فقال ابو عبدالله عليه السلام : أما ان فضلهم عليك اعظم من فضلك عليهم ، فقلت : جعلت فداك اطعمهم طعامي واوطنهم رحلي ويكون فضلهم على اعظم ؟ ! قال : نعم ، انهم اذا دخلوا منزلك دخلوا بمغفرتك ومغفرة عيالك ، واذا خرجوا من منزلك خرجوا بذنوتك وذنوب عيالك.

(٥) عقاب الاعمال : ٢٣٨ باب يجمع عقوبات الاعمال.

(٦) المحاسن : ٥٦٤ باب ١٢٤ الخلال حديث ٩٦٤ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : انَّ من حق الضيف ان يعذَّ له الخلال .

## الفصل الخامس

### في آداب النوم والانتباه منه

وفيه مقامات :

الأول : انه يستحب النوم بالليل فانه قرار البدن ، بل يكره السهر إلا للتتفقه وطلب العلوم الدينية ، أو التهجد بقراءة القرآن والصلاه والدعاء ، أو ليلة العرس ، او السفر<sup>(١)</sup> .

ويكره كثرة النوم واستيفاء الليل به ، فانها تدع الرجل فقيراً يوم القيمة ، مقوتاً من الله عز وجل<sup>(٢)</sup> ، وورد ان كثرة النوم مذهبة للدين والدنيا<sup>(٣)</sup> ، وان الله يبغض كثرة النوم وكثرة الفراغ<sup>(٤)</sup> فينبغي الانتباه بعد نصف الليل والاشغال

---

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٢ باب ٣٤ حديث ٧ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : لا سهر الا في ثلاث : متهدج بالقرآن ، او طالب العلم ، او عروس تهدى لزوجها .

(٢) الخصال : ١ / ٨٩ حديث ٢٥ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ثلاث فيهن المقت من الله عز وجل : نوم من غير سهر ، وضحك من غير عجب ، واكل على الشبع .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٢ باب ٣٤ حديث ٩.

(٤) مكارم الاخلاق : ١٥١ طبع التفسري .

مقداراً من الزمان بالعبادة ، ويكره النوم بين صلاة الليل والفجر ، فان صاحبه لا يحمد على ما قدم من صلاته ، ولا بأس بالضجعة من غير نوم<sup>(١)</sup> واسد كراهة من النوم في ذلك الوقت النوم من طلوع الفجر الى طلوع الشمس<sup>(٢)</sup> ، وقد ورد انه يورث الفقر<sup>(٣)</sup> ، وان الله تعالى يقسم في ذلك الوقت ارزاق العباد يجريها على يد الأئمة عليهم السلام<sup>(٤)</sup> ، فمن نام في ذلك الوقت حرم من الرزق ولم ينزل نصيبه ، وكان إذا اتبه فلا يرى نصيبه احتاج الى السؤال والطلب<sup>(٥)</sup> ، وان الأرض لتعج الى الله تعالى من النوم عليها قبل طلوع الشمس<sup>(٦)</sup> ، وان نومة الغداة مشوهة ، تطرد الرزق ، وتصفر اللون ، وتقبّحه وتغيره ، وهو نوم كل مشوّم<sup>(٧)</sup> ، وان النوم

(١) التهذيب : ٢ / ١٣٧ باب ٨ حديث ٥٣٤ ، بسنده قال ابو الحسن الاخير عليه السلام : ايـك والنوم بين صلاة الليل والفجر ، ولكن ضجعة بلا نوم ، فان صاحبه لا يحمد على ما قدم من صلاته .

(٢) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٤.

(٣) الفقيه : ١ / ٣١٩ باب ٧٨ حديث ١٤٥٤.

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٦٥ باب ٣٦ حديث ١١ ، بسنده عن ابي حمزة ، عن علي بن الحسين عليهما السلام - في حديث - قال : لا تناـمن قبل طلوع الشمس فـأني اكرهـها لك ، ان الله يـقسم في ذلك الوقت ارزاق العباد ، على ايديـنا يـجريـها .

اقول : من معتقدات الشيعة الامامية رفع الله تعالى شأنهم واهلك عدوهم ان النبي واهل بيته الموصومين صلوات الله عليهم اجمعين هم الوسانط بين الخالق والخلق ، وكل خير يفيضه الله تعالى على عباده فهم وسائط في الفيض ، والوسيلة الحقيقة ، والموضع يستدعي بحثاً مسهباً ليس هذا محله ، ومن شاء ذلك فليراجع الكتب الكلامية والحديثية .

(٥) التهذيب : ٢ / ١٣٩ باب ٩ حديث ٥٤٠.

(٦) المصال : ١ / ١٤١ حديث ١٦٠.

(٧) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٥.

بعد الغداة خرق - أي حق وضعف عقل وجهل -<sup>(١)</sup> وان ابليس إنها يبت جنود الليل من حين تغيب الشمس الى مغيب الشفق ، ويبيت جنود النهار من حين بطلع الفجر الى طلوع الشمس . وذكر ان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان يقول : أكثروا ذكر الله عز وجل في هاتين الساعتين ، فانهما ساعتا غفلة ، وتعوذوا بالله عز وجل من شر ابليس وجنوده ، وعوذوا صغاركم في هاتين الساعتين ، فانهما ساعتا غفلة<sup>(٢)</sup>. وما ورد من اخبار الرضا عليه السلام بأنه ينام بعد صلاة الفجر<sup>(٣)</sup> محمول على الجواز ، او جهة اخرى ، ومثل هذا الوقت في كراهة النوم فيه ما بعد صلاة المغرب قبل صلاة العشاء ، لانه يحرم الرزق<sup>(٤)</sup> ، وقد ورد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ انه قال : دخلت الجنة فوجدت قصراً من ياقوت احمر يُرى باطنه من ظاهره لضيائه ونوره ، وفيه قبتان من در وزبرجد ، فقلت: يا جبرئيل ! من هذا القصر ؟ فقال : من أطاب الكلام ، وادام الصيام ، واطعم الطعام ، وتهجد بالليل والناس نيا ، ثم فسر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اطابة الكلام بقوله : سبحان الله والحمد لله والله اكبر . وادامة الصيام بصوم جميع شهر رمضان . واطعام الطعام بطلب ما يكفي به وجوه عياله عن الناس . والتهجد بالليل والناس نيا بعدم النوم حتى يصلى العشاء الآخر ، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ويريد الناس هنا اليهود والنصارى وغيرهم من المشركين لأنهم ينامون بينها<sup>(٥)</sup> .

(١) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٦.

(٢) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٤.

(٣) الاستبصار : ١ / ٣٥٠ باب ٢٠٣ حديث ١٣٢٣.

(٤) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٦.

(٥) امامي الشيخ الطوسي : ٢ / ٧٣ ذكره المصنف قدس سره ملخصاً.

ويكره النوم بعد العصر ، فقد ورد انه حماقة ، وانه يورث السقم<sup>(١)</sup> .  
ويستحب نوم القيلولة ، وهو النوم نصف النهار ، أو بين الضحى ونصف  
النهار<sup>(٢)</sup> ، وقد ورد ان القيلولة نعمة<sup>(٣)</sup> ، وانها نعم العون على يقظة الليل وعبادته<sup>(٤)</sup> ،  
وورد الأمر بالليل معللاً بان الشيطان لا يقيل<sup>(٥)</sup> . وقد امر رسول الله صلى  
الله عليه وآله وسلم من عرضه النساء بالعود الى ما كان متعدداً به من القيلولة،  
فعاد اليه فعادت حافظته<sup>(٦)</sup> .

ويكره النوم على سطح غير محجر<sup>(٧)</sup> كما مر في الفصل الثالث ، وهكذا  
النوم في بيت ليس عليه باب ولا ستر<sup>(٨)</sup> .

ويستحب عند النوم - سبباً في الليل - غلق الابواب ، وايقاء السقاء ،  
وتغطية الاناء ، فان الشيطان لا يكشف غطاء ، ولا يحل وكاء<sup>(٩)</sup> . وورد ان الآنية  
إذا لم تغط ينزلق فيها الشيطان ويأخذ منها<sup>(١٠)</sup> ، وورد الأمر بحبس المواشي والأهل

(١) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٦.

(٢) بجمع البحرين : ٤٥٢ مادة : قيل - الطبعة الحجرية - .

(٣) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٦.

(٤) امالي الشيخ الطوسي : ٢ / ١١١.

(٥) الفقيه : ١ / ٣١٩ باب ٧٨ حديث ١٤٥٢.

(٦) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٩.

(٧) المحسن : ٦٢٢ باب ٦ حديث ٦٦ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام في السطح يبات  
عليه غير محجر ؟ فقال : يجزيه ان يكون مقدار ارتفاع الحاطن ذراعين . وحديث ٦٧ ، بسنده  
عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من بات على  
سطح غير محجر فأصابه شيء فلا يلومنَّ الا نفسه .

(٨) قرب الاسناد : ٦٨.

(٩) الكافي : ٦ / ٥٣٢ باب نوادر حديث ١٢.

(١٠) المحسن : ٥٨٤ باب ١٥ حديث ٧٥.

في الدار حين تجُب الشمس الى ان تذهب فحة<sup>(١)</sup> العشاء<sup>(٢)</sup> .

ويكره النوم وحده ، لما مرّ من ان اجرأ ما يكون الشيطان على الانسان اذا كان وحده<sup>(٣)</sup> ، وان من نام وحده يتخوّف عليه الجنون<sup>(٤)</sup> وقد لعن رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم النائم في البيت وحده<sup>(٥)</sup> ، وورد كراهة ان يبيت على سطح وحده<sup>(٦)</sup> ، ومن اضطر الى النوم وحده فليكثر ذكر الله سبحانه عنه عند النام ما استطاع ، ويستصحب القرآن المجيد<sup>(٧)</sup> ، وليلقـل : « اللهم آنس وحشـتي ووحدـتي » وليلقـل ايـضاً : « يا ارض ربي وربك الله ، اعوذ بالله من شـرك وشرـ ما فيك ، ومن شـرـ ما خـلقـ فيك ، ومن شـرـ ما يحاـذرـ عليك ، اعوذ بالله من شـرـ كلـ أسد وأسود وحـيـة وعـرقـ من سـاـكـنـ الـبـلـدـ وـمـنـ شـرـ والـدـ وـمـاـ وـلـدـ ، أـغـيـرـ دـيـنـ اللهـ يـبـغـونـ وـلـهـ أـسـلـمـ مـنـ فـيـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ طـوـعاًـ وـكـرـهاًـ وـالـيـهـ تـرـجـعـونـ ، الـحـمـدـ للـهـ بـنـعـمـتـهـ وـحـسـنـ بـلـائـهـ عـلـيـنـاـ ، اللـهـمـ صـاحـبـنـاـ فـيـ السـفـرـ وـأـفـضـلـ عـلـيـنـاـ فـاـنـهـ لـاـ حـوـلـ وـلـاـ قـوـةـ إـلـاـ بـالـلـهـ » ثم يقرأ سورة التكاثر ، فـاـنـهـ ان فـعـلـ ذـلـكـ لـمـ يـؤـذـهـ شـيـءـ مـنـ السـبـاعـ وـالـهـوـامـ وـالـحـيـاتـ وـالـعـقـارـبـ ، وـلـوـ بـاتـ عـلـىـ الـحـيـةـ باذن الله عز وجل<sup>(٨)</sup> .

(١) فحة العشاء : اي حرارة العشاء ، يقال : فحة القلف اي حرارته.

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٧٦ باب ١٦ حديث ٤.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٣٣ باب كراهة ان يبيت الانسان وحده حديث ١.

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٨٢ باب ٢٠ حديث ٩.

(٥) الخصال : ١ / ٩٣ باب لعن رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم ثلاثة حديث ٣٨ ، والوسائل : ٣ / ٥٨٢ باب ٢٠ حديث ٩.

(٦) المحاسن : ٦٢٢ باب ٦ حديث ٦٥ ، بـسـنـدـهـ عـنـ اـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ اـنـهـ كـانـ يـكـرـهـ الـبـيـتـوـنـةـ لـلـرـجـلـ عـلـىـ سـطـحـ وـحـدـهـ ، اوـ عـلـىـ سـطـحـ لـيـسـتـ عـلـيـهـ حـجـرـةـ ، وـالـرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ فـيـ بـيـنـلـهـ .

(٧) الكافي : ٦ / ٥٣٣ باب كراهة ان يبيت الانسان وحده حديث ٤.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٧ باب ٤٩ نوادر حديث ٨.

ويكره ابقاء النار في البيت عند النوم<sup>(١)</sup> ، وكذا يكره ابقاء السراج في البيت عند النوم ، للامر باطفائه حينئذ معللاً بان الفويسقة - يعني الفارة - تحرقها وتحرق البيت وما فيه<sup>(٢)</sup> ، ومقتضى هذه العلة عدم كراهة ابقاء السراج الذي لا يمكن جرّ الفارة له واحراق البيت ، كالشمعة في الفانوس المسدود بابه . نعم لا يبعد جريان الكراهة في سرج النفط التي قد تحرق نفسها .

ويكره النوم وفي اليد غمر الطعام ، فانه ان فعل ذلك فاصابه لم الشيطان فلا يلومن إلا نفسه<sup>(٣)</sup> .

ويكره النوم على الطريق ، لنبي امير المؤمنين عليه السلام عنه<sup>(٤)</sup> .

والمشهور بين الفقهاء رضوان الله عليهم كراهة النوم في المساجد . وهو ظاهر بعض الاخبار<sup>(٥)</sup> إلا ان جملة من الاخبار تأبى عن ذلك<sup>(٦)</sup> ، ولا شك ان

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٣٠ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اطعنوا المصايب بالليل لا تحرقها الفويسقة فتحرق البيت وما فيه .

(٢) الكافي : ٦ / ٥٣٢ باب التوارد حديث ١٢.

(٣) الفقيه : ٤ / ٣ باب ذكر جمل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث ١.

(٤) المحسن : ٣٦٤ باب ٢٩ حديث ١٠٣.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٢٩ باب ١٤ حديث ٢ ، بسنده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : من نام في المسجد بغير عذر ابتلاء الله بداء لا زوال له .

(٦) وسائل الشيعة : ٣ / ٤٩٨ باب ١٨ حديث ٧ ، بسنده وفيه انها نصبت المساجد للقرآن .

أقول : هذان الحديثان ربما يدلان على الكراهة ، وهناك روایات تدل على عدم كراهة النوم في المساجد فمنها ما في الكافي : ٣ / ٢٦٩ باب بناء المساجد حديث ١٠ ، بسنده عن معاوية بن وهب ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن النوم في المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : نعم ، فain ينام الناس ؟ . وحديث ١١ ، بسنده عن زرارة بن اعين قال : قلت لابي جعفر عليه السلام : ما تقول في النوم في المساجد ؟ فقال : لا بأس به الا في المساجدين ؛ مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم والمسجد الحرام ، قال : وكان يأخذ بيدي في =

الاجتناب أولى<sup>(١)</sup>.

ول يكن النوم نوم المتعبدين الاكياس الذين ينامون استر واحداً ، وهم الذين ينامون بعد الفراغ من اداء الفرائض والسنن والواجبات من الحقوق ، فانه نوم محمود ، وليس في هذا الزمان وامثاله أسلم من هذا النوم ، واحذر من ان يكون نومك نوم الغافلين الخاسرين ، وهو النوم عن فريضة او سنة او نافلة اتاه سببها<sup>(٢)</sup>.

= بعض الليل فيتنحى ناحية ثم يجلس فيتحدث في المسجد الحرام فربما نام ونم ، فقلت له في ذلك ، فقال : إنما يكره ان ينام في المسجد الحرام الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم ، فاما النوم في هذا الموضع فليس به بأس.

(١) كراهة النوم في المساجد مصراح به من جمل الفقهاء كالشيخ والخلي والفضل والشهيد والمحقق الثاني والسيد بحر العلوم قدست اسراهم وغيرهم ، بل هو المشهور عند المؤخرین ، واستدلوا على الحكم بامور :

أولاً : حديث : إنما نصب المساجد للقرآن ، ومن نام في المسجد ابتلاه الله ببلاء لا زوال له .  
وثانياً : من كراهة دخول الصبيان ، ومن في فيه رائحة الثوم والبصل كراهة النوم .  
وثالثاً : من مخالفة النوم لتوقيت المسجد ، ومظنة خروج الريح ، والمحدث من النائم .  
ورابعاً : من آية ﴿ ولا تقربوا الصلاة وانتم سكارى ﴾ بناء على ان المراد مواضع الصلاة التي هي المساجد ، ومن السكارى النوم .

والاستدلال بكل من هذه الأدلة على الحكم ضعيف جداً ، لمناقشات اما في اسنادها أو دلالتها ، لكن الانصاف ثبوت الكراهة ، وذلك لا من باب التسامح في أدلة السنن فانه غير سديد ، بل من حيث حصول الاطمئنان بالحكم من ملاحظة مجموع الروايات والمناسبات واقوال الفقهاء ، وآله العالم .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٣٥٣ باب ٣٥ حديث ٦ - عن مصباح الشریعة - قال الصادق عليه السلام : نم نوم المعتبرين ولا تنم نومة الغافلين ، فان المعتبرين من الاكياس ينامون استراحة ولا ينامون استبطاراً ، قال النبي صلى الله عليه وأله وسلم : تنام عيني ولا ينام قلبي .  
وانو بنومك تخفيف معونتك على الملائكة ، واعتزال النفس عن شهواتها ، واختبر بها نفسك ، =

واحسن اصناف النوم للمؤمن النوم على اليمين مستقبل القبلة على حالة الميت في اللحد<sup>(١)</sup> فان النوم على اربعة اصناف ، نوم الانبياء ، وهو النوم على القفاء مستلقياً مستقبلاً بياطئن كفي الرجلين القبلة ، ونوم المؤمنين ، وهو على ما وصفناه . ونوم المنافقين وهو النوم على الشمال ، وفي بعض الاخبار انه نوم الملوك وابنائهما ليستمرئوا ما يأكلون ، ونوم ابليس وجندوه وكل مجنون وذي عائلة<sup>(٢)</sup> ، وهو النوم على الوجه منبطحاً ، وظاهر بعض الاخبار ان من كان اكله ثقيرا فالراجح له ان يتمدد أولاً على جانبه الايمان مدة ، ثم ينقلب على اليسير وينام عليه<sup>(٣)</sup> .

ويكره النوم للجنب إلأ بعد الغسل ، للنهي عنه ، ولانه لا يعلم ما يطرقه في رقدته ، فان لم يجد الماء أو ضره فليتيمم ، وتحف الكراهة بالوضوء<sup>(٤)</sup> . ويستحب للمحدث بالحدث الأصغر ان يتوضأ إذا أراد أن ينام ، لأن من نام على طهارة فكأنها أحى الليل [كله]<sup>(٥)</sup> ، ومن تطهر واوى الى فراشه بات

= وُكِنَّ ذا معرفة بأنك عاجز ضعيف لا تقدر على شيء من حركاتك وسكونك إلا بحكم الله وتقديره ، وان النوم أخو الموت ، واستدلّ بها على الموت لا تجد السبيل إلأ الانتباه فيه والرجوع الى صلاح ما فات عنك ، ومن نام عن فريضة او سُنة أو نافلة فاته بسببها شيء فذلك نوم الفاولين ، وسيرة الخاسرين ، وصاحب مغبون ، ومن نام بعد فراغه من اداء السنن والواجبات من الحقوق فذلك نوم محمود ، واني لا اعلم لاهل زماننا هذا شيئاً اذا اتوا بهذه الخصال اسلم من النوم ، لأن الخلق تركوا مراعاة دينهم ومراقبة احوالهم .. الى آخر كلامه.

(١) يستفاد الحكم من جملة من الروايات.

(٢) الخصال : ١ / ٢٦٢ باب النوم على اربعة وجوه حديث ١٤٠.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٢ باب ٣٤ حديث ١.

(٤) الفقيه : ١ / ٤٧ باب ١٩ حديث ١٧٩.

(٥) المجالس لابن بابويه رحمه الله : ٢١.

وفراشه كمسجده<sup>(١)</sup> ، ولم ينزل في صلاة ما ذكر الله ، فان اوى الى فراشه ، ثم ذكر انه ليس على وضوء أجزاء ان يتيم من دثاره كائناً ما كان<sup>(٢)</sup> ، ولا يلزمك ان يقوم ويتوضاً . وقد ورد عن امير المؤمنين عليه السلام النهي عن النوم الا على طهور ، قال عليه السلام : فان لم يجد الماء فلبيتم بالصعيد ، فان روح المؤمن تروح الى الله عز وجل فيلقاها وبارك عليها ، فان كان اجلها قد حضر جعلها في مكنون رحمته ، وان لم يكن اجلها قد حضر ، بعث بها مع امنائه من الملائكة فيردها في جسده<sup>(٣)</sup> .

ويستحب لمن أراد ان يأوى الى فراشه ان يمسحه بطرف ازاره دفعة لاحتمال ان يكون موذياً عليه ، فانه لا يدرى ما حدث بالفراش قبله<sup>(٤)</sup> .  
وينبغي لمن اراد النوم ان يحاسب نفسه ويستغفر مما صدر منه ، ويصلح ما فات منه<sup>(٥)</sup> ويفرض نفسه كأنه يريد أن يموت ، ويتشهد الشهادات ، فان

(١) المحسن : ٤٧ باب ٤٨ حديث ٦٤.

(٢) المحسن : ٤٧ باب ٤٨ حديث ٦٤.

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٢٦٦ باب ٩ حديث ٤.

(٤) قرب الاسناد : ١١.

(٥) تفسير الامام الحسن العسكري : ٣٨ بتصريف ، عن علي عليه السلام .  
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : اكيس الكيسين من حاسب نفسه ، وعمل لما بعد الموت ، فقال رجل : يا امير المؤمنين ! كيف يحاسب نفسه ؟ قال : اذا اصبح ثم امسى رجع الى نفسه وقال : يا نفسي ! ان هذا يوم مضى عليك لا يعود اليك ابداً ، والله يسألوك عنه بما افنته فما الذي عملت فيه ؟ اذكرت الله ام حمدته ؟ اقضيت حاجة [ خ . ل : حوانج ] مؤمن فيه ؟ انتقمت عنه كربة ؟ أحفظته بظاهر الغيب في اهله وولده ؟ أحفظته بعد الموت في خلفه [ خ . ل : مخلفيه ] ؟ أكفيت عن غيبة اخ مؤمن ؟ اعنت مسلماً ؟ ما الذي صنعت فيه ؟ .. فيذكر ما كان منه ، فان ذكر انه جرى منه خير حمد الله وكبره على توفيقه ، وان ذكر معصية او تقاصيراً استغفر الله وعزم على ترك معاودته .

النوم أخو الموت ، وقد لا يقوم من رقادته ، وكذا ينبغي له ان يلتفت الى انه عبد مملوك حقير يريد ان ينام ويمد رجليه وينبسط في الحركات والسكنات بين يدي مالك عظيم كبير فيتأنّب قوله وفعلاً ، فكلما يتأنّب ويتدلل كان مولاه اهلاً له وكان العبد اصغر واحقر محلًا ، وان ينوي بنومته ان يتقوى بها في اليقظة على طاعة الله وعلى ما يراد في تلك الحال من العبودية والذلة .

ويستحب ان يستاك قبل النوم تاسياً بالنبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم<sup>(١)</sup> ، وان يضع يده اليمنى تحت خده الايمن عند النوم ، للامر به معللاً بانه لا يدرى اينتبه من رقادته ام لا<sup>(٢)</sup> .

(١) الكافي : ٤٤٥ / ٣ باب صلاة النوافل حديث ١٣ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم كان اذا صلّى العشاء الآخرة امر بوضوئه وسواكه يوضع عند رأسه مخمراً، فيرقد ما شاء الله ثم يقوم فيستاك ويتوضاً ويصلّي اربع ركعات، ثم يرقد ثم يقوم فيستاك ويتوضاً ويصلّي اربع ركعات ، ثم يرقد حتى اذا كان في وجه الصبح قام فأوتر، ثم صلّى ركعتين، ثم قال: «لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة» قلت: متى كان يقوم؟ قال: بعد ثلث الليل ، وقال في حديث آخر : بعد نصف الليل . وفي رواية اخرى : يكون قيامه وركوعه وسجوده سواء ويستاك في كل مرّة قام من نومه ... .

(٢) الخصال : ٢ / ٦٣١ ، والوسائل : ٤ / ١٠٦٩ باب ٤٠ حديث ١٢ ، بسنده عن علي عليه السلام قال : لا ينام الرجل على وجهه ، ومن رأيتموه نائماً على وجهه فانبهوه .. الى ان قال : ليس في البدن اقل شكرأ من العين فلا تعطوها سؤلها فتشغلكم عن ذكر الله عز وجل ، اذا نام احدكم فليضع يده اليمنى تحت خده الايمن فانه لا يدرى اينتبه من رقادته ام لا .

## المقام الثاني

انه يستحب لمن أراد النوم ان يذكر الله تعالى عند النوم ، وكلما استيقظ في الائتاء حتى يكلأه الملك الذي يحضر ، فان المروي عن الصادق عليه السلام انه قال : إذا أوى أحدكم الى فراشه ابتدره ملك كريم وشيطان مرید ، فيقول له الملك : اختم يومك بخير وافتح ليك بخير ، ويقول له الشيطان : اختم يومك باثم وافتح ليك باثم ، فان اطاع الملك الكريم وختم يومه بذكر الله ، وفتح ليه بذكر الله اذا أخذ مضجعه ، وسبح تسبيح الزهراء سلام الله عليها ، زجر الملك الشيطان فتنحى وكلأه الملك حتى ينتبه من رقادته ، فإذا انتبه ابتدره شيطانه فقال له مثل مقالته قبل أن يرقد ، ويقول له الملك مثل ما قاله قبل أن يرقد ، فان ذكر الله عز وجل بمثل ما ذكره اولا طرد الملك شيطانه عنه فتنحى وكلأه الملك حتى ينتبه من رقادته.. وهكذا كلما ينتبه<sup>(١)</sup>.

وقد ورد فضل قراءة جملة من السور والآيات والاذكار والأدعية عند النوم :

فمن سور: سورة فاتحة الكتاب ، فقد ورد قراءتها ثلاث مرات قبل النوم<sup>(٢)</sup> .

ومنها : التوحيد ، فان من قرأها حين يأخذ مضجعه غفر الله له ذنوب خمسين سنة<sup>(٣)</sup> ، ووكل الله عز وجل به خمسين الف ملك يحرسونه ليته ، والاولى

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٨ باب ٩ حديث ٢.

(٢) بحار الانوار : ٧٦ / ٢١٠.

(٣) مكارم الاخلاق : ٣٣٦ . قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ وسلم .. الحديث بلفظه.

قراءتها ثلاثةً ، لما نطقت به الأخبار من ان قراءتها ثلاثةً تعدل ختم القرآن المجيد<sup>(١)</sup> ، وورد ان من قرأها احدى عشرة مرة عند الایواء الى الفراش حفظه الله تعالى في داره ودويرات حوله<sup>(٢)</sup> ، وورد ان من قرأها مائة مرة حين يأخذ مضجعه غفر الله له ذنوب ما قبل ذلك خمسين عاماً<sup>(٣)</sup> .

ومنها : المعوذتان ، فقد ورد قراءتها عند النوم مرة<sup>(٤)</sup> ، وورد ان من قرأ التوحيد والمعوذتين كل ليلة عشرأً كان كمّن قرأ القرآن كله ، وخرج من ذنبه كيوم ولدته امه ، وإن مات في يومه أو ليلته مات شهيداً<sup>(٥)</sup> ، وورد انه ما من أحد في حد الصبا يتعهد في كل ليلة قراءة المعوذتين كل واحدة ثلاثة مرات ، والتوكيد مائة مرة فان لم يقدر فخمسين ، إلا صرف الله عنه كل لمّ أو عرض من اعراض الصبيان ، والعطاش وفساد المعدة وبدور الدم ابداً ما تعهد بهذا حتى يبلغه الشيب ، فان تعهد نفسه بذلك أو تعهد كان محفوظاً الى يوم يقبض الله عز وجل نفسه<sup>(٦)</sup> .

(١) الامالي لابن بابويه باب ٩ حديث ٥.

(٢) ثواب الاعمال : ١٥٦ باب ثواب قراءة قل هو الله احد حديث ٧.

(٣) ثواب الاعمال : ١٥٦ باب ثواب قراءة قل هو الله احد حديث ٥.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٨ باب ٢٧ حديث ١ ، عن الشيخ الطبرسي في مجمع البيان عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ انه قال : يا عقبة ! الا اعلمك سورتين هما افضل القرآن او من افضل القرآن ؟ قلت : بلى يا رسول الله . فعلمني المعوذتين وقال : اقرأهما كلما قمت ونمت .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٢٩٩ باب ٢٧ حديث ٥ ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ان من قرأ التوكيد والمعوذتين ثلاثةً عند نومه كان كمّن قرأ القرآن ، وله بكل آية من القرآن ثواب نبي من الانبياء ، وخرج من ذنبه كيوم ولدته امه ، وان مات في يومه او ليلته مات شهيداً.

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٦٢٣ باب فضل القرآن حديث ١٧.

ومنها : سورة القدر ، فان من قرأها حين ينام ويستيقظ ملأ اللوح المحفوظ ثوابه<sup>(١)</sup> ، ومن قرأها احدى عشرة مرة عند منامه وكل الله به احد عشر ملكاً يحفظونه من كل شيطان رجيم حتى يصبح<sup>(٢)</sup> ، وخلق الله له نوراً سعته سعة الهواء عرضاً وطولاً ممتدأً من قرار الهواء الى حجب النور فوق العرش في كل درجة منه ألف ملك ، ولكل ملك ألف لسان ، ولكل لسان الف لغة ، يستغفرون لقارئها الى زوال الليل<sup>(٣)</sup> ، ثم يضع الله تعالى ذلك النور في جسد قارئها الى يوم القيمة ، ومن قرأها مائة مرة في ليلة رأى الجنة قبل ان يصبح .

ومنها : سورة الجعد ، فان من قرأها عند النوم برئ من الشرك<sup>(٤)</sup> .

ومنها : سورة التكاثر ، فان من قرأها عند النوم وفي فتنة القبر<sup>(٥)</sup> .

ومنها : سورة الملك ، فقد ورد ان من قرأها في المكتوبة قبل ان ينام لم يزل في امان الله حتى يصبح ، وفي امانه يوم القيمة حتى يدخل الجنة ان شاء الله تعالى<sup>(٦)</sup> .

ومنها : سورة يس ، فان من قرأها في ليله قبل ان ينام وكل الله به مائة ألف ملك يحفظونه من كل شيطان رجيم ومن كل آفة ، وان مات في يومه ادخله الله الجنة<sup>(٧)</sup> .

ومنها : سورة الواقعة ، فان من قرأها قبل النوم كل ليلة كان وجهه في

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٩ باب ٢٧ حديث ٦.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٩ باب ٢٧ حديث ٤.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٩ باب ٢٧ حديث ٦.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٨ باب ٢٧ حديث ٢ ، والفقیہ : ١ / ٢٩٧ حديث ١٣٥٦.

(٥) اصول الكافی : ٢ / ٦٢٣ باب فضل القرآن حديث ١٤.

(٦) ثواب الاعمال : ١٤٦ ثواب قراءة تبارك حديث ١.

(٧) ثواب الاعمال : ١٣٨ ثواب من قرأ سورة يس والحديث طويل جداً.

القيامة كالنمر في ليلة القدر<sup>(١)</sup>.

ومنها : المسبحات - أي السور التي أوصى بها سبع أو يسبح - فإن من قرأها كلها عند النوم لم يمت حتى يدرك القائم عجل الله تعالى فرجه ، وان مات كان في جوار النبي صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٢)</sup>.

### وأما الآيات:

فمنها: آية الكرسي ، فان من قرأها إذا أخذ مضجعه آمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والبيوت التي حوله ، ولم يخف الفالج ، وأمن من الفزع في النوم<sup>(٣)</sup>.

ومنها : آية ﴿ شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمُ قَائِمًا بِالْقُسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ \* إِنَّ الدِّينَ عِنْ دِينِ اللَّهِ الْأَسْلَامِ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِمَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكُفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾<sup>(٤)</sup> ، فان من قرأها أمن من الفزع في النوم<sup>(٥)</sup>.

ومنها : آية السخرة ، وهي قوله جل شأنه : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثَاً وَالشَّمْسَ وَالقَمَرَ وَالنَّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِلَّا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأُمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَدْعُوكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ \* وَلَا

(١) ثواب الاعمال : ١٤٤ ثواب قراءة سورة الواقعة حدیث ٣.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٦٢٠ باب فضل القرآن حدیث ٣ ، وفيه : وان مات كان في جوار محمد النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

(٣) الواقی : ٥ / ٢٧٠ باب فضائل بعض آيات القرآن حدیث ٢.

(٤) سورة آل عمران : ١٨ - ١٩ .

(٥) مكارم الاخلاق : ٤٧٢ للفزع ايضا مع زيادة وتفصيل ، فراجع.

**تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَأَذْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مَّنْ  
الْمُحْسِنِينَ ﴿١﴾.**

ومنها : آية السجدة ، يعني قوله جل شأنه في آخر حم السجدة :

﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوْلَمْ يَكُفَّ بِرَبِّكَ  
أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ \* أَلَا إِنَّهُمْ فِي مِرْيَةٍ مِّنْ لِقَاءِ رَبِّهِمْ أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ  
مُحِيطٌ﴾<sup>(١)</sup>. أو الآية التي بعد آية السجدة في آلم ، وهو قوله سبحانه : ﴿تَتَجَافَ  
جُنُوبِهِمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد ورد ان من قرأ آية الكرسي عند منامه ثلاثة ثم الآيات المذكورة  
بعدها وكل به شيطانا يحفظانه من مردة الشياطين شاءوا أو أبوا ، ومعهما من  
الله ثلاثون ملكا يحمدون الله عز وجل ويسبحونه ولهلونه ويكبرونه ويستغرونها  
إلى أن يتبه ذلك العبد من نومه ، وثواب ذلك كلها له<sup>(٣)</sup>.

ومنها : ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَنِي إِلَيَّ إِنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ  
كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾<sup>(٤)</sup> ، فإنه  
ما من عبد يقرأ ذلك عند النوم إلا كان له نوراً من مضجمه إلى بيت الله الحرام ،  
حسو ذلك النور ملائكة يستغرون له حتى يصبح ، فإن كان من أهل بيت  
الله الحرام كان له نوراً إلى بيت المقدس<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير الصافي سورة الاعراف آية ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ : في الفقيه في وصية النبي صلى الله عليه  
والله وسلم لعلي عليه السلام : يا علي ! من خاف ساحراً او شيطاناً فليقرأ الآية ...

(٢) سورة فصلت : ٥٣ و ٥٤.

(٣) سورة السجدة : ١٦.

(٤) الواقي : ٥ / ١٥٨٧.

(٥) سورة الكهف : ١١٠.

(٦) عدة الداعي : ٢٨٢.

ومنها : آخر سورة بني اسرائيل ، وهو : ﴿ قُلْ آذْعُوا اللَّهَ أَوْ آذْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافْتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا \* وَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الْذَّلِّ وَكَبِرَهُ تَكْبِيرًا ﴾<sup>(١)</sup> ، فإن من قرأ ذلك أمن من السرق<sup>(٢)</sup>.

ومنها : آخر سورة التوبة وهو : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ \* إِنْ تَوَلُوا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾<sup>(٣)</sup>.

ومنها : قوله تعالى في سورة الانبياء : ﴿ قُلْ مَنْ يَكْلُؤُكُمْ بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ بَلْ هُمْ عَنِ ذِكْرِ رَبِّهِمْ مُعْرَضُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>.

ومنها : قوله جل ذكره في سورة المؤمن : ﴿ لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ \* الْيَوْمَ تُحْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾<sup>(٥)</sup>.

ومنها : قوله تبارك وتعالى في آخر سورة البقرة : ﴿ آمَنَ الرُّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ... ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة الاسراء آية ١١٠ و ١١١.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٦٢٥ حدث ٢٠.

(٣) سورة التوبة : ١٢٨ و ١٢٩ ، والوافي : ٥ / ١٧٦٢ باب فضائل بعض سور القرآن.

(٤) سورة الانبياء : ٤٢ ، ومكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٥) سورة غافر : ١٦ و ١٧ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٦) بجمع البيان : ٣ / ٤٠٤ : ففي الحديث المشهور عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال : من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه - اي كفتاه قيام ليلته . سورة البقرة : ٢٨٥ .

ومنها : عشر آيات من أول « والصفات » وعشر آيات من آخرها ..<sup>(١)</sup>  
إلى غير ذلك من الآيات.

### واماً الاذكار :

فمنها : « استغفر الله » ، فإن من قاله حين ينام مائة مرة بات وقد تھاتت  
عنه الذنوب كلّها كما يتعھات الورق من الشجر ، ويصبح وليس عليه ذنب<sup>(٢)</sup>.  
ومنها : « استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم واتوب إليه » ، فإن  
من قاله ثلاث مرات حين يأوي إلى فراشه غفر الله له ذنبه وإن كانت مثل زبد  
البحر ، وإن كانت مثل ورق الشجر ، وإن كانت عدد رمل عالج ، وإن كانت  
عدد أيام الدنيا<sup>(٣)</sup>.

ومنها : « لا إله إلا الله » ، فإن من قاله عند النوم مائة مرة بنى الله له  
بيتاً في الجنة<sup>(٤)</sup>.

ومنها : تسبيح الزهراء سلام الله عليها على الوجه المتعارف ، وعلى غير  
المتعارف ، وهو التسبيح ثلاثة وثلاثين مرّة ، والتحميد ثلاثة وثلاثين مرّة ، والتكبير  
أربعاً وثلاثين مرّة<sup>(٥)</sup> ، ولذا استظهر الفاضل المجلسي « رحمه الله » التخيير بين  
الطريقين في المقام.

(١) الواقي : ٢ / ٢٣٧ باب ما يقال عند النوم.

(٢) ثواب الاعمال : ١٩٧ ثواب الاستغفار.

(٣) بحار الانوار : ٨٧ / ١٧٩.

(٤) ثواب الاعمال : ١٨ ثواب من قال لا إله إلا الله مائة مرّة حديث ٢.

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٢٦ باب ١١ حديث ٣.

اقول : تسبيح الزهراء عليها السلام المتعارف الذي ورد في أكثر الروايات عنهم عليهم  
السلام هو التكبير أربعاً وثلاثين مرّة اولاً ، ثلاثة وثلاثين الحمد لله ثانياً ، ثلاثة وثلاثين سبحان =

## [الادعية المأثورة عند إرادة النوم]

وأمّا الأدعية المأثورة عند ارادة النوم فكثيرة ، وهي على قسمين : مطلقة لكل من أراد النوم ، ومقيدة :

فمن المطلقة : « يفعل الله ما يشاء بقدرته ، ويحكم ما يريد بعزته » ، فإن من قاله ثلاثةً عند نومه فقد صلّى ألف ركعة <sup>(١)</sup>.

ومنها : « أَعُوذُ بِكُلِّمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يَجُوزُهُنْ بَرٌ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرٍّ مَا ذَرَأَ وَمِنْ شَرٍّ كُلِّ دَابَّةٍ هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَّتِهَا ، أَنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ » فقد ضمن مولانا الباقر عليه السلام أن من قال ذلك لا يصبه عقرب ولا هامة حتى يصبح <sup>(٢)</sup>.

ومنها : « بِسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِي لَهُ عَلَى مَلَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَدِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَوَلَا يَةٌ مِنْ افْتَرَضَ اللَّهُ طَاعَتْهُ عَلَيَّ ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ ، اشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » . فإن من قال ذلك عند منامه حفظ من اللص والغیر والهدم واستغفرت له الملائكة <sup>(٣)</sup>.

ومنها : « بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مَلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمَتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتَ

= الله ثالثاً . وما ورد هنا من تقديم التسبیح على التکبر لعله للإشارة الى جواز ذلك.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ٢١.

(٢) الفقيه : ١ / ٢٩٨ باب ٦٤ حديث ١٣٦٠ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : من قال هذه الكلمات فانا ضامن له ان لا يصبه عقرب ولا هامة حتى يصبح .. ثم ذكر الدعاء.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٨ باب ١٠ حديث ١٩.

امري إليك ، والجأت ظهري إليك ، وتوكلت عليك رهبة منك ورغبة إليك ، لا ملجاً ولا منجى منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك الذي ارسلت » ثم يسبح تسبيح الزهراء سلام الله عليها<sup>(١)</sup>.

ومنها : « الحمد لله الذي علا فقهـر ، والحمد لله الذي بطن فـخبر ، والحمد لله الذي ملك فـقدر ، والحمد لله الذي يحيـ الموتـي ويـمـيت الـاحـيـاء وهو على كل شيء قـدـير » ، فإنـ من قال ذلك ثـلـاث مـرـات حين يـأـخـذ مـضـجـعـه خـرـجـ من ذـنـوبـه كـيـوـم ولـدـتـه أـمـه<sup>(٢)</sup>.

ومنها : « اعيـذ نـفـسي وذرـيـتي واهـل بيـتي وـمـالـي بـكـلـمـات الله التـامـات من كـلـ شـيـطـان وـهـامـة وـمـن كـلـ عـيـن لـامـة » فقد ورد النـهـي من ترك النـطق به عند النـوم ، وـاـنـ ذـلـك ما عـوـذـ به جـبـرـئـيلـ الحـسـنـ وـالـحـسـينـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ<sup>(٣)</sup>.

ومنها : « اللـهـمـ اـنـ اـحـتـسـبـتـ نـفـسيـ عـنـدـكـ فـاحـتـسـبـهـاـ فـيـ مـحـلـ رـضـوانـكـ وـمـغـفـرـتكـ وـاـنـ رـدـدـتـهـاـ [ـإـلـىـ بـدـنـيـ]ـ فـارـدـدـهـاـ مـؤـمـنـةـ وـعـارـفـةـ بـحـقـ اـولـيـائـكـ حـتـىـ تـتـوـفـاـهـاـ عـلـىـ ذـلـكـ»<sup>(٤)</sup>.

ومنها : « اـشـهـدـ اـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ وـاـنـ مـحـمـداـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ عـبـدـهـ وـرـسـولـهـ ، اـعـوـذـ بـعـظـمـةـ اللهـ ، وـاعـوـذـ بـعـزـّـةـ اللهـ ، وـاعـوـذـ بـقـدـرـةـ اللهـ ، وـاعـوـذـ بـجـلـالـ اللهـ ، وـاعـوـذـ بـسـلـطـانـ اللهـ ، اـنـ اللهـ عـلـىـ كـلـ شـيـءـ قـدـيرـ [ـوـأـعـوـذـ بـعـفـوـ اللهـ]ـ ، وـاعـوـذـ بـغـفـرـانـ اللهـ ، وـاعـوـذـ بـرـحـمـةـ اللهـ مـنـ شـرـ السـامـةـ وـالـهـامـةـ وـمـنـ شـرـ كـلـ دـاـبـةـ صـغـيرـةـ أـوـ كـبـيرـةـ بـلـيـلـ أـوـ نـهـارـ، وـمـنـ شـرـ فـسـقـةـ الـجـنـ وـالـأـنـسـ ، وـمـنـ شـرـ فـسـقـةـ الـعـربـ وـالـعـجمـ ، وـمـنـ شـرـ الصـوـاعـقـ وـالـبـرـدـ ، اللـهـمـ صـلـ عـلـىـ مـحـمـدـ عـبـدـكـ وـرـسـولـكـ وـآلـهـ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٨ بـاب ١٠ حـدـيـث ٩.

(٢) الـوـافـيـ : ٥ / ١٥٧٧ حـدـيـث ١.

(٣) الفـقيـهـ : ١ / ٢٩٧ بـاب ٦٤ حـدـيـث ١٣٥٥.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٨ بـاب ١٠ حـدـيـث ١.

الظاهرين »<sup>(١)</sup>.

ومنها : « اعوذ نفسي وديني وأهلي ومالي وخواتيم عملي وما رزقني [ربّي] وخلوّني ربّي بعزّة الله ، وعظمته ، وجبروت الله ، وسلطان الله ، ورحمة الله ، ورأفة الله ، وغفران الله ، وقوّة الله ، وقدرة الله<sup>(٢)</sup>، وبجلال الله ، وبصنع [وصنع] ل[الله] ، واركان الله ، وبجمع الله ، وبرسول الله ، وبقدرة الله ، على ما يشاء من شرّ السامة والهامة ومن شرّ الجنّ والانس ومن شرّ ما يدب في الارض وما يخرج منها ، [ما من شرّ] ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ، ومن شرّ كل دابة أنت<sup>(٣)</sup> آخذ بناصيتها ان ربّي على صراط مستقيم وهو على كل شيء قادر ، ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم » يقول ذلك قبل ان يضع جنبه إلى الارض<sup>(٤)</sup>.

ومنها : « اللهم ان امسكت نفسي في منامي فاغفر لها ، وان ارسلتها فاحفظها بها تحفظ به عبادك الصالحين »<sup>(٥)</sup>.

ومنها : احد عشر حرفًا الذي امر عليه السلام بان لا يبيت الانسان إلا بعد التعود بها ، وقال عليه السلام : انك تتبعونه به مما شئت فانه لا يضرك هوا ولا انس ولا شيطان ان شاء الله تعالى ، وهو « اعوذ بعزّة الله ، واعوذ وقدرة الله ، واعوذ بجلال الله ، واعوذ بسلطان الله ، واعوذ بجمال الله ، واعوذ بدفع الله ، واعوذ بمنع الله ، واعوذ بجمع الله ، واعوذ بملك الله ، واعوذ بوجه الله ، واعوذ برسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم من شرّ ما خلق وبراً وذراً » وتعود به كل

(١) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٧ باب الدعاء عند النوم حدث ٨.

(٢) في الاصل : وقدرة الله وقوّة الله وغفران الله.

(٣) في المتن : ربّي بدلاً من : انت.

(٤) الخصال : ٢ / ٦٣١ حدث الاربعين.

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٩ باب الدعاء عند النوم حدث ١٤ باختلاف يسير.

ما شئت<sup>(١)</sup>.

ومنها : « اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك »<sup>(٢)</sup>.

ومنها : « بسم الله آمنت بالله وكفرت بالطاغوت ، اللهم احفظني في منامي وفي يقظتي » يقوله بعد قراءة آية الكرسي<sup>(٣)</sup>.

ومنها : « اللهم اني اعوذ [ بك و ] بمعافاتك من عقوبتك ، واعوذ برضاك من سخطك ، واعوذ بك منك . اللهم اني لا استطيع ان ابلغ في الثناء عليك ولو حرست ، انت كما اثنيت على نفسك »<sup>(٤)</sup>.

ومنها : « بسم الله اموت واحيا والى الله المصير . اللهم آمن روقي واستر عورتي ، وأدّ عنّي امانتي »<sup>(٥)</sup>.

ومنها : « اعوذ بعزّة الله ، واعوذ بقدرة الله ، واعوذ بكمال الله ، واعوذ بسلطان الله ، واعوذ بجبروت الله ، [ واعوذ بملكت الله ] واعوذ بدفع الله ، واعوذ بجمع الله ، واعوذ بملك الله ، واعوذ برحمـة الله ، واعوذ برسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم من شرّ ما خلق وذرأ وبراً ومن شرـ الـ هـامـة [ العـامـةـ خـ لـ ]

---

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٨ باب ١٠ حديث ٥.

في الاصل : اعوذ بقدرة الله ، اعوذ بجلال الله ، اعوذ بجمال الله ، اعوذ بسلطان الله ، اعوذ بدفع الله ، اعوذ بمن الله ، اعوذ بجمع الله ، اعوذ بملك الله ، أعوذ بتهم رحمة الله ، اعوذ برسول الله وعلى وأهل بيته من شرّ ما خلق وذرأ وبراً.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ١٥ ، في صفة نوم النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم قال : كان اذا اوئ الى فراشه اضطجع على شـهـ الـ ايـمـنـ ووضع يدهـ الـ يـمـنـ تحت خـدـهـ الـ ايـمـنـ ، ثم يقول : « اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ».

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ٣.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ١٦.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ١٧.

والسّامة ، ومن شرّ فسقة الجنّ والانس ، ومن شرّ فسقة العرب والعجم ، ومن شر كل دابة في الليل والنهار انت أخذ بناصيتها ، ان ربّي على صراط مستقيم»<sup>(١)</sup>.

ومنها : « اللهم اني اشهدك انك افترضت علي طاعة علي بن ابي طالب والأئمة عليه وعليهم السلام من ولده » ثم يسمّيهم واحداً بعد واحد حتى ينتهي الى الامام الذي في عصره ، فان من فعل ذلك ثم مات في تلك الليلة دخل الجنة<sup>(٢)</sup>.  
 ومنها : « اعوذ بالله الذي يمسك السّماء ان تقع على الارض إلا باذنه من شر ما خلق وذرأ وبراً وانشاً وصور ، ومن شر الشّيطان وشركه وقرعه [ نزغه ] خ . ل [ ، ومن شر شياطين الانس والجن ، [ خ ل : و ] اعوذ بكلمات الله التامة من شرّ السّامة والحامة [ الهمة خ ل [ واللامة والخاصة [ خ ل : والعامه ] ، ومن شرّ ما ينزل من السّماء وما يعرج فيها ، [ ومن شر ما يلتج في الارض وما يخرج منها خ ل [ ومن شرّ طوارق الليل والنهار إلا طارقاً يطرق بخير ، بالله وبالرحمن استغيث ، وعليه توكلت [ استعنت خ ل [ ، حسبي الله ونعم الوكيل »<sup>(٣)</sup>.

ومنها : « يا من يمسك السموات والارض ان تزو لا ولئن زالت إن امسكها من أحد من بعده انه كان حليماً غفوراً ، صلّ على محمد وآل محمد ، وامسك عنا السوء انك على كل شيء قادر »<sup>(٤)</sup>.

(١) فلاح السائل : ٢٤٩.

(٢) فلاح السائل : ٢٥٠.

(٣) فلاح السائل : ٢٥١.

(٤) بحار الانوار : ٨٧ / ١٧٨.

## [ القسم الثاني من الادعية ]

وأما القسم الثاني : وهي الادعية المقيدة :  
فمنها : ما ورد قراءته لمن فزع من الليل ، وهو ان يقول عشر مرات : «أعوذ بكلمات الله من غضبه ، ومن عقابه ، ومن شرّ عباده ، ومن همزات الشياطين ، وأعوذ بك ربّ اني يخرون »<sup>(١)</sup>.

وورد للامن من الفزع في النوم ان يقرأ عند النوم ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ...﴾ الآية<sup>(٢)</sup>، وآية الكرسي<sup>(٣)</sup> و﴿إِذْ يُغَشِّيْكُمُ النُّعَاسَ أَمَّنَّهُ﴾<sup>(٤)</sup> ﴿وَجَعَلْنَا نُومَكُمْ سُبَاتًا﴾<sup>(٥)</sup> و﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ...﴾ إلى آخر السورة<sup>(٦)</sup> و﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ...﴾<sup>(٧)</sup> إلى آخر الآية، و﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ...﴾ إلى آخر السورة<sup>(٨)</sup> «ومن يكلؤكم بالليل والنهار من السباع والجن والسحرة قل الله الواحد القهار، اليوم تجزي كل نفس بما كسبت لا ظلم»<sup>(٩)</sup> اليوم ان الله سريع الحساب، لمن الملك اليوم الله الواحد القهار»<sup>(٩)</sup> وورد لذلك

(١) مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٢) سورة آل عمران : ١٨ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٣) سورة البقرة : ٢٥٥ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٤) سورة الانفال : ١١ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٣٣٧.

(٥) سورة النبأ : ٩ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٣٣٧.

(٦) سورة الاسراء : ١١٠ و ١١١ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٧) سورة الاعراف : ٥٤.

(٨) سورة التوبة : ١٢٨ و ١٢٩ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٩) مكارم الاخلاق : ٤٧٢ ، والدعاء مركب من جمل من آيات متفرقة.

ايضاً قول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ [لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ] يَحْيِي وَيَمْتَنِعُ وَيَحْيِي وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمْتَنِعُ، [بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ]» ثُمَّ تسبيح الزهراء سلام الله عليها<sup>(١)</sup>.

وورد التعويذ من فزع بالليل ، وللمرأة إذا سهرت من وجع ، وللعصبي اذا كثر بكاؤه بقوله تعالى: ﴿فَضَرَبَنَا عَلَى آذانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا \* ثُمَّ بَعَثَنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيِّ الْحِزَبِينِ أَحَصَنَ لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا﴾<sup>(٢)</sup>.

وورد ايضاً لدفع الفزع في النوم قراءة المعدتين وأية الكرسي قبل النوم<sup>(٣)</sup>، وقراءة احدى عشرة مرة : «اعوذ بكلمات الله من غضبه ومن عقابه ومن شر عباده ، ومن همزات الشياطين ، وان يحضر ون»<sup>(٤)</sup>. وورد قراءته لذلك ايضاً اربع وثلاثون تكبيرة ، ثم ثلاث وثلاثون تسبيبة ، ثم ثلاث وثلاثون تحميدة ، ثم أحد عشر مرة: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يَحْيِي وَيَمْتَنِعُ [وَيَحْيِي وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمْتَنِعُ] بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»<sup>(٥)</sup>.

وورد ان سبب الفزع في النوم ترك اداء الزكاة ، او اداوها الى غير اهلها<sup>(٦)</sup>.

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٢٨ . حديث ٩.

(٢) مكارم الاخلاق : ٤٤٥ . الكهف / ١١ - ١٢ .

(٣) مكارم الاخلاق : ٣٣٦ .

(٤) مكارم الاخلاق : ٣٣٦ .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٦ باب الدعاء عند النوم حديث ٧ . وفي الحديث قراءة عشر مرات بدلاً من احدى عشر مرة.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٢١ باب ٣ حديث ١ . بسنده قال شهاب : اني ارى بالليل اهواً عظيمة وأرى امرأة تفزعني فسأل ابا عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام عن ذلك =

ومنها : ما ورد قراءته لمن خاف من اللصوص والسارقين ، وهو ما مرّ من قول : « بسم الله وضعت جنبي الله على ملة ابراهيم عليه السلام ودين محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولولية من افترض الله طاعته عليّ ، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، اشهد ان الله على كل شيء قادر »<sup>(١)</sup> . وورد لذلك قراءة ﴿ قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ أَدْعُوا الرَّحْمَنَ ...﴾ الى آخر سورةبني اسرائيل من الآيات المزبورة<sup>(٢)</sup> .

ومنها : ما ورد قراءته لمن خاف من الاحلام ، وهو قول : « اللهم اني اعوذ بك من الاحلام ، ومن سوء [ خ . ل : شر ] الاحلام ، ومن ان يتلاعب [ خ . ل : يلعب ] بي الشيطان في اليقظة والمنام »<sup>(٣)</sup> . وورد في بعض الاخبار بعد ذلك قراءة آية ﴿ قُلْ مَنْ يَكْلُؤُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ ...﴾ الآية ثم آية ﴿ قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ أَدْعُوا الرَّحْمَنَ ...﴾ الى آخر السورة من الآيات ، وقد تقدمت ، ثم يسبح تسبيح الزهراء سلام الله عليها<sup>(٤)</sup> .

ومنها : ما ورد قراءته لمن طلب الرزق والامان من الهوام ، وهو : « رب اللهم انت الأول فلا شيء قبلك ، وانت الظاهر فلا شيء فوقك ، وانت الباطن فلا شيء دونك ، وانت الآخر فلا شيء بعده ، اللهم رب السموات والارضين السبع ورب التوراة والانجيل والزبور والفرقان الحكيم ، اعوذ بك من شر كل دابة انت آخذ بناصيتها ، انك على صراط المستقيم » فأنّ من قال ذلك حين

= فسألته ، فقال : هذا رجل لا يؤدي زكاة ماله فاعلمه ، فقال : بلى والله انّ لاعطيها . فاخبرته بما قال : قال : ان كان ذلك فليس يضعها في موضعها . فقلت ذلك لشهاب ، فقال : صدق .

(١) مكارم الاخلاق : ٣٣٧.

(٢) مكارم الاخلاق : ٣٣٧ ، سورة الاسراء : ١١٠ و ١١١.

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٦ باب الدعاء عند النوم والانتباه حديث ٥ ، ومكارم الاخلاق : ٣٣٢.

(٤) فلاح السائل : ٢٥٢ . الانبياء / ٤٢ .

يأوي الى فراشه نفي الله عنه الفقر ، وصرف عنه كل دابة<sup>(١)</sup> .  
ومنها : ما ورد قراءته لمن اعترافه الأرق والسهر فلا يأتيه النوم مع رغبته  
الىه وهو : « سبحان الله ذي الشأن ، دائم السلطان ، عظيم البرهان ، كل يوم  
هو في شأن » ثم يقول : « يا مشبع البطون الجاعية ، ويا كاسي الجنوب العارية،  
ويا مسكن العروق الضاربة ، ويا منوم العيون الساهرة ، سكن عروقى  
الضاربة ، وأذن لعييني ان تنام نوماً عاجلاً»<sup>(٢)</sup> .

وورد لذلك قراءة آية الكرسي ، وقول : ﴿إِذْ يُغَشِّيْكُمُ النُّعَاسُ أَمْنَةً  
مِّنْهُ﴾ [.. الى آخر الآية]<sup>(٣)</sup> ﴿وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتاً﴾<sup>(٤)</sup> وورد ايضاً لذلك قوله:  
«الله رب السموات السبع وما اظلمت ، ورب الأرضين السبع وما اقلت ، ورب  
الشياطين وما اضلت ، كن حرزي من خلقك جميعاً<sup>(٥)</sup> ان يفرط علي احدهم او  
ان يطغى ، عز جارك ولا إله غيرك»<sup>(٦)</sup> .

ومنها : ما ورد لمن بال في النوم او فزع فيه ، والظاهر انه يكتب  
ويستصحبه صاحب البول والفزع ، وهو هذا « بسم الله الرحمن الرحيم من محمد  
رسول الله النبي الامي العربي الهاشمي القرشي المد니 الابطحي التهامي صلى  
الله عليه وآلله وسلم الى من حضر الدار من العمار . اما بعد : فان لنا ولكم في

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ١٢.

(٢) مكارم الاخلاق : ٣٣٧ . وفيه : وأذن لعييني ان تنام عاجلاً.

(٣) سورة الانفال : ١١.

(٤) سورة النبأ : ٩.

(٥) العبارة مشوشة في المتن ، وهناك نسخة بدل : جاري بدلاً من حوزي ، ومن خلقك بعدها  
نسخه بدل : كلهم.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٤ باب ٣٥ حديث ٩.

الحق بيعة<sup>(١)</sup> فان يكن فاجراً مقتحماً ، او داعي<sup>(٢)</sup> حق مبطلاً ، او من يؤذى الولدان ، ويفزع الصبيان [ ويبكيهم ] ويبوّهم في الفراش فليمضوا الى اصحاب الاصنام ، والى عبدة الاوثان ، وليخلوا عن اصحاب القرآن في جوار الرحمن ، ومخازي<sup>(٣)</sup> الشيطان ، وعن أبيائهم القرآن وصلّى الله على محمد النبي »<sup>(٤)</sup> .

ومنها : ما ورد قراءته لدفع النعاس وهو قوله عز وجل : ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِيَقَاتِنَا..﴾ الى قوله : ﴿أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٥)</sup> فانه يقرأ على الماء ويسخن رأس ذي النعاس ووجهه وذراعيه فانه يزول نعاسه<sup>(٦)</sup> .

ومنها : ما ورد من أراد الانتباه في ساعة خاصة للصلوة أو غيرها من قول : «اللهم لا تؤمّنني مكرك ، ولا تنسني ذكرك ، ولا تجعلني من الغافلين ، اقوم ان شاء الله تعالى في ساعة .. كذا وكذا » ويدرك الساعة التي يريد بدل كذا وكذا ، فانه يوكل الله به ملكاً ينبهه تلك الساعة<sup>(٧)</sup> .

وورد ايضاً لذلك قول : « اللهم لا تؤمّنني مكرك ، ولا تنسني ذكرك ، ولا تؤلّعني وجهك ، ولا تهتك عني سترك ، ولا تأخذني على تردي [ خ.ل : تددي ] ، ولا تجعلني من الغافلين ، وايقظني من رقدتي ، وسهل لي القيام في هذه الليلة في احبّ الاوقات اليك ، وارزقني فيها الصلاة [ خ.ل : والذكر ] والشكر والدعاء ، حتى اسألك فتعطيني ، وادعوك فتستجيب لي ، واستغفرك فتغفر لي انك انت

(١) في المتن : سعة بدلًا من بيعة.

(٢) في المتن : او رأى.

(٣) في المتن : ومجازي.

(٤) مكارم الاخلاق : ٤٧١.

(٥) سورة الاعراف : ١٤٣.

(٦) مكارم الاخلاق : ٤٤٦.

(٧) اصول الكافي : ٢ / ٥٤٠ باب الدعاء عند النوم والانتباه حديث ١٨.

الغفور الرحيم »<sup>(١)</sup> .

ورد لذلك ايضاً قراءة آخر الكهف حين يأوي الى فراشه وهو : ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ..﴾ إلى آخر السورة وقد تقدم آنفاً ، فإنه اذا قرأ ذلك استيقظ في الساعة التي يريد أن شاء الله<sup>(٢)</sup> .

ورد ايضاً قول : « اللهم لا تنسيني ذكرك ، ولا تؤمني مكرك ، ولا تجعلني من الغافلين ، وانبهني لاحب الساعات اليك ، ادعوك فيها فتستجيب لي ، واسألك فتعطيني ، واستغفرك فتغفر لي ، انه لا يغفر الذنب إلا أنت يا ارحم الراحمين » فإنه اذا احب ان ينتبه وقرأ ذلك عند النوم بعث الله تعالى اليه ملائكة ينبهانه ، فان انتبه وإلا امراً ان يستغفرا له ، وان مات في تلك الليلة مات شهيداً ، واذا انتبه لم يسأل الله تعالى شيئاً في ذلك الموقف إلا اعطاه<sup>(٣)</sup> .

ومنها : ما ورد قراءته في الليل اذا غزا او سافر ، فقد روى ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا غزا او سافر قال : « يا ارض ربّي وربّك الله ، اعوذ بالله من شرّك ومن شرّ ما فيك ، ومن شرّ ما خلق فيك ، ومن شرّ ما دبّ عليك ، اعوذ بالله من شرّ كل اسد واسود ، وحية وعقرب بين ساكن البلاد ، ومن شرّ والد وما ولد »<sup>(٤)</sup> .

ومنها : ما ورد في من أراد رؤية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المنام من الغسل بعد العشاء الآخرة غسلاً نظيفاً ، وصلاة اربع ركعات ، في كل ركعة مائة مرة آية الكرسي بعد الحمد ، وبعد الفراغ الصلاة على محمد وآلـه الف مرة ، والبيتوة على ثوب نظيف لم يجامع عليه حلالاً ولا حراماً ، مع وضع اليد

(١) بحار الانوار : ٨٧ / ١٧٧.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥٤٠ باب الدعاء عند النوم والانتباه حديث ١٧.

(٣) فلاح السائل : ٢٦٠.

(٤) مكارم الاخلاق : ٤٠٩ مع تفاوت.

تحت خده الأيمن ، والتسبيح مائة مرة بـ « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبير ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » ثم مائة مرة « ما شاء الله » فانه يرى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في منامه<sup>(١)</sup> .

وورد ايضاً ان من اراد ان يبلغ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سلامه فليقرأ اذا اوى الى فراشه سورة تبارك الذي بيده الملك ثم يقول : « اللهم رب الخل والحرام [خ . ل: والحرم] بلغ روح محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عنِّي تحية وسلاماً» اربع مرات ، فان الله تعالى يوكل به ملكين حتى يأتيا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ويقولا له يا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ان فلان بن فلان يقرئك السلام ورحمة الله [ فيقول : [ وعلى فلان بن فلان السلام ورحمة الله وبركاته .

و[ منها : ما ] ورد ان من أراد رؤيا امير المؤمنين عليه السلام في منامه فليقل عند مضجعه : « اللهم اني اسألك يا من له لطف خفي ، واياديه باسطة لا تنقضي ، اسألك بلطفك الخفي الذي ما أطافت به لعبد إلا كفي ، ان تريني مولاي امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام في منامي »<sup>(٢)</sup> .

و[ منها : ما ورد قراءته لمن اراد ان يرى ميته في منامه من البيوتة على طهر ، والضجعة على الجانب الايمن ، والتسبيح بتسبیح الزهراء سلام الله عليها وقول : « اللهم انت الحمد [خ ل: الحي] الذي لا يوصف ، والايام يعرف منه منك بدت الاشياء واليک تعود ، فما اقبل منها كنت ملجأه ومنجاه ، وما ادبر منها لم يكن له ملجأ ولا منجا<sup>(٣)</sup> منك إلا اليک ، فاسألك [خ . ل: اسألك] بلا إله إلا انت ، واسألك ببسم الله الرحمن الرحيم ، وبحق محمد حبيبك سيد النبین

(١) فلاح السائل : ٢٥٨.

(٢) فلاح السائل : ٢٥٩.

(٣) كذا ، والظاهر: منجي.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ [ خ . ل : نَبِيُّكَ مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَيِّدُ النَّبِيِّنَ ] ، وَبِحَقِّ عَلِيٍّ خَيْرِ الْوَصِيِّينَ ، وَبِحَقِّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، وَبِحَقِّ  
الْحَسَنِ وَالْحَسِينِ الَّذِيْنَ جَعَلْتُهُمَا سَيِّدِي شَبَابَ اهْلِ الْجَنَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ اجْمَعِينَ  
[ خ . ل : اجْمَعِينَ السَّلَامَ ] ، انْ تَصْلِي عَلَى مُحَمَّدٍ وَاهْلَ بَيْتِهِ [ خ . ل : وَآلِ مُحَمَّدٍ ] ،  
وَانْ تَرِينِي مَيْتِي فِي الْحَالَةِ الَّتِي هُوَ فِيهَا » فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ يُرَى مَيْتَهُ فِي الْمَنَامِ  
اَنْ شَاءَ تَعَالَى <sup>(١)</sup> .

وَوَرَدَ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ مَائَةً مَرَّةً بَعْدِ العِشَاءِ الْآخِرَةِ لِرُؤْيَاةِ الْمَيْتِ فِي  
الْمَنَامِ .

## المقام الثالث

في آداب الانتباه في الاتثناء والتقلّب في الفراش والجلوس من النوم ، وما ينبغي ان يصنعه من رأى في المنام ما يكرهه :

يستحب للنائم كُلَّما انتبه في الاتثناء ان يذكر الله سبحانه حتى يطرد الملك الشيطان عنه ، ويكلأه الملك كما مرّ شرحه في أول المقام الثاني ، ويستحب عند الانتباه في الاتثناء والتقلّب في الفراش قول : « الحمد لله والله اكبر »<sup>(١)</sup> وقول « لا إله إلا الله الحي القيوم ، وهو على كل شيء قادر ، سبحانه الله رب العالمين وإله المرسلين ، وسبحان الله رب السموات السبع وما فيهن ورب الأرضين السبع وما فيهن ورب العرش العظيم ، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين »<sup>(٢)</sup> .

ويستحب عند الانتباه والجلوس من النوم أمور :

فمنها : النظر الى اكناف السماء وقول : « اللهم [ خ . ل : انه ] لا يواري منك ليل داج ولا سماء ذات ابراج ، ولا ارض ذات مهاد ، ولا ظلمات بعضها فوق بعض ، ولا بحر لجي ، تدلّج بين المدلّج من خلقك ، تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور ، غارت النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم ، لا تأخذك سنة ولا نوم ، سبحان [ الله ] رب العالمين وأله المسلمين والحمد لله رب العالمين » . ثم قراءة ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ

(١) فلاح السائل : ٢٦١.

(٢) فلاح السائل : ٢٦٢ ولا يوجد فيه: سبحانه الله رب العالمين وإله المرسلين و...

**لَأُولَى الْأَلْبَابِ \* الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقَعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقَنَا عَذَابَ النَّارِ \***

رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ \* رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًّا يُنَادِي لِلأَيَّهَانَ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَإِمَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفَرْ عَنَّا سَيَّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبَرَارِ \* رَبَّنَا وَأَتَنَا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿١﴾ . ثم يشتغل بمقדמות صلاة الليل على الوجه

الآتي في الفصل اللاحق ان شاء الله تعالى <sup>(٢)</sup>.

ومنها: النظر في آفاق السماء وقول : «سبحان من جعل في السماء بروجاً ،  
وجعل فيها سراجاً وقمراً منيراً ، وجعل لنا نجوماً وقبلة نهدي بها الى التوجة  
اليه في ظلمات البر والبحر ، اللهم كما هديتنا الى التوجة اليك والى قبلتك  
المنصوبة لخلقك ، فاهدنا الى نجومك التي جعلتها اماناً لأهل الارض ولأهل  
السماء حتى توجه بهم اليك ، فلا يتوجه المتوجهون اليك إلا بهم ، ولا يسلك  
الطريق اليك من سلك من غيرهم ، ولا لزم المحجة من لم يلزمهم ، استمسكت  
بالعروة الوثقى ، واعتصمت بحبل الله المتين ، واعوذ بالله من شرّ ما ينزل من  
السماء ومن شرّ ما يعرج فيها ، ومن شرّ ما ذرأ في الارض ومن شرّ ما خرج منها ،  
ولا حول ولا قوة إلا بالله ، اللهم رب السقف المرفوع ، والبحر المكفو ،  
والفلك المسجور ، والنجوم المسخرات ، ورب هود ، براسنه <sup>(٣)</sup> صل على محمد  
وآل محمد ، وعافي من كل حية وعقرب ، ومن جميع هوام الارض والهواء والسباع

(١) سورة آل عمران : ١٩٠ - ١٩٤.

(٢) بحار الانوار : ٨٧ / ٨٧.

(٣) هي كوكب في السماء خفيّة تحت الوسطى من الثلاثة كواكب التي في بنات نعش المترفقات ،  
هي امان مما في الدعاء من الحبة وما بعدها كما نطقت به الرواية . [ منه ( قدس سره ) ] .

ما في البر والبحر ، ومن أهل الارض وسكان الارض والهواء »<sup>(١)</sup> .  
 ومنها : قول : « لا إله إلا الله الحليم الكريم الحي القيوم ، وهو على كل شيء قادر ، سبحان رب النبئين وإله المرسلين ، رب السموات السبع وما فيهن ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم ، والحمد لله رب العالمين » يقول ذلك إذا انتبه ، وإذا جلس قال قبل أن يقوم : « حسبي الله ، حسبي الرب من العباد ، حسبي الله الذي هو حسبي منذ كنت ، حسبي الله ونعم الوكيل » فإذا قام نظر إلى أكتاف النساء وقرأ آية ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَذْكُورًا﴾ المزبورة<sup>(٢)</sup> .

ومنها : إن يقول عند الاستيقاظ : « سبحان الذي يحيي الموتى وهو على كل شيء قادر » وعند القيام إلى الصلاة « الحمد لله نور السموات والأرض ، والحمد لله قيوم السموات والأرض ، والحمد لله رب السموات والأرض ومن فيهن ، انت الحق ، وقولك الحق ، ولقاوك الحق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك اسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، واليك أبنت ، وبك خلصت [ خ . ل : خاصمت ] واليک حللت [ خ . ل : حاكمت ] ، فاغفر لي ما قدّمت وما اخْرَت وما اسررت وما اعلنت ، انت إلهي لا إله إلا أنت »<sup>(٣)</sup> .

ومنها : إن يقول بصوت عال : « اللهم اعني على هول المطلع ، ووسّع عليّ المضجع ، وارزقني خير ما قبل الموت ، وارزقني خير ما بعد الموت »<sup>(٤)</sup> .

ومنها : إن يقول عند الاستيقاظ : « الحمد لله الذي بعثني من مرقدي هذا ولو شاء لجعله إلى يوم القيمة ، الحمد لله الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن

(١) بحار الانوار : ٨٧ / ١٨٦.

(٢) بحار الانوار : ١٩١ / ٧٦ باب ٤٤ حديث ١.

(٣) مكارم الاخلاق : ٣٤٠.

(٤) مكارم الاخلاق : ٣٣٩.

أراد أن يذكر أو أراد شكوراً، الحمد لله الذي جعل الليل لباساً والنوم سباتاً وجعل النهار نشوراً، لا إله إلا أنت سبحانك أني كنت من الظالمين ، الحمد لله الذي لا تجتن منه النجوم [ خ . ل : لا تخبو منه النجوم ] ، ولا تكون منه الستور، ولا يخفى عليه ما في الصدور »<sup>(١)</sup> .

ومنها : قول « لا إله إلا هو الحي القيوم ، وهو على كل شيء قادر ، سبحان رب النبئين وإله المرسلين ، سبحان رب السموات السبع وما فيهن ، ورب العرش العظيم ، والحمد لله رب العالمين »<sup>(٢)</sup> .

ومنها : قول : « الحمد لله الذي أحيايني بعد ما أماتني واليه النشور ، والحمد لله الذي ردّ عليَّ روحِي لأحْمده وأعبدَه »<sup>(٣)</sup> .

ومنها : قول : « سبُّوح قدوس ربنا ورب الملائكة والروح ، سبقت رحمتك غضبك ، لا إله إلا أنت [ خ.ل عملت سوء، و ] أني ظلمت نفسي فاغفر لي وارحمني إنك أنت [ خ.ل: يا كريم فتب عليَّ إنك أنت الغفور] التواب الرحيم الغفور »<sup>(٤)</sup> . وورد استحباب ان يقول نظير ذلك عند سماع صوت الديك بعد الاستيقاظ وهو : « سبُّوح قدوس رب الملائكة والروح ، سبقت رحمتك غضبك، لا إله إلا أنت [ خ . ل سبحانك وبحمدك ] وحدك لا شريك لك ، عملت سوء وظلمت نفسي ، فاغفر لي وأرحمني انه لا يغفر الذنب إلا أنت »<sup>(٥)</sup> .

(١) مكارم الاخلاق : ٣٤٠.

(٢) مصباح المتهجد : ٨٨.

(٣) مصباح المتهجد : ٨٨.

(٤) مصباح المتهجد : ٨٨.

(٥) الفقيه : ١ / ٣٠٥ باب ٦٨ حديث ١٣٩٥ ، واصول الكافي : ٢ / ٥٣٨ باب الدعاء عند النوم والانتباه حديث ١٢.

## المقام الرابع

يستحب لمن رأى في منامه ما يروعه ان يقول : « هو الله لا شريك له »<sup>(١)</sup>.  
ولمن رأى في منامه ما يكره، ان يتحوّل عن شقه الذي كان عليه نائماً، ويقول :  
**﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ أَمْنَوْا وَلَيَسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾**<sup>(٢)</sup>، ثم يقول: « اعوذ بها عاذت به ملائكة الله المقربون وانبياء الله  
المسلون وعباد الله الصالحون من شر رؤيائي التي رأيت ان تضرني في ديني  
ودنياي » ثم يتفل على يساره ثلاثة<sup>(٣)</sup>.

وفي خبر آخر انه يقول : « اعوذ [ خ . ل : بالله و ] بها عاذت به ملائكة  
الله المقربون، وانبياء الله المسلمين ، وعباد الله الصالحون، والأئمة الراشدون  
المهديون [ خ ل وعباده الصالحون ] ، من شر ما رأيت ، ومن شر رؤيائي ان  
تضرنني [ خ . ل في ديني ودنياي ] ومن الشيطان الرجيم » ثم يتفل على يساره  
ثلاثة<sup>(٤)</sup>.

وفي خبر ثالث : يقرأ بعد نحو هذا الدعاء : الحمد والمعوذتين والتوكيد،  
ثم يتفل عن يساره ثلاثة تفلات<sup>(٥)</sup>.

وورد لدفع عاقبة الرؤيا المكرهه ان يسجد بعد الاستيقاظ ، ويشن على

---

(١) مكارم الاخلاق : ٣٤٠.

(٢) سورة المجادلة : ١٠.

(٣) بحار الانوار : ٧٦ / ٢١٨ حديث ٢٤.

(٤) مصباح المتهجد : ٨٨ ، وبحار الانوار : ٧٦ من الرواية الثانية.

(٥) بحار الانوار : ٦١ / ١٨٨ ، و ٢١٨.

الله تعالى بما تيسر له من الثناء ، ثم يصلي على محمد وآلـه ويضرع إلى الله ويسأله كفاية الرؤيا المكرورة وسلامة عاقبتها ، فإنه لا يرى لها أثر سوء بفضل الله ورحمته .

وقد استفاض أو تواتر النهي عن التحدث برؤيا مكرورة ، لأنـه إذا لم يتحدث بها لم تضرـه ، بل ينفت عن يساره ثلاثة كما في عدة أخبار<sup>(١)</sup> ، ويتعلـلـ كما في عدة أخرى ، ولا يخبر بها أحدـاً ، بل ليقم وليصلـ<sup>(٢)</sup> .

وورد ان الرؤيا من الله والحلـم من الشيطـان<sup>(٣)</sup> ، وان الرؤيا المكرـرة من الشـيطـان ، اسمـه : الدـهـار [ خ . ل : الـدـهـار ] ، يؤذـي المؤمنـين في نومـهمـ فـيـرـيـهـمـ ما يـغـتـمـونـ بـهـ<sup>(٤)</sup> وفي خـبرـ آخرـ : ان لإـبـلـيسـ شـيـطـاناـ يـقالـ لـهـ : الـهـزـعـ ، يـمـلـأـ الـمـشـرقـ والمـغـربـ فيـ كـلـ لـيـلـةـ ، يـأـتـيـ النـاسـ فـيـ الـنـامـ<sup>(٥)</sup> . وورد ان سـبـبـ الرـؤـيـاـ المـرـوـعـةـ قدـ يكونـ أنـ العـبـدـ يـكـوـنـ عـلـىـ مـعـصـيـةـ اللهـ عـزـ وـجـلـ وـيـرـيدـ اللهـ بـهـ خـيـرـاـ فـيـ رـيـاهـ رـؤـيـاـ تـرـوـعـهـ فـيـنـزـجـرـ بـهـ عـنـ تـلـكـ الـمـعـصـيـةـ<sup>(٦)</sup> . وورد ان الرـؤـيـاـ الـحـسـنـةـ منـ الرـجـلـ الصـالـحـ جـزـءـ منـ سـتـةـ وـأـرـبـعـينـ جـزـءـ مـنـ النـبـوـةـ<sup>(٧)</sup> ، وـقـيلـ فـيـ تـفـسـيرـهـ : انـ مـدـةـ الـوـحـيـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ مـنـ حـيـنـ بدـأـ إـلـىـ أـنـ اـرـتـحـلـ كـانـ ثـلـاثـاـ وـعـشـرـينـ سـنـةـ ، وـكـانـ سـتـةـ أـشـهـرـ مـنـهـ فـيـ أـوـلـ الـأـمـرـ يـوـحـيـ إـلـيـهـ فـيـ النـوـمـ وـهـوـ نـصـفـ سـنـةـ ، فـكـانـتـ مـدـةـ وـحـيـهـ فـيـ النـوـمـ جـزـءـ مـنـ سـتـةـ وـأـرـبـعـينـ

(١) بـحـارـ الـأـنـوارـ : ٦١ / ٦١.

(٢) بـحـارـ الـأـنـوارـ : ٦١ / ١٩٢ بـابـ ٤٤ـ حـقـيـقـةـ الرـؤـيـاـ وـتـبـيـرـهـ حـدـيـثـ ٦٧.

(٣) بـحـارـ الـأـنـوارـ : ٦١ / ١٩١ بـابـ ٤٤ـ حـقـيـقـةـ الرـؤـيـاـ وـتـبـيـرـهـ حـدـيـثـ ٥٨.

(٤) بـحـارـ الـأـنـوارـ : ٦١ / ١٨٧ بـابـ ٤٤ـ حـقـيـقـةـ الرـؤـيـاـ وـتـبـيـرـهـ حـدـيـثـ ٥٢.

(٥) بـحـارـ الـأـنـوارـ : ٦١ / ١٥٩ بـابـ ٤٤ـ حـقـيـقـةـ الرـؤـيـاـ وـتـبـيـرـهـ حـدـيـثـ ٢.

(٦) بـحـارـ الـأـنـوارـ : ٦١ / ١٦٧ بـابـ ٤٤ـ حـقـيـقـةـ الرـؤـيـاـ وـتـبـيـرـهـ حـدـيـثـ ١٩.

(٧) بـحـارـ الـأـنـوارـ : ٦١ / ١٩٢ بـابـ ٤٤ـ حـقـيـقـةـ الرـؤـيـاـ وـتـبـيـرـهـ حـدـيـثـ ٦٨.

جزء من أيام الوحي<sup>(١)</sup>. لكن في رواية أخرى : أن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة<sup>(٢)</sup>. وفي ثالثة : أن رؤيا المؤمن جزء من سبعة وسبعين جزء من النبوة<sup>(٣)</sup>.

وورد أن رؤيا المؤمن تجري مجرى كلام من تكلم به الرب عنده<sup>(٤)</sup>. وقد روی عنهم عليهم السلام تعبيرات كثيرة ذُكرت في البحار ، طوينا الاشارة الى مضامينها ، لا حتمال ابتنائها على علومهم الالهية في تلك القضية الخاصة . وذكر أهل التعبيرات اموراً خالية من مستند قويم ، راجعة الى اجتهادات واستीناسات لا حجة فيها ، من اراد العثور عليها فليراجع كتب التعبيرات.

وقد استفاضت الأخبار بان الرؤيا على ما يفسر ويعبر ، وان الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا عبرت وقعت<sup>(٥)</sup> ، ويشهد لذلك أيضاً ما روی من ان امرأة واحدة رأت رؤيا واحدة ثلاثة مرات ، فقصتها مرتين للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فعبرها بعد زوجها سالماً من السفر ، فصار كما عبر ، وقصتها في الثالثة لخيث ، فعبرها بمجيئه خبر موت زوجها ، فصار كما عبر<sup>(٦)</sup> . فينبغي عدم بيان الرؤيا المكرورة لأحد كما مرّ ، وبيان الرؤيا الحسنة والمشتبهه لاعقل دين فطن محب واد عالم ناصح خال من الحسد والبغى ، وقد روی عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ انه قال: ان رؤيا المؤمن ترف بين السماء والأرض على رأس

(١) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٨ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها حديث ٤٠ ، وذيله نقاً عن الجزرى في النهاية.

(٢) بحار الانوار : ٦١ / ١٩٢ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها حديث ٧٠.

(٣) بحار الانوار : ٦١ / ٢١٠ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها.

(٤) بحار الانوار : ٦١ / ٢١٠ باب ٤٤ تفصيل وتعبير.

(٥) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٥ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها في ذيل حديث ٣٤.

(٦) روضة الكافى : ٨ / ٣٣٥ حديث ٥٢٨.

صاحبها حتى يعبرها بنفسه، أو يعبرها [له] مثله، فإذا عَبَرَت لزمت الأرض، فلا تقصوا رؤياكم إِلَّا عَلَى مَنْ يَعْقُل<sup>(١)</sup>. وفي خبر آخر: لا تقص الرؤيا إِلَّا عَلَى مُؤْمِنٍ خلا من الحسد والبغى<sup>(٢)</sup>. وفي خبر ثالث: لا تقصها إِلَّا عَلَى وَادَّ لَا يَحْبُّ إِنْ يَسْتَقْبِلُكَ فِي تَفْسِيرِهَا إِلَّا بِمَا تَحْبُّ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَالَمًا بِالْعِبَارَةِ لَمْ يَعْجَلْ لَكَ بِهَا يَغْمُكَ<sup>(٣)</sup>. وفي رابع: إذا رأى أحدكم رؤيا فلا يحدث بها إِلَّا ناصحاً عالماً<sup>(٤)</sup>. وورد أيضاً أن الرؤيا المكدرة من الشيطان فلا تحدث به الناس، والرؤيا الصالحة من الله، فإذا رأى أحدكم فلا يحدث بها إِلَّا من يحبه، لأن من لا يحبه لا يؤمن أن يعبره حسداً على غير وجهه، فيغمه أو يكيده بأمر<sup>(٥)</sup>.

ثم انه قد سئل الصادق عليه السلام عن سبب ان المؤمن قد يرى رؤيا فتصدق رؤياه ، وقد يرى [رؤياً] فلا يظهر لها أثر ، فإذا جاب عليه السلام - بما معناه - ان المؤمن اذا نام عرج بروحه الى السماء ، فما يراه في ملكوت السموات كان في محل التقدير والتدبر ، وكان حقاً ويظهر اثره ، وما يراه في الأرض والهواء فهو مضطرب ، فقيل له عليه السلام : أيعرج بجميع روحه إلى السماء ؟ فقال عليه السلام : لو كان كذلك لمات ، وإنما الصاعد إلى السماء شعاعها ، كما ان الشمس في السماء وشعاعها في الأرض<sup>(٦)</sup>. وفي خبر آخر : ان الله تعالى خلق الروح وجعل لها سلطاناً في البدن وسلطاناً في النفس ، فإذا نام الانسان خرجت

(١) روضة الكافي : ٨ / ٣٣٦ حديث ٥٢٩ بلفظه . عن أبي جعفر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

(٢) روضة الكافي : ٨ / ٣٣٦ حديث ٥٣٠ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام ، بلفظه.

(٣) البحار : ٦١ / ١٧٤ في بيان حديث ٣٤.

(٤) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٥ في بيان حديث ٣٤.

(٥) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٤ في بيان حديث ٣٤.

(٦) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٣ في بيان حديث ٣٤.

الروح من الجسد وعرجت الى السماء ، وبقي سلطانها في البدن ، فتمر الروح على الملائكة والجن ، فما كانت من رؤياً صادقة فهي من الملائكة ، وما كانت من كاذبة فمن الجن.

وورد ان : رؤيا الليل أقوى من رؤيا النهار ، وان أصدق ساعات الرؤيا وقت السحر ، وان اسرعها تأويلاً رؤيا القليلة<sup>(١)</sup>.

وقيل : ان رؤيا أول الليل يبطئ تأوليها ، ومن النصف الثاني يسرع ، وان اسرعها تأويلاً وقت السحر لاسيما عند طلوع الفجر<sup>(٢)</sup>.

وورد : ان رؤيا أول الليل كاذبة لأنه وقت استيلاء الشياطين المتمردين<sup>(٣)</sup>.  
وان الرؤيا الصادقة هي رؤيا الثلث الاخير من الليل ، فإنه وقت نزول الملائكة ، وأصدقها وقت السحر ، ورؤياه صدق لا تختلف فيها ، إلا أن يكون صاحبها جُنباً ، أو نام بغير وضوء ، أو بغير ما ينبغي من ذكر الله تعالى<sup>(٤)</sup>.

وروى الصدوق رحمه الله في محكي الفقيه عن مولانا الصادق عليه السلام : ان نوم السادس الشهر ، وسابعه ، وثامنه ، وتاسعه ، وخامس عشره ، وثامن عشره ، وتاسع عشره ، والسابع والعشرين ، والثامن والعشرين ، والثلاثين منه صحيح معتبر ، ونوم رابعه ، وخامسه ، وحادي عشره ، وثاني عشره ، وسادس عشره ، وسبعين عشره صحيح يتعمق كرؤيا يوسف عليه السلام ، ونوم أوله ، وعاشره ، وثالث عشره ، ورابع عشره ، والحادي والعشرين منه ، والخامس والعشرين ، والسادس والعشرين منه ، والتاسع والعشرين منه كذب لا عبرة به ، ونوم الثاني ، والثالث ، والثالث والعشرين ، والرابع والعشرين منه على

(١) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٤ في بيان حديث ٣٤.

(٢) بحار الانوار : ٦١ / ١٩٥ في ذيل بيان حديث ٣٤.

(٣) بحار الانوار : ٦١ / ١٩٤ في بيان حديث ٣٤.

(٤) روضة الكافي : ٨ / ٩١ باب حديث الاحلام والحجۃ على اهل ذلك الزمان حديث ٦٢.

العكس .

واستفاضت الاخبار عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَآلِّيْهِم السَّلَامُ بِإِنَّ مَنْ رَأَاهُ فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَاهُ ، لَأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورِهِمْ ، بَلْ  
وَلَا فِي صُورَةِ أَحَدٍ مِّنْ شَيْعَتْهُمْ<sup>(١)</sup> .

وورد المنع الاكيد من الكذب في الرؤيا ، وإنَّ من كذب في منامه يُعذَّب  
يوم القيمة حتى يعقد بين شعيرتين وليس بعاقدهما .  
وي ينبغي للمعبر ان يلاحظ في التعبير المناسبات الزمانية والمكانية  
والشخصية ، بِإِنَّ يَلْتَفِتْ مُثْلًا إِلَى أَنَّ النَّارَ فِي الشَّتَاءِ نَعْمَةً ، وَفِي الصَّيفِ غَيْرَ  
مَطْلُوبَةٍ .. وهكذا .

وورد أنَّ اصل خلق الرؤيا بالاحتجاج على من انكر المعاد والقيمة والجنة  
والنار .. ونحو ذلك مما كانوا ينكرونـه<sup>(٢)</sup> .

(١) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٦ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها حديث ٣٦ .

(٢) الكافي الروضة : ٨ / ٩٠ حديث الاحلام والمحجة على اهل ذلك الزمان حديث ٥٧ ، بسنده عن ابي الحسن عليه السلام قال : انَّ الاحلام لم تكن فيها مضى في اول الخلق وانما حدثت .  
فقلت : وما العلة في ذلك ؟ فقال : انَّ الله عزَّ ذكره بعث رسولاً الى اهل زمانه فدعاهم الى عبادة الله وطاعته ، فقالوا : ان فعلنا ذلك فيما لنا ؟ فواه ما انت باكترنا مالاً ، ولا باعرنا عشرة ،  
قال : ان اطعتموني ادخلكم الله الجنة ، وان عصيتموني ادخلكم الله النار ، فقالوا : لقد رأينا  
امواتنا صاروا عظاماً ورفاتاً ، فازدادوا له تكذيباً وبه استخفافاً ، فاحذر الله عزَّ وجلَّ فهم  
الاحلام فأتواه فاخبروه بها رأوا وما انكروا من ذلك ، فقال : ان الله عزَّ وجلَّ اراد ان يحتج  
عليكم بهذا ، هكذا تكون ارواحكم اذا متم ، وان بليت ابدانكم تصير الارواح الى عقاب حتى  
تبعد الابدان .

## الفصل السادس

### في آداب الطهور والصلاحة

وفي مقامات :

الاول : في آداب التخلி :

يكره حبس البول ، لما ورد من ان من أراد ان لا تشتكي مثانته فلا يحبس  
البول ولو على ظهر دابة<sup>(١)</sup>.

ويستحب لمن اراد التخلி تغطية الرأس ان كان مكسوفاً<sup>(٢)</sup> ، بل ورد الأمر  
بالتقنع بالشوب ، مضافاً إلى التغطية للرأس استحياء من الملوكين<sup>(٣)</sup> ، وكذا

---

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٠ باب ٢٩ حديث ٤ ، عن الرسالة الذهبية للرضا عليه  
السلام.

(٢) التهذيب : ١ / ٢٤ باب ٣ حديث ٦٢ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام انه كان يعمله  
اذا دخل الكنيف يقنع رأسه ويقول سرّاً في نفسه : « بسم الله وبآله ».

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٢١٤ باب ٣ حديث ٣.

يستحب الاستئثار عن الناس والتبعاد عنهم منها امكـن ، حتى عـد من جملـة اسبـاب اتـيان لـقمانـ الحـكـمة عدم رؤـية احد ايـاه عـلـى بـول وـلا غـائـط قـط<sup>(١)</sup>. والمشهور استحبـاب تقديمـ الرجلـ اليسـرى عندـ الدخـولـ واليـمنـى عندـ الخـروـج<sup>(٢)</sup>.

ويـستـحبـ التـوقـيـ منـ البـولـ ، وـتهـيـةـ مـكانـ لـلـبـولـ وـالـغـائـطـ لاـ يـنـضـحـ فـيـ البـولـ<sup>(٣)</sup> ، وـاخـتـيـارـ مـكانـ فـيـ السـفـرـ مـرـتفـعـ مـنـ الـأـرـضـ ، اوـ كـثـيـبـ التـرـابـ ، فـإـنـ التـهـاـونـ بـالـبـولـ مـذـمـومـ<sup>(٤)</sup> ، حتـىـ وـرـدـ انـ أـهـلـ النـارـ عـلـىـ ماـ بـهـمـ مـنـ الـأـذـىـ وـسـقـيـ الـحـمـيمـ وـالـنـدـاءـ بـالـوـيلـ وـالـشـبـورـ ، يـتـأـذـونـ مـنـ لـاـ يـبـالـيـ اـيـنـ أـصـابـ الـبـولـ مـنـ جـسـدـهـ<sup>(٥)</sup>.

ويـستـحبـ قـبـلـ دـخـولـ الـخـلـاءـ الـوـقـوفـ عـلـىـ الـبـابـ ، وـالـالـلـفـاتـ يـمـيـناـ وـشـمـاـلـاـ إـلـىـ الـمـلـكـيـنـ ، وـقـوـلـ : «ـ اـمـيـطـاـ عـنـيـ فـلـكـمـ اللهـ عـلـىـ اـنـ لـاـ أـحـدـ حـدـثـاـ [ـ خـ .ـ لـ :ـ بـلـسـانـيـ شـيـئـاـ ]ـ حتـىـ اـخـرـجـ إـلـيـكـمـ »<sup>(٦)</sup>.

ويـستـحبـ التـسـمـيـةـ عـنـ دـخـولـ بـيـتـ الـخـلـاءـ وـالـدـعـاءـ بـقـوـلـ : «ـ اللـهـمـ إـنـيـ اـعـوذـ بـكـ مـنـ الـخـبـيـثـ الـمـخـبـثـ الرـجـسـ النـجـسـ الشـيـطـانـ الرـجـيمـ »<sup>(٧)</sup> وـبـقـوـلـ : «ـ بـسـمـ اللهـ وـبـاـهـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ ، رـبـ أـخـرـجـ عـنـ الـأـذـىـ سـرـحاـ بـغـيرـ حـسـابـ ،

(١) الفقيه : ١ / ١٧ بـابـ ٢ حـدـيـثـ ٤١ ، والـوـسـائـلـ : ١ / ٢١٥ بـابـ ٤ حـدـيـثـ ١ وـ٢.

(٢) مناهجـ المتـقـينـ : ٩ـ فيـ الـمـبـحـثـ الثـالـثـ فـيـ آـدـابـ التـخـلـيـ .ـ وـالـفـقـيـهـ : ١ / ١٧ بـابـ ٢ حـدـيـثـ ٤١.

(٣) التـهـذـيبـ : ١ / ٣٣ بـابـ ٢ حـدـيـثـ ٨٧.

(٤) وـسـانـلـ الشـيـعـةـ : ١ / ٢٣٩ بـابـ ٢٣ حـدـيـثـ ٢.

(٥) التـهـذـيبـ : ١ / ٣٥١ بـابـ ١٥ حـدـيـثـ ١٠٤٠ ، بـسـنـدـهـ اـنـ اـمـيرـ المؤـمنـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـانـ اـذـاـ اـرـادـ قـضـاءـ الـحـاجـةـ وـقـفـ عـلـىـ بـابـ المـذـهـبـ ، ثـمـ التـفـتـ يـمـيـناـ وـشـمـاـلـاـ إـلـىـ مـلـكـيـهـ فـيـقـوـلـ : اـمـيـطـاـ عـنـيـ ..ـ الـحـدـيـثـ.

(٦) الكـافـيـ : ٣ / ١٦ بـابـ القـوـلـ عـنـ دـخـولـ الـخـلـاءـ حـدـيـثـ ١.

وأجعلني لك من الشاكرين فيما تصرفه عني من الأذى [ خ . ل : والغم ] الذي لو حبسه عني هلكت ، لك الحمد ، اعصمني من شر ما [ في بطني ] في هذه البقعة ، واجريني منها سالماً ، وحُل بيدي وبين طاعة الشيطان الرجيم «<sup>(١)</sup> وعند الجلوس بقول : « اللهم اذهب عني القذى والأذى وأجعلني من المتطهرين »<sup>(٢)</sup> . ويسمى عند كشف عورته حتى يغض الشيطان بصره عنه ، ولا ينظر إلى عورته حتى يفرغ<sup>(٣)</sup> .

وقيل : باستحباب الاتكاء عند الجلوس للتخلی على الرجل اليسرى وتفریج ما بين الفخذين والساقي اليمنى حتى يسهل التغوطة<sup>(٤)</sup> .

ويستحب عند التخلی قول : « اللهم كما اطعمنيه طيباً في عافية ، فاخرجه مني خبيشاً في عافية »<sup>(٥)</sup> . وعند الفراغ قول : « الحمد لله على ما أخرج مني من الأذى في يسر وعافية »<sup>(٦)</sup> وقول : « الحمد لله الذي عافاني من البلاء واماط عني الأذى »<sup>(٧)</sup> .

ويستحب عند النظر في ماء الاستنجاء قول : « الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً ولم يجعله نجساً »<sup>(٨)</sup> وعند الاستنجاء قول : « أشهد أن لا إله إلا الله،

(١) الفقيه : ١ / ١٧ باب ٢ حديث ٤١.

(٢) الفقيه : ١ / ١٦ باب ٢ حديث ٣٧.

(٣) الفقيه : ١ / ١٨ باب ٢ حديث ٤٣.

(٤) ذكر ذلك فقهائنا رضوان الله عليهم في مؤلفاتهم الفقهية في باب آداب التخلی ، ومنهم المصنف (قدس سره ) في مناهج المتدين : ٩.

(٥) الفقيه : ١ / ١٦ باب ٢ حديث ٣٧.

(٦) الكافي : ٣ / ٦٩ باب النوادر حديث ٣.

(٧) التهذيب : ١ / ٣٥١ باب ١٥ حديث ١٠٣٨.

(٨) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦.

اللهم أجعلني من التوابين وأجعلني من المتطهرين ، والحمد لله رب العالمين «<sup>(١)</sup>»  
وقول : « اللهم حصن فرجي ، وأستر عورتي ، وحرمني [ خ . ل : وحرمتها ] على  
النار ، ووفقني لما يقربني منك يا ذا الجلال والاكرام »<sup>(٢)</sup> . وعند القيام بعد مسح  
بطنه بيده قول : « الحمد لله الذي [ خ . ل : امات عنِّي الاذى و ] هناني طعامي  
وشرابي وعافاني من البلوى » ، وعند الخروج بعد مسح يده على بطنه « الحمد  
لله الذي عرفني لذته ، وأبقي في جسدي قوته ، وأخرج عنِّي أذاه ، يا لها من نعمة  
يا لها نعمة [ خ . ل : يا لها من نعمة] ، لا يقدّر القادرون قدرها »<sup>(٣)</sup> . وقول :  
« بسم الله الحمد لله الذي عافاني من الخبيث المختب واما ط عنِّي الاذى »<sup>(٤)</sup> .  
ويستحب أيضاً في بيت الخلا ذكر الله تعالى بغير ما ذكر<sup>(٥)</sup> ، وحكاية  
الأذان<sup>(٦)</sup> ، وقراءة آية الكرسي<sup>(٧)</sup> ، والحمد لله إذا عطس<sup>(٨)</sup> .

---

(١) الكافي : ٣ / ١٦ باب القول عند دخول الخلاء وعند الخروج حديث ١.

(٢) مناهج المتدين : ٩ المبحث الثالث في آداب التخلّي.

(٣) مصباح المتهجد : ٥.

(٤) الكافي : ٣ / ١٦ باب القول عند دخول الخلاء وعند الخروج.

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ٢١٩ باب ٢، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا بأس بذكر  
الله وانت تبول ، فان ذكر الله حسن على كل حال ، فلا تسام من ذكر الله .

(٦) وسائل الشيعة : ١ / ٢٢١ باب ٨ حديث ١ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال له :  
يا محمد بن مسلم لا تدعنَّ ذكر الله على كل حال . ولو سمعت المنادي ينادي بالاذان وانت  
على الخلا فاذكر الله عز وجل وقل كما يقول المؤذن .

(٧) التهذيب : ١ / ٣٥٢ باب ١٥ حديث ١٠٤٢ ، بسنده عن عمر بن يزيد ، قال : سألت ابا  
عبدالله عليه السلام عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن ، فقال : لم يرخص في الكنيف في  
اكثر من آية الكرسي ، ويحمد الله او آيه .

(٨) قرب الاسناد : ٣٦ ، بسنده عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام ، قال كان ابي عليه  
السلام يقول : اذا عطس احدكم وهو على خلاء فليحمد الله في نفسه .

ويجب جواب من يسلّم عليه<sup>(١)</sup>. وقد كان يستحبّي موسى عليه السلام من ذكر الله تعالى على الخلاء فاتاه الأمر بالذكر ، وانه حسن على كل حال<sup>(٢)</sup>. وورد تعلييل استحبّاب حكاية الأذان على التخلّي بأنها تزيد الرزق<sup>(٣)</sup>. وأختلفت الأخبار في قراءة القرآن في الخلاء في بين مانعة مطلقاً<sup>(٤)</sup> ، ومحوّزة كذلك ، ومفصّلة بين آية الكرسي والحمد لله رب العالمين .. وغير ذلك<sup>(٥)</sup>. وأحتمل بعضهم الجمع<sup>(٦)</sup> بالقول بالكراءة الخفيفة في آية الكرسي ، والحمد لله رب العالمين ، والشديدة في

(١) وذلك لعموم وجوب رد السلام ، وعدم ورود ما يخصّص هذا العموم ، ولما في وسائل الشيعة : ٢ / ١٢٦٦ حديث ٦.

(٢) الفقيه : ١ / ٢٠ باب ٢ حديث ٥٨.

(٣) علل الشرائع : ٢٨٤ باب ٢٠٢ حديث ٤.

(٤) علل الشرائع : ٢٨٣ باب ٢٠١ حديث ١ ، بسنده عن أبي بصير ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : لا تتكلّم على الخلاء ، فان من تكلّم على الخلاء لم تقض له حاجة .

اقول : الاخبار المختلفة المانعة والمحوّزة كثيرة ، فمن المانعة الرواية المتقدمة ، ومن المحوّزة ما رواه الشيخ رحمه الله في التهذيب : ١ / ١٢٨ باب ٦ حديث ٣٤٨ ، بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سأله أتقرا النفسم والخانض والجنب والرجل المتغوط القرآن ؟ فقال : يقرأون ما شاءوا . وهناك رواية مفصلة ، وهي ما رواه الشيخ الصدوق رحمه الله في الفقيه : ١ / ٢٩ باب ٢ حديث ٥٧ ، وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن التسبّيح في المخرج وقراءة القرآن ، فقال : لم يرخص في الكنيف اكثر من آية الكرسي وحمد الله ، أو آية ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ .

(٥) لا يخفى ان الجمع المذكور بين الروايات هو جمع تبرّعي لا شاهد له ، بل مجرد استحسان ، وان كان لابد من الجمع ، فالجمع بحمل الرواية المطلقة على الكراهة في غير القرآن والدعاء ، والرواية المرخصة بقراءة آية الكرسي و«الحمد لله رب العالمين» وان الروايتين مقيدتان لرواية عدم الترخيص التي جاءت في الرواية المانعة مطلقاً من قراءة كل شيء هو أولى ، وللكلام في المقام مجال ليس هذا محله ، والله العالم .

غير ذلك من القرآن<sup>(١)</sup>. وأحتمل آخر حمل المانعة على التقية ، والأظهر الجمع بالقول بعدم الكراهة أصلًا في قراءة آية الكرسي والحمد لله رب العالمين ، والكراهة الخفيفة في غيرهما من القرآن<sup>(٢)</sup>.

ويستحب لمن دخل الخلاء تذكّر ما يوجب الاعتبار والتواضع والزهد وترك الحرام ، فإن يلتفت إلى أن ما يحصله ويأكله يعود إلى ما يستقدر . وقد ورد انه : ما من عبد إلّا وبه ملك موكل يلوّي عنقه حتى ينظر إلى حدثه ، ثم يقول له الملك : يا بن آدم ! هذا رزقك ، فإِنَظِرْ مِنْ أَيْنَ أَخْذَتْهُ ، وَإِلَى مَا صَارَ ، فَيَنْبَغِي لِالْعَبْدِ عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ : « اللَّهُمَّ أَرْزُقْنِي الْحَلَالَ وَجَنَبِنِي الْحَرَامَ »<sup>(٣)</sup> . وورد ان الغائط تصغير لابن آدم ، لكي لا يتكبر وهو يحمل غائطه معه<sup>(٤)</sup> . ولقد تعجب أمير المؤمنين عليه السلام من ابن آدم بإن أوله نطفة وآخره حيفة وهو قائم بينها وعاء للغائط ثم يتكبر<sup>(٥)</sup>.

ويحرم استقبال القبلة واستدبارها عند التخلّي<sup>(٦)</sup>.

(١) تقدم ذكر الحديث.

(٢) وهذا الجمع لم يذكره شيخنا الوالد قدس الله روحه الطاهرة في مؤلفاته الفقهية القيمة ، وإنما ذكره هنا لمجرد الاحتمال.

(٣) الفقيه ١ / ١٦ باب ٢ حديث ٣٨ ، وفيه : وكان علي عليه السلام يقول .. الحديث بلفظه .

(٤) علل الشرائع : ٢٧٥ باب ١٨٣ حديث ١.

(٥) علل الشرائع : ٢٧٥ باب ١٨٤ حديث ٢.

(٦) الكافي : ١٦ / ٣ باب الموضع الذي يكره أن يتغوط فيه أو يبال حديث ٥ ، بسنده قال : خرج أبو حنيفة من عند أبي عبدالله عليه السلام وأبو الحسن موسى عليه السلام قائم - وهو غلام - فقال له أبو حنيفة : يا غلام ! أين يضع الغريب بيلاكم ؟ فقال : اجتنب افنية المساجد ، وشطوط الانهار ، ومساقط الشمار ، ومنازل النزال ، ولا تستقبل القبلة بغانط ولا بول ، وارفع ثوبك وضع حيث شئت .

## ويكره عند التخلّي أمور :

فمنها : الكلام بغير ذكر الله تعالى ، فإنّ من فعل ذلك لا تقضى حاجته<sup>(١)</sup> وورد ان ترك الكلام على الخلاء يزيد [ في ] الرزق<sup>(٢)</sup>. نعم لا بأس بالكلام في حال الضرورة وال الحاجة التي يضرّ فوتها<sup>(٣)</sup>.

ويكره مكالمة الغير من على الخلاء ، بل وتسليميه عليه للنبي عنه ، كما يكره اعجاله له<sup>(٤)</sup>.

ومنها : الاكل والشرب<sup>(٥)</sup>.

ومنها : السواك ، فإنه يورث البخر - أي نتن الحلق -<sup>(٦)</sup>.

= اقول : افتى الفقهاء بحرمة استقبال القبلة واستدبارها حالة التخلّي في الجمعة اجماعاً واستناداً الى روايات متظافرة صريحة بالحكم.

(١) علل الشرائع : ٢٨٣ باب ٢٠١ حديث ١.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٦ باب ٦ حديث ٢.

(٣) وذلك لحكومة قاعدة لا ضرر.

(٤) التهذيب : ١ / ٢٧ حديث ٦٩ ، بسنده عن أبي الحسن الرضا عليه السلام انه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم ان يجـبـ الرجل آخر وهو على الغـانـطـ او يـكـلمـهـ حتى يـفـرغـ . ومستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٦ باب ٦ حديث ١ : عن دعائم الاسلام : ونهـواـ عـلـيـهـمـ السلامـ فيـ حـالـ المـحـدـثـ وـالـبـولـ انـ يـرـدـ السـلـامـ عـلـىـ مـنـ سـلـمـ عـلـيـهـ وـهـوـ فيـ تـلـكـ الـحـالـةـ . ومستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٠ باب ٢٩ حديث ٦ عن الباقر عليه السلام قال : لا تسلـموـ عـلـىـ اليـهـودـ .. إـلـىـ انـ قـالـ : وـعـلـىـ رـجـلـ جـالـسـ عـلـىـ غـانـطـ . وـفـيـ الـوـسـائـلـ : ١ / ٢٢٢ بـابـ ١٦ـ حـدـيـثـ ٣ـ ، بـسـنـدـهـ عـنـ عـلـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ فيـ حـدـيـثـ الـأـرـبـعـةـ ، قـالـ : لـاـ تـعـجـلـوـ الرـجـلـ عـنـ طـعـامـهـ حتـىـ يـفـرـغـ ، وـلـاـ عـنـ غـانـطـهـ حتـىـ يـأـتـيـ عـلـىـ حاجـتـهـ .

(٥) كراهة الاكل والشرب حال التخلّي مشهور لدى الفقهاء قدس الله ارواحهم الطاهرة ، والحكم في اكثر هذه الموارد المتقدمة مبني على قاعدة التسامح في ادلة السنن.

(٦) التهذيب : ١ / ٣٢ بـابـ ٣ـ حـدـيـثـ ٨٥ـ .

ومنها : طول الجلوس على الخلاء ، فإنه يورث البواسير ، ويصعد الحرارة إلى الرأس<sup>(١)</sup>.

ومنها : استقبال قرص الشمس والقمر والرياح بفرجه في حال البول<sup>(٢)</sup>.

ومنها : استصحاب الدرهم غير المتصور<sup>(٣)</sup>.

ومنها : استصحاب الدعاء والتوعيد<sup>(٤)</sup>.

ومنها : دخول الخلاء وفي اليد خاتم فيه اسم من أسماء الله تعالى<sup>(٥)</sup>.

ومنها : البول والتغوط قائماً من غير علة ، فإنه من الجفاء<sup>(٦)</sup> إلا أن يكون [جسمه] مطلياً بالنورة فإنه يبول قائماً ، لأنه يخاف عليه إذا بال جالساً الفتق<sup>(٧)</sup>.

ومنها : البول - بل وقيل : والغائط - في الماء الراكد فإنه يورث تسلط الجن والشياطين ويتحجف منهم عليه ، واسرع ما يكون الشيطان إلى العبد في تلك الحالة<sup>(٨)</sup>. وقد عدّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم من موجبات الشدة

(١) مجمع البيان : ٨ / ٣١٧ سورة لقمان.

(٢) التهذيب : ١ / ٣٤ باب ٣ حديث ٩١.

(٣) التهذيب : ١ / ٣٥٣ باب ١٥ حديث ١٠٤٦.

أقول : المتصور اي المشدود : يعني ينبغي ان يشد المتخلي دراهمه بشيء من قماش ونحوه ولا يتركها غير مصروفة ، لأنها تكون في معرض السقوط.

(٤) قرب الاسناد : ١٢١.

(٥) التهذيب : ١ / ٣١ باب ٣ حديث ٨٢ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال : لا يمسّ الجنب درهماً ولا ديناراً عليه اسم الله ، ولا يستنجي وعليه خاتم فيه اسم الله ، ولا يجامع وهو عليه ، ولا يدخل المخرج وهو عليه .

(٦) الفقيه : ١ / ١٩ باب ٢ حديث ٥١ ، بلفظه.

(٧) الكافي : ٦ / ٥٠٠ باب الحمام حديث ١٨ ، والفقـيـه : ١ / ٦٧ باب ٢٢ حديث ٢٥٧.

(٨) الكافي : ٦ / ٥٣٣ باب كراهيـةـ ان يبيـتـ الانـسانـ وحـدهـ وـالـخـصـالـ المنـهـيـ عـنـهاـ حـدـيـثـ ٢ـ ،ـ وـفـيـ =

والعسر والحزن في جميع الأحوال وكثرة الهموم وتعسر الرزق . ومثله في عدّه من موجبات ذلك البول مطمحًا في الهواء<sup>(١)</sup> . وورد ان البول في الماء الراكد من موجبات النسيان<sup>(٢)</sup> ، بل ورد ان منه ذهاب العقل<sup>(٣)</sup> ، بل ورد النهي عن البول في الماء الحار ي أيضًا إلا من ضرورة ، لأن للماء أهلاً<sup>(٤)</sup> ، ويساعد عليه ما جوز فيه البول في الماء من غير تقييد بالراكد ولكن قال : انه يتخوف عليه من الشيطان<sup>(٥)</sup> .

ومنها : التخلّي في شطوط الأنهر وشفير البئر التي يستعدب منها ويستنقى ، ومساقط الشمار ، وتحت الاشجار التي عليها الشمار ، لمكان الملائكة الموكلين بها ، ومواضع اللعن - وهي ابواب الدور - ، وعلى القبر وبين القبور ، لأنه يخاف عليه من الجنون ، وكذا في الطرق النافذة ، وأفنية المساجد وابوابها ، ومنازل النزال<sup>(٦)</sup> .

ومنها : البول في الأرض الصلبة ، وجحور الحيوانات<sup>(٧)</sup> .

ومنها : ان يطمح بbole في الهواء من مرتفع من سطح وغيره<sup>(٨)</sup> .

= بحار الانوار : فليس في الكراهة شدة.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٩ باب ٢٤ حديث ١ .

أقول : الطمع : هو رفع الشيء الى فوق .

(٢) الفقيه : ١ / ١٦ باب ١ حديث ٣٥ .

(٣) الفقيه : ٤ / ٢ باب ١ باب ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

(٤) التهذيب : ١ / ٣٤ باب ٣ حديث ٩٠ .

(٥) التهذيب : ١ / ٣٥٢ باب ١٥ حديث ١٠٤٤ .

(٦) الكافي : ٣ / ١٥ باب الموضع الذي يكره ان يتغوط فيه او يبال حديث ٢ و ٥ و ٦ .

(٧) مناهج المتدين : ٣٠ .

(٨) الفقيه : ١ / ١٩ باب ٢ حديث ٥٠ .

ومنها : الاستنجاء باليمين ، فإنه من الجفاء<sup>(١)</sup> ، إلا لضرورة.

ومنها : مس الذكر بيمينه عند البول<sup>(٢)</sup>.

ومنها : الاستنجاء بالماء المتغير بغير النجاسة تغييرًا غير واصل إلى حد الاضافة ، فإن جمًا أفتوا بكراهته حملًا لبعض الأخبار الدالة على المنع من الاستنجاء بالماء المتغير بغير النجس عليه<sup>(٣)</sup>.

ومنها : البول في الحمام ، فإنه يورث الفقر<sup>(٤)</sup> . والمراد البول في داخل الحمام لا بيت الخلاء الذي فيه.

ويستحب بعد التخلی مضافاً إلى ما مرّ أمر :

فمنها : الاستبراء<sup>(٥)</sup> ، فإنه سنة مؤكدة ، وفي كيفيته خلاف ، وشمرة الخلاف تظهر في نجاسة الخارج بعد البول قبل الاستبراء ونقضه للوضوء ، وحينئذ فالاحوط - ان لم يكن أقوى - اعادة الوضوء ، إلا فيما لو استبرأ بالمسح من المقدمة إلى أصل القضيب ثلاثة ، ومنه إلى رأس الحشفة ثلاثة ، ونتر رأس الحشفة ثلاثة<sup>(٦)</sup> .

وينبغي ان يكون الاستبراء باليسار<sup>(٧)</sup> .

(١) الكافي : ١٧ / ٣ باب القول عند دخول الخلاء حديث ٧ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : الاستنجاء باليمين من الجفاء ، وروي انه اذا كانت باليسار علة . وحديث ٥ .

أقول : الاستنجاء باليمين من الجفاء إلا اذا كانت باليسار علة فلا باس ، فتدبر.

(٢) الفقيه : ١٩ / ١ باب ٢ حديث ٥٥.

(٣) مناهج المتقين : ٦.

(٤) البحار : ٧٦ / ٣١٤ أبواب النواذر ، باب ما يورث الفقر حديث ١.

(٥) الكافي : ١٩ / ٣ باب الاستبراء من البول وغسله حديث ١.

(٦) في المسألة بحث ذكره الفقهاء قدس الله اسرارهم يراجع الجواهر وذرايع الاحلام باب الاستبراء.

(٧) وذلك لكراهة الاستنجاء باليمين واستخدام اليمين في مثل هذه الامور الخسيسة ، واما عدم =

ولا يسقط الاستبراء بقطع الذكر بل عليه وظيفة الباقي حينئذ.  
ومنها : اختيار الاستجاء بالماء على الاستجمار ، فإن الماء مطهر  
للحواشي ، ومذهب لل بواسير<sup>(١)</sup>.

ومنها : المبالغة في الاستجاء بالماء سبباً للنساء<sup>(٢)</sup>.  
ومنها : الاستجاء بالماء البارد فإنه يدفع ال بواسير<sup>(٣)</sup>.  
ومنها : الاستجاء بالسعد بعد الغائط ، فإن من فعل ذلك لا يخاف عليه  
شيء من أرياح ال بواسير<sup>(٤)</sup>.  
ومنها : البدأ في الغسل بالماء بالفرج، ثم المقدمة<sup>(٥)</sup>.  
ومنها : تثليث الغسلات<sup>(٦)</sup>.

واما وجوب ستر العورة عن الناظر المحترم وفروعه ، وكذا حرمة  
استقبال القبلة واستدبارها في حال التخلی بلا شبهة ، وفي حال الاستجاء على  
الاحوط ، وفروع الاستقبال والاستدبار وكيفية الاستجاء وما يستتجى به وما  
لا يستتجى [ منه ] ، وفروعها ، والمنع من الاستجاء وفي اليد خاتم عليه اسم  
الله تعالى .. فيطلب من مناهج المتدين ، لكون التعرض لها خلاف وضع الرسالة.

= سقوط الاستبراء عن الاقطع فهو لا طلاق استحباب الاستبراء.

(١) التهذيب : ١ / ٣٥٤ باب ١٥ حديث ١٠٥٢ وحديث ١٠٥٦.

(٢) التهذيب : ١ / ٤٤ باب ٣ حديث ١٢٥.

(٣) التهذيب : ١ / ٣٥٤ باب ١٥ حديث ١٠٥٦.

(٤) لم اظفر على رواية بذلك لكن ذكره بعضهم في السنن.

(٥) هذا الحكم مخالف لما ذكره المصنف قدس سره في مناهج المتدين ، وما ذكره هناك موافق لرواية  
عمار السباطي من استحباب الابتداء في الاستجاء بالمقدمة، ثم بالاحليل، ولعل ما هنا من  
خطأ الناسخ.

(٦) التهذيب : ١ / ٣٥٤ باب ١٥ حديث ١٠٥٤.

لانحصر الأمر فيها بالسنن والآداب.

ويكره غسل الحرة فرج زوجها عند الاستنجاء في غير سقم ، لمنافاته لاحترامها ، ولا بأس بذلك بالنسبة إلى الأمة<sup>(١)</sup>. ومن دخل الخلاء فوجد ترة أو لقمة خبز في القذر .. أو نحو ذلك استحب له غسلها وأكلها بعد الخروج ، فإن من فعل ذلك ما استقرت اللقمة في جوفه إلا اعتقه الله تعالى من النار ، ووجبت له الجنة. وقد اعتق كل من مولانا سيد الشهداء عليه السلام<sup>(٢)</sup> ومولانا الباقي عليه السلام مملوكاً له أكل ذلك ، معللاً بأني اكره ان استخدم رجلاً من أهل الجنة و [ قد ] اعتقه الله من النار<sup>(٣)</sup>. وعلى ضد ذلك اهانة الخبز ، فإن قوماً طغوا واستنجوا بالمأكولات فسلط الله عليهم القحط ، حتى غسلوا ما كانوا قد

(١) التهذيب : ١ / ٣٥٦ باب ١٥ حديث ١٠٦٨ ، بسنده عن يونس بن يعقوب قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : المرأة تغسل فرج زوجها؟ فقال : ولم ؟ من سقم ؟ قلت : لا ، قال : ما أحب للحرّة أن تفعل ، فأماماً الأمة فلا تضرّه ، قال : قلت له : أيغسل الرجل بين يدي أهله ؟ فقال : نعم ، ما يفضي به أعظم.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٠٨ . بسنده عن الحسين بن علي عليهما السلام أنه دخل المستراح فوجد لقمة ملقأة فدفعها إلى غلام له ، فقال : يا غلام ! اذكري بهذه اللقمة إذا خرجمت . فاكلها الغلام . فلما خرج الحسين بن علي عليهما السلام قال : يا غلام ! أين اللقمة ؟ قال : أكلتها يا مولاي ، قال : أنت حرّ لوجه الله تعالى ، قال له رجل : اعتقته يا سيدى ؟ ! قال : نعم ، سمعت جدي رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم يقول : من وجد لقمة ملقأة فمسح منها ، او غسل ما عليها ، ثم أكلها ، لم تستقر في جوفه إلا اعتقه الله من النار .

(٣) الفقيه : ١ / ١٨ باب ٢ حديث ٤٩ ، ودخل أبو جعفر الباقي عليه السلام الخلاء فوجد لقمة خبز في القذر فأخذها وغسلها ودفعها إلى ملوك كان معه ، فقال : تكون معك لاكلها اذا خرجمت . فلما خرج عليه السلام قال للملوك : أين اللقمة ؟ قال : أكلتها يا بن رسول الله ، فقال : أنها ما استقرت في جوف أحد إلا وجبت له الجنة ، فاذهب فانت حرّ ، فإني اكره ان استخدم رجلاً من أهل الجنة .

استنجوا به واكلوه .

ويستحب لمن مرّ بهازمان - وهو موضع بين عرفة والمشعر - ان ينزل ويبول فيه تأسياً برسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم<sup>(١)</sup>. حيث روى الصادق عليه السلام انه صلى الله عليه وآلـه وسلم حجـ عـ شـرـين حـجـة ، وكان يـمـرـ في كلـ حـجـة بالمازمـين فـيـنـزـلـ فـيـبـولـ فيه ، لأنـه أولـ مـوـضـعـ عـبـدـ فـيـهـ الاـصـنـامـ ، وـمـنـهـ أـخـذـ الحـجـرـ الذي نـحـتـ مـنـهـ هـبـلـ الـذـيـ رـمـىـ بـهـ عـلـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـنـ ظـهـرـ الـكـعـبـةـ<sup>(٢)</sup>.

(١) الكافي : ٤ / ٢٤٤ باب حجـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ حدـيثـ ٢ ، بـسـنـدـهـ عـنـ اـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ : حـجـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ عـشـرـ حـجـاتـ مـسـتـرـاـ فيـ كـلـهاـ يـمـرـ بالـماـزمـينـ فـيـنـزـلـ وـيـبـولـ .

(٢) علل الشـرـايـعـ : ٢ / ٤٤٩ بـابـ ٢٠٣ـ حدـيثـ ١ ، بـسـنـدـهـ عـنـ سـلـيـمانـ بـنـ مـهـرـانـ قـالـ : قـلتـ لـجـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ عـلـيـهـ السـلـامـ : كـمـ حـجـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ ؟ فـقـالـ : عـشـرـينـ مـسـتـرـاـ فيـ حـجـهـ يـمـرـ بالـماـزمـينـ فـيـنـزـلـ فـيـبـولـ ، فـقـلتـ : يـاـبـنـ رـسـوـلـ اللهـ ! وـلـمـ كـانـ يـنـزـلـ هـنـاكـ فـيـبـولـ ؟ قـالـ : لأنـهـ أـوـلـ مـوـضـعـ عـبـدـ فـيـهـ الاـصـنـامـ ، وـمـنـهـ أـخـذـ الحـجـرـ الذيـ نـحـتـ مـنـهـ هـبـلـ الـذـيـ رـمـىـ بـهـ عـلـيـهـ مـاـ عـلـاـ ظـهـرـ رـسـوـلـ اللهـ فـأـمـرـ بـدـفـنـهـ عـنـدـ بـابـ بـنـيـ شـيـبـةـ ، فـصـارـ الدـخـولـ إـلـىـ الـمـسـجـدـ مـنـ بـابـ بـنـيـ شـيـبـةـ سـنـةـ لـأـجـلـ ذـلـكـ .. .

## المقام الثاني

### في آداب الوضوء

الذي فرض الله تعالى على آدم عليه السلام وذريته لما تاب عليه تطهيراً لهم ، فامرہ بغسل الوجه لما نظر إلى الشجرة التي نُهِي عن أكلها ، وأمرہ بغسل الساعدين إلى المرفقين لما تناول منها ، وامرہ بمسح الرأس لما وضع يده على رأسه عند بكائه وندمه ، وامرہ بمسح القدمين لما مشى إلى الخطيئة<sup>(١)</sup> .

---

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٤ باب ١٥ حديث ٩ ، عن الحسين بن علي عليهما السلام انه جاء نفر من اليهود الى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فسألته اعلمهم عن مسائل ، وكان فيما سأله ان قال : يا محمد ! فاخبرني لاي شيء توضأ هذه الجوارح الاربع وهي انظف الموضع في المسجد ) ؟ قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لما ان وسوس الشيطان الى آدم ، ودنا آدم من الشجرة ، ونظر اليها ذهب ماء وجهه ، ثم قام وهو أول قدم مشت الى الخطيئة ، ثم تناول بيده ثم مسَّها فاكل منها فطار الحلي والحلل عن جسده ، ثم وضع يده على ام رأسه وبكى ، فلما تاب الله عز وجل عليه فرض الله عز وجل عليه وعلى ذريته الوضوء على هذه الجوارح الأربع . وأمره ان يغسل الوجه لما نظر الى الشجرة ، وامرہ بغسل الساعدين الى المرفقين لما تناول منها ، وامرہ بمسح الرأس لما وضع يده على رأسه ، وامرہ بمسح القدمين لما مشى من الخطيئة . ثم سن على امتي المضمة لتنقي القلب من الحرام ، والاستنشاق ليحرم عليهم رائحة النار وتنتها . قال اليهودي : صدقت يا محمد ، فما جزاء عاملها ؟ قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : اول ما يمس الماء يتبعده عنه الشيطان ، فإذا تضمض نور الله قلبه ولسانه بالحكمة ، فإذا استنشق أمنه الله من النار ، ورزقه رائحة الجنة ، فإذا غسل وجهه بيض الله وجهه يوم تبيض فيه الوجوه ، وإذا غسل ساعديه حرم الله عليه اغلال النار ، وإذا مسح رأسه مسح الله =

## وستنه أمر :

فمنها : وضع الاناء اذا كان مكشوف الرأس على اليدين<sup>(١)</sup>.

ومنها : الاغتراف باليدين<sup>(٢)</sup>.

ومنها : التسمية وذكر الله والدعاء عند رؤية الماء بقول : «بسم الله الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً ولم يجعله نجساً»<sup>(٣)</sup>. وقد ورد ان من ذكر اسم الله على وضوئه فكانها اغتسل وظهر جميع جسده ، وكان الوضوء إلى الوضوء كفارة لما بينها من الذنوب ، ومن لم يسمّ لم يظهر جسده إلا ما أصابه الماء<sup>(٤)</sup>.

ومنها : غسل اليدين قبل ادخالها الاناء من حدث النوم مرة ، ومن البول مرة أو مرتين ، ومن الغائط مرتين<sup>(٥)</sup>. وقد ورد ان أول ما يمس المتوضي الماء يتبعه عنه الشيطان<sup>(٦)</sup>.

ومنها : ان يقول عند غسل اليدين أو عند وضع اليد في الماء : «بسم

---

= عنه سيناته ، واذا مسح قدميه اجازه على الصراط يوم تزل فيه الاقدام ، قال : صدقت . الخبر.

(١) استحباب جعل الاناء عن اليدين اجماعي بين الفقهاء رضوان الله عليهم وان كانت توجد روایة عامية قاصرة الدلالة لاثبات المدعى ، والعمدة في المقام هو الاجماع المعتبر عنه بنسبيتهم الى الاصحاب ، وان شئت تفصيل المقام فراجع متنهى المقاصد كتاب الطهارة ، فصل الوضوء، في الكلام في بيان احكام مستحبات الوضوء.

(٢) الكافي : ٣ / ٢٤ باب صفة الوضوء حديث ٢.

(٣) التهذيب : ١ / ٥٣ باب ٤ صفة الوضوء حديث ١٥٣.

(٤) الفقيه : ١ / ٣١ باب ١٠ باب حد الوضوء حديث ١٠٢ ، وروي ان من توضاً ذكر اسم الله طهر جميع جسده وكان الوضوء الى الوضوء كفارة لما بينها من الذنوب ، ومن لم يسمّ لم يظهر من جسده إلا ما اصابه الماء .

(٥) الفقيه : ١ / ٢٩ باب ١٠ حد الوضوء حديث ٩١ و ٩٢.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٤ باب ١٥ حديث ٩.

الله [ وبأته ] اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين »<sup>(١)</sup>.  
ومنها : المضمضة ثلثاً بعد غسل اليدين ، فإنها تنقي القلب من الحرام  
وتُنوره ، وتُنور اللسان بالحكمة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : الدعاء عند المضمضة بقول : « اللهم لقني حجتي حين [ خ . ل :  
يوم ] القاك ، وأطلق لساني بذكرك وشكرك ، وأجعلني من ترضى عنه »<sup>(٣)</sup> :  
ومنها : الاستنشاق ثلثاً بعد المضمضة ، فإنه إذا فعل ذلك أمنه الله من  
النار ، ورزقه رائحة الجنة<sup>(٤)</sup>.

ومنها : الدعاء عند الاستنشاق بقول : « اللهم لا تحرّم على ريح الجنة  
وأجعلني من يشم ريحها [ وروحها ] وريحانها وطيبها »<sup>(٥)</sup>.

ومنها : الدعاء عند غسل الوجه بقول : « اللهم بيض وجهي يوم تسود  
فيه الوجه ، ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجه »<sup>(٦)</sup>.

وورد أن غسل الوجه في الوضوء يوجب بياض وجهه في اليوم المذكور<sup>(٧)</sup>.  
ومنها : كون إيصال الماء إلى الوجه بالصب ، تأسياً بالنبي صلى الله عليه

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٥٣ باب ١٦ حديث ١ [ ط ج ١ / ٢٨٢ ] باختلاف يسير.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٤ باب ١٥ حديث ٩ ، وفيه : ثم سن على امي المضمضة لتنقى  
القلب من الحرام ، ثم قال : وادا تمضمض نور الله قلبه ولسانه بالحكمة .  
أقول : لم اظفر على رواية تحدد المضمضة ثلثاً.

(٣) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦ ، وفيه : ثم تمضمض فقال : « اللهم انطق لساني  
بذكرك واجعلني من ترضى عنه ». والتهذيب : ١ / ٥٣ باب ٤ صفة الوضوء حديث ١٥٣ ،  
وفيه : ثم تمضمض فقال « اللهم لقني حجتي يوم القاك ، وأطلق لساني بذكرك ».

(٤) التهذيب : ١ / ٥٣ باب ٤ صفة الوضوء حديث ١٥٣.

(٥) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦.

(٦) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٤ باب ١٥ حديث ٩.

وآلـه وسـلم<sup>(١)</sup> دون الضـرب والـلطم فـإنه مـا نـهي عـنـه<sup>(٢)</sup> إـلـا عـنـ النـعـاس أو الـبرـد  
فـإـنـه لا بـأـس بـتـصـفيـق الـوـجـه بـه حـيـنـئـه<sup>(٣)</sup>.

وـمـنـهـاـ :ـ أـخـذـ المـاءـ عـنـدـ غـسـلـ الـيدـ الـيمـنىـ بـالـكـفـ الـيمـنىـ ،ـ وـصـبـهـ عـلـىـ  
الـكـفـ الـيـسـرىـ ،ـ وـغـسـلـ الـيدـ الـيمـنىـ بـهـ<sup>(٤)</sup>.

وـمـنـهـاـ :ـ اـنـ يـبـدـأـ الرـجـلـ فـيـ الـغـسلـةـ الـأـوـلـىـ بـظـاهـرـ ذـرـاعـهـ وـفـيـ التـانـيـةـ بـبـاطـنـهاـ،ـ  
وـالـمـرـأـةـ بـالـعـكـسـ<sup>(٥)</sup>.

---

(١) التهذيب : ١ / ٧٥ باب ٤ صفة الوضوء حديث ١٩٠ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام  
قال : الا احكى لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسـلم ؟ ثم اخذ كـفـا من مـاءـ فـصـبـهاـ  
على وجهـهـ ثـمـ اـخـذـ كـفـاـ فـصـبـهاـ عـلـىـ ذـرـاعـهـ ،ـ ثـمـ اـخـذـ كـفـاـ آخـرـ فـصـبـهاـ عـلـىـ ذـرـاعـهـ الـأـخـرـىـ .ـ  
الـحـدـيـثـ.

(٢) قرب الاسناد : ١٢٩ ، بسنده عن أبي جرير الرقاشـيـ قال : قـلـتـ لـأـبـيـ الـحـسـنـ مـوـسـىـ عـلـيـ  
الـسـلـامـ :ـ كـيـفـ اـتـوـضـأـ لـلـصـلـاـةـ ؟ـ قـالـ :ـ فـقـالـ :ـ لـاـ تـعـمـقـ فـيـ الـوـضـوءـ [ـ خـ .ـ لـ :ـ لـاـ تـقـمـسـ ]ـ وـلـاـ  
تـلـطـمـ وـجـهـكـ بـمـاءـ لـطـمـ ،ـ وـلـكـ اـغـسـلـهـ مـنـ اـعـلـىـ وـجـهـكـ إـلـىـ اـسـفـلـهـ بـمـاءـ مـسـحـاـ ،ـ وـكـذـلـكـ فـامـسـحـ  
بـمـاءـ عـلـىـ ذـرـاعـيـكـ وـرـأـسـكـ وـقـدـمـيـكـ .ـ

(٣) التهذيب : ١ / ٣٥٧ باب ١٦ صفة الوضوء والفرض منه حديث ١٠٧١ ، بسنده عن أبي  
عبدـالـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قال :ـ اـذـ تـوـضـأـ الرـجـلـ فـلـيـصـفـقـ وـجـهـ بـمـاءـ فـاـنـهـ اـنـ كـانـ نـاعـسـاـ فـزـعـ  
وـاسـتـيقـظـ ،ـ وـاـنـ كـانـ الـبـرـدـ فـزـعـ وـلـمـ يـجـدـ الـبـرـدـ .ـ

(٤) الكافي : ٣ / ٤٤ باب صفة الوضوء حديث ٣ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام .. الى انـ  
قال :ـ الاـ اـحـكـيـ لـكـمـ وـضـوءـ رـسـولـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ ؟ـ قـلـتـ :ـ بـلـ ،ـ قـالـ :ـ فـادـخـلـ  
يـدـهـ فـيـ الـاـنـاءـ وـلـمـ يـغـسلـ يـدـهـ فـاـخـذـ كـفـاـ منـ مـاءـ فـصـبـهـ عـلـىـ وـجـهـهـ ،ـ ثـمـ مـسـحـ جـانـبـيـهـ حـتـىـ مـسـحـهـ  
كـلـهـ ،ـ ثـمـ اـخـذـ كـفـاـ آخـرـ بـيـمـيـنـهـ فـصـبـهـ عـلـىـ يـسـارـهـ ثـمـ غـسـلـ بـهـ ذـرـاعـهـ الـايـمـنـ .ـ الـحـدـيـثـ.

(٥) الكافي : ٣ / ٢٨ باب حد الوجه الذي يغسل والذراعين وكيف يغسل حديث ٦ ، بسنده  
عنـ اـبـيـ الـحـسـنـ الرـضاـ عـلـيـهـ السـلـامـ قال :ـ فـرـضـ اللهـ عـلـىـ النـسـاءـ فـيـ الـوـضـوءـ لـلـصـلـاـةـ اـنـ يـبـتـدـئـ  
بـبـاطـنـ اـذـرـاعـهـنـ وـفـيـ الرـجـالـ بـظـاهـرـ الذـرـاعـ .ـ

ومنها : ان يكون الوضوء بُمَدَّ من ماء<sup>(١)</sup>.

ومنها : الدعاء عند غسل اليد اليمنى بقول : « اللهم أعطني كتابي بيمني والخلد في الجنان بيساري ، وحاسبني حساباً يسيراً »<sup>(٢)</sup> « وأجعلني من ينقلب إلى أهله مسروراً »<sup>(٣)</sup>.

ومنها : الدعاء عند غسل اليد اليسرى بقول : « اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا من وراء ظهري ، ولا تجعلها مغلولة إلى عنقي ، واعوذ بك من مقطوعات النيران ونقصان الأيمان »<sup>(٤)</sup>. وورد ان المتوضي إذا غسل ساعديه حرم الله عليه اغلال النار<sup>(٥)</sup>.

ومنها : الدعاء عند مسح الرأس بقول : « اللهم غشني برحمتك وبركاتك وعفوك ، واظلني تحت عرشك يوم لا ظل إلا ظلك »<sup>(٦)</sup>.  
وورد انه اذا مسح المتوضي رأسه مسح الله سيناته<sup>(٧)</sup>.

ومنها : الدعاء عند مسح الرجلين بقول : « اللهم ثبت قدمي على

(١) التهذيب : ١ / ١٣٥ باب ٦ حكم الجنابة وصفة الطهارة حديث ٣٧٤ ، بسنده : قال ابو الحسن عليه السلام : الغسل بصاص من ماء ، والوضوء بعد من ماء ، وصاص النبي صَلَّى الله عليه وَآلُه وَسَلَّمَ خمسة امداد ، والمد مائتان وثمانون درهما ، والدرهم وزن ستة دوانيق ، والدائق وزن ست حبات ، والحبة وزن حبّي شعير من اوساط الحب لا من صغره ولا من كباره .

(٢) التهذيب : ١ / ٥٣ باب ٤ صفة الوضوء حديث ١٥٣ ، والفقيه : ١ / ٢٦ باب ٩ صفة وضوء امير المؤمنين عليه السلام حديث ٨٤.

(٣) لم اجد هاتين الجملتين في الكافي والتهديب والفقيه والمحاسن والمقنع والوسائل.

(٤) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٤ باب ١٥ حديث ٩ ، والاختصاص : ٣٦ في مسائل اليهودي التي القتها على النبي صَلَّى الله عليه وَآلُه وَسَلَّمَ.

(٦) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦.

(٧) الامالي او المجالس للشيخ الصدوق رحمه الله : ١١٥.

الصراط يوم تزل فيه الأقدام ، واجعل سعيك فيما يرضيك عنـي<sup>(١)</sup> يا أرحم الراحمين<sup>(٢)</sup>.

وورد انه اذا مسح المتوضي قدميه اجازه الله على الصراط يوم تزل فيه الأقدام<sup>(٣)</sup>.

وورد ان من توضأ بهذه الآداب خلق الله عز وجل من كل قطرة ملكاً يقدسه ويسبحه ويكبره ، ويكتب الله عز وجل له ثواب ذلك الى يوم القيمة<sup>(٤)</sup>. ومنها : قراءة سورة القدر عند الوضوء ، فإن من قرأ ذلك عنده خرج من ذنبه كيوم ولدته أمه<sup>(٥)</sup>.

ومنها : فتح العينين عند الوضوء وادخال الماء فيها حتى لا ترى نار جهنم<sup>(٦)</sup> ، ولعله من باب استظهار غسل نواحيها.

ومنها : ان يقول بعد الوضوء او عنده : « اللهم إني اسألك تمام الوضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانك والجنة » فقد ورد انه زكاة الوضوء<sup>(٧)</sup>.

وورد أنّ من قال ذلك بعد قراءة سورة القدر لم يمر بذنب اذنه إلا حته<sup>(٨)</sup>.

(١) الكافي : ٣ / ٢٤٨ باب التوادر حديث ٦ ، والفقیہ : ١ / ٢٦ باب ٩ صفة وضوء امير المؤمنین عليه السلام حديث ٨٤.

(٢) لم تذكر ( يا أرحم الراحمين ) في الكافي والمقنع والتهذيب والفقیہ والمحاسن.

(٣) الكافي : ٣ / ٧٠ باب التوادر حديث ٦.

(٤) الحديث المقدم.

(٥) مستدرک وسائل الشیعة : ١ / ٤٦ باب ٢٣ حديث ٣ عن فقه الرضا عليه السلام.

(٦) الفقیہ : ١ / ٣١ باب ١٠ حد الوضوء حديث ١٠٤ : وقال رسول الله صلی الله عليه وآلہ وسلم: افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم .

(٧) الفقیہ : ١ / ٣١ باب ١٠ حد الوضوء وترتيبه وثوابه حديث ١٠٧.

(٨) البلد الامین : ٣ ، والبحار : ٨٠ / ٣٢٨ باب ٥ التسمية والادعية المستحبة عند الوضوء حديث =

ومنها : قول : « سبحانك اللهم وبحمدك ، اشهد ان لا إله إلا أنت ، استغفرك واتوب إليك ، وشهاد ان محمدًا عبدك ورسولك ، وشهاد ان علياً وليك وخليفتك بعد نبيك على خلقك ، وان أولياءه اولياؤك ، وخلفاءه خلفاؤك ، واوصيائه [ اوصياؤك ] » فقد ورد ان من قال ذلك في آخر وضوئه او غسله للجناية تھات عنھ الذنوب كلھا كما تھات ورق الشجر ، وخلق الله بعدد كل قطرة من قطرات وضوئه او غسله ملکاً يسبح الله ويقدسه وھللہ ويکبره ويصلی على محمد وآلہ الطیین ، وثواب ذلك لهذا المتوضی ، ثم يأمر الله بوضوئه وغسله فيختتم عليه بخواتيم رب العزة ، ثم يرفع تحت العرش حيث لا تتناوله اللصوص ، ولا يلحقه السوس [ خ . ل : الوسوس ] ولا تفسدھ الاعداء حتى يرد عليه ويسلم إليه اوفر ما هو احوج وأفقر ما يكون إليه ، فيعطي بذلك في الجنة ما لا يحصيه العادون ، ولا يعيه الحافظون ، ويغفر الله له جميع ذنبه حتى تكون صلاتھ نافلة ، فإذا توجه إلى مصلاه ليصلی قال الله عز وجل ملائكته : يا ملائكتي ! ألا ترون إلى عبدي هذا قد انقطع من جميع الخلائق إلى ، وأمّل رحمتي وجودي ورأفي ، أشهدكم اني أخصه برحمتي وكراماتي »<sup>(١)</sup>.

ومنها : ان يتلو عند الفرغ قوله عز من قائل : ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذَكَرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرَحُوا بِهَا أُوتُوا أَخْذَنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مَبْلُسُونَ \* فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

---

= ١٤ =

(١) البحار : ٣١٦ / ٨٠ باب ٥ التسمية والادعية المستحبة عند الوضوء حديث ٧.

(٢) تفسير العياشي : ١ / ٣٥٩ سورة الانعام : ٤٤ و ٤٥ ، وفيه : عن أبي الحسن علي بن محمد [ عليها السلام ] ان قبرًا مولى امير المؤمنين ادخل على الحاجاج بن يوسف [ لعنه الله ] فقال له : ما الذي كنت تلي من امر علي بن ابي طالب (ع) ؟ قال : كنت اوصي ، فقال له : ما كان يقول اذا فرغ من وضوئه ؟ قال : كان يتلو هذه الآية ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذَكَرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرَحُوا بِهَا أُوتُوا أَخْذَنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مَبْلُسُونَ \* فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾

ومنها : ان يقول بعد الفراج : « اشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، واهشهد ان محمداً عبده ورسوله » فانه يستحق المغفرة إذا قال ذلك<sup>(١)</sup>.

### ويكره في الوضوء أمور :

فمنها : الاستعانتة في الوضوء فيما لا يجب عليه فعله مباشرة من افعاله ،  
كأن يصب آخر الماء في يده<sup>(٢)</sup>. واما الصب على نفس العضو فلا يجوز الاستعانتة  
فيه<sup>(٣)</sup> إلا عند الضرورة<sup>(٤)</sup>.

= عليهم ابواب كل شيء حتى اذا فرحوا بها اوتوا اخذناهم بفترة فإذا هم مبلسون فقطع دابر  
ال القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين ﷺ فقال الحاج [ لعن الله ] : كان يتاؤها علينا ؟  
قال : نعم ، فقال : ما انت صانع اذا ضربت علاوتك ؟ قال : اذاً أسعد وتشقى ، فأمر به [  
قتله ] .

(١) الحصال : ٦٢٨ / ٢ حديث الاربعائة.

(٢) الكافي : ٦٩ / ٣ باب النوادر حديث ١ ، بسنده عن الحسن بن علي الوشّا ، قال : دخلت  
على الرضا عليه السلام وبين يديه ابريق ي يريد ان يتهدأ منه للصلوة ، فدنوت منه لا صبَّ  
عليه فابني ذلك ، وقال : مه ! يا حسن ، فقلت له : لم تنهاني ان اصبَّ على يدك ، تكره ان اوجر ؟  
قال : تؤجر انت وأوزر أنا ، فقلت له : وكيف ذلك ؟ فقال : أما سمعت الله عزَّ وجلَّ يقول :  
﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾  
اتوضأ للصلوة وهي العبادة فاكره ان يشركي فيها احد .

اقول : هذه الرواية وغيرها مما تدل على الكراهة جمعاً بينها وبين ما دلَّ على جواز الاستعانتة  
وصب الماء على يد المؤمن كخبر أبي عبيدة ، فراجع.

(٣) من الامور الواضحة ان الاوامر العبادية بذاتها ائمة تشرع لقيام المكلف بها مباشرة ، وذلك  
لطبيعة الامر والامرية والمأمورية ، الا فيما ورد النص على طلب ايجاد ذات المأمور به والقاء  
خصوصية المباشرة ، ولاجل ذلك التزم الفقهاء رحهم الله تعالى بوجوب المباشرة للمتوسطي في  
افعال الوضوء حيث لم يرد ترخيص بجواز اعانة الغير للتوضي ، بل ورد المنع منه ، وهو منهم  
على حسب القواعد العامة ، فتفطن.

(٤) وذلك لدعوى الاتفاق من الفقهاء والترخيصات العامة مثل قوله عليه السلام : كلما غلب الله =

ومنها : صب ماء الوضوء في الكنيف<sup>(١)</sup>.

ومنها : الوضوء في المسجد من حدث البول والغائط<sup>(٢)</sup> ، وأما حدث النوم والريح فلا بأس بالتوضي منه في المسجد ، سيما إذا كان المحدث وقع فيه<sup>(٣)</sup>.

ومنها : الوضوء بالماء المسخن بالشمس في آنية ، فإنه يورث البرص<sup>(٤)</sup>.

وربما عد جمع من المكرهات مسح بلل الوضوء من أعضائه ولم يثبت<sup>(٥)</sup> ، بل الأخبار الناطقة بمسح أمير المؤمنين عليه السلام واعداده لذلك خرقه تدل على عدم الكراهة ، لمنافاة مواظبه عليه السلام عليه لذلك<sup>(٦)</sup> . نعم لا يبعد كون تركه افضل ، لما ورد من ان من توضاً وتندل كتب الله له حسنة ، ومن توضاً ولم

---

= عليه فهو اول بالعذر ، والخاصة كخبر عبدالله بن سليمان وغيره ، فراجع.

(١) الكافي : ١٥٠ / ٣ باب حد الماء الذي يغسل به الميت حدث ٣ ، بسنده كتب محمد بن الحسن الى ابي محمد عليه السلام في الماء الذي يغسل به الميت كم حد .. الى ان قال : وكتب اليه : هل يجوز ان يغسل الميت ومواهه الذي يصب عليه يدخل الى بئر كنيف ، او الرجل يتوضأ وضوء الصلاة ان يصب ماء وضوئه في كنيف ؟ فوقع عليه السلام : يكون ذلك في بلايلع .

(٢) الكافي : ٣٦٩ / ٣ باب بناء المساجد حدث ٩ ، بسنده عن رفاعة بن موسى ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الوضوء في المسجد ، فكرهه من الغائط والبول .

(٣) التهذيب : ٣٥٣ / ١ باب آداب الاحداث الموجبة للطهارة حدث ١٠٤٩

(٤) الكافي : ١٥ / ٣ باب ماء الحمام والماء الذي تسخنه الشمس حدث ٥.

(٥) كراهة التمندل - اي مسح اعضاء الوضوء من بلل الوضوء - صريح المعتبر والقواعد والتذكرة والارشاد والدروس وغيرها ، ولم يصرح بمستند الحكم الا في المعتبر ، فقد ذكر رواية عامية عن احمد بن حنبل مرسلًا ، نعم على القول بالملازمة بين استحباب شيء وكراهة تركه كان الحكم بالكراهة متوجهًا ، لكن هذه الملازمة مما لا يمكن اثباتها ، بل من البين عدمها.

(٦) المحسن : ٤٢٩ باب ٣٣ حدث ٢٤٧ ، ٢٤٨ و ٢٤٩ ، بسنده عن عبد الله بن سنان قال : سالت ابا عبد الله عليه السلام عن التمندل بعد الوضوء ؟ فقال : كان لعلي عليه السلام خرقه في المسجد ليس الا للوجه يتمندل بها.

يتمندل حتى يجف وضوؤه كتب الله له ثلاثين حسنة<sup>(١)</sup> ، واحتفل بعضهم استحباب كون الاناء الذي يتوضأ من مانه مكشوف الرأس .

ثم انه يستحب الوضوء استحباباً شرعاً لأمور :

فمنها : الصلاة المندوبة ، فإن الوضوء لها مسنون وان كانت لا تصح

<sup>(٢)</sup> بدونه .

ومنها : الطواف المندوب ، ولا يجب الوضوء له وان كان شرطاً في ركعتيه، وتظهر الشمرة فيها لو طاف بغير وضوء ثم توضأ وصلّى ركعتيه ، فإنه يصح طوافه<sup>(٣)</sup> .

ومنها : ما عدا الصلاة والطواف من افعال الحج<sup>(٤)</sup> .

ومنها : قراءة القرآن على الأقرب<sup>(٥)</sup> ، والقول بحرمة قراءة القرآن محدثاً كانكار استحباب الوضوء لها ساقطان.

(١) المحاسن : ٤٢٩ باب ٣٣ حديث ٢٥٠.

(٢) لاستحباب الصلاة واستحباب الوضوء هنا رشعي اي ترشح من استحباب الصلاة على الوضوء فصار مستحباً.

(٣) وذلك لاستحباب الصلاة ، وهذا الاستحباب هو المعب عنده بالاستحباب الرشحي او الشرطي؛ أي انه لما كانت ذي المقدمة - وهي الصلاة - مستحبة ، ولا تصلح الا بالوضوء ، فالاستحباب يترشح على المقدمة فتكون مستحبة ، مكتسبة استحبابها من ذي المقدمة .

(٤) التهذيب : ٥ / ١٥٤ باب ١٠ الخروج الى الصفا حديث ٥٠٩ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لا بأس أن يقضى المناسك كلها على غير وضوء الا الطواف ، فان فيه صلاة ، والوضوء افضل .

(٥) اقول : للفقهاء في استحباب الوضوء لقراءة القرآن كلام ناشٍ من الاختلاف في الروايات ، ففي قرب الاسناد : ١٧٥ : قال محمد بن الفضيل : فسألته قلت : اقرأ المصحف ثم يأخذني البول فاقبول واستنجي واغسل يدي ثم اعود الى المصحف فاقرأ فيه ، قال : لا ، حتى تتوضاً للصلاة ، والخصال : ٢ / ٦٢٧ في حديث الاربععائة قال علي امير المؤمنين عليه السلام :

ومنها : مس ما عدا الخط من المصحف وحمله وكتابته في وجهه ، وان كان اجراء ما يأتي ان شاء الله من حكم المستحب تسامحاً عليه ، وما قبله احوط<sup>(١)</sup> .  
ومنها : دخول المسجد ، للامر بذلك معللاً بأنه بيت الله في الأرض من اتاه متظهراً طهره الله من ذنبه ، وكتبه من زواره<sup>(٢)</sup> .

ومنها : طلب المحوائج ، لما ورد من تعجب الصادق عليه السلام من يأخذ في حاجة وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته ، وقال عليه السلام : من طلب حاجة وهو على غير وضوء فلم تقض فلا يلومن إلا نفسه<sup>(٣)</sup> ، لكن الدلالة لا تخلو من مناقشة<sup>(٤)</sup> .

---

= ولا يقرأ القرآن اذا كان على غير طهور حتى يتظاهر . وفي الكافي : ٣ / ٥٠ باب الجنب يأكل ويشرب ويقرأ حديث ٥ ، بسنده عن أبي بصير ، قال سأله أبا عبدالله عليه السلام عن قراءة المصحف وهو على غير وضوء ؟ قال : لا بأس ، ولا يمس الكتاب . والتهذيب : ١ / ١٢٦ باب ٦ حكم الجنابة وصفة الطهارة حديث ٣٤٢ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان اسماعيل بن أبي عبدالله عنده ، فقال : يا بني ! اقرأوا المصحف ، فقال : اني لست على وضوء ، فقال : لا تمسوا الكتاب ومسّ الورق واقرأوا . فللجمع بين هذه الروايات وغيرها افتوا بالكرامة ، والمسألة لا تخلو من نقاش علمي .

(١) لا خلاف في حرمة مس كتابة القرآن لغير المتظهّر نصاً وفتواً .

(٢) الامالي او المجالس للشيخ الصدوق : ٣٥٩ المجلس السابع والخمسون ، بسنده عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال : عليكم بانيان المساجد فانها بيوت الله في الارض ، ومن اتاهها متظهراً طهره الله من ذنبه ، وكتب من زواره .

(٣) التهذيب : ١ / ٣٥٩ باب ١٦ صفة الوضوء حديث ١٠٧٧ .

(٤) قوله قدس الله روحه الطاهرة : لكن الدلالة لا تخلو من مناقشة ربما يشير الى ان غاية ما يمكن ان يستفاد من الحديث ان شرط قضاء الحاجة هو الوضوء ، وليس طلب الحاجة مستحبًا كي يكون ما يشرط له مستحبًا مقدمًا ، فمن اين جاء الاستحباب لهذا الشرط ؟ ولما لم تكن الغاية مستحبة لم يمكن القول باستحبابه .

ومنها : الكون على الطهارة ، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لأنس: يا أنس! أكثر من الطهور يزيد الله في عمرك ، وان استطعت ان تكون بالليل والنهر على طهارة فافعل ، فإنك تكون إذا مت - على طهارة - شهيداً<sup>(١)</sup>.

ومنها : التأهب للفرض والتهيؤ له<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ارادة النوم ، لما مر في الفصل السابق مما نطق بفضله<sup>(٣)</sup>.

ومنها : صلاة الجنائزه<sup>(٤)</sup>.

ومنها : التجديد ، لأن الوضوء على الوضوء نور على نور ، سببا للمغرب والصبح ، لما ورد من ان من توضأ للمغرب كان وضوئه ذلك كفارة لما مضى من ذنبه في يومه إلا الكبائر ، ومن توضأ للصبح كان وضوئه ذلك كفارة لما مضى من ذنبه في ليلته إلا الكبائر<sup>(٥)</sup>.

ومنها : زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقبور الأنمة عليهم السلام<sup>(٦)</sup>.

(١) امامي الشيخ المفيد : ٦٠ المجلس السابع حديث ٥.

(٢) ذكر الفقهاء استحباب هذا الوضوء واشترطوا ان يكون قريبا من دخول وقت الفريضة ليصدق عنوان التهيز ، راجع مناهج المتدين والعروة الوثقى.

(٣) المحاسن : ٤٧ باب ٤٨ ثواب من بات على طهر حديث ٦٤ : في رواية حفص بن غياث عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : من آوى إلى فراشه فذكر أنه على غير طهر وتبعم من دثار ثيابه كان في الصلاة ما ذكر الله .

(٤) الكافي : ٣ / ١٧٨ باب من يصلى على الجنائزه وهو على غير وضوء احاديث الباب.

(٥) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٥.

(٦) لا ريب من راجع الاحاديث الواردة في كتاب المزار وأداب الزيارة ان الوضوء للزيارة من الآداب المندوبة ، ونص على استحبابها في جملة من زيات الأنمة عليهم السلام كزيارة أمير المؤمنين والحسين عليهما السلام ، فراجع.

ومنها : نوم الجنب ، كما مر في الفصل السابق<sup>(١)</sup>.

ومنها : اكل الجنب ، كما مر في الفصل الرابع<sup>(٢)</sup>.

ومنها : الجماع بعد غسل الميت قبل غسل المس<sup>(٣)</sup>.

ومنها : تغسيل الجنب للميت<sup>(٤)</sup>.

ومنها : جلوس الحائض للذكر او قات الصلاة بمقدار صلاتها<sup>(٥)</sup>.

ومنها : العود إلى الجماع وان تكرر<sup>(٦)</sup>.

ويستحب الوضوء استحباباً تساحياً عقلياً في موارد عدّة :

فمنها : دخول المرأة على زوجها والرجل على زوجته في أول الامر<sup>(٧)</sup>.

ومنها : جماع الحامل<sup>(٨)</sup>.

(١) الفقيه : ١ / ٤٧ باب ١٩ صفة غسل الجنابة حديث ١٧٩ ، بسنده : سئل ابو عبدالله عليه السلام عن الرجل اينبغي له ان ينام وهو جنب ؟ فقال : يكره ذلك حتى يتوضأ .

(٢) الفقيه : ١ / ٤٧ باب ١٩ صفة غسل الجنابة حديث ١٧٨ ، وروي ان الاكل على الجنابة يورث الفقر .

(٣) مناهج المتقين في الوضوأtes المستحبة .

(٤) المصدر المتقدم.

(٥) لاحظ : الجوادر ومتنهى المقاصد في باب الافعال المستحبة والعروة الوثقى وشروحها . وفي الكافي : ٣ / ١٠١ باب ما يجب على الحائض في اوقات الصلاة حديث ٤ ، بسنده عن ابي جعفر عليه السلام قال : اذا كانت المرأة طاماً فلا تحل لها الصلاة ، وعليها ان تتوضأ وضوء الصلاة عند وقت كل صلاة ، ثم تقعده في موضع طاهر وتذكرة الله عز وجل وتبسّحه وتحمده وتهللله كمقدار صلاتها ثم تفرغ حاجتها .

(٦) وسائل الشيعة : ١ / ٢٧٠ باب ١٣ حديث ٢.

(٧) العروة الوثقى : ١٦ ، و منهاج المتقين : ٢ .

(٨) منهاج المتقين : ٢ ، الامالي او المجالس للشيخ الصدوق : ٣٣٩ .

ومنها : ارادة مس خط المصحف<sup>(١)</sup>.

ومنها : وطي جارية بعد وطي حرة قبلها<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ارادة ادخال الميت القبر<sup>(٣)</sup>.

ومنها : القدوم من السفر<sup>(٤)</sup>.

ومنها : ارادة السفر<sup>(٥)</sup>.

ومنها : زيارة قبور المؤمنين<sup>(٦)</sup>.

ومنها : جامع المحتمل<sup>(٧)</sup>.

ومنها : وضعه الميت<sup>(٨)</sup> قبل غسله.

ومنها : إرادة تكفين الميت<sup>(٩)</sup> قبل غسل المس.

ومنها : جلوس القاضي<sup>(١٠)</sup> مجلس القضاة .. إلى غير ذلك ، وربما قيل

(١) مناهج المتدين : ٢ في عداد الوضوات المستحبة : ومنها : مس ما عدا الخط من المصحف وحمله وكتابته في وجه ، وإن كان اجراء حكم المستحب تسامحياً عليه أحوط .

اقول : وذلك لعدم استحباب المس والحمل للقرآن الكريم كي يكون الوضوء للغاية المستحبة مستحبأً .

(٢) مناهج المتدين : ٢.

(٣) التهذيب : ١ / ٣٢١ باب ١٣ تلقين المحاضرين حديث ٩٣٤ ، ذيل الخبر . وقال : توضأ اذا ادخلت الميت القبر .

(٤) مناهج المتدين : ٢.

(٥) مناهج المتدين : ٢.

(٦) عروة الوثقى ومناهج المتدين : ٢.

(٧) مناهج المتدين : ٢.

(٨) المصدر المتقدم : ٢.

(٩) المصدر السابق : ٢.

(١٠) العروة الوثقى : ٦١.

باستحباب الوضوء بعد المذى ، والودي ، والرعاف ، والقبي ، والكذب ، والظلم ، ومس الكلب ، ومصافحة المجوسي ، ومس الفرج ، وباطن الدبر ، وباطن الاحليل ، بل وظاهرهما من نفسه وغيره ، والتقبيل بشهوة ، والخلال المخرج للدم إذا كرهه الطبع ، والاستجاء بالماء للمتوضي قبله ، ولو كان قد استجمر ، والغضب ، والقهقةة في الصلاة او مطلقاً ، بل ومطلق الضحك ، بل وبعد قراءة أربعة أبيات شعر باطل ، والانعاذه ، والنخامة ، والبصاق ، والمخاط ، والمدة<sup>(١)</sup> ، والجشاء ، والقرقرة في البطن ، والحجامة ، بل مطلق خروج الدم غير الدماء الثلاثة ، والمضاجعة ، واصابة البول أو الغائط الجسد ، ومس الكافر ، وتقليم الظفر ، والحلق ، وتنف الابط ، بل مطلق أخذ الشعر ، والأكل والشرب حتى ما غيرته النار ، واستدخال شيء في الدبر أو الفرج ، وقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب . ولـي في هذا القول تأمل ، لأن الاخبار الآمرة بالوضوء بعد الأمور المذكورة إنها وردت تقية فلا تقوم حجـة على الاستحباب.

ثم إنـه يجوز الدخـول في العبـادـة المشـروـطة بالـطـهـارـة منـ المـحـدـث بالـوضـوـاتـ المـسـتـحـبـةـ اـسـتـحـبـابـاـ شـرـعـياـ عـلـىـ الأـظـهـرـ<sup>(٢)</sup> ما لمـ يـمـنـعـ مـنـ مـانـعـ جـنـابـةـ اوـ حـيـضـ اوـ نـحـوـهـماـ.

وأـمـاـ الـوضـوـاتـ المـسـتـحـبـةـ اـسـتـحـبـابـاـ تـسـامـحـيـاـ فـالـاحـوطـ تـرـكـ الدـخـولـ معـهاـ فيـ المـشـروـطـ بـالـطـهـارـةـ منـ صـلـاةـ اوـ طـوـافـ وـاجـبـ اوـ نـحـوـهـماـ ، وـحـيـنـئـذـ فـالـاـولـىـ لـنـ أـرـادـ الـاتـيـانـ بـشـيـءـ مـنـ الـوضـوـاتـ التـسـامـحـيـةـ انـ يـأـتـيـ بـهـ بـقـصـدـ الـكـونـ عـلـىـ

(١) المـدةـ - بالـكـسـرـ - ما يـجـمـعـ فـيـ الـجـرـحـ مـنـ الـقـيـحـ.

(٢) بلـ الـأـقـوىـ ، حيثـ انـ تـشـرـيعـ الـوضـوـءـ لـلـغـاـيـةـ المـشـرـعـ لهاـ يـوـجـبـ اـتـصـافـ الـمـكـلـفـ بـكـوـنـهـ مـتـطـهـراـ، فـيـكـوـنـ اـتـيـانـهـ بـفـعـلـ مـشـرـوطـ بـالـطـهـارـةـ عـنـ طـهـارـةـ شـرـعـيـةـ ، اـمـاـ اـذـاـ لمـ تـكـنـ الـغـاـيـةـ مـنـ الـغـاـيـاتـ الـتـيـ شـرـعـ لهاـ الـوضـوـءـ كـانـ اـتـصـافـ الـمـكـلـفـ بـالـطـهـارـةـ بـذـلـكـ الـوضـوـءـ مـشـكـوـكاـ فـيـهـ ، فـلاـ يـمـكـنـ اـحـرـازـ كـوـنـهـ مـتـطـهـراـ كـيـ يـتـمـكـنـ مـنـ اـسـتـبـاحـةـ الـفـعـلـ مـشـرـوطـ بـالـطـهـارـةـ.

الطهارة<sup>(١)</sup> ضاماً إليه نية ما يريده من الوضوء التسامحي ليصح له الدخول في المشرط بالطهارة ويؤجر على ما ضمه إليه ، بل الأولى ذلك في جميع الوضوات المندوبة حتى بالندب الشرعي ، ولو كانت له غaiيات متعددة كفى قصد غاية واحدة للجميع<sup>(٢)</sup> إلا انه لا يثاب على غير المنوي من الوضوء<sup>(٣)</sup> فالأولى قصد جميع الغaiيات ليستحق ثواب جميعها.

---

(١) وذلك لأن المكلف على طهارة من الغaiيات التي شرع لها الوضوء.

(٢) لأن القصد للغاية الواحدة والوضوء لها تخرجه عن كونه محدثاً ويتصنف بها بكونه متظهراً ، فإذا اتصف بالطهارة ساغ له كل مشرط بالطهارة.

(٣) لأن الثواب لا يكون إلا بالعمل المنوي ، ولما كان العمل الوضوء واحداً والمنوي كذلك كان الأجر الذي في مقابل العمل الواحد واحداً.

## المقام الثالث

### في الغسل

الذي فرضه الله تعالى على الجنب لعنة النظافة<sup>(١)</sup> وتطهير بدنـه مما أصابـه من اذـاه ، فإنـ آدم عليه السلام لما اكلـ من الشجرة دـبـ ذلك في عروقه وشعرـه وبشرـه ، فإذا خـرـجـ المـنـيـ منه خـرـجـ منـ كلـ عـرـقـ وـشـعـرـةـ في جـسـدـهـ ، فأـوـجـبـ اللهـ عـزـ وجـلـ عـلـىـ ذـرـيـتـهـ الـاغـتـسـالـ مـنـ الجـنـابـةـ إـلـىـ يـوـمـ الـقيـامـةـ<sup>(٢)</sup> وقد سـأـلـ اليـهـودـيـ<sup>(٣)</sup> النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ عـنـ عـلـةـ اـيـحـابـهـ فيـ الجـنـابـةـ وـعـدـمـ اـيـحـابـهـ فيـ الـبـولـ والـغـائـطـ ، فـعـلـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ اـيـحـابـهـ معـ الجـنـابـةـ بـذـلـكـ وـعـدـمـ اـيـحـابـهـ فيـ الـبـولـ والـغـائـطـ معـ انـ الـبـولـ انـجـسـ منـ المـنـيـ ؛ بـإـنـ الـبـولـ والـغـائـطـ شـيـءـ دـائـمـ غـيرـ مـمـكـنـ لـلـخـلـقـ الـاـغـتـسـالـ مـنـهـ كـلـمـاـ يـصـبـ ذـلـكـ ، وـلـاـ يـكـلـفـ اللهـ نـفـسـاـ إـلـاـ وـسـعـهـاـ ، بـخـلـافـ الجـنـابـةـ فـإـنـهاـ لـيـسـ اـمـرـاـ دـائـمـاـ وـانـهاـ هـيـ شـهـوـةـ يـصـبـبـهاـ الـاـنـسـانـ إـذـ اـرـادـ ، وـيـمـكـنـهـ تـعـجـيلـهاـ وـتـأـخـيرـهاـ الـاـيـامـ الـثـلـاثـةـ وـالـاـقـلـ وـالـأـكـثـرـ<sup>(٤)</sup>.

### وـآـدـابـ الغـسلـ أـمـورـ :

تـخـتـصـ ثـلـاثـةـ مـنـهـ بـغـسلـ الجـنـابـةـ ، وـهـوـ الـبـولـ قـبـلـ الغـسلـ انـ أـجـبـ

---

(١) الاولي التعبير لمصلحة النظافة لا لعنة النظافة ، وذلك لأن علل التشريع غير ثابتة لنا ، بل الذي يمكن احيانا التوصل اليه هي مصالح التشريع.

(٢) الامالي او المجالس للشيخ الصدوقي : المجلس ٣٥ حدیث ١ : ١٩١.

(٣) وقد سـأـلـ يـهـودـيـ هـذـهـ الـاـمـةـ اـيـضاـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ . [ منه (قدس سره) ].

(٤) عـلـلـ الشـرـاـيعـ : ٢٥٨ـ بـابـ ١٨٢ـ حـدـیـثـ ٩ـ .

بالانزال بجماع أو احتلام أو استمناء<sup>(١)</sup> ، والاستبراء بعد البول<sup>(٢)</sup> وقول: «اللهم طهر قلبي من كل آفة تمحو به [خ.ل: تمحق بها] ديني وتبطل به عملي ، اللهم أجعلني من التوابين وأجعلني من المتطهرين»<sup>(٣)</sup> . وتشترك في الباقي بقية الأغسال.

ومنها : غسل اليدين ثلاثة قبل ادخالهما الاناء من نصف الذراعين ، وأولى منه غسل قام الذراعين<sup>(٤)</sup> .

(١) التهذيب : ١ / ١٤٣ باب ٦ حديث ٤٠٤.

(٢) تنبيه : ذكر استحباب الاستبراء قبل غسل الجنابة جمع من فقهائنا المتأخرین ، ومنهم آية الله الوالد (قدس سره) بل لعله المشهور بينهم ، الا ان في دليل هذا الاستحباب المذكور في المتن تاماً ، حيث ان الروايات الواردة في آداب الخلوة هي صريحة في استحباب الاستبراء بعد البول كما في الوسائل : ١ / ٢٢٥ باب ١١ . اما استحباب الاستبراء قبل البول والغسل فلم يثبت فيما بين ايدينا من الادلة . واما استحباب الاستبراء مطلقا حتى للجماع من دون انزال بعيد جداً ، وابعد منه القول باستحباب البول من دون انزال قبل غسل الجنابة بالخصوص ، فانه لا دليل عليه اصلاً ، وانما الوارد استحباب الاستبراء من البول المذكور في آداب التخلி مطلقا ، هذا وللكلام في المقام مجال ، راجع المؤلفات الفقهية المبسوطة.

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٥٢٠ باب ٣٧ حديث ٣ ، اذا اغسلت من الجنابة فقل «اللهم طهر قلبي وتقبل سعيي واجعل ما عندك خيراً لي ، اللهم اجعلني من التوابين وأجعلني من المتطهرين» ، واذا اغسلت للجمعه فقل «اللهم طهر قلبي من كل آفة تمحق ديني وتبطل عملي ، اللهم اجعلني من التوابين وأجعلني من المطهرين» .

(٤) لا ريب في مشروعية غسل اليدين قبل غسل الجنابة واستحبابه ، ولم يعرف من احد الخلاف فيه ، بل حكي الاجماع على استحبابه لروايات كثيرة صريحة بالاستحباب ، وانما الخلاف في تعين المغسول : وهو على اقوال ، فقد قيل الى الزندین لصريح صحیحہ محمد بن مسلم عن احدھما علیھما السلام من قوله (عليه السلام) وقد سأله عن غسل الجنابة فقال : تبدأ بكفیک فتفسلھما ثم تغسل فرجک ... الى آخره . راجع الكافي : ٣ / ٤٣ باب صفة الفسل والوضوء... فان الكف يطلق الى الزند ، وبقرینة الجمع بين هذه الروایة والاحادیث الواردة في باب =

ومنها : المضمضة والاستنشاق بعد غسل اليدين<sup>(١)</sup>.

ومنها : امرار اليد على الجسد<sup>(٢)</sup>.

ومنها : تخليل ما لعله يحتاج إليه استظهاراً<sup>(٣)</sup>.

= استحباب الغسل من حدث النوم والغائط المذكورة في باب الوضوء.

الثاني : قيل : الى نصف الذراع كما هو لعله الظاهر من قوله عليه السلام في موثقه سماعة : فليفرغ على كفيه فيغسلها دون المرفق ، ثم يدخل يده في انائه .. الى آخره . راجع التهذيب: ١ / ١٣٢ حديث ٣٦٤.

الثالث : قيل : الى المرفق ، كما هو صريح خبر ابن ابي نصر قال : سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن غسل الجنابة ، فقال : تغسل يدك اليمنى من المرفقين [كذا] الى اصابعك .. الى آخره .

وقد جمع بعض الفقهاء بين هذه الروايات بأنها لبيان مراتب الفضيلة ، فافضلها من المرفق، ودونها في الفضل الى نصف الذراع ، ثم الى الزنددين ، وهذا الجمع مما لا شاهد له من الروايات، ولا موافق له من الأصحاب ، بل صريح بعضهم على خلافه ، وحيث انه حكم استحبابي فالامر فيه سهل.

ثم هل المعتبر تثليث الغسلات ، او ان الغسلة الواحدة كافية ؟ الظاهر اتفاق الاصحاب على اعتبار التثليث ، لما ورد في التهذيب : ١ / ٣٦ باب ٣ حديث ٩٦ عن الحلببي قال : سأله عن الوضوء كم يفرغ الرجل على يده اليمنى قبل ان يدخلها في الاناء ؟ قال : واحدة من حدث البول واثنتان من حدث الغائط وثلاث من الجنابة . ومثلها غيرها فراجع . وقد ادعى الاجماع على شرطية التثليث في المعتبر والغنية ، ولرسالة محمد بن علي من قوله : اغسل يدك من البول مرة ، ومن الغائط مرتين ، ومن الجنابة ثلاثة ، فراجع.

(١) الكافي : ٣ / ٥٠ باب الجنب يأكل ويشرب حديث ١ ، بسنده عن ابي جعفر عليه السلام قال : الجنب اذا اراد ان يأكل ويشرب غسل يده ، وتمضمضاً وغسل وجهه واكل وشرب .

(٢) وسائل الشيعة : ١ / ٥٠٤ باب ٢٦ حديث ١١ ، هذا بالنسبة الى الجنب.

(٣) ذكره الفقهاء قدس الله ارواحهم ، ومنهم آية الله الوالدرضوان الله عليه في مناهج المتدين : ١٨.

= أقول : ووجهه واضح ، لأن ايصال الماء الى جميع اجزاء البدن يحقق الغسل وتحصل الطهارة =

ومنها : كون ماء الغسل صاعاً<sup>(١)</sup>.

والاغسال المسنونة على ثلاثة أقسام :

الاول : ما يستحب لوقت وهو كثير ، ومن جملته غسل الجمعة ، ولا شبهة في رجحانه لكل مكلف من الرجال والنساء والخناثي ، الحر والعبد ، في الحضر والسفر ، مخاطب بالجمعة وغيره<sup>(٢)</sup> ، المشهور المنصور استحبابه<sup>(٣)</sup>. والقول بوجوبه نادر<sup>(٤)</sup> وان ورد به النص<sup>(٥)</sup> إلا ان المراد بالوجوب فيه هو

= بذلك ، ووصول الماء لاجزاء البدن لا بد من احرائه ، ولا يحصل له اليقين الا بذلك.

(١) الفقيه : ١ / ٢٣ باب ٧ حديث ٧٠ . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الوضوء مد والغسل صاع ، وسيأتي اقوام بعدى يستقلون ذلك ، فاولئك على خلاف سنتي ، والثابت على سنتي معي في حظيرة القدس .

(٢) نقل الاجماع عن جماعة من فطاحل الفقهاء قدس الله ارواحهم الظاهرة كالمخلاف والغيبة وظاهر التذكرة ، كما وادعى عليه الشهرة ، وانه من دين الامامية ، وكذا قاله في المذهب البارع والروض والتنبيح والمجمع والذخيرة وغيرهم .

(٣) وهو معقد الاجماع المتقدم ، ولم اجد للقول بالوجوب منشأ سوى ما يظهر من بعض الروايات ان غسل الجمعة واجب ، المفسر بروايات صحيحة اخر بانه ليس بواجب بل هو سنة ، والتعبير عن الاستحباب الشديد بالوجوب في لسان الحديث كثير خارج عن حد الاصحاء ، هذا بناء على وجوب صلاة الجمعة في عصر الغيبة ، وهو القول المرجوح لفقد شرائط الوجوب ، بل ليس بعيد القول بل الجزم بعدم مشروعيتها لفقد شرائطها ، فالقول بوجوب غسلها موهون ، والاستحباب متيقن ، فتفطن .

(٤) لم يظهر قائل بوجوب غسل الجمعة من فقهائنا سوى ما يظهر من قول المحقق رحمه الله في الشراح من قوله : الاشهر . الذي يظهر منه وجود القول المشهور وامثال هذه العبارات . راجع مفتاح الكرامة باب غسل الجمعة .

(٥) النص الذي اشار اليه المؤلف قدس سره هو ما رواه في الكافي : ٣ / ٤٢ باب وجوب غسل يوم الجمعة حديث ٢ ، عن محمد بن عبدالله قال : سألت الرضا عليه السلام عن غسل يوم الجمعة ، فقال : واجب على كل ذكر وانثى عبد او حرّ . لكن روایة علي بن يقطين رحمه الله =

مرأة الكمال للماقماني / ج ١  
 التبوت المطلق الذي هو أعم من الوجوب والندب. نعم استحبابه مؤكدة إلا للنساء في السفر فإنه لا يتأكد في حقهن<sup>(١)</sup>.

ويكره ترك غسل الجمعة إلا لعذر<sup>(٢)</sup>. ووقته ما بين طلوع الفجر الصادق إلى الزوال<sup>(٣)</sup>، وقيل : انه كلما قرب من الزوال كان أفضل<sup>(٤)</sup> ، ويجوز تعجيله في يوم الخميس وليلة الجمعة لمن خاف عدم الماء يوم الجمعة<sup>(٥)</sup> ، كما يجوز بـل يستحب قضايـه يوم الجمعة بعد الزوال ويوم السبت ، سواء كان الفوات لعذر ام لا<sup>(٦)</sup> ، وفي الحق ليلة السبت به في ذلك وجه لا يخلو من قرب.

ويستحب الدعاء عند هذا الغسل بالتأثير وهو : « اشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وان محمداً عبده ورسوله ، اللهم صل على محمد وآل

= المروية في التهذيب : ١ / ١١٢ بـاـب ٥ حـديث ٢٩٥ ، بـسـنـدـهـ عنـ عـلـيـ بـنـ يـقـطـيـنـ قـالـ : سـأـلـتـ اـبـاـ الـحـسـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـنـ الغـسلـ فـيـ الـجـمـعـةـ وـالـاضـحـىـ وـالـفـطـرـ ، قـالـ : سـنـةـ وـلـيـسـ بـفـرـيـضـهـ .. تـوضـحـ بـاـنـ الـمـقـصـودـ مـنـ الـوـجـوبـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ الـمـتـقـدـمـةـ هـوـ الـاـسـتـحـبـابـ الـمـؤـكـدـ .

(١) كما في الكافي : ٣ / ٤٢ بـاـبـ وجـوبـ الغـسلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ حـديثـ ٣ ، بـسـنـدـهـ عنـ اـبـيـ عـبـدـالـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ : الغـسلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ عـلـىـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ فـيـ الـخـضـرـ وـعـلـىـ الرـجـالـ فـيـ السـفـرـ ، وـلـيـسـ عـلـىـ النـسـاءـ فـيـ السـفـرـ .

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٩٤٥ بـاـبـ ٦ حـديثـ ١١ ، بـسـنـدـهـ عنـ اـحـدـهـمـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ قـالـ : اـغـتـسـلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ إـلـاـ أـنـ تـكـوـنـ مـرـيـضـاـ ، اوـ تـخـافـ عـلـىـ نـفـسـكـ .

(٣) ذكره فقهاؤنا قدس الله ارواحهم في مجاميعهم الفقهية ومنهم شيخي الوالد قدس سره في مناهج المتدينين.

(٤) مناهج المتدينين : ٢٩ المبحث السابع في الاغسال المسنونة.

(٥) الكافي : ٣ / ٤٢ بـاـبـ وجـوبـ الغـسلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ حـديثـ ٦ ، بـسـنـدـهـ : قـالـ : كـنـاـ مـعـ اـبـيـ الـحـسـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ بـالـبـادـيـةـ وـنـحـنـ نـرـيـدـ بـغـدـادـ ، فـقـالـ لـنـاـ يـوـمـ الـخـمـيـسـ : اـغـتـسـلـ اـلـيـوـمـ لـغـدـيـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ ، فـانـ اـلـمـاءـ غـدـاـ قـلـيلـ ، فـاـغـتـسـلـنـاـ يـوـمـ الـخـمـيـسـ لـيـوـمـ الـجـمـعـةـ .

(٦) وسائل الشيعة : ٢ / ٩٤٩ بـاـبـ ١٠ ، حـديثـ ٣ .

محمد وأجعلني من التوابين ، وأجعلني من المتطهرين »<sup>(١)</sup>. وقد ورد ان غسل الجمعة مع الدعاء المذكور يطهّر إلى الجمعة الأخرى<sup>(٢)</sup>. وورد أيضاً قول : « اللهم طهر قلبي من كل آفة تحق بها ديني ، وتبطل بها عملي. اللهم أجعلني من التوابين ، وأجعلني من المتطهرين ». ويقول بعد الفراج : « اللهم طهّري وطهّر قلبي من كل آفة ، وانق غسلـي ، واجر على لسانـي ذكرك وذكر نبـيك محمد صـلـى الله عليه وآلـه وسلمـ ، وأجعلـني من التوابـين وأجعلـني من المتطـهـرين ».

ومنها : غسل ليلة النصف من رجب ، بل يستحب الغسل في أول هذا الشهر ووسطه وأخره ، فإنـ من فعل ذلك خرج من ذنوبـه كـيوم ولـدـته اـمه<sup>(٣)</sup> ، وهذا يمتدـ وـقـتـهـ منـ أولـ الـلـيـالـيـ الـثـلـاثـ إـلـىـ آخرـ اـيـامـهاـ الـثـلـاثـةـ.

ومنها : غسل يوم المبعث<sup>(٤)</sup> ، وهو السابع والعشرون من رجب.

ومنها : غسل ليلة النصف من شعبان<sup>(٥)</sup>.

ومنها : غسل أول ليلة من شهر رمضان<sup>(٦)</sup>.

ومنها : غسل أول يوم من شهر رمضان<sup>(٧)</sup> والفضل أن يكون في ماء جارٍ

(١) وسائل الشيعة ٢ / ٩٥١ باب ١٢ ، حديث ١ ، وفي آخر الحديث : كان طهراً له من الجمعة إلى الجمعة.

(٢) وسائل الشيعة ٢ / ٩٥١ باب ١٢ حديث ١ .

(٣) وسائل الشيعة ٢ / ٩٥٩ باب ٢٢ حديث ١ بلفظه.

(٤) استحبـابـ غـسلـ هـذـاـ يـومـ الـمـبارـكـ لاـ خـلـافـ فـيـ بـيـنـ الطـائـفـةـ ، وـادـعـيـ عـلـيـ الـاجـمـاعـ وـنـفـيـ الـخـلـافـ وـجـزـمـ الـفـقـهـاءـ بـالـاسـتـحـبـابـ اـتـفـاقـاـ.

(٥) التهذيب : ١ / ١١٧ باب ٥ حديث ٣٠٨ ، بـسـنـدـهـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـالـلهـ عـلـيـ السـلـامـ قـالـ : صـوـمـواـ شـعـبـانـ ، وـاغـتـسـلـواـ لـيـلـةـ النـصـفـ مـنـهـ ، ذـلـكـ تـخـفـيفـ مـنـ رـيـكـمـ .

(٦) الاقبال : ١٤ ، بـسـنـدـهـ : روـيـ أـبـيـ قـرـةـ فـيـ كـتـابـ عـمـلـ شـهـرـ رـمـضـانـ باـسـنـادـهـ إـلـىـ أـبـيـ عـبـدـالـلهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ : يـسـتـحـبـ غـسلـ فـيـ أـوـلـ لـيـلـةـ مـنـ شـهـرـ رـمـضـانـ ، وـلـيـلـةـ النـصـفـ مـنـهـ .

(٧) الاقبال : ١٤ . اـقـولـ : قـولـهـ - وـالـفـضـلـ أـنـ يـكـونـ غـسلـ فـيـ مـاءـ جـارـ لـاـ مـاءـ رـاكـدـ ، اـذـ اـمـكـنـ =

يصبّ منه على رأسه ثلاثين غرفة ، فإن ذلك يكون دواء السنة .  
ومنها : غسل كل ليلة من شهر رمضان<sup>(١)</sup> ، ويتأكد في العشر الأواخر<sup>(٢)</sup>  
شفعها ووترها ، ووتر العشرين الأولين ، سبعة ليلة السابعة عشر والتاسع عشر .  
كما يزداد التأكيد في ليلة الحادي والعشرين والثالث والعشرين<sup>(٣)</sup> ، بل في الأخير  
غسلان أحدهما أول الليل والأخر آخره<sup>(٤)</sup> .  
ومنها : غسل ليلة الفطر<sup>(٥)</sup> .

وفضل اوقات الغسل في هذه الليالي مقارن الغروب ولو أخره جاز ،  
ويتمتد بامتداد الليل .

ومنها : غسل يومي العيدين الفطر والأضحى<sup>(٦)</sup> ويتمتد بامتداد اليوم وان

= ذلك ، وان لم يكن ماء جاريًّا فيغتسل بالماء الراكد .

(١) الأقبال : ٢١ .

(٢) الأقبال : ٢١٩ و ٢٢٦ و ٢٣٧ .

(٣) الكافي : ٤ / ١٥٣ باب الغسل في شهر رمضان حديث ٢ ، بسنده قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام : كم اغتسل في شهر رمضان ليلة ؟ قال : ليلة تاسع عشرة ، وليلة احدى وعشرين ، وثلاث وعشرين ، قال : قلت : فان شق على ؟ قال : احدى وعشرين ، وثلاث وعشرين ، قلت : فان شق على ؟ قال : حسبك الآن .

(٤) الأقبال : ٢٠٧ .

(٥) الكافي : ٤ / ١٥٣ باب التكبير ليلة الفطر ويومه حديث ٣ ، بسنده عن المحسن بن راشد قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : ان الناس يقولون : ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر ؟ فقال : يا حسن ! ان القاريجان انما يعطى اجرته عند فراغه ، ذلك ليلة العيد ، قلت : جعلت فداك فما ينبغي لنا ان نعمل فيها ؟ فقال : اذا غربت الشمس فاغتسل .

(٦) قرب الاستناد : ٨٥ وفيه : وسألته هل يجزيه ان يغتسل قبل طلوع الفجر . وهل يجزيه ذلك من غسل العيدين ، قال : ان اغتسل يوم الفطر والأضحى قبل طلوع الفجر لم يجزه ، وان اغتسل بعد طلوع الفجر اجزاء .

كان في أوله أفضل ، ويتأكد تقديمها على الصلاة.

ومنها : غسل يوم التروية ويوم عرفة للناسك في عرفات و.. غيره من أهل الأقطار<sup>(١)</sup> ، ويمتد بإمتداد النهار وان كان كلما قرب من أوله كان أفضل ، وكذا فيسائر أغسال الأوقات الآتية.

ومنها : غسل يوم الغدير<sup>(٢)</sup> ، وهو الثامن عشر من ذي الحجة ، الذي أخذ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِيهِ - في السنة العاشرة من الهجرة - البيعة لأمير المؤمنين عليه السلام.

ومنها : غسل يوم دحو الأرض ، وهو الخامس والعشرون من ذي القعدة على قول<sup>(٣)</sup>.

ومنها : غسل يوم المباهلة ، وهو الرابع والعشرون من ذي الحجة<sup>(٤)</sup>.

ومنها : غسل اليوم التاسع من ربيع الأول على احتمال<sup>(٥)</sup>.

ومنها : غسل يوم المولود ، وهو السابع عشر من ربيع الأول<sup>(٦)</sup>.

ومنها : غسل يوم النيروز<sup>(٧)</sup> ، وفي تعينه أقوال شتى ، أشهرها انه يوم

(١) الفقيه : ١ / ٤٤ باب ١٨ حديث ١٧٢.

(٢) التهذيب : ٣ / ١٤٣ باب ٧ صلاة الغدير حديث ٣١٧.

(٣) انكر استحباب غسل هذا اليوم جمع من الفقهاء ، وانبه آخرون ، راجع جواهر الكلام كتاب الطهارة فصل الأغسال المسنونة.

(٤) وسائل الشيعة : ٢ / ٩٣٧ باب الأغسال المسنونة حديث ٣.

(٥) الكلام في استحباب غسل هذا اليوم هو الكلام في غسل يوم دحو الأرض ، فراجع جواهر الكلام كتاب الطهارة في فصل الأغسال المسنونة.

(٦) تمسك بعض الفقهاء لاستحباب غسل هذا اليوم بشرف اليوم ، وبعض بالعمومات الواردة في استحباب الفسل للأعياد ، وانكره آخرون ، لعدم وقوفهم على حديث ينص عليه ، وان شنت فراجع الكتب الفقهية.

(٧) مصباح المتهجد : ٥٩١ يوم النوروز.

انتقال الشمس إلى العمل.

## القسم الثاني

### ما سُنّ للعمل

وهو أغسال عديدة :

فمن جملتها ما سُنّ للاحرام<sup>(١)</sup> ، فإنه مستحب مؤكد ، والقول بوجوبه ضعيف.

ومنها : الغسل لزيارة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ والأئمَّةِ الاطهار عليهم السلام ولو من بعيد<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الكافي : ٣ / ٤٠ باب انواع الغسل حديث ١.

اتفق الفقهاء على استحبابه ، بل نقل عليه الاجماع ، وانه من دين الامامية ، فلا ريب في أصل الاستحباب ، وما وقع في بعض الاخبار من لفظ الوجوب فانها هو لبيان تأكيد الاستحباب ، كما وقع مثله كثيراً ، ولا انه لو كان واجباً لكان صحة الاحرام متوقفاً عليه ، لعدم احتلال الوجوب النفسي ، فلابد من الوجوب الغيري ، ولم يقل أحد من الفقهاء رضوان الله عليهم بتوقف صحة الاحرام على الغسل ، فلا مجال - بعد التأمل - من القول بالوجوب ، كما ولا مجال لأنكار الاستحباب بعد ما ذكر من انه من دين الامامية ومن الاتفاق والاجماع المؤيد بالروايات المتظافرة.

(٢) ادعى عليه تارة بشهرة الاصحاب واخرى باجماعهم على ذلك ، وبالاخبار الكثيرة الواردۃ في المقام ، مثل قوله عليه السلام : في قوله تعالى ﴿ خذوا زينتکم عند كل مسجد ﴾ قال عليه السلام : الغسل عند لقاء كل امام . وبالاحاديث الواردۃ في بيان الاغسال المسنونة ، كما في كامل الزيارات : ١٥ باب ٣ حديث ١ ، والكافی : ٤ / ٥٥٠ باب دخول المدينة وزيارة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وجلَّ كتب المزار.

ومنها : الغسل لزيارة البيت<sup>(١)</sup> ، بل لمطلق الطواف ، من غير فرق بين طواف الزيارة وال عمرة والنساء والوداع و .. غيرها.

ومنها : الغسل للوقوف بعرفات وللذبح والنحر والحلق دون رمي الجمار<sup>(٢)</sup>.

ومنها : غسل المفرط في صلاة الكسوفين<sup>(٣)</sup> بالترك عمداً عند احتراق القرص كله إذ اراد قضاها ، وقيل بالوجوب ، وهو أحوط ، وان كان الأول أقوى ، وفي استحبابه لأدائها عند احتراق القرص كله تأمل ، والعدم اشبه ، وان كان الاتيان به لأحتمال المطلوبية لا بأس به.

---

(١) الكافي : ٤ / ٤٠ باب انواع الغسل حديث ١ و ٢.

وقد ادعى الاجماع على استحباب الغسل ، والاطلاق في الحديث يقتضي استحباب الغسل لمطلق دخول الحرم ، لا لخصوص دخول البلد ، كما وقد ادعى الاجماع على استحباب الغسل لدخول المسجد الحرام ، والقول بالوجوب شاذ لا يلتفت إليه.

(٢) الكافي : ٤ / ٤٦١ باب الغدو الى عرفات وحدودها حديث ٣ ، وصفحه : ٤٦٢ حديث ٤ عن الحلبـي وصحيحة معاوية بن عمار . وقد افتى الفقهاء استناداً الى الصحـيحة باستحباب الغسل للوقوف بعرفات ، والجمع بين الظهرين بعد الغسل ، وأدعى عليه الاجماع ونفي الخلاف ، هذا في ما يرجع الى الغسل للوقوف بعرفات ، واما استحباب الغسل للذبح والنحر والحلق فقد افتى به الفقهاء ، راجع الجوـاهر : ١٩ / ١٣ ، ومناهج المتقين : ٣٠ ، والقسم الثاني ما سـنـ للعمل والظاهر استنادهم في الحكم برؤـاية زرارة في بـاب الجنـابة في إجزاء الغسل الواحد عن الاسباب المتعددة ، قال : اذا اغتسلت بعد طلوع الفجر اجزأك غسلك ذلك للجنـابة ، والحجـامة ، وعرفـه ، والنـحر ، والحلـق ، والذـبح ، والزيـارة ، واذا اجـتمعـتـ عـلـيـكـ حـقـوقـ اـجـزـأـهاـ عـنـكـ غـسلـ وـاحـدـ الكـافـيـ : ٣ / ٤١ بـابـ ماـ يـجـزـيـ الغـسلـ مـنـهـ اـذـ اـجـتـمـعـ .

(٣) الاستبصار : ١ / ٤٥٣ بـابـ ٢٨٣ـ بـابـ مـنـ فـاتـهـ صـلـاةـ الـكـسـوفـ حـدـيـثـ ٤ـ .

عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا انكسف القمر فاستيقظ الرجل فكسل ان يصلـيـ ، فليغتسـلـ منـ غـدـ وـلـيـقـضـ الصـلـاةـ ، وـانـ لمـ يـسـتـيقـظـ وـلـمـ يـعـلـمـ بـانـكـسـافـ الـقـمـرـ فـلـيـسـ عـلـيـهـ إـلـاـ القـضـاءـ بـغـيرـ غـسلـ .

ومنها : غسل التوبه<sup>(١)</sup> سواء كانت عن فسق بارتكاب كبيرة واصرار على صغيرة ، أو كفر أصلي أو ارتدادي ، ومحله في الظاهر بعد الندم ، وقبل الاستغفار والغم على عدمه ، ويمكن شرعية بعدهما أيضاً ، وفي شرعية للتوبة من الصغيرة من دون اصرار وجه ، لا يخلو من قوة.

ومنها : غسل صلاة الحاجة الآتية في الصلوات المرغبات<sup>(٢)</sup>.

(١) اتفق فقهاؤنا على مشروعية الغسل للتوبة ، وادعى جماعة الاتفاق عليه ، وعن العلامة رحمة الله في المنهي الاجماع عليه ، لكن اختلفوا في اختصاص الغسل بالمحرمات الكبيرة ، او ان الحكم اعم ، والذي صرخ به المتأخرن هو التعميم ، ودليلهم روايات ، منها : رواية مسعد بن زياد التي رواها الشيخ الطوسي رحمة الله في التهذيب : ١١٦ / ١ حديث ٣٠٤ عن أبي عبدالله عليه السلام ان رجلا جاء اليه فقال له : ان لي جيرا ناً و لهم جوار يتغنى ويضر بن بالعود ، فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استهاماً مني لهن ، فقال له عليه السلام : لا تفعل ، فقال والله ما هو شيء آتيه برجلي أنها هو سمع اسمعه بأذني ، فقال الصادق عليه السلام : يا الله ! انت أما سمعت الله يقول : « ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولاً » ؟ فقال الرجل : كأني لم اسمع بهذه الآية من كتاب الله عز وجل من عربي ولا عجمي ، لاجرم اني قد تركتها ، وأنني استغفر الله تعالى . فقال له الصادق عليه السلام : قم فاغسل ، وصل ما بدا لك ، فلقد كنت مقيناً على أمر عظيم ، ما كان اسوأ حالك لو مت على ذلك ، استغفر الله واسأله التوبة من كل ما يكره ، فإنه لا يكره الا القبيح ، والقبيح دعه لأهله ، فان لكل أهلاً .

أقول : ووجه القوة التي ذكرها شيخي الوالد قدس الله روحه الظاهرة هو عموم الحكم في الحديث لمن أذنب ذنباً ، وخصوصية المورد لا توجب تقييد الحكم.

(٢) لا خلاف في مشروعية الغسل لطلب الحاجة من الله سبحانه وتعالى ، لكن هل يختص بصلاة الحاجة ام لا ، محل نقاش ، والذي عليه جل الاصحاب هو الاختصاص ، وادعى على ذلك الاجماع ، وانه عمل الاصحاب ، والذي عليه رواية عبد الرحيم القشير المروية في الكافي : ٣ / ٤٧٦ باب صلاة المواتيج حديث ١ ، قال : دخلت على ابي عبدالله عليه السلام فقلت : جعلت فداك اني اخترت دعاء ، قال : دعني من اختراعك ، اذا نزل بك امر فافزع الى رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم وصل ركعتين تهدى بها الى رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم ، قلت =

ومنها : غسل صلاة الاستسقاء<sup>(١)</sup>.

ومنها : غسل صلاة الاستخارة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : الغسل لصلاة الظلامة الآتية في الصلوات المرغبات<sup>(٣)</sup>.

ومنها : الغسل لصلة الخوف من الظالم ، المرويَّة في مكارم الأخلاق<sup>(٤)</sup>.

ومنها : الغسل بعد قتل الوزغ - الذي هو حيوان ملعون - قد ورد في الاخبار ذمَّه والترغيب في قتله ، وان من قتله كان كمن قتل شيطاناً<sup>(٥)</sup>.

ومنها : الغسل للتوجه إلى السفر خصوصاً سفر الحج ، وزيارة سيد الشهداء عليه السلام<sup>(٦)</sup>.

---

= : كيف اصنع ؟ قال : تغسل وتصلِّي ركعتين تستفتح بها افتتاح الفريضة ..

(١) ذكر الفقهاء رضوان الله عليهم من الأغسال المسنونة غسل صلاة الاستسقاء ، وادعى في الغنية الاجماع عليه ، والاصل فيه موثقة سبعة المرويَّة في التهذيب : ١ / ١٠٤ باب ٥ حديث ٢٧٠ والموسوعات الفقهية.

(٢) لا خلاف فيه والاصل فيه صحيح زرارة المروي في الوسائل : ٢ / ٩٥٨ باب ٢١ حديث ١ والكافِي : ٣ / ٤٠ حديث ٢ عن سبعة.

(٣) افتى الفقهاء قدس الله ارواحهم الظاهر بالاستحباب ، والاصل فيه ما روی في مكارم الاخلاق : ٣٨٤ عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال : اذا طلبت بمظلمة فلا تدع على صاحبك، فإن الرجل يكون مظلوماً ، فلا يزال يدعو حتى يكون ظالماً ، ولكن إذا ظلمت فاغتسل وصل ركعتين في موضع لا يحجبك عن السماء ثم قل : اللهم ... إلى آخر الدعاء.

(٤) ذكر الفقهاء ذلك . والاصل فيه رواية الطبرسي في مكارم الاخلاق : ٣٩٢.

(٥) مناهج المتقين : ٣٠.

(٦) أمان الأخطار : ٣٣ الفصل السادس الى ان قال : فمن ذلك انه روی انَّ الانسان يستحب له اذا اراد السفر ان يغتسل ويقول عند الغسل : « بسم الله وبآله ولا حول ولا قوَّةَ الاَّ باهه وعلى ملة رسول الله والصادقين عن الله صلوات الله عليهم اجمعين ، اللهم ظهر قلبي . واشرح به صدري ، ونور به قبري ، اللهم اجعله لي نوراً وطهوراً وحرزاً وشفاء من كل داء وآفة وعامة =

ومنها : الغسل قریب الزوال من [ يوم ] الخامس عشر من رجب ، لعمل ام داود<sup>(١)</sup>.

ومنها : غسل من سعى عمداً إلى [رؤیة] مصلوب بحق ، قبل مضي ثلاثة أيام على صلبه فرأه ، فإنه مستحب بعد الرؤية عقوبة . وقيل : يجب ، ولم يثبت<sup>(٢)</sup> . والأولى الغسل حتى عند رؤية المصلوب بظلم ، بل وبعد الثلاثة أيضاً ، ولا غسل في رؤية المقتول و .. نحوه بغير الصلب ، ولو كان بحق ، بل ولا في المصلوب بعد ازاله من الخشبة ، وذهب هيئة الصلب ، ومبدأ الثلاثة أيام من الصلب دون الموت ، ولا غسل في الحضور من دون نظر إلى المصلوب ، ولا في النظر من غير سعي ، ولا في السعي من غير نظر ، أو النظر لا عن قصد ، ولو سعى في [ الأيام ] الثلاثة لينظر بعدها ففي ثبوت الغسل تردد ، ولا فرق بين

= وسوء واما اخاف واحدز ، وظهر قلبي وجوارحي وعظامي ودمي وشعري وبشري ومخي وعصبي وما اقلت الارض ، اللهم اجعله لي شاهداً يوم حاجتي وفقرني وفاقي اليك يا رب العالمين انك على كل شيء قادر» وما ورد في استحباب الغسل لزيارة النبي والأئمة صلوات الله وسلامه عليهم كثيرة ، فقد تضمنت كتب المزار ذلك ، وثبت استحبابه باسانيد صحيحة لا نقاش فيها ، الا ان الغسل لمجرد السفر فيه تأمل ، لعدم العثور على رواية صحيحة متقدمة ، وما ذكرناه عن أمان الاخطار لا يكفي في اثبات الاستحباب ، نعم لا يأس بالغسل برجاء المطلوبية ، والله العالم.

(١) جواهر الكلام كتاب الطهارة باب الاغسال المسنونة آخر الباب : ٥ / ٦٨ فراجع.

(٢) الفقيه : ٤٥ / ١٨ باب الاغسال حديث ١٧٥ ، وانظر كتاب جواهر الكلام كتاب الطهارة آخر باب الاغسال المسنونة . ولا يخفى عليك ان التفصيل الذي ذكره المؤلف قدس سره هو نتيجة البحث والتدقيق في اقوال الفقهاء وأرائهم واختلاف نظرهم ، والمتيقن من المجموع هو استحباب الغسل لرؤية المصلوب اذا قصد الرؤية ، وكان صلبه عن ظلم ، لا بقصد شرعى ، وأماماً في ما سوى هذا المورد ، فالاصل عدم الاستحباب ، راجع تفصيل الكلام في مناهج المتدين : ٣٠ كتاب الطهارة باب الاغسال المسنونة .

كون المصلوب حيّاً أو ميتاً حين النظر . وهل يعتبر في النظر ان لا يكون لغرض شرعاً كالشهادة على عينه ونحوها أم لا ؟ وجهان ، أولهما غير بعيد ، وكذا يعتبر كون المصلوب من المسلمين ، فلو كان كافراً ففي ثبوت الغسل بالسعى والنظر إليه في الثلاثة تأمل ، وان كان الغسل لاحتمال المطلوبية حينئذ ، وفي سائر موارد عدم ثبوت الغسل لا بأس به.

ثم ان من الأغسال المسنونة غسل المولود ، كما مرّ في الفصل الأول ،  
وربما قيل باستحباب الغسل في موارد آخر :

فمنها : غسل من اهرق عليه ماء يغلب عليه احتمال النجاسة<sup>(١)</sup>.  
ومنها : الغسل عند احتمال الجنابة ، كواحدي المني في التوب المشترك<sup>(٢)</sup>.  
ومنها : اعادة الغسل عند زوال العذر الذي رخص في الغسل المتضمن لنقص العذر ، [ كما اذا اغتسل جبيرة ثم ارتفع عذرها ]<sup>(٣)</sup>.

ومنها : من مات جنباً قبل تغسله غسل الميت<sup>(٤)</sup>.  
ومنها : غسل الجنب لعاودة الجماع<sup>(٥)</sup>.

ومنها : الغسل عند الافاقه من الجنون<sup>(٦)</sup>.  
ولم يثبت عندي استحباب شيء منها ، نعم لا بأس بالاتيان بالغسل  
لاحتمال المطلوبية ، ولكن لا يترتب عليه أثر الغسل الصحيح ، فلا يغني عن

(١) اقول الظاهر ان الغسل هنا بفتح الفين لا بالضم ، فيكون خارجاً عن محل البحث ، فراجع وتدبر.

(٢) مناهج المتدين / ٣٠ القسم الثاني ما سُنَ للعمل.

(٣) مناهج المتدين / ٣٠ القسم الثاني ما سُنَ للعمل.

(٤) المصدر السابق.

(٥) مناهج المتدين / ٣٠.

(٦) مناهج المتدين / ٣٠.

الوضوء ، حتى على المختار من اغناه كل غسل عن الوضوء ، بل الأحوط عدم ترك الوضوء بقصد القربة مع جميع الأغسال المسنونة ، بل الاحتياط به لا يترك ، سيما فيما لم يكن مستنده في غاية القوة ، كغسل الجمعة مثلاً<sup>(١)</sup>.

### القسم الثالث

#### في ما سُنَّ للمكان

وهي عدّة أغسال :

فمنها: غسل دخول الحرمين - حرم مكة المعظمة وحرم المدينة المشرفة - <sup>(٢)</sup>.

ومنها : غسل دخول المسجد الحرام في وجه <sup>(٣)</sup>.

ومنها : غسل دخول الكعبة <sup>(٤)</sup>.

ومنها : غسل دخول المدينة <sup>(٥)</sup>.

ومنها : غسل دخول مسجد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ <sup>(٦)</sup>.

فرعان :

**الاول :** - ما يستحب للفعل أو المكان من الأغسال يقدم عليها على

(١) لا يخفى انه وقع الكلام والنقض والابرام في انه هل يجزي كل غسل عن الوضوء ، ام انه مختص بغسل الجناة ، فاستدلّ كل فريق بدليل ، لكن هذا بعد الفراغ عن مشروعية الغسل ووروده ، اما عند الشك في ذلك ، فلا ينبغي التوقف بالحكم بعدم الاجزاء ، والمسألة تستحق البحث والتدقيق والنظر والتحقيق ، اعرضنا عنها لنلا نخرج عن موضوع الكتاب.

(٢) وسائل الشيعة ١ / ٩٣٦ باب ١ حديث ١ و ٢.

(٣) مناهج المتقيين / ٣٠ وسائل الشيعة : ١ / ٩٣٧ باب الاغسال المسنونة حديث ٣.

(٤) وسائل الشيعة ١ / ٩٣٧ باب ١ حديث ٣.

(٥) وسائل الشيعة ١ / ٩٣٦ باب ١ ، حديث ١ ، فراجع.

(٦) مناهج المتقيين / ٣٠.

ووجه يقع الفعل ودخول المكان مغسلًا ، ولا شبهة في امتداد هذا الغسل ما لم يحدث ، وأما لو أحدث فقد روي امتداد غسل النهار إلى آخره ، وامتداد غسل الليل إلى منتهاه ، وروي امتداده إلى آخر يوم الليلة وليلة اليوم ، والأول أقرب ، ولو وقع الغسل في وسط اليوم أو الليلة ففي تكميل اليوم بالليل بقدر ما مضى منه وهكذا في الليل تردد ، والعدم أشبه<sup>(١)</sup> .

ولا فرق في عدم جواز تقديم غسل الفعل أو المكان أزيد من يوم - ان قصد إلى الغاية في ذلك اليوم ، وكذا الليل - بين مخافة اعواز الماء وعدمه . نعم الأغسال الفعلية السببية تقتد بإمتداد العمر ، كرؤبة المصلوب ، وارادة التوبة ، وقتل الوزع .. ونحوها.

واما الأغسال للزمان فوقتها بعد دخول الزمان . نعم ، قد عرفت شرعية تقديم غسل الجمعة يوم الخميس ، ولو قيل بجواز تقديم غسل الزمان عليه بقدر ما يُعَد له عرفاً - كغسل الليالي المتبركة المزبورة قبيل الغروب - لم يكن بعيداً ، وقد ورد في بعضها ذلك.

**الثاني :** اذا اجتمعت اغسال مسنونة كفی غسل واحد لها إذا نوى كلّ منها ، ولم يكف لو نوى بعضها خاصة ، أو القرابة فقط<sup>(٢)</sup> .

(١) وذلك لعدم صدق عنوان النهار على الملقى من النهار والليل ، ولما كان الغسل مثلاً غسلاً نهارياً كان التلتفيق لا مورد له ، وهذا واضح ، ولكن الذي اوجب هذا الشرح من المصنف قدس سره وقوع الخلاف في صدق التلتفيق على العنوان المطلوب في الموارد الاخر كالاكتفاء بالتلتفيق في باب منزوحات البنر مثلاً ، فراجع.

(٢) فمثلاً في من أراد غسل الزيارة وغسل رؤبة المصلوب وغسل مس الميت ، اذا نوى أحد هذه الأغسال ولم ينو الآخر لم يسقط ، بخلاف ما اذا نوى الأغسال الثلاثة ، فان غسلاً واحداً يكفي عنها ، وتسقط عنه كلها.

## المقام الرابع

### في فضل الصلاة

التي ورد انها قربان كل تقي<sup>(١)</sup> ، وخير موضوع فمن شاء استقل ومن شاء استكثر<sup>(٢)</sup> ، وانها أفضل ما يتقرب العباد به إلى ربه ، واحب ذلك إليه سبحانه<sup>(٣)</sup> وانه ليس بعد المعرفة بإصول الدين شيء أفضل من الصلاة<sup>(٤)</sup>، وانه لا أفضل من الحج إلا الصلاة<sup>(٥)</sup>، وانها آخر وصايا الانبياء<sup>(٦)</sup>، وانه أقرب ما يكون

---

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ١٨٢ ، والكافى : ٣ / ٢٦٥ فضل الصلاة حديث ٦.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٥ باب ١٢ حديث ٤.

(٣) الكافى : ٣ / ٢٦٤ باب فضل الصلاة حديث ١ بسنده عن معاوية بن وهب قال : سالت ابا عبدالله عليه السلام عن افضل ما يتقرب به العباد إلى ربه ، واحب ذلك إلى الله عزوجل ما هو ؟ فقال : ما اعلم شيئاً بعد المعرفة أفضل من هذه الصلاة ، إلا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلام قال : « واؤصاني بالصلاحة والزكوة مادمت حياً ».

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ١٧ باب ١ حديث ٣٤ بسنده عن زريق ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له اي الاعمال أفضل بعد المعرفة ؟ فقال : ما من شيء بعد المعرفة يعدل هذه الصلاة ، ولا بعد المعرفة والصلاه شيء يعدل الزكاه ، ولا بعد ذلك شيء يعدل الصوم ، ولا بعد ذلك شيء يعدل الحج ، وفاتحة ذلك كله معرفتنا ، وخاتمه معرفتنا ، ولا شيء بعد ذلك كبر الاخوان ، والمواساة ببذل الدينار والدرهم ...

(٥) الكافى : ٤ / ٢٥٣ باب فضل الحج وال عمرة حديث ٧.

(٦) الكافى : ٣ / ٢٦٤ باب فضل الصلاة حديث ٢.

العبد من الله سبحانه وهو ساجد<sup>(١)</sup> ، وان الانسان إذا سجد فاطال نادى ابليس: يا ويله ! اطاعوا وعصيت ، وسجدوا وايت<sup>(٢)</sup> . وان صلاة فريضة خير من عشرين حجة ، وحجة خير من بيت مملو ذهباً يتصدق به حتى يُفْنَى<sup>(٣)</sup> . وانها أول ما ينظر فيه من عمل ابن آدم ، فإن صحت نظر في عمله وان لم تصح لم ينظر في بقية عمله<sup>(٤)</sup> ، وانها عمود الدين ، واصل الاسلام<sup>(٥)</sup> ، وان من استخف بها لا ينال شفاعتهم عليهم السلام ، ولا يرد على الموض<sup>(٦)</sup> ، وان من تهاون بها من الرجال والنساء رفع الله البركة عن عمره ورزقه ، ومحاسيم الصالحين من وجهه ، ولا يؤجر على شيء من عمله ، ولا يرفع دعاؤه إلى السماء ، ولا حظ له في دعاء الصالحين ، ويموت ذليلاً جائعاً عطشاً ، ويوكّل الله به [ ملكاً يزعجه في قبره ، ويضيق عليه قبره ، ويكون قبره مظلماً ، ويوكّل الله به ] يوم القيمة ملكاً يسحبه على وجهه والخلائق ينظرون إليه ، ويحاسبه الله حساباً شديداً ، ولا ينظر إليه ولا

(١) الكافي : ٣ / ٢٦٤ باب فضل الصلاة حديث ٣ بسنده عن الوشا ، قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : اقرب ما يكون العبد من الله عزوجل وهو ساجد ، وذلك قوله عز وجّل : ﴿وَاسْجُدْ وَاقْرَبْ﴾.

(٢) الكافي : ٣ / ٢٦٤ باب فضل الصلاة حديث ٢.

(٣) الكافي : ٣ / ٢٦٥ باب فضل الصلاة حديث ٧.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٢ باب ٦ حديث ٢.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٢ باب ٧ حديث ٧ عن علي عليه السلام قال : اوصيكم بالصلاه التي هي عمود الدين وقوم الاسلام .

(٦) الكافي : ٣ / ٢٦٩ باب من حافظ على صلاته او ضيعها حديث ٧ ، بسنده عن ابي جعفر عليه السلام قال : قال : لا تتهاون بصلاتك فان النبي صل الله عليه وآلـه وسلم قال عند موته : ليس مني من استخف بصلاته ، ليس مني من شرب مسكراً ، لا يرد على الموض لا والله ، وفي صفحه ٢٧٠ حديث ١٥ ، بسنده قال ابو الحسن الاول عليه السلام : انه لما حضر ابي الوفاة قال لي : يا بنى ! انه لا ينال شفاعتنا من استخف بالصلاه .

يزكيه ، وله عذاب أليم<sup>(١)</sup> .. إلى غير ذلك من فضائلها ، وزواجر التهاون بها التي لا تمحى .

ثم إنَّ اعداد الفرائض والنواقل المرتبة معروفة ، وإنها شرعت الرواتب ليتم بها ما نقص من الفريضة<sup>(٢)</sup> وهي أفضل من المبتداة ، وقيل : ان أفضل الرواتب ركعتا الفجر ، ثم ركعة الوتر ، ثم ركعتا الزوال ، ثم نافلة المغرب ، ثم صلاة الليل ، ثم نوافل النهار ، ولم يثبت هذا الترتيب . نعم ورد في كل منها فضل عظيم .

فما ورد في ركعتي الفجر إنها من صلاة الحامدين<sup>(٣)</sup> وانه يشهد لها ملائكة الليل والنهار<sup>(٤)</sup> ، وأنها خير من الدنيا وما فيها ، وان النبي صَلَّى الله عليه وَآلَه وَسَلَّمَ لم يكن على شيء من النواقل أشد معاهدة منه عليهما<sup>(٥)</sup> ، وفي نافلة الظهر إنها صلاة الأوابين<sup>(٦)</sup> ، وان النبي صَلَّى الله عليه وَآلَه وَسَلَّمَ اوصى بها علياً عليه السلام ثلاثة<sup>(٧)</sup> . وفي نافلة المغرب إنها من صلاة الذاكرين وانها لا تُترك سفراً

---

(١) فلاح السائل : ١٩ الفصل الاول في تعظيم حال الصلاة وان مهمتها من اعظم المجنحة .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٦ باب ١٣ حديث ١ ، بسنده عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال : ان الله عز وجل إنما فرض على الناس في اليوم والليلة سبع عشرة ركعة ، من اتى بها لم يسأل الله عز وجل عما سواها ، وإنما اضاف اليها رسول الله صَلَّى الله عليه وَآلَه وَسَلَّمَ مثلثها ليتم بالنواقل ما يقع فيها من النقصان ، وان الله عز وجل لا يعذب على كثرة الصلاة والصوم ولكنه يعذب على خلاف السنة .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٦ باب ١٣ حديث ٤ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٦ باب ١٣ حديث ٦ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٨٠ باب ٢٩ حديث ٤ .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٨ باب ٢٤ حديث ١ .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٨ باب ٢٢ حديث ١ ، عن فقه الرضا عليه السلام .

ولا حضراً ، ولا إذا طلبته الخيل<sup>(١)</sup> ، وانها تعدل حجة مبرورة . وفي الوتيرة ان من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيتنَ إلَّا بوتر ، ولم يرد في شيء من النوافل مثل ما ورد في صلاة الليل ، فقد ورد فيها فوائد عظيمة تأتي عن قريب ان شاء الله تعالى.

ولا بأس بترك النافلة والاقتصار على الفريضة عند العذر ، ومنه الهم والغم ، وعدم الاقبال أحياناً عليها ، وال الأولى قضاها حينئذ بعد ذلك ، بل يستحب قضاء كل راتبة فاتت على المكلف ، وقد ورد ان العبد يقوم فيقضي النافلة فيعجب رب ملائكته منه فيقول : ملائكتي عبدي يقضى ما لم افترضه عليه . نعم لا يتأكد قضاء ما فات في المرض من النوافل ، لأن المريض ليس كالصحيح ، وما غالب الله عليه فالله أولى بالعذر فيه .

ويصح قضاء النوافل المرتبة في ليل ونهار ، فيجوز قضاء الليلية منها نهاراً حتى في السفر وبالعكس ، والأظهر افضلية مطابقة وقت القضاء لوقت الاداء بقضاء الليلية منها في الليل ، والنهارية منها في النهار ، والافضل الجهر في قضاء الليلية منها ، والاختفات في النهارية ، والوتر يقضى وترأ ، وروي شفعاً ، وحملت على التقيّة.

والأفضل في كل صلاة ان يؤتى بها في أول وقتها إلَّا في الفريضة في موارد ذكرناها في المنهج<sup>(٢)</sup> ، كما ذكرنا فيه أفضلية تأخير الوتيرة عن التعقيبات ، وأفضلية تأخير صلاة نافلة الليل إلى قريب الفجر ، وستتبه هنا عن قريب على الأخير.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٨ باب ٢١ حديث ١ و ٣.

(٢) مناهج المتقين : ٤٩ ، السابعة : الأفضل في كل صلاة ان يؤتى بها في أول وقتها إلَّا في موارد.

## المقام الخامس

### في آداب صلاة الليل

التي قد ورد أنها أشد وطأً وأقوم قيلاً<sup>(١)</sup> ، وإنها الرهبانية المبتدعة ابتغاء مرضاعة الله ، والحسنة المذهبة للسيئة<sup>(٢)</sup> ، وإنها شرف المؤمن<sup>(٣)</sup> وسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودأب الصالحين ، ومطردة الداء من الأجساد<sup>(٤)</sup> ، ومصححة البدن<sup>(٥)</sup> ، وإنها تبيّض الوجه وتحسنّه ، وتحسنّ الخلق ، وتطيّب الريح ، وتحلّب الرزق وتدرّه ، وتقضى الدين ، وتذهب بالهم ، وتحلو البصر<sup>(٦)</sup> ، وإنها تمنع من نزول العذاب<sup>(٧)</sup> ، وإنها من روح الله تعالى ، وإنها تحلّب رضا رب ، وإنها تمسّك بأخلاق النبيين ، وتعرّض لرحمة رب العالمين ، وتنفي السيئات ، وتذهب بها عمل من ذنب بالنهار<sup>(٨)</sup> ، وإن العبد ليقوم في الليل فيميل به النعاس يميناً وشمالاً وقد وقع ذقنه

---

(١) مجمع البيان : ١٠ / ٣٧٧ سورة المّرْمَل : ٦ ﴿ ان ناشئة الليل هي اشد وطأً وأقوم قيلاً ﴾.

(٢) بحار الانوار : ٨٧ / ١٤٧ باب ٦ فضل صلاة الليل .

(٣) ثواب الاعمال : ٦٣ ثواب من صلّى صلاة الليل حديث ١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : شرف المؤمن صلاة الليل ، وعزّ المؤمن كفه عن الناس .

(٤) ثواب الاعمال : ٦٣ ثواب من صلّى صلاة الليل حديث ٢ .

(٥) ثواب الاعمال : ٦٤ ثواب من صلّى صلاة الليل حديث ٦ .

(٦) ثواب الاعمال : ٦٤ ثواب من صلّى صلاة الليل حديث ٨ .

(٧) بحار الانوار : ٨٧ / ١٥٠ باب ٦ فضل صلاة الليل : حديث ٢٦ ذيله .

(٨) البلد الامين : ٤٧ الدعاء بعد صلاة الليل في الهاشم .

على صدره ، فيأمر الله تعالى ابواب السماء فتفتح ، ثم يقول للملائكة : انظروا إلى عبدي ما يصيبه في التقرب إلى بما لم افترضه عليه راجياً مني لثلاث خصال: ذنباً أغفر له ، أو توبة اجددها ، أو رزقاً ازيده . اشهدوا ملائكتي أنني قد جمعتنه له<sup>(١)</sup> . وسئل علي بن الحسين عليهما السلام : ما بال المتهجدين بالليل من احسن الناس وجهاً ؟ قال : لأنهم خلوا بالله فكساهم الله من نوره<sup>(٢)</sup> ، وان البيوت التي يصلى فيها بالليل ويتنى [ فيها ] القرآن تضيء لأهل السماء كما تضيء نجوم السماء لأهل الأرض<sup>(٣)</sup> . وورد انه كذب من زعم انه يصلى بالليل ويجوع بالنهار ، ان صلاة الليل تضمن رزق النهار<sup>(٤)</sup> ، وان الرجل يكذب الكذبة فيحرم صلاة الليل ، فإذا حرم صلاة الليل حرم بها الرزق<sup>(٥)</sup> ، بل عن الصادق عليه السلام انه : ليس منا - وفي خبر آخر : ليس من شيعتنا - من لم يصل صلاة الليل<sup>(٦)</sup> . وورد انه ليس من عبد إلا ويوقظ كل ليلة مرة او مرتين او مراراً ، فإن قام كان ذلك ، وإلا جاء الشيطان فيال في اذنه ، أو لا يرى أحدكم انه إذا قام ولم يكن ذلك منه قام وهو متغير ثقيل كسلان<sup>(٧)</sup> ؟! وان للليل شيطاناً يقال له : الدهاء [ خ . ل : الدباء ، الرهاء ] ، فإذا استيقظ العبد وارد القيام إلى الصلاة فقال له : ليست ساعتك ، ثم يستيقظ مرة أخرى فيقول له : لم يأن لك ، فما يزال كذلك يزيله ويجسده حتى يطلع الفجر ، فإذا طلع الفجر بال في اذنه ثم

(١) ثواب الاعمال : ٦٤ ثواب صلاة الليل حديث ٧.

(٢) علل الشرائع : ٢ / ٣٦٥ باب ٨٧ حديث ١.

(٣) ثواب الاعمال : ٦٦ ثواب من صلى صلاة الليل حديث ١٠.

(٤) ثواب الاعمال : ٦٤ ثواب من صلى صلاة الليل حديث ٥.

(٥) ثواب الاعمال : ٦٥ ثواب من صلى صلاة الليل حديث ٩.

(٦) المقنع : ١٩.

(٧) المحاسن : ٨٦ باب ١٠ عقاب من ترك صلاة الليل حديث ٢٤.

انصاع يمصح بذنبه فخراً ويصبح<sup>(١)</sup>.

ثم ان أول وقتها انتصف الليل ، وكلما قربت من الفجر زادت فضلاً سيفا الوتر<sup>(٢)</sup> ، والمشهور عدم جواز تقديم شيء من نافلة الليل على الانتصف<sup>(٣)</sup> إلا لعذر من رطوبة رأس مانعة من الاستيقاظ لها ، أو سفر يخاف معه فوتها ، أو خوف جنابة مفوتة لها ، أو مرض يعسر عليه الاتيان بها في وقتها .. أو نحو ذلك من الاعذار التي يجمعها خوف الفوت ، فإنه يجوز حينئذ تقديمها على الانتصف ، وتكون اداء على الأظهر<sup>(٤)</sup>.

وفي جواز تقديمها على المغرب تأمل ، والعدم أحوط ، بل الأح祸t عدم تقديمها على صلاة العشاء ونافلتها<sup>(٥)</sup> ، ولو زال بعد الانتصف عذر من قدمها عليه لعذر لم يُعدها ، وكذا المشهور كون قضاء صلاة الليل أفضل من تقديمها للمعذور ، والذي اعتقاده وتجتمع عليه الأخبار هي شرعية تقديم صلاة الليل على الانتصف لا لعذر أيضاً ، إلا ان قضاها في النهار لغير المعذور أفضل من تقديمها إياها على الانتصف<sup>(٦)</sup> بخلاف المعذور فإن التقديم له أفضل، بل فضل ما يأتي به مقدماً على الانتصف كفضل ما يأتي به غير المعذور بعد النصف ، والله العالم<sup>(٧)</sup>.

(١) المحسن : ٨٦ باب ١٠ عقاب من ترك صلاة الليل حديث ٢٥.

(٢) وذلك للاحبار الواردة في المقام.

(٣) وردت رواية في المنع عن تقديم صلاة الليل على النصف منه ، ورواية تبيح ذلك ، لكن اعراض الاصحاب عن رواية جواز التقديم يوهنها.

(٤) راجع النصوص المصرحة بذلك في وسائل الشيعة : ٣ / ١٨١ باب ٤٤ حديث ١ و ٢.

(٥) وذلك ان المتيقن من الليل المعنون في الروايات بما بعد العشاء والمعبر عنه باول الليل راجع وسائل الشيعة : ٣ / ١٨١ باب ٤٤ روایات الباب .

(٦) لم اقف على دليل الافضلية في المقام فراجع وتتبع.

(٧) مناهج المتقين / ٤٨ النوافل اليومية.

وآخر وقت نافلة الليل طلوع الفجر الصادق على الأقوى ، فإذا طلع وكان قد أتى باربع ركعات منها فما زاد جاز له الاتيان بما بقي منها حتى الشفع والوتر بعد الفجر قبل نافلته وفرضته<sup>(١)</sup> ، وبوجوب الإنعام حينئذ قول غير مرضي<sup>(٢)</sup> ، وإن كان لم يتلبس بشيء من نافلة الليل عند طلوع الفجر اشتغل بنافلة الفجر وفرضته ، وإن كان قد تلبس بها ولم يتم أربع ركعات منها ، فالشهر تعين تركها والاتيان بوظيفة الفجر حينئذ ، والأظهر جواز إنعامه لنافلة الليل حينئذ أيضاً ، وفي لزوم تخفيفه أيها عند الإنعام قول لا دليل عليه<sup>(٣)</sup> ، ولا فرق في الحكم بين كون الشروع في نافلة الليل والاتيان بإربع ركعات منها باعتقاد سعة الوقت للجميع أم لا ، ولو علم عدم اتساع الوقت إلا لاربع ركعات جاز له الاشتغال بها والاتيان بالباقي بعد الفجر في وجه لا يخلو من قوة ، ولا يلزمه حينئذ تقديم الشفع والوتر على الأشبه ، وكذا لا فرق بين مفاجأة الفجر حال الاشتغال بها أم لا ، بل لو أتى بالأربع ثم اشتغل بشيء آخر فإن له الإنعام بعد الفجر على الأجود ، ولو شك في بقاء مقدار أربع ركعات إلى الفجر استصحاب وشرع فيها ، بل وكذا لو ظن ضيق الوقت في وجهه . ولو علم أو ظن عدم اتساع الوقت إلا للوتر ، ففي تعين اتيانه بالشفع والوتر ان أراد التنفل أو جواز أخذه في صلاة الليل وجهان ، اشبههما الثاني ، وإن كان الأول أفضل ،

(١) مناهج المتدين / ٤٨ آخر وقت نافلة الليل.

(٢) لم يقل به أحد من الفقهاء ، وإنما نقل الاتفاق على جواز الإنعام وبالعدول إلى الفرضية ، والذي لا ينبغي الشك فيه أن صلاة الليل مستحبة والشرع في المستحب لا يصير المستحب واجباً . فقول المصنف قدس سره (قول غير مرضي) لم اعرف وجهه ، والذي ينبغي له ان يقول : واحتمال وجوب الإنعام لا وجه له . هذا والفقهاء قدس الله ارواحهم الطاهرة اعطوا المقام حقه ، وعليك بمراجعة منتهى المقاصد مجلد الصلاة / ١٥٦ .

(٣) لمكان اطلاق جواز الإنعام من غير تقييد بالتحفيف.

سواء وفي الوقت بالوتر مع جميع آدابه أو هو مخففاً ، ولا يشرع تقديم غير الوتر بمعنى تقديم الثنائيّة الرابعة من ثمان ركعات صلاة الليل على الثنائيّات المتقدمة عليهما ، ولو لم يبق إلى الفجر إلّا مقدار ركعة الوتر قدمها [ كذا ] خاصة . ويجوز الاقتصار على الوتر ثلاث ركعات أو الأخيرة خاصة مع ضيق الوقت عن تمام صلاة الليل ، بل ومع سعته لها بجمعها .

وقد ورد ان من قام قبيل الفجر وصلى الوتر وركعتي الفجر كتبت له صلاة الليل ، وظاهره صورة ضيق الوقت . ولو أتى بالوتر بإعتقد عدم سعة الوقت لغيره ، فإن لم ينكشف الخلاف كان له قضاء صلاة الليل بعد الوقت ، وإن انكشف خطأه جاز له الاتيان حينئذ بالثمان ركعات ، سواء بان خطأه بعد الاتيان بنافلة الفجر أو قبله على الأظهر ، كما ان الأظهر عدم لزوم اعادته للوتر بعد ذلك<sup>(١)</sup> . نعم لو تبين له خطأ في أثناء الوتر ، فالاحوط له العدول به إلى الثمان ركعات ، والاتيان بعدها ، فال الأولى لمن فاجأه الفجر بعد الاتيان باربع ركعات من صلاة الليل عدم قصده بالباقي الأداء ولا القضاء<sup>(٢)</sup> وإن كان كونها أداء غير بعيد . ومن فاجأه الفجر بعد الاتيان باربع منها - على المشهور - او بعد الأخذ فيها على المختار - فهل الأفضل هو اتمام صلاة الليل قبل وظيفة الفجر من نافلة وفريضة او بعدها ، أو يتساويان ؟ وجوه ، ثالثها أوجه<sup>(٣)</sup> .

ثم انه يستحب اذا قام من النوم لصلاة الليل ان يأتي بها مرّ في الفصل

(١) كل هذه الصور قد ذكرها ونقحها آية الله الوالد قدس سره في منتهي المقاصد / ١٥٤ فراجع ، ولو تعرضنا لها لخرج الكتاب عن موضوع السنن والأداب ، وهذا نحيل ذلك الى موسوعته الفقهية.

(٢) بل يأتي بها بر جاء المطلوبية ، وجده ظاهر .

(٣) راجع منتهي المقاصد كتاب الصلاة / ١٥٥ تقف على روایات الباب واقوال العلماء وادلتهم .

السابق من آداب القيام من النوم من السجدة وقراءة الخمس آيات من آخر سورة آل عمران ، والأدعية المأثورة المتقدمة ، ثم يستاك ويتوّضاً . فإذا قام إلى الصلاة قال : « بسم الله وبإلهه وإلى الله وما شاء الله ولا حول ولا قوّة إلا بالله ، اللهم أجعلني من زوارك وعمّار مساجدك ، وأفتح لي باب توبتك ، واغلق باب معصيتك وكل معصية ، والحمد لله الذي جعلني من يناجيه ، اللهم أقبل إلى بوجهك جلّ ثناؤك »<sup>(١)</sup> .

ويستحب ان يصلي أمام صلاة الليل ركعتين خفيفتين يقرأ [ في [أولاًهما:  
بـ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَفِي التَّانِيَةِ : بـ : قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ . وَتَسْمِيَانْ بِصَلَاةِ  
الْوَرَودِ<sup>(٢)</sup> وَالْأَفْتَاحِ<sup>(٣)</sup> ، وَيَدْعُو بَعْدَ ذَلِكَ بِالدُّعَاءِ الَّذِي نَقَلَهُ السَّيِّدُ ابْنُ الْبَاقِي  
فِي مُحْكَيِّ مَصْبَاحِهِ مِنْ أَنَّ امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَدْعُو بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ  
صَلَاةِ اللَّيْلِ بِهِ ، وَهُوَ : « اللَّهُمَّ إِلَيْكَ خَبَتْ قُلُوبُ الْمُخْبِتِينَ ، وَبِكَ انْسَتْ عُقُولَ  
الْعَاقِلِينَ ، وَعَلَيْكَ عَكَفَتْ رَهْبَةُ الْعَامِلِينَ ، وَبِكَ اسْتَجَارَتْ أَفْئَدَةُ الْمَقْسُرِينَ ، فِيَا  
أَمَلَ الْعَارِفِينَ وَرَجَاءُ الْعَامِلِينَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ ، وَاجْرَنِي مِنْ  
فَضَائِعِي يَوْمَ الدِّينِ ، عِنْدَ هَتْكِ السُّتُورِ ، وَتَحْصِيلِ مَا فِي الصُّدُورِ ، وَآنِسِي عِنْدَ  
خَوْفِ الْمَذْنَبِينَ ، وَرَهْبَةِ الْمُفْرَطِينَ ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ . فَوَعْزَتْكَ وَجَلَّ لَكَ  
مَا أَرْدَتْ بِمَعْصِيَتِي إِيَّاكَ مُخَالِفَتِكَ ، وَلَا عَصِيتِكَ إِذْ عَصَيْتَ وَأَنَا بِمَكَانِكَ جَاهِلٌ ،  
وَلَا لَعْقَوبَتِكَ مُتَعَرِّضٌ ، وَلَا بَنْظَرَكَ مُسْتَخْفٌ ، لَكُنْ سُوْلَتِ لِي نَفْسِي ، وَاعْانَتِي  
عَلَى ذَلِكَ شَقْوَتِي ، وَغَرَّنِي سَتْرَكَ الْمَرْخِي عَلَيْهِ ، فَعَصِيتِكَ بِجَهْلِي ، وَخَالَفَتِكَ  
بِجَهْدِي ، فَمَنِ الْآنَ مِنْ عَذَابِكَ [مِنْ] يَسْتَنْدُنِي ، وَبِحِلْ مِنْ اعْتَصَمْ إِذَا قُطِعَتْ حَبْلُكَ  
عَنِّي ، وَاسْوَاتَاهُ مِنْ الْوَقْوفِ بَيْنَ يَدِيكَ غَدًا إِذَا قِيلَ لِلْمُخْفَفِينَ [خ. لـ : لِلْمُخْفَفِينَ]

## ١١) المذكورات تقدم ذكرها في آداب النوم فراجع.

(٢) في المتن : الورد.

(٣) مناهج المتدين / ٤٨

جوزوا ، وللمثقلين حطوا ، أمع المخففين [ خ . ل : المخففين ] أجوز ، أم مع المثقلين أحط ؟ يا ويلتاه ! كلما كبرت [ خ . ل : كبر ] سني كثرت معاصي ، فكم ذا أتوب فكم [ خ . ل : وكم ] ذا أعود ؟ ما آن لي ان استحيي من ربي » ؟ ! ثم يسجد ويقول ثلاثة مرة : « استغفر الله ربى وأتوب إليه » ، ثم يبدأ في صلاة الليل ويتوجه بالتكبيرات السبعة الافتتاحية المأثورة بينها.

ويستحب ان يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الليل بعد الحمد التوحيد ثلاثين مرة ، فإن من فعل ذلك انتفل وليس بينه وبين الله عزّ وجلّ ذنب<sup>(١)</sup> ، وإن يصلّي صلاة جعفر الطيار مكان الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة من الشهان ، وإن يقرأ في السابعة بعد الحمد سورة الملك ، وفي الثامنة بعد الحمد سورة هل أتئي . وإن يقرأ في كل ركعة من الشفع بعد الحمد التوحيد ثلاثة ، وفي الوتر بعد الحمد التوحيد ثلاثة ، وكلاً من المعوذتين مرتين<sup>(٢)</sup>.

وورد في نافلة ليلة الجمعة قراءة التوحيد في الركعة الأولى ، والحمد في الثانية ، وألم السجدة في الثالثة ، والمدثر في الرابعة ، وحم السجدة في الخامسة ، والملك في السادسة ، ويس في السابعة ، والواقعة في الثامنة<sup>(٣)</sup> .

ويستحب التفريق في صلاة الليل<sup>(٤)</sup> . ويستحب القنوت في ركعة الوتر

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٣ باب ٤١ حديث ٢.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ٣٠٨.

(٣) جال الأسبوع / ٢٠١ في الفصل السادس عشر فيما يقرأ من سور في نافلة الليل وادعيتها كل ليلة جمعة.

(٤) الكافي : ٣ / ٤٤٥ باب صلاة التوافل حديث ١٣ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم كان اذا صلى العشاء الآخرة أمر بوضونـه وسواكه يوضع عند رأسه محـمـراً فيرقد ما شاء الله ثم يقوم فيستاك ويتوـضاً ويصلـي اربع ركعـات ، ثم يرقد ثـم يقوم فيستاك ويتوـضاً ويصلـي اربع ركعـات ، ثم يرقد حتى اذا كان في وجه الصبح قام فأوتر ، =

قبل الركوع<sup>(١)</sup> ، وفي استحباب قنوت آخر فيه بعد الركوع قول معروف حال عن مستند معتمد [ عليه ] ، نعم لا بأس بالاتيان به بقصد احتمال الحسن والمطلوبية ، والأقوى استحباب القنوت في ثانية الشفع أيضاً قبل الركوع<sup>(٢)</sup> ، وله ان يدعوا في قنوت الوتر كسائر القنوتات بما شاء ، نعم ورد فيه بالخصوص فضل أمور :

فمنها : الاستغفار سبعين مرة ، وقد ورد ان من صلى صلاة الليل مع الاستغفار سبعين مرة في قنوت الوتر يجأر من عذاب القبر ، ويُمدّ له في عمره ، ويوسّع عليه في معيشته<sup>(٣)</sup> . ويستحب ان يرفع يده اليسرى في قناته ، وبعد الاستغفار باليمين<sup>(٤)</sup> .

ومنها : ان يقول : « اسأت وظلمت نفسي وبئس ما صنعت [ خ . ل : بما كسبت] ، وهذه يداي جزاء بما صنعتا [ صنعت]... » ثم يبسط يديه جميعاً قدام وجهه ، ويقول : « وهأنذا بين يديك ، فخذ لنفسك الرضا من نفسي حتى ترضي ، لك العتبى ، لا أعود ، لا أعود ، لا أعود»<sup>(٥)</sup> .. إلى غير ذلك من الأدعية المأثورة المذكورة في الكتب المعدة لأعمال اليوم والليلة ولخصوص نافلة الليل.

ومنها : قول : « العفو » ثلاثة مرات<sup>(٦)</sup> .

---

= ثم صلى الركعتين ، ثم قال : « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ، قلت : متى كان يقوم ؟ قال : بعد ثلث الليل ، وقال : في حديث آخر بعد نصف الليل .

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ٣٠٩ .

(٢) المصدر المتقدم.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣١٩ باب ٨ حديث ٥.

(٤) الفقيه : ١ / ٣٠٩ باب ٧٢ دعاء قنوت الوتر حديث ١٤٠٩.

(٥) الفقيه : ١ / ٣١١ باب ٧٢ دعاء قنوت الوتر حديث ١٤١٣.

(٦) الفقيه : ١ / ٣١٠ باب ٧٢ دعاء قنوت الوتر حديث ١٤١١.

ومنها : قول : « هذا مقام العائد بك من النار » سبع مرات<sup>(١)</sup>.

ومنها : الدعاء لأربعين مؤمناً على قول جمع ، ولم أقف له على مستند<sup>(٢)</sup>.

نعم ورد استحباب الدعاء للاخ المؤمن بظاهر الغيب مطلقاً ، وانه يدرّ الرزق  
ويرفع [ خ . ل : ويدفع [ المكروه<sup>(٣)</sup> وانه ينادى من العرش : ولك مائة ألف  
ضعف<sup>(٤)</sup> ، وان من دعا لأربعين من المؤمنين ثم دعا لنفسه استجيب له<sup>(٥)</sup>.

ولا ترتيب فيها ذكر من سنن قنوت الوتر<sup>(٦)</sup>.

ويستحب عند رفع الرأس من آخر ركعة من الوتر قول : « هذا مقام من  
حسنااته نعمة منك ، وشكراً ضعيف ، وذنبه عظيم ، وليس لذلك إلا رفقك ورحمتك  
إإنك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل : « كانوا قليلاً من الليل ما  
يهجعون وبالاسحار هم يستغفرون . طال هجوعي وقل قيامي وهذا السحر ،  
وانا استغفرك لذنبي استغفار من لا يجد [ خ . ل : يملك [ لنفسه ضرأ ولا نفعاً  
ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً »<sup>(٧)</sup>.

ويستحب عند الانصراف من الوتر أن يقول : « سبحان ربِّي الملك  
القدوس العزيز الحكيم » ثلث مرات ، ثم يقول : « يا حي يا قيوم يا بُرّ يا رحيم

(١) الفقيه : ١ / ٣٠٩ باب ٧٢ دعاء قنوت الوتر برقم ١٤٠٩.

(٢) مصباح المتهجد / ١٠٩ دعا واداب صلاة الوتر . ولم يذكر الشيخ رحمه الله مستنده.

(٣) الكافي الاصول : ٢ / ٥٠٧ باب الدعاء للاخوان بظاهر الغيب حديث ٢ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : دعاء المرء لأخيه بظاهر الغيب يدرّ الرزق ويدفع المكروه .

(٤) الكافي الاصول : ٢ / ٥٠٨ باب الدعاء للاخوان بظاهر الغيب حديث ٦.

(٥) الكافي الاصول : ٢ / ٥٠٩ باب من تستجاب دعوته حديث ٥.

(٦) وذلك لعدم اشارة للترتيب في النصوص الواردة.

(٧) مصباح المتهجد / ١٠٩ وفيه : هذا مقام من حسنااته نعمة منك ، وسيئاته بعمله ، وذنبه عظيم ،  
وشكره قليل ... الخ.

يا غني يا كريم ارزقني من التجارة اعظمها فضلاً واسعها رزقاً ، وخيرها لي عافية فإنه لا خير فيها لا عافية [ خ . ل : عاقبة ] فيه «<sup>(١)</sup> .

والأظهر عدم وجوب اكمال صلاة الليل على من شرع فيها ، بل يجوز الاقتصر على البعض حتى ابتداءً واختياراً<sup>(٢)</sup> .

ويكره النوم بين صلاة الليل والفجر<sup>(٣)</sup> كما مر في الفصل السابق ، وروي عن مولانا الصادق عليه السلام ان من غفل عن صلاة الليل فليصل عشر ركعات بعشر سور ، يقرأ في الأولى : الحمد وألم تنزيل ، وفي الثانية : الحمدويس ، وفي الثالثة : الحمد والرحمن - وفي رواية الدخان - وفي الرابعة : الفاتحة وأقربت ، وفي الخامسة : الفاتحة والواقعة ، وفي السادسة : الفاتحة وتبارك الذي بيده الملك ، وفي السابعة : الحمد والمرسلات ، وفي الثامنة : الحمد وعم يتساءلون ، وفي التاسعة : الحمد اذا الشمس كورت ، وفي العاشرة : الحمد والفجر<sup>(٤)</sup> . قالوا : ومن صلاتها على هذه الصفة لم يغفل عنها.

ويدخل وقت نافلة الفجر بمجرد الفراغ من صلاة الليل ، والقول بعدم دخول وقتها إلا عند الفجر الكاذب بعيد ، نعم الأفضل لمن فرغ من صلاة الليل قبل السادس الأخير من الليل هو تأخيرهما إلى السادس ، وأفضل منه الاتيان بهما بين الفجرين ، والأفضل لمن أتى بهما قبل الفجر ونام بعدهما ان يعيدهما بعد الفجر الكاذب ، ويمتد وقتها إلى طلوع الحمرة المشرقة ، وبعدها

(١) مصباح المتهجد / ١١٦.

(٢) وذلك لأن تلك الصلوات مستحبة ، وكل مستحب يجوز قطعه ، إلا فيما ورد نصّ بعدم جوازه ، وعند الشك يرجع إلى عمومات الجواز وال محل.

(٣) التهذيب : ٢ / ١٣٧ باب ٨ حديث ٥٣٤ ، بسنده قال ابو الحسن الاخير عليه السلام : ايّاك والنوم بين صلاة الليل والفجر ، ولكن ضجعة بلا نوم ، فان صاحبه على ما قدم من صلاته .

(٤) مصباح المتهجد : ٩٦ ( ما ينبغي ان يفعله ) .

يتعين الاتيان بالفرضية ، وقيل : يمتد وقتها بامتداد وقت الفرضية ، وهو غير بعيد. ويجوز الاتيان بها بعد فرضية الغدة قبل طلوع الحمراء وبعده من دون قصد أداء ولا قضاء ، وان كان جواز نية الاداء - ما لم تطلع الحمراء - غير بعيد<sup>(١)</sup>.

ويستحب الفصل بين صلاة الغدة ونافلتها بالاضطجاع على الجانب الأيمن ووضع الاصابع من اليد اليمنى على الأرض والاتكاء ، وقراءة الخمس آيات المذبورة من آخر سورة آل عمران<sup>(٢)</sup> ، والدعاة بالمؤثر<sup>(٣)</sup> ، والصلاحة على محمد والله مائة مرة ، وقراءة الاخلاص احدى عشرة مرة ، أو أحادي وعشرين

(١) مناهج المتدين : ٤٨.

(٢) أما الآيات فهي « ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهر لآيات لاول الالباب ١٩٠ الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلأ سبحانك فقنا عذاب النار ١٩١ ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته وما للظالمين من انصار ١٩٢ ربنا اننا سمعنا منادياً ينادي لليهان ان آمنوا بربكم فاما ربنا فاغفر لنا ذنبنا وكفر عننا سيناتنا وتوفنا مع الابرار ١٩٣ ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسيلك ولا تخزننا يوم القيمة انك لا تخلف الميعاد ١٩٤ فاستجاب لهم ابي لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر او انشى بعضكم من بعض فالذين هاجروا واخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا لا كفرون منهم سيناتهم ولا دخلتهم جنات تجري من تحتها الانهار ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب ١٩٥ ». »

(٣) التهذيب : ٢ / ١٣٦ باب ٨ حديث ٥٣٠ ، بسنده عن سليمان بن خالد ، قال : سأله عما اقول اذا اضطجعت على يميني بعد ركعتي الفجر ، فقال ابو عبد الله عليه السلام : اقرأ الخمس آيات من آخر سورة آل عمران الى « .. انك لا تخلف الميعاد » وقل « استمسكت بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها ، واعتصمت بحبل الله المتي ، واعوذ بالله من شرّ فسقة العرب والعجم ، آمنت بالله ، توكلت على الله ، الجأت ظهري الى الله ، فوضت امري الى الله ، ومن يتوكّل على الله فهو حسبي ، ان الله بالغ امره ، قد جعل الله لكل شيء قدرة ، حسبي الله ونعم الوكيل ، اللهم من اصبحت حاجته الى مخلوق فان حاجتي ورغباتي اليك ، الحمد لله رب الصباح ، الحمد لفالق الاصباح » ثلاثة .

مرة ، أو أربعين مرة ، والسجدة بعد ذلك<sup>(١)</sup> ويقوم مقام الضجعة السجود والقيام والقعود والكلام<sup>(٢)</sup> ، وان نسي ذلك حتى شرع في الإقامة لم يرجع ، بل يجزي السلام من ركعتي الفجر<sup>(٣)</sup> .

### [ آداب سائر النوافل ]

ويلحق بالمقام جملة من آداب سائر النوافل الرواتب :

يستحب ان يقال في آخر سجدة من رابعة نوافل المغرب في كل ليلة -  
وليلة الجمعة اكده - سبع مرات : « اللهم اني اسألك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تغفر لي ذنبي العظيم<sup>(٤)</sup> ». والأفضل تقديم سجدة الشكر على النافلة في المغرب ، والعكس أيضاً مشروع ، والجمع أكمل. ويكره الكلام بين الثنائيتين اللتين هما نافلة المغرب ، وكذا بينها وبين فريضة المغرب<sup>(٥)</sup> . وفي تقديم التعقيب على نافلة المغرب وتأخير ما عدا تسبیح الزهراء عليها السلام وجهان ، والأقرب ان الأول أفضل ، وان كان الثاني أيضاً حسناً ، وما بين المغرب والعشاء ساعة الغفلة التي ورد الحث على ذكر الله تعالى فيها ، والتعوذ من شر ابليس ، وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: تنفلوا في ساعة الغفلة ولو برకعتين خفيفتين بالحمد وحده ، فإنها تورثان دار

(١) الفقيه : ٣١٤ / ١ باب ٧٤ حديث ١٤٢٦.

(٢) التهذيب : ١٣٧ / ٢ باب ٨ حديث ٥٣١ و ٥٣٢.

(٣) قرب الاسناد : ٩٣.

(٤) الكافي : ٤٢٨ / ٣ باب نوادر الجمعة حديث ١.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٠ باب ٢٨ حديث ١ ، بسنده : ان من صلى نوافل المغرب ولم يتكلم في خلاها كتب في علیین .

الكرامة<sup>(١)</sup>. والأفضل ان يقرأ في الأولى بعد الحمد قوله تعالى : ﴿ وَذَنْنُون إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَن لَّنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ \* فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَا مِنَ الْفَمِ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> . وفي الثانية بعد الحمد قوله سبحانه : ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ \* وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا \* وَلَا حَجَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ \* وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾<sup>(٣)</sup> ، وان يقول في القنوت : « اللهم اني اسألك بمفاتيح الغيب التي لا يعلمها إلا انت ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي .. كذا وكذا ويسأل الله تعالى حاجته ، فانها تقضى ان شاء الله تعالى ثم يقول : « اللهم انت ولي نعمتي ، وال قادر على طلبي ، تعلم حاجتي ، فاسألك بحق محمد وآل محمد لما قضيتها »<sup>(٤)</sup> . والأحوط عدم الاتيان بهاتين الركعتين بعد المغرب قبل صلاة المغرب ، ولا بعد صلاة العشاء ، وان كان الشفق باقياً ، ولا بين العشاءين بعد زوال الشفق ، إلا بقصد القربة المطلقة ، والأظهر جواز الفصل بين ثنائيني المغارب بها.

ويستحب قراءة مائة آية في الوتيرة ، والأظهر جواز القيام فيها ، بل افضليته من الجلوس ، وورد أنّ من صلى الوتيرة وحدث به حدث مات على وتر - يعني مات كأنه قد صلى نافلة الليل - لكن لا تختص لذلك شرعية الوتيرة بمن

(١) فلاح السائل : ٢٢١ الفصل الخامس والعشرون.

(٢) سورة الانبياء : ٨٧ و ٨٨.

(٣) سورة الانعام : ٥٩.

(٤) فلاح السائل : ٢٢٣.

(٥) فلاح السائل : ٢٢٣.

يتحمل الموت ، بل تجري في حق القاطع فرضاً بحياته إلى الصبح ، والمشهور أفضلية جعل الوتيرة خاتمة لما يأتي به بعد فرض العشاء من الصلوات المندوبة والتعقيبات ، ويطلب أوقات النوافل واعدادها وبقية فروعها من مناهج المتدين<sup>(١)</sup>.

---

(١) مناهج المتدين : ٤٥.

## المقام السادس

### [ في الصلوات المرغبات ]

في بيان جملة من النوافل غير المرتبة ، ويعبر عنها بـ : الصلوات المرغبات ، أي التي يرغب فيها الناس من جهة ما فيها من الأجر والثواب ، وهي قسمان : الأول : ما يختص وقتاً معيناً ، وهذا القسم في غاية الكثرة ، ونحن نورد ما تيسر لنا ايراده منها ، وقبل الأخذ في تعدادها .

فأعلم انه حيث ان اقتضاء جملة من هذه الصلوات المسنونة الوقوف الطويل الذي يعجز عنه أغلب الضعفاء ، هو الذي يمنع الغالب من الاتيان بها ، لزمنا التنبئه على انه يتخير المصلي بين الوقوف فيها والجلوس ، لما ثبت في محله من جواز الاتيان بالنوافل قاعداً في حال الاختيار ، وان كان القيام فيها أفضل ، ودونه في الفضل القراءة قاعداً والقيام قبل اتمام السورة بيسير ويتمها قائماً ، ويرکع قائماً ، وقد روی ان تلك تحسب له صلاة القائم<sup>(١)</sup>. ويتأخّر المصلي غالباً بين انحنائه من التورك ، والتربيع ، والاقعاء ، ومدّ الرجلين .. ونحوها ، وان كان الاقعاء مكروهاً ، والتربيع حال القراءة مندوباً كالتشنيّة حال الركوع ، والتورك حال التشهد ، وفيها بين السجدين<sup>(٢)</sup>.

وإذ قد عرفت ذلك فاعلم ان من جملة تلك الصلوات :

---

(١) الكافي : ٤١١ / ٣ باب صلاة الشيخ الكبير والمريض حديث ٨ ، بسنده عن زراة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت : الرجل يصلي وهو قاعد فيقرأ السورة ، فإذا أراد أن يختتمها قام فركع بأخرها ؟ قال : صلاته صلاة قائم

(٢) مناهج المتقيين : ٨٣ خاتمة .

## صلاة عشر ركعات بعد المغرب

ونافلتها ، وركعتين اخريين بكيفية مخصوصة ، فعن مولانا الرضا عليه السلام ان من صلى المغرب وبعدها اربع ركعات ولم يتكلم حتى يصلی عشر ركعات في كل ركعة بالحمد و ﴿ قل هو الله احده ﴾ كانت عدل [ عتق ] عشر رقاب<sup>(١)</sup> ، ويتأكد ذلك ليلة الجمعة.

وعنهم عليهم السلام في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّ نَاسِئَةَ اللَّيلِ هِيَ أَشَدُ وَطَأً وَأَقْوَمُ قِيَلًا ﴾<sup>(٢)</sup> قال : هي ركعتان بعد المغرب يقرأ في الأولى بفاتحة الكتاب وعشرين آيات من أول البقرة<sup>(٣)</sup> ، وأية السخرة ، وقوله سبحانه ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾<sup>(٤)</sup> و ﴿ قَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ خمس عشرة مرة ، وفي الثانية فاتحة الكتاب وأية الكرسي وأخر سورة البقرة من قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ .. ﴾<sup>(٥)</sup> إلى آخر السورة ، و ﴿ قَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ خمس عشرة مرة ، ثم ادع بما شئت بعدها ، قال عليه السلام : فمن فعل ذلك وواظب عليه كتب له بكل صلاة ستةائة ألف حجة<sup>(٦)</sup> . وروي زيادة على ذلك أوردها في المستدركات ، فراجع.

(١) الكافي : ٣ / ٤٦٨ باب صلاة فاطمة سلام الله عليها وغيرها من صلوات الترغيب حديث ٤.

(٢) سورة المزمل آية ٦.

(٣) من « الم » الى « وَلَمْ عَذَابَ الْيَمِّ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ».

(٤) سورة البقرة : ١٦٢ و ١٦٣ « وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاحْتِلَافُ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ وَالفَلَكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَاحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّياحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَأْتُ لِقَوْمٍ يَعْقَلُونَ ».

(٥) من آية ٢٨٤ « اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ » الى آية ٢٨٦ « عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ».

(٦) الكافي : ٣ / ٤٦٨ باب صلاة فاطمة سلام الله عليها حديث ٦.

### ومنها : صلاة الغفيلة

وقد مرّ شرحها في آخر المقام الخامس في ذيل الكلام على الرواتب.

### ومنها : صلاة الوصية بين المغرب والعشاء

وهي ما رواه ابن طاووس رحمه الله في فلاح السائل مسندًا عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : قلنا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عندوفاته: يا رسول الله (ص) ! اوصنا ، فقال : أوصيكم بركتين بين المغرب والعشاء الآخرة تقرأ في الأولى الحمد و﴿إذا زلزلت الأرض زلزاها﴾ ثلاث عشرة مرّة، وفي الثانية الحمد و﴿قل هو الله أحد﴾ خمس عشر مرّة [فإنه من فعل ذلك في كل شهر كان من المتّقين]، فإن فعل في كل سنة كتب من المحسنين ، فإن فعل ذلك في كل جمعة مرّة كتب من المصليين ، فإن فعل ذلك في كل ليلة يزاحمي في الجنة ، ولم يحص ثوابه إلّا الله رب العالمين جلّ وعلا<sup>(١)</sup>.

### ومنها : صلاة أربع ركعات بعد العشاء

فروي ابن طاووس في فلاح السائل بسند في آخره رفع ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : من صلى أربع ركعات خلف العشاء الآخرة ، وقرأ في الركعتين الأولتين: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ ، و﴿قل هو الله أحد﴾ وفي الركعتين الآخريتين ﴿تبارك الذي بيده الملك﴾ ، و﴿ألم تنزيل﴾ السجدة كُنْ له كأربع ركعات من ليلة القدر<sup>(٢)</sup>.

(١) فلاح السائل : ٢٢٣ الفصل الخامس والعشرون.

(٢) فلاح السائل : ٢٣٥ الفصل الثامن والعشرون.

وعن مولانا الصادق عليه السلام انه كان يصلّي بعد العشاء ركعتين يقرأ فيها بحاشية آية ولا يحتسب بها<sup>(١)</sup> ، وركعتين وهو جالس يقرأ فيها بـ : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، و﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، فان استيقظ من الليل صلى صلاة الليل وأوتر ، وان لم يستيقظ حتى يطلع الفجر صلى ركعتين فصارت شفاعة ، واحتسب بالركعتين اللتين صلاهما بعد العشاء وترأ<sup>(٢)</sup>.

### ومنها : صلاة الورد والافتتاح

وهي الركعتان الخفيفتان اللتان تصليان قبل صلاة الليل ، كما مرّت الاشارة إليها في المقام السابق<sup>(٣)</sup>.

### ومنها : صلاة اليوم

فعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : يا ابا ذر ! ايّها رجل تطوع في يوم باشنتي عشرة ركعة سوئي المكتوبة ، كان له حقاً واجباً بيت في الجنة . وفي رواية اخرى : من صلى كل يوم .. إلى آخر الحديث ، فيتحد مع ما يأتي.

### ومنها : صلاة كل يوم

فعن مصباح الكفعمي عن الصادق عليه السلام انه قال : من صلى اربعاء في كل يوم قبل الزوال يقرأ في كل ركعة الحمد مرة والقدر خمساً وعشرين مرة لم يعرض إلا مرض الموت<sup>(٤)</sup>. وعن الكاظم عليه السلام قال : من صلى في كل يوم

(١) فلاح السائل : ٢٣٥ الفصل التاسع والعشرون.

(٢) فلاح السائل : ٢٠٩ الفصل الثالث والعشرون.

(٣) فلاح السائل : ٢٢٢ الفصل الخامس والعشرون.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٠ باب ٣٨ حديث ١.

أربعاً عند الزوال ، يقرأ في كل ركعة الحمد وآية الكرسي ، عصمه الله في اهله وما له ودينه [ وما له وأخرته ] [ ودنياه ]<sup>(١)</sup>.

### ومنها : صلاة أول كل شهر

وهي ركعتان؛ أولها بالحمد والتوحيد ، وثانيتها بالحمد والقدر ، ويتصدق بها تسهل ، يشتري به سلامه ذلك الشهر كله<sup>(٢)</sup>. والأفضل قراءة التوحيد في الأولى ثلاثين مرة ، والقدر في الثانية كذلك<sup>(٣)</sup>. وأفضل منه أن يقول بعد الفراغ من الركعتين : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا، وَيَعْلَمُ مُسْتَقْرَهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا، كُلُّ فِي كِتَابٍ مَبِينٍ﴾<sup>(٤)</sup>. بسم الله الرحمن الرحيم ، وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو ، وإن يرددك بخير فلا راد لفضله ، يصيب به من يشاء من عباده ، وهو الغفور الرحيم<sup>(٥)</sup> ، وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو ، وإن يمسسك بخير فهو على كل شيء قادر<sup>(٦)</sup>. بسم الله الرحمن الرحيم سيجعل الله بعد عسر يسراً<sup>(٧)</sup> ، ما شاء الله لا قوة إلا باهله<sup>(٨)</sup> ، حسبنا الله ونعم الوكيل<sup>(٩)</sup> ، وأفوض أمرني إلى الله ،

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٠ باب ٣٨ حديث ٢.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٠ باب ٣٧ حديث ١.

(٣) مصباح الكفumi : ٤٠٧.

(٤) سورة هود : ٦.

(٥) سورة يونس : ١٠٧.

(٦) سورة الانعام : ١٧.

(٧) سورة الطلاق : ٧.

(٨) سورة الكهف : ٣٩.

(٩) سورة آل عمران : ١٧٣.

إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ<sup>(١)</sup> ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ<sup>(٢)</sup> ،  
رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ<sup>(٣)</sup> ، رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ  
الوَارِثِينَ<sup>(٤)</sup>.

## ومنها : صلاة ليالي الأسبوع وأيامها

### صلاة ليلة السبت

ركعتان كل منها بالحمد وسبعين اسم ربكم الاعلى <sup>﴿ ﴾</sup> وآية الكرسي  
والقدر مرة ، روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم <sup>(٥)</sup> .  
وفي رواية أخرى <sup>(٦)</sup> عنه صلى الله عليه وآله وسلم في الركعة الأولى :  
الحمد والقدر ثلاثة ، وفي الثانية : الحمد و « اذا زللت » ثلاثة ، والاستغفار بعد  
الفراغ مائة ، والصلاحة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم مائة ، وان من فعل  
ذلك لم يقم من مكانه حتى يغفر له <sup>(٧)</sup> .

(١) سورة الغافر : ٤٤.

(٢) سورة الانبياء : ٨٧.

(٣) سورة القصص : ٢٤.

(٤) سورة الانبياء : ٨٨ ، مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٠ باب ٣٧ حديث ١ عن الدروع  
الواقية.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧١ ، باب ٤١ ، حديث ١.

(٦) لا يخفى عليك ان كل ما قلنا في صلاة ايام الأسبوع : وفي رواية اخرى ، وفي رواية ثالثة ..  
وهكذا ، فانما المراد بذلك صلاة اخرى ، لا أن صلاة واحدة وردت على كيفيتين ، فلا تغفل .

[ منه ( قدس سره ) ]

(٧) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧١ ، باب ٤١ ، حديث ٢.

وفي رواية ثالثة : ان من صلَّى ليلة السبت ركعتين في كل منها الحمد مرة والتوحيد مرة ، والتسبيحات الأربع سبعاً وعشرين مرة غفر الله له ذنبه كيوم ولدته امه<sup>(١)</sup>.

وفي رابعة: عنه صلَّى الله عليه وآلـه وسلم : انَّ من صلَّى ليلة السبت أربع ركعات بالحمد مرة والتوحيد سبع مرات ، كُتب له ثواب كل ركعة سبع مائة حسنة ، واعطاه الله عزوجل مداين في الجنة<sup>(٢)</sup>.

وفي خامسة: عنه صلَّى الله عليه وآلـه وسلم : انَّ من صلَّى ليلة السبت اربع ركعات ، كل ركعة بالحمد مرة وآية الكرسي ثلاثاً والتوحيد مرة ، ويقرأ بعد الفراغ منها آية الكرسي ثلاثاً فان الله تعالى يغفر له ولوالديه ، وكان ممن يشفع له صلَّى الله عليه وآلـه وسلم<sup>(٣)</sup>.

وفي سادسة: عنه صلَّى الله عليه وآلـه وسلم: أنَّ من صلَّى ليلة السبت ثمان ركعات ، كل ركعة بفاتحة الكتاب والکوثر مرة ، والتوحيد سبعاً ، مع الاستغفار بعد الفراغ منها سبعين مرة كان كمن حجَّ ، وكأنها اشتري من المشركين الف رجل فاعتقهم ، وغفر له ذنبه ، وإن كانت مثل زبد البحر ورمل عالج وعدد قطر المطر وورق الشجر ، وجاز على الصراط كالبرق اللامع ، ويدخل الجنة بغير حساب<sup>(٤)</sup>.

### وصلة يوم السبت

عند الضحى عشر ركعات ، في كل ركعة الحمد مرة والتوحيد ثلاثاً ، وأنَّ

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧١ ، باب ٤١ ، حديث ٥ ، بلفظه.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧١ ، باب ٤١ ، حديث ٤.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ ، حديث ٨.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧١ ، باب ٤١ ، حديث ٣.

مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَكَانَ أَعْتَقَ الْفَالْفَ رَقْبَةً مِنْ وَلْدِ اسْمَاعِيلَ ، وَاعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ الْفَ شَهِيدٍ<sup>(١)</sup>.

### وصلات ليلة الأحد

ركعتان، كل ركعة بالحمد ، وأية الكرسي ، وأية « شهد الله ..<sup>(٢)</sup> » مرتة مررة<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية أخرى : أربع ركعات ، كل ركعة بالحمد مرتة والتوحيد خمسين مررة ، وان من فعل ذلك حرم الله جسده على النار ، واعطاه قصراً في الجنة كاوسع مدينة في الدنيا<sup>(٤)</sup>.

وثالثة : هي أربع ركعات ، كل ركعة بالحمد مرتة وأية الكرسي احدى عشرة مررة ، وان من فعل ذلك حفظه الله في الدنيا والآخرة ، وغفر له ذنبه ، فان توفي وهو مخلص لله اعطاه الله الشفاعة يوم القيمة في من أخلص لله ، واعطاه الله أربع مداين في الجنة<sup>(٥)</sup>.

وفي رابعة : هي ست ركعات ، كل ركعة بالحمد والتوحيد سبع مرات ، وان من فعل ذلك اعطاه الله ثواب الشاكرين ، وثواب الصابرين ، واعمال المتقين ، وكتب له عبادة الأربعين سنة ، ولا يقوم من مقامه إلا مغفوراً ، ولا يخرج من الدنيا حتى يرى مكانه في الجنة ، ويرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في منامه.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ باب ٤١ حديث ٩.

(٢) سورة آل عمران آية ١٨ « شهد الله أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمُ قَاتِلًا بِالْقَسْطِ لَا إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ».

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ باب ٤١ حديث ١٤.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ باب ٤١ . حديث ١٣.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ باب ٤١ حديث ١٠.

ومن يراه صلّى الله عليه وآلـه وسلم في منامه وجبت له الجنة<sup>(١)</sup>.

وفي خامسة : إنها عشرون ركعة ، كلّ ركعة بفاتحة الكتاب مرّة ، والتوحيد خمساً وعشرين مرّة ، وانّ من صلاها اعطاه الله عزّ وجلّ ثلاثين ملكاً يحفظونه من العاصي في الدنيا عشرة يحفظونه من اعدائه ، فان مات فضله الله على ثواب ثلاثين شهيداً ، فإذا خرج من قبره يوم القيمة حضر مائة ملك من الملائكة من حوله بالتسبيح والتهليل حتى يدخل الجنة<sup>(٢)</sup>.

### وصلة يوم الاحد

عند الضحى ركعتان : يقرأ في الاولى : الحمد مرّة و «انا اعطيتك الكوثر» ثلاث مرات ، وفي الثانية الحمد مرّة ، والتوحيد ثلاث مرات ، وانّ من صلاها عفي من النار ، وبرئ من النفاق ، وامن من العذاب ، وكأنها تصدق على مسكين ، وكأنها حج عشر حجات ، واعطي بكل نجم في السماء درجة في الجنة<sup>(٣)</sup> .

وفي خبر آخر : إنها اربع ركعات ، كلّ ركعة بالحمد مرّة ، وأية الكرسي مرّة ، والتوحيد ثلاثة ، وان من صلاها اعطي في الجنة أربعة بيوت ، كل بيت اربع طبقات ، كل طبقة بها سرير ، على كل سرير حورية ، بين يدي كل حورية وصائف ولدان وانهار وأشجار<sup>(٤)</sup> .

وفي ثالث : إنها اربع ، كلّ واحدة بالحمد مرّة ، وأخر سورة البقرة من قوله سبحانه ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ..﴾<sup>(٥)</sup> إلى آخر السورة ، فإذا

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ باب ٤١ حديث ١٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، ب ٤١ ، حديث ١١.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، ب ٤١ ، حديث ١٥.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، ب ٤١ ، حديث ١٦.

(٥) سورة البقرة : ٢٨٤.

فرغ قرأ آية الكرسي ، وصلى على محمد وآلـه ، ولعن اليهود والنصارى مائة مرة، وسأل الله حاجته ، فمن فعل ذلك كتب الله له بكل يهودي وهودية عبادة سنة، واعطاه الله ثواب الف نبي ، ويكتب له بكل نصراني ونصرانية الف غزوة ، وفتح الله له ثانية أبواب الجنة<sup>(١)</sup> .

### وصلة ليلة الاثنين

ركعتان ، كل ركعة بفاتحة الكتاب وأآية الكرسي والتوحيد والمعوذتين ، كل واحدة مرّة ، فإذا فرغ استغفر الله عشر مرات ، فإنه يكتب له عشر حجج ، وعشرين عمر للمخلص لله<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية أخرى : بالحمد مرة والتوحيد سبعاً، فإذا سلم قال: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم» سبع مرات، فإن من فعل ذلك، اعطاه الله من الثواب ما شاء، وكتب له ثواب خاتم القرآن<sup>(٣)</sup> .

وفي ثالثة : بالحمد والتوحيد والمعوذتين كل واحدة خمس عشرة مرّة ، فإذا فرغ قرأ آية الكرسي خمس عشرة مرّة ، فإن من فعلها جعل الله اسمه من أهل الجنة وإن كان من أهل النار، وغفر له ذنبه العلانية ، وكتب الله بكل آية قرأتها حجة وعمره ، وكانها اعتق رقبتين من ولد اسماعيل ، ومات شهيداً<sup>(٤)</sup> .

وفي رابعة : هي اربع ركعات بتسليمتين ، كل ركعة بفاتحة الكتاب سبعاً، والقدر مرّة، فإذا فرغ قال مائة مرّة: «اللهم صل على محمد وآلـه اللهم صل

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ ، حديث ١٧.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ ، حديث ٢١.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ حديث ٢٢.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ حديث ١٩.

على جبرئيل» وان من فعل ذلك اعطاه الله بكل ركعة سبعين قصراً في الجنة، في كل قصر سبعون ألف دار، في كل دار سبعون الف بيت، في كل بيت سبعون ألف جارية<sup>(١)</sup>.

وفي خامسة - كما في الرابعة - إلا أنه بعد الصلاة على محمد وآله وجبرئيل مائة : يلعن الظالمين مائة مرة ، ويقرأ آية الكرسي ، ثم يضع خده اليمين على الأرض مكان سجوده ، ويقول : « هو الله ربى حقاً » حتى ينقطع النفس ، ثم يقول : « لا أشرك به شيئاً ، ولا أتخذ من دونه وليناً . اللهم اني اسألك بمعاقد العز من عرشك ، وبموقع الرحمة من كتابك ان تصلي على محمد آل محمد وان تفعل بي .. كذا وكذا » ويسأل حاجته ، وقال ابن طاووس رحمه الله : ان هذه الصلاة تسمى بـ : صلاة جبرئيل<sup>(٢)</sup> .

وفي سادسة : انها اثنتا عشرة ركعة : بالحمد وآية الكرسي مرّة مرّة ، فإذا فرغ من صلاته قرأ التوحيد اثنين عشرة مرّة ، واستغفر الله اثنين عشرة مرّة ، وصلى على النبي وآلـه اثنين عشرة مرّة ، فان من فعل ذلك نادى مناد يوم القيمة: اين فلان بن فلان ليقم وليرأخذ ثوابـه من الله تعالى<sup>(٣)</sup> .

### وصلاة يوم الاثنين

عند ارتفاع النهار ركعتان ، كل ركعة بالحمد مرّة والمعوذتين خمس عشرة مرّة ، والتـوحـيد وـآيـةـ الكرـسيـ مرـّةـ مرـّةـ ، ومن فعل ذلك جعل الله عـزـ وـجـلـ اسـمـهـ معـ أـهـلـ الجـنـةـ ، واعـطـاهـ اللهـ قـصـراـ فيـ الجـنـةـ كـاـوـسـعـ مـدـيـنـةـ فيـ الدـنـيـاـ<sup>(٤)</sup> .

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٣.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ حديث ١٨.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ حديث ٢٠.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٨.

وفي رواية اخرى : انها عند ارتفاع النهار اربع ركعات ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي مرتين ، و« انا اعطيتك الكوثر » مائة مرّة ، ثم يسلم ويخرّ ساجداً ويقول في سجوده : « يا حسن التقدير ، يا لطيف التدبير ، يا من لا يحتاج الى تفسير ، يا حنان يا منان ، صل على محمد وآل محمد ، وافعل بي ما أنت اهله ، فانك أهل التقوى والرحمة ، ولي الرضوان والمغفرة<sup>(١)</sup>».

وفي ثالثة : انها اربع ركعات ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي مرتين ، والتوحيد ثلاثة ، فاذا صلى ذلك ووهب ثوابه لوالديه ، اعطاء الله قصراً كاوسع مدينة في الدنيا<sup>(٢)</sup>.

وفي رابعة : انها اربع [ ركعات ] كل ركعة بالحمد والتوحيد والمعوذتين مرتين ، وان من فعل ذلك اعطاء الله اربع بيوت في الجنة كل بيت انتسابه الف ذراع ، كل طبقة بها سرير من ياقوت ، وحورية من المور العين ووصائف ولدان ، واسجار واثمار<sup>(٣)</sup> .

وفي خامسة : انها اربع [ ركعات ] في الاولى بعد الحمد آية الكرسي مرتين ، وفي الثانية التوحيد ، وفي الثالثة « قُلْ اعوذ برب الفلق » ، وفي الرابعة « قُلْ اعوذ برب الناس » ، فاذا فرغ استغفر الله عشر مرات ، فانه يغفر له ذنبه كلّها ، ويعطيه الله قصراً في الفردوس من درّة بيضاء ، في جوف ذلك القصر سبعة بيوت ، طول كل بيت ثلاثة آلاف ذراع ، وعرضه مثل ذلك ، البيت الأول من فضة ، والثاني من ذهب ، والثالث من لؤلؤ ، والرابع من زبرجد ، والخامس من ياقوت ، والسادس من درّ ، والسابع من نور يتلألأ ، وابواب البيوت من العنبر ،

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٩.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٧.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٦.

على كل باب ستر من الزعفران ، في كل بيت الف سرير ، على كل سرير الف فراش ، فوق كل فراش حوراء جعلها الله من طيب الطيب من لدن أصابعها إلى ركبتيها من الزعفران ، ومن لدن ركبتيها إلى ثدييها من المسك ، ومن لدن ثدييها إلى رقبتها إلى مفرق رأسها من الكافور الأبيض ، على كل واحدة منهن سبعون الف حلّه من حلل الجنة كاحسن من رأهن إذا أقبلت إلى زوجها ، كانهن الشمس بدت للناظرين ، لكل واحدة منهن ثلاثون ذواقة من المسك في روض الجنة بين مسك وزعفران ، بين يدي كل حورية الف وصيفة ، ذلك الثواب لأولياء الله جزاء بما كانوا يعملون<sup>(١)</sup> .

وفي رواية سادسة : إنها أربع ركعات ، كل ركعة بالحمد وأية الكرسي والكوثر والتوحيد مرة ، ومن صلاها ثم استغفر لوالديه عشر مرات كتب له الحسنات ، وبني له قصر في الجنة من درة بيضاء فيها سبعة بيوت ، طول كل بيت سبعاً مائة ذراع - والبيوت من الاجناس المزبورة في الخبر السابق - ، وترابها من عنبر اشهب ، في كل بيت سرير ، عليه الوان الفرش ، فوق ذلك جارية ، من جاءها افلح ، وبين رأسها إلى رجلها من الزعفران الرطب ، ومن ثدييها إلى عنقها من عنبر اشهب ، ومن فوق ذلك من الكافور الأبيض ، عليها الخليل والخلل<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية سابعة : إنها أربع ركعات ، كل ركعة بفاتحة الكتاب سبعاً ، والقدر مرة ، فإذا فرغ يقول مائة مرة : « اللهم صل على محمد وآل محمد » ، ومائة مرة « اللهم صل على جبرائيل » ويلعن الظالمين مائة مرة ، ويقرأ آية الكرسي ، ثم يضع خده اليمين على الأرض مكان سجوده ، ويقول : « الله ربى

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٤.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٣٠.

حقاً [حقاً] «حتى ينقطع النفس ، ثم يقول : «لا اشرك به شيئاً ، ولا اتخاذ من دونه وليناً ، اللهم اني اسألك بمعاقد العز من عرشك ، وبموضع الرحمة من كتابك ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تفعل بي .. كذا وكذا» ويسأل حاجته ، ثم يقلب خده الايسر على الأرض ، ويقول : «يا محمد يا علي يا جبرئيل بكم أتوسل الى الله» ثم يسجد ويكرر هذا القول ، ويسأل حاجته ، فان الله يعطيه سبعين الف قصر في الجنة ، في كل قصر سبعون الف دار ، في كل دار سبعون الف بيت ، في كل بيت سبعون الف جارية<sup>(١)</sup> .

وفي ثامنة : انها اثنتا عشرة ركعة ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي مرّة ، فاذا فرغ قرأ التوحيد اثنين عشرة مرّة ، واستغفر الله اثنين عشرة مرّة ، فاول ما يعطى من الثواب يوم القيمة ألف حلة ، ويتوّج الف تاج ، ويقال له مرّ مع الصديقين والشهداء ، فيدخل الجنة ، فيستقبله مائة الف ملك ، بيد كل ملك اكواب وشراب فيسوقونه من ذلك الشراب ، ويأكل من تلك الهدية ، ثم يمرّون به على الف قصر من نور ، في كل قصر الف حديقة ، في كل حديقة الف قبة بيضاء ، في كل قبة الف سرير ، على كل سرير حورية ، بين يدي كل حورية الف خادم<sup>(٢)</sup> .

وهذه الاخبار على اختلافها في الكيفية اتفقت على ان وقتها الضحى وعند ارتفاع النهار.

### وصلة ليلة الثلاثاء

ركعتان ، او لاهما بالحمد والقدر مرّة ، والثانية بالحمد مرّة والتوكيد سبعاً

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٣١.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٥.

ومن فعل ذلك يغفر الله له ، ويرفع له الدرجات ، ويؤتى من لدن الله في الجنة خيمة من درة كاوسع مدينة في الدنيا<sup>(١)</sup> .

وفي رواية أخرى : إنها أربع ركعات ، كل ركعة بالحمد والحمد أربع مرات فإذا فرغ قال سبع مرات : « يا حي يا قيوم ، يا ذا الجلال والاكرام ، يا وهاب يا تواب » فان من فعل ذلك نادى مناد من تحت العرش : يا عبدالله ! استأنف العمل فقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، وكانها أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاعانه بهاله ونفسه ، ورفع من يومه عبادة سنة<sup>(٢)</sup> .

وفي ثالثة : إنها عشر ركعات ، كل ركعة بالحمد مرة ، وأية الكرسي ثلاثة ، والتوحيد عشرًا ، والمعوذتين ثلاثة [ وقل اعوذ برب الفلق ثلاثة ] فان من فعل ذلك لا يخرج من الدنيا حتى يرضي الله عنه ، ويدخل الجنة ، ويعطيه الله من الثواب عن كل ركعة مثل رمل عالج ، قطر المطر ، وورق الاشجار ، ويقوم يوم القيمة في صفة الانبياء ، ويركب على نجيب من درر وياقوت لباسه السنديس والاستبرق ، وهو ينادي بشهادة ان لا إله إلا الله ، وان محمدا رسول الله حتى يدخل الجنة ، ويستقبله سبعون الف ملك ويقولون : هذه هدية من الله الملك الجبار ، وهذا آخر جزاء من صلى هذه الصلاة<sup>(٣)</sup> .

### وصلة يوم الثلاثاء

ركعتان ، كل ركعة بالحمد والتين والتوحيد والمعوذتين مرة ، ومن صلاتها كتب الله له بكل قطرة من السماء عشر حسنات ، وكتب الله له بكل

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٤.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٣.

شيطان مريد مدينة من ذهب ، واغلق الله عنه سبعة ابواب جهنم ، واعطاه من الثواب مثل ما يعطي آدم وموسى وهارون وايوب ، وفتح له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايتها شاء<sup>(١)</sup> .

وفي رواية اخرى : انها اربع ، عند ارتفاع النهار بعد الحمد ، في الاولى : « اذا زلزلت » ثلاثة ويس ، وفي الثانية : « اذا زلزلت » ثلاثة وحم السجدة ، وفي الثالثة : « اذا زلزلت » ثلاثة وحم الدخان ، وفي الركعة الرابعة : « اذا زلزلت » ثلاثة و « تبارك الذي بيده الملك »، وان شاء قرأ بدل ما يقرأه من يس وحم السجدة وحم الدخان وتبارك « قل هو الله أحد » خمسين مرة ، بعد الحمد مرة ، و « اذا زلزلت » ثلاثة ومن صلاها رفع الله له عملنبي ممن بلغ رسالته ، وكأنها اعتق الف رقبة من ولد اسماعيل ، وكأنها انفق ملء الارض ذهباً في سبيل الله . وله ثواب [ عتق ] الف عبد ، وكتب له عبادة سبعين سنة ، وكأنها حج الف حجة ، والالف عمرة<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية ثالثة : انها عشر ركعات ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي مرة ، والتوحيد سبعاً . فان من صلاها لم تكتب عليه خطيئة الى سبعين يوماً ، وغفر له ذنوب سبعين يوماً ، فان مات الى تسعين يوماً مات شهيداً ، وكتب له بكل قطرة قطر في تلك السنة الف حسنة ، وبني له بكل ورقة مدينة في الجنة ، وكتب له بكل شيطان عبادة سنة ، وغلقت عنه ابواب جهنم ، وفتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايتها شاء ، وكتب له مائة الف تاج ، وتلقاه الف ملك بيد كل ملك شراب وهدية ، ويشرب من ذلك الشراب ، ويأكل من تلك الهدية ، ويخرج مع الملائكة حتى يطاف به على مدائن نوره ، في كل مدينة داران من نور ، في

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٧.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٥.

كل دار الف حجرة من نور ، في كل حجرة الف بيت ، في كل بيت الف فراش ، على كل فراش حورية ، بين يدي كل حورية وصيفة<sup>(١)</sup> .

وقال ابن طاوس ( رحمه الله ) : صلاة اخرى يوم الثلاثاء ، وهي انتتا عشرة ركعة ، في كل ركعة فاتحة الكتاب وما تيسر لك من سور القرآن ، وتسأل الله عقيبها ما احبيت<sup>(٢)</sup> .

### وصلة ليلة الاربعاء

ركعتان ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي والقدر و « اذا جاء نصر الله » مرّة مرّة . والاخلاص ثلاث مرات<sup>(٣)</sup> .

وفي رواية اخرى : انها أربع ركعات ، كل ركعة بالحمد ، وإذا السباء انشقت [ فإذا بلغ السجدة سجد ] وان من صلاتها خرج من ذنبه كيوم ولدته امه ، وكتب له بكل آية من القرآن عبادة سنة<sup>(٤)</sup> .

وفي ثالثة : انها ست ركعات ، رویت عن الصديقة الكبرى سلام الله عليها ، قالت : علمي رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم صلاة ليلة الاربعاء ، فقال : من صلی ست ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد و ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَا لَكَ مَا لَكَ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ ، وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِنْ مَنْ تَشَاءُ ﴾ الى قوله : ﴿ بِغِيرِ حِسَابٍ ﴾<sup>(٥)</sup> فإذا فرغ من صلاته قال : « جزى الله محمدًا ما هو أهله » غفر الله له كل ذنب الى

(١) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٦.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٨.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٤١.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٩.

(٥) سورة آل عمران : ٢٦ ، ٢٧ .

سبعين سنة ، واعطاه من الثواب ما لا يحصى<sup>(١)</sup> .  
 وفي رابعة : انها ثلاثون ركعة ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي مرّة  
 والتوحيد سبعاً ، وان من صلّاها اعطاه الله تعالى يوم القيمة ثواب ايوب الصابر ،  
 وثواب يحيى بن زكريا ، وثواب عيسى بن مريم ، وبنى الله له في جنة الفردوس  
 الف مدينة من لؤلؤ شرفها من ياقوت أحمر ، في كل مدينة الف قصر من نور ،  
 في كل قصر الف دار من نور ، في كل دار الف سرير من نور ، على كل سرير  
 حجلة ، في كل حجلة حورية من نور ، عليها سبعون الف حلقة من نور ، هذا  
 جزء من صلّى هذه الصلاة<sup>(٢)</sup> .

### وصلات يوم الاربعاء

ركعتان عند ارتفاع النهار ، كل ركعة بالحمد والحمد والتوكيد والمعوذتين  
 مرّة مرّة ، ومن صلّاها استغفر له سبعون الف ملك يوم القيمة ، واعطاه الله في  
 الجنة قسراً كاوسع مدينة في الدنيا<sup>(٣)</sup> .

وفي رواية اخرى ، انها ركعتان ، كل ركعة بالحمد واذا زلزلت مرّة مرّة  
 والتوكيد ثلاثة ، ومن صلّاها رفع الله عنه ظلمة القبر الى يوم القيمة ، واعطاه  
 الله بكل آية مدينة ، واعطاه الله الف الف نور ، وكتب له عبادة سنة ، وبيض  
 وجهه ، واعطاه كتابه بيمنيه<sup>(٤)</sup> .

وفي ثالثة : انها عشرون ركعة ، كل ركعة بالحمد وسورة ، فاذا فرغ من

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٤١.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٤٠.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٤٢.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٣.

الصلاوة سبع لله تعالى وحمده وحده كثيراً<sup>(١)</sup>.

### وصلاة ليلة الخميس

ركعتان بين المغرب والعشاء ، كل ركعة بالحمد مرة وكل من آية الكرسي والحمد والتوحيد والمعوذتين خمساً خمساً ، فاذا فرغ من صلاته استغفر الله تعالى خمس عشرة مرة وجعل ثوابه لوالديه ، فمن فعل ذلك فقد ادى حق والديه<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية اخرى : اربع ركعات ، كل ركعة بفاتحة الكتاب سبعاً والقدر مرة ، فاذا فرغ يقول مائة مرة : « اللهم صل على محمد وآل محمد » ، ومائةمرة: « اللهم صل على جبرئيل » ، ولعن الظالمين مائة مرة ، فمن فعل ذلك اعطاه الله سبعين الف قصر في الجنة ، في كل قصر سبعون الف دار ، في كل دار سبعون الف بيت ، في كل بيت سبعون الف حوراء<sup>(٣)</sup> .

وفي رواية ثالثة : انها اربع ، في كل ركعة الحمد مرة والحمد اربعين مرة ، ومن صلاتها فكأنها اعتق الف الف رقبة مؤمنة ، واعطاه الله قصراً كاوسع مدينة في الدنيا في الجنة<sup>(٤)</sup> .

وفي رابعة : انها ست ركعات ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي والحمد مرة مرة ، والتوحيد ثلاث مرات ، فاذا سلمقرأ آية الكرسي ثلاث مرات ، فان كان عند الله مكتوباً من الاشقياء بعث الله ملكاً ليمحو شقوته ويكتب مكانه سعادته، وذلك قول الله عز وجل ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾<sup>(٥)</sup> .

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٤.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ ، حديث ٤٥.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٦.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٨.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٧ ، والآية الشريفة من سورة الرعد =

## وصلة يوم الخميس

ركعتان ، يقرأ في الاولى بعد الحمد التوحيد ثلاثة مرات ، وفي الثانية مائة مرة ، ومن صلاتها بنى الله له الف الف مدينة في جنة الفردوس ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلوب المخلوقين ، وخلق الله له سبعين الف الف ملك في ذلك اليوم يمحون عنه السيئات ، ويثبتون له الحسنات ، ويرفعون له الدرجات في ذلك اليوم الى أن يحول المحول<sup>(١)</sup> .

وفي رواية أخرى : إنها ركعتان ، كل ركعة بفاتحة الكتاب مرتان و « اذا جاء نصر الله » خمس مرات ، و « انا اعطيتك الكوثر » خمساً ، ويقرأ في يومه بعد العصر التوحيد أربعين مرّة ، ويستغفر الله أربعين مرّة ، ومن صلاتها اعطاء الله يوم القيمة بعدد ما في الجنة والنار حسنات ، واعطاه الله مدينة في الجنة ، ورزقه الله مئتي زوجة من الحور العين ، وكتب الله له بكل ملك عبادة سنة ، واعطاه الله بكل آية ثواب الف شهيد<sup>(٢)</sup> .

وفي ثالثة : إنها ركعتان ما بين الظهر والعصر . أولاها : بالحمد وآية الكرسي مائة مرّة ، والثانية : بالحمد والتوحيد مائة مرّة ، فإذا فرغ من صلاته استغفر الله مائة مرّة وصلّى على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مائة مرّة ، فإنه لا يقوم من مقامه حتى يغفر الله له<sup>(٣)</sup> .

في رابعة : إنها اربع ، يقرأ في الاولى الحمد مرّة والتوحيد مائة مرّة ، وفي الثانية : مثل ذلك ، وفي الثالثة : الحمد مرّة وآية الكرسي مائة مرّة ، وفي الرابعة :

= ٣٩ =

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٩.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٥١.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٦ ، باب ٤١ ، حديث ٥٥.

الحمد مرتّة ، و « قل هو الله اَحَد » مائة مرتّة<sup>(١)</sup> ، فاذا سلم يقول : « لا إِلَهَ إِلَّا الله [ خ . ل : هو ] وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيى ويميت ، وهو حي لا يموت ، بيده الخير ، وهو على كل شيء قادر » ومن صلاتها اعطاء الله اجر من صام رجب وشعبان وشهر رمضان ، وكتب الله له حجّة وعمره ، وكتب له حسين صلاة ، واعطاه الله بكل آية ثواب عابد ، وكتب الله له بكل كافر مدينة في الجنة ، وزوجه الله بكل آية من القرآن مئتي الف زوجة ، وكأنها اشتري امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم واعتقهم ، ولا يخرج من الدنيا إلّا أن يرى في منامه مكانه في الجنة<sup>(٢)</sup> .

وورد في يوم الخميس صلوات للحاجة تأتي في طي صلوات الحاجة ان شاء الله تعالى .

### وصلة ليلة الجمعة

ركعتان ، كل ركعة بالحمد و « اذا زلزلت » خمس عشرة مرتّة ، ومن صلاتها آمنه الله تعالى من عذاب القبر ، ومن أحوال يوم القيمة<sup>(٣)</sup> .

وفي رواية اخرى : من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة « قل هو الله اَحَد » خمسين مرة ، ويقول في آخر صلاته : « اللهم صلّ على النّبِيِّ الْأَمِيِّ الْعَرَبِيِّ » ، غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وكأنها قرأ القرآن اثنى عشر ألف مرتّة ، ورفع الله عنه يوم القيمة الجوع والعطش ، وفرج الله عنه كل هم وحزن ، وعصمه من ابليس وجنوده ، ولم يكتب عليه خطيئة البته ، وخفف الله عنه سكرات الموت ، فان مات في يومه او ليلته مات شهيداً ، ورفع عنه عذاب

(١) وضع المصنف قدس سره على مائة مرتّة رمز الاستظهار.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٥٠.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٢٠ ، باب ٣٧ ، حديث ٥.

القبر ، ولم يسأل الله شيئاً إلا اعطاه الله ، وتنبّل صلاته وصيامه ، واستجواب دعاءه ، ولم يقبض ملك الموت روحه حتى يحيئه رضوان برياح الجنة وشراب من الجنّة<sup>(١)</sup> .

وفي رواية ثالثة : أنَّ من صلَّى ليلة الجمعة ركعتين، كلَّ ركعة بالحمد وأية الكرسي مرتَّة والتَّوْحِيد خمس عشرة مرَّة ، وقال في آخر صلاته الف مرَّة : « اللهم صلَّى على النَّبِيِّ الْأَمِيِّ » ، اعطاه الله شفاعة الف نبيٍّ ، وكتب له عشر حجج وعشرين عمر ، واعطاه الله قصراً في الجنّة كاوسع مدينة في الدنيا<sup>(٢)</sup> .

وفي رابعة : عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم: من صلَّى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة الحمد مرَّة والاخلاص سبعين مرَّة ، فإذا فرغ من صلاته يقول : « استغفر الله » سبعين مرَّة [ قال صلَّى الله عليه وآلِه وسُلْطَنُه : ] والذِّي بعثني بالحق نبِيًّا أَنَّ جمِيع أَمَّتِي لو دعا لهم هذا المصلي بهذه الصلاة وهذا الاستغفار لأخذ لهم من الله الجنّة بشفاعته ، ويعطيه الله بكل حرف قرأ في هذا الاستغفار بعدد نجوم السماء دوراً ، في كل دار بعدد نجوم السماء قصوراً ، في كل قصر بعدد نجوم السماء حجرة ، في كل حجرة بعدد نجوم السماء صفاف ، في كل صفة بعدد نجوم السماء بيوت ، في كل بيت بعدد نجوم السماء خزائن ، في كل خزينة بعدد نجوم السماء أسرة ، على كل سرير بعدد نجوم السماء فرش ، على كل فرش بعدد نجوم السماء وسائد ، وبعدد نجوم السماء جواري ، لكل جارية منها بعدد نجوم السماء وصايف ولدان ، في كل بيت بعدد نجوم السماء صحاف ، في كل صحيفه بعدد نجوم السماء الوان الطعام لا يشبه ريحه ولا طعمه بعضاً ، يعطي الله كل هذا الثواب لمن صلَّى هاتين الركعتين<sup>(٣)</sup> .

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٢١ ، باب ٣٧ ، حديث ١١.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٢١ ، باب ٣٧ ، حديث ١٣.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٢١ ، باب ٣٧ ، حديث ١٩.

وفي رواية خامسة : ان من قرأ في ليلة الجمعة او يومها « قل هو الله اَحَد » مئتي مرة في اربع ركعات ، في كل ركعة خمسين مرة ، غفرت ذنبه ولو كانت مثل زبد البحر<sup>(١)</sup> .

وفي السادسة : ان من صلى ليلة الجمعة اربع ركعات يقرأ فيها « قل هو الله اَحَد » الف مرة في كل ركعة مائتين وخمسين مرة لم يتم حتى يرى الجنة او تُرْئَى له<sup>(٢)</sup> .

وفي سابعة : ان من صلى ليلة الجمعة او يومها ، او ليلة الخميس او يومه ، او ليلة الاثنين او يومه ، اربع ركعات ، في كل ركعة فاتحة الكتاب سبع مرات ، و « انا انزلناه في ليلة القدر » مرتين ، ويفصل بينها بتسليمة ، فاذا فرغ منها قال : « اللهم صل على محمد وآل محمد » مائة مرتين ، ومائة مرتين « اللهم صل على محمد وجرئيل » ، اعطاه الله سبعين الف قصر ، في كل قصر سبعون الف دار ، في كل دار سبعون الف بيت ، في كل بيت سبعون الف جارية<sup>(٣)</sup> .

وفي ثامنة : ان من صلى ليلة الجمعة اربع ركعات لا يفرق بينها ، في كل ركعة فاتحة الكتاب مرتين وسورة الجمعة مرتين ، ويصلّي على النبي وآلـه سبعين مرتين ، ويقول : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر ، ولا حول ولا قوـة إلا بالله العلي والعظيم » سبعين مرتين ، غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وقضى الله تعالى له سبعين حاجة من حوائج الدنيا ، وسبعين حاجة من حوائج الآخرة ، وكتب له الف حسنة ، ومحا عنه الف سيئة ، واعطى جميع ما يريد ، وان كان عاقلاً لوالديه غفر له<sup>(٤)</sup> .

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٢١ ، باب ٣٧ ، حديث ٩.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٢١ ، باب ٣٧ ، حديث ١٠.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٢٠ باب ٣٧ حديث ٧.

(٤) لم اعثر على هذه الرواية وانما المروي هكذا : عن جابر عن سليمان عن امير المؤمنين عليه =

وفي تاسعة : من صلَّى ليلة الجمعة احدى عشرة ركعة بتسلية واحدة ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب ، و « قل هو الله احَد » مِرَّة ، و « قل اعوذ بربِّ الفلق » مِرَّة ، و « قل اعوذ بربِّ النَّاس » مِرَّة ، فإذا فرغ من صلاته خرَّ ساجداً ، وقال في سجوده سبع مرات : « لا حُولَّ ولا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ » ، دخل الجنة يوم القيمة من أيِّ أبوابها شاء ، ويعطيه الله بكل ركعة ثواب نبيٍّ من الانبياء ، وبنى الله له بكل ركعة مدينة ، ويكتب الله تعالى له ثواب كل آية قرأها ثواب حجَّةٍ وعمرَةٍ ، وكان يوم القيمة في زمرة الانبياء عليهم السلام<sup>(١)</sup> .

لكن لا يخفى عليك مخالفة هذه الرواية لقاعدة لزوم التسليم في النافلة في كل ركعتين فيها عدا صلاة الاعرابي ، فالاولى التسليم على كل ركعتين ، وبالحادية عشرة مع عدم قصد الورود فيها ، او الاتيان بها من غير تسليم بينها مجرد احتمال المطلوبية، رجاء الثواب الموعود .

وفي رواية عاشرة : عنه صلَّى الله عليه وآلِه وسَلَّمَ : ان من صلَّى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء اثنتي عشرة ركعة ، في كل ركعة فاتحة الكتاب و « قل هو الله احَد » اربعين مرة لقيته على الصراط وصافحته ورافقته ، ومن لقيته على الصراط وصافحته كفيته الحساب والميزان<sup>(٢)</sup> .

وفي حادية عشرة : ان من صلَّى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء الآخرة

= السلام عن النبي صلَّى الله عليه وآلِه وسَلَّمَ لليلة الجمعة اربع ركعات لا يفرق بينها، في كل ركعة فاتحة الكتاب مرت وسورة الجمعة مرت والمودعين عشر مرات ، وقل هو الله احَد عشر مرات ، وأية الكرسي وقل يا ايها الكافرون مرت ، ويستغفر الله في كل ركعة سبعين مرة ، ويصلِّي على النبي سبعين مرة ويقول : سبحان الله ... الخ . راجع مستدرك وسائل الشيعة ٤٢١ / ١ ب ٣٧ حديث ٨ ووسائل الشيعة ٤٦٤ / ١ باب ٤٥ ، حديث ٥.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٢١ باب ٣٧ ، حديث ١٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٢٠ باب ٣٧ ، حديث ٣.

عشرين ركعة ، يقرأ في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب ، و « قل هو الله أحد » عشر مرات حفظه الله تعالى في اهله وماليه ودينه ودنياه وأخرته<sup>(١)</sup> .

## وصلة يوم الجمعة

ركعتان ، يقرأ في احداهما فاتحة الكتاب مائة مرة و « قل هو الله أحد » مائة مرة ، ثم يتشهد ويسلم ، ويقول : « يا نور النور يا الله يا رحمن يا رحيم يا حي يا قيوم افتح لي ابواب رحمتك ومغفرتك ، ومن علي بدخول جنتك ، واعتنقي من النار » يقولها سبع مرات ، غفر الله له سبعين مرة ، واحدة تصح [ تصلح ] دنياه وتسعة وستين له في الجنة درجات لا يعلم ثوابه إلا الله عز وجل<sup>(٢)</sup> .

وفي ورایة اخري : عن مولانا الصادق عليه السلام انه قال : إذا كان يوم الجمعة فصل ركعين ، تقرأ في كل ركعة ستين مرة الاخلاص ، فإذا ركعت قلت : « سبحان رب العظيم وبحمده » ثلاث مرات ، فإذا سجدت قلت : « سجد لك سوادي وخيلي ، وأمن بك فؤادي ، وأباء إليك بالنعم ، واعترف لك بالذنب العظيم ، عملت سوء ، وظلمت نفسي ، فاغفر لي ، فإنه لا يغفر الذنب إلا أنت ، اعوذ بعفوك عن عقوبتك ، واعوذ برحمتك من نقمتك ، واعوذ برضاك من سخطك ، واعوذ بك منك ، لا أبلغ مدحتك ، ولا أحصي نعمتك ولا الثناء عليك كما اثنيت على نفسك ، عملت سوء وظلمت نفسي ، فاغفر لي ذنبي ، انه لا يغفر الذنوب إلا أنت » . قال حميد بن المثنى : قلت - يعني للصادق عليه السلام - : في أي ساعة اصلى من يوم الجمعة جعلت فداك ؟ قال عليه السلام : إذا ارتفع النهار ما بينك وبين زوال الشمس ، ثم قال : من فعلها فكانها قرأ

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٢٠ باب ٣٧ ، حديث ٤.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤١٥ باب ٣١ ، حديث ٥.

القرآن اربعين مرة<sup>(١)</sup>.

وفي رواية ثالثة : عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ان من دخل يوم الجمعة المسجد فصلٍ اربع ركعات ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب خمسين مرة ، و « قل هو الله أحد » خمسين مرة ، فذلك مائة مرة ، لم يتمت حتى يرى منزله في الجنة او يُرَى له<sup>(٢)</sup>.

وفي رابعة : عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ان من أراد ان يدرك فضل يوم الجمعة فليصلِّ قبل الظهر اربع ركعات ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وأية الكرسي خمس عشرة مرة ، و « قل هو الله أحد » خمس عشرة مرة ، فاذا فرغ من الصلاة استغفر الله سبعين مرة ، ويقول : « لا حول ولا قوَّة إِلَّا بِاللهِ » خمسين مرة ، ويقول : « صَلَّى اللهُ عَلَى النَّبِيِّ الْأَمِيِّ » خمسين مرة ، فاذا فعل ذلك لم يقم من مكانه حتى يعتقه الله من النار ، ويتقَبَّل صلاته ، ويستجيب دعاءه ، ويغفر له ولابويه ، ويكتب الله تعالى له بكل حرف خرج من فمه حجة وعمره ، ويبني له بكل حرف مدينة ، ويعطيه ثواب من صلٍ في مساجد الامصار الجامعه من الانبياء عليهم السلام<sup>(٣)</sup>.

وفي خامسة : عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ان من صلَّى يوم الجمعة اربع ركعات قبل الفريضة ، قرأ في الأولى فاتحة الكتاب مرة و « سبعة اسم ربكم الاعلى » مرة ، وخمس عشرة مرة « قل هو الله أحد » ، وفي الركعة الثانية : فاتحة الكتاب مرة ، و « اذا زللت الأرض » مرة واحدة ، و « قل هو الله أحد » خمس عشرة مرة ، في الركعة الثالثة : فاتحة الكتاب مرة ، و « الهيكم التكاثر » مرة ، و « قل هو الله أحد » خمس عشرة مرة ، وفي الركعة الرابعة :

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٦ باب ٣١ حديث ٧.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٦ باب ٣١ ، حديث ١٠.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٦ باب ٣١ ، حديث ٦.

فاتحة الكتاب مرتّة ، و « اذا جاء نصر الله » مرتّة ، و « قل هو الله احـد » خمس عشرة مرتّة ، فإذا فرغ من صلاتـه رفع يديه إلى الله عزّ وجـلّ ويسـأـل حاجـته<sup>(١)</sup>. وفي سادسة : عنه صـلـى الله عـلـيـه وآلـه وسـلـمـ : انـ منـ صـلـى اربعـ رـكـعـاتـ يومـ الجمعةـ قبلـ الصـلاـةـ ، يـقـرـأـ فيـ كـلـ رـكـعـةـ فـاتـحةـ الـكـتـابـ عـشـرـ مـرـاتـ ، وـ مـثـلـهـ « قـلـ اـعـوذـ بـرـبـ النـاسـ » ، وـ مـثـلـهـ « قـلـ هـوـ اللهـ اـحـدـ » ، وـ مـثـلـهـ « قـلـ يـاـ أـيـهـاـ الـكـافـرـونـ » ، وـ مـثـلـهـ آـيـةـ الـكـرـسيـ<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية أخرى : يـقـرـأـ عـشـرـ مـرـاتـ **﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾** وـ عـشـرـ مـرـاتـ **﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَاتِلًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾**<sup>(٣)</sup> ، وبعد فراغـهـ منـ الصـلاـةـ يـسـتـغـفـرـ اللهـ مـائـةـ مـرـةـ ، وـ يـقـولـ : « استـغـفـرـ اللهـ ربـيـ وـاتـوبـ اليـهـ»<sup>(٤)</sup> .

وفي رواية أخرى : « استـغـفـرـ اللهـ الذـيـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ هـوـ الـحـيـ الـقـيـومـ ، غـافـرـ الذـنـبـ وـاسـعـ المـغـفـرةـ» وـ يـقـولـ : « سـبـحانـ اللهـ وـالـحمدـ لـهـ وـلـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ وـالـلهـ اـكـبرـ وـلـاـ حـوـلـ وـلـاـ قـوـةـ إـلـاـ بـالـلـهـ الـعـلـيـ الـعـظـيمـ» مـائـةـ مـرـةـ ، وـ يـصـلـيـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ مـائـةـ مـرـةـ . وـ قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ : منـ صـلـىـ هذهـ الصـلاـةـ وـقـالـ هـذـاـ القـوـلـ رـفـعـ [ دـفـعـ ] اللهـ عـنـهـ شـرـ أـهـلـ السـيـاءـ وـاهـلـ الـأـرـضـ وـشـرـ الشـيـطـانـ ، وـشـرـ كـلـ سـلـطـانـ جـائـرـ ، وـقـضـىـ اللهـ لـهـ سـبـعينـ حـاجـةـ فيـ الدـنـيـاـ ، وـسـبـعينـ حـاجـةـ فيـ الـآـخـرـةـ مـقـضـيـةـ غـيرـ مـرـدـودـةـ .

وقـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ : الـلـيـلـ وـالـنـهـارـ اـرـبـعـ وـعـشـرـونـ سـاعـةـ ، يـعـقـدـ اللهـ تـعـالـىـ لـصـاحـبـ هـذـهـ الصـلاـةـ فيـ كـلـ سـاعـةـ لـكـرـامـتـهـ سـبـعينـ الفـ اـنـسـانـ قدـ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٦ بـابـ ٣١ ، حـدـيـثـ ٨.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٥ بـابـ ٣١ ، حـدـيـثـ ٣.

(٣) سورة آل عمران آية ١٨.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٥ بـابـ ٣١ حـدـيـثـ ٣.

استوجبوا النار من الموحدين ، يعتقهم الله من النار ، ولو انَّ صاحب هذه الصلاة أتى المقابر فدعا الموتى أجابوه باذن الله تعالى لكرامته على الله تعالى . ثم قال صَلَّى الله عليه وآلـه وسلم : والذى بعثنى بالحق ان العبد إذا صلَّى بهذه الصلاة ودعا بهذا الدعاء بعث الله له سبعين الف ملك يكتبون له الحسنات ، ويدفعون عنه السيئات ، ويرفعون له الدرجات ، ويستغفرون له ويصلون عليه حتى يموت ، ولو ان رجلاً لا يولد له ولد وامرأته لا يولد لها صَلَّياً هذه الصلاة ودعيا بهذا الدعاء لرزقها الله تعالى ولداً ، ولو مات بعد هذه الصلاة لكان له أجر سبعين الف شهيد ، وحين يفرغ من هذه الصلاة يعطيه الله بكل قطرة قطرت [ قطرة من قطرات ] من السماء وبعد نبات الأرض حسنات ، وكتب له مثل أجر ابراهيم عليه السلام، وموسى عليه السلام، وزكريا، ويعيني صَلَّى الله عليهم، وفتح عليه باب الغني، وسدَّ عنه باب الفقر، ولم تلدغه حية ولا عقرب، ولا يموت غرقاً ، ولا حرقاً ولا شرقاً .

وقال مولانا الصادق عليه السلام - بعد رواية هذه الصلاة - الى هنا عن ابيه عن جده عن امير المؤمنين عليهم السلام ، عن رسول الله صَلَّى الله عليه وآلـه وسلم [ثم قال:] وانا الضامن عليه ، وينظر الله اليه في كل يوم ثلاثة وستين نظرة ، ومن ينظر اليه تنزل عليه الرحمة والمغفرة ، ولو صَلَّى هذه الصلاة وكتب ما قال فيها بزعفران وغسل بماء المطر وسقى المجنون والمجدوم والابرص لشفاهم الله عز وجل ، وخفف عنه وعن والديه ولو كانوا مشركين<sup>(١)</sup> .

وفي رواية سابعة : عن امير المؤمنين عليه السلام: ان يوم الجمعة صلاة كلّه، ما من عبد قام اذا ارتفعت الشمس قدر رمح او اكثر يصلّي بسبعة الضحى ركعتين ايهاً واحتسباً إلّا كتب الله عز وجل له مائتي حسنة ، ومحا عنه مائتي

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٥ باب ٣١ ، حديث ٨.

سيئة ، ومن صلَّى ثانى ركعات رفع الله له في الجنة [ ثانية درجة ] ، وغفر له ذنبه كلها . ومن صلَّى اثنتي عشرة ركعة كتب الله له [ الفا ومائتي ] حسنة ومحا عنه الفا ومائتي سيئة ، ورفع له في الجنة الفا ومائتي [ درجة ] .

وقال رسول الله صلَّى الله عليه وآلـه وسلم : من صلَّى الصبح يوم الجمعة ثم جلس في المسجد حتى تطلع الشمس كان له في الفردوس سبعون درجة ، ويعُد ما بين الدرجتين حضر الفرس المضرم سبعين مرة .

ومن صلَّى يوم الجمعة اربع ركعات قرأ في كل ركعة الحمد مرتين و « قل هو الله احد » خمسين مرة ، لم يمت حتى يرئ مقعده من الجنة [ او يرى له ] <sup>(١)</sup> . وقال رسول الله صلَّى الله عليه وآلـه وسلم [ انه إذا كان ارتفاع النهار من يوم الجمعة فصلَّى ركعتين تقرأ في أول ركعة الحمد مرتين واحدة ، و « قل اعوذ برب الفلق » سبع مرات ، واقرأ في الثانية الحمد مرتين واحدة و « قل اعوذ برب الناس » سبع مرات ، فإذا سلمت فاقرأ آية الكرسي سبع مرات ] <sup>(٢)</sup> .

### ومنها : صلاة الاعرابي

وهي ما تضمنته الرواية التي رواها السيد ابن طاووس رضي الله عنه في محكي جمال الأسبوع مسندًا عن زيد بن ثابت قال : قام رجل من الاعراب فقال : بابي أنت وأمي يا رسول الله ، أنا نكون في هذه البادية بعيداً من المدينة ولا نقدر أن نأتيك في كل جمعة ، فدللي على عمل فيه فضل صلاة يوم

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٥ باب ٣١ ، حديث ٤.

(٢) تجد الرواية في المستدرك ١ / ٤١٥ باب ٣١ حديث ٢ ، لكن فيها زيادة صلاة ثمان ركعات بتسليمتين ، وزيدات كثيرة ، والغريب أنني لم أعثر على رواية مقتصرة على الترتيب المذكور في المتن بل هذه الصلاة رويت في طي صلاة الاعرابي الآتية ، فراجع والله سبحانه الحادي للصواب .

الجمعة اذا مضيت الى اهلي خبرتهم به ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إذا كان ارتفاع النهار فصل ركعتين تقرأ في اول ركعة الحمد مرتة واحدة ، و «قل اعوذ برب الفلق» سبع مرات ، واقرأ في الثانية : الحمد مرتة واحدة ، و «قل اعوذ برب الناس» سبع مرات ، فإذا سلمت فاقرأ آية الكرسي سبع مرات ، ثم قم فصل ثانى ركعات بتسليمتين ، وتجلس في كل ركعتين منها ولا تسلم ، فإذا قمت أربع ركعات سلمت ، ثم صلّيت اربع ركعات الآخر كما صلّيت الأولى ، واقرأ في كل ركعة الحمد مرتة ، و «إذا جاء نصر الله والفتح» مرتة واحدة ، و «قل هو الله احد» خمساً وعشرين مرّة ، فإذا أتمت ذلك تشهدت وسلمت ، ودعوت هذا الدعاء سبع مرات ، وهو : «يا حي يا قيوم ، يا ذا الجلال والاكرام ، يا إله الأولين والآخرين ، يا ارحم الراحمين ، يا رحمن الدنيا والآخرة ، يارب يارب يارب يارب يارب يارب ، يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله ، صل على محمد وآلله واغفر لي » واذكر حاجتك ، وقل : «لا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم » سبعين مرّة و «سبحان الله رب العرش الكريم ».والذي بعثني واصطفاني بالحق، ما من مؤمن ولا مؤمنة يصلّي هذه الصلاة يوم الجمعة ويقول كما اقول إلا وانا ضامن له الجنة ، ولا يقوم من مقامه حتى يغفر ذنبه ولأبويه ذنبهما ، واعطاه الله تعالى ثواب من صلّى في ذلك اليوم في امصار المسلمين ، وكتب له أجر من صام وصلّى في ذلك اليوم في مشارق الارض ومعارتها ، واعطاه الله تعالى ما لا عين رأت ولا اذن سمعت<sup>(١)</sup>.

وتضمنها التنفّل بالرباعيتين بعد الثنائي المخالف لقاعدة كون النوافل ركعتين غير ضائز ، لأن شهرة العمل بالرواية تجبرها وتعضدها ، فيخصص بها دليل لزوم التسليم في النوافل على الركعتين .

(١) جمال الاسبوع : ٣٢٠ الفصل الثاني والثلاثون فيما تذكره من صلاة الاعرابي.

## ومنها : صلاة يوم النيروز

المختلف فيه ، والاظهر انه يوم انتقال الشمس من برج الحوت الى برج الحمل ، وقد ورد فيه الغسل والصوم ولبس انظف الثياب والتطيب والصلاه<sup>(١)</sup> . والذى يظهر من الاخبار ان شرف هذا اليوم لامور تضمنتها رواية المعلى بن خنيس التي رواها في البحار مسنداً عنه قال : دخلت على الصادق عاصر بن محمد عليهما السلام يوم النيروز فقال: اتعرف هذا اليوم ؟ قلت : جعلت فداك ، هذا يوم تعظم العجم وتتهادى فيه ، فقال ابو عبدالله الصادق عليه السلام : والبيت العتيق الذي بمكة ما هذا إلّا لامر قدیم افسره لك حتى تفهمه ، قلت: يا سيدی ان علم هذا من عندك أحب إلي من ان يعيش امواتي وتموت اعدائي ، فقال : يا معلى ! ان يوم النيروز هو اليوم الذي أخذ فيه مواثيق العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وأن يؤمنوا بالائمة عليهم السلام [ خ . ل : يدينوا لرسله وحججه وأوليائه ] ، وهو أول يوم طلعت فيه الشمس وهبت فيه الرياح [اللواقع] ، وخلقت فيه زهرة الأرض ، وهو اليوم الذي استوت فيه سفينة نوح عليه السلام على الجودي [ وهو اليوم الذي أحيا الله فيه القوم الذين خرجوا من ديارهم وهو الوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم ، وهو اليوم الذي كسر فيه ابراهيم أصنام قومه ] ، وهو اليوم الذي حمل فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمير المؤمنين عليه السلام على منكبيه حتى رمى أصنام قريش من

(١) المصباح للشيخ الطوسي رضوان الله تعالى عليه : ٥٩١ يوم النيروز . روى المعلى بن خنيس عن مولانا الصادق عليه السلام في يوم النيروز ، قال : اذا كان يوم النيروز فاغتسل والبس انظف ثيابك وتطيب باطيب طيبك وتكون ذلك اليوم صائم ، فاذا صليت التوافل والظهر والعصر فصل بعد ذلك اربع ركعات ... .

فوق البيت الحرام فهشّمها<sup>(١)</sup> وكذلك ابراهيم عليه السلام ، وهو اليوم الذي أمر النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم أن يبايعوا علياً عليه السلام [ في غدير خم ] بأمرة المؤمنين ، وهو اليوم الذي وجه النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم علياً عليه السلام الى وادي الجن يأخذ عليهم البيعة له<sup>(٢)</sup> ، وهو اليوم الذي بُويع فيه لامير المؤمنين عليه السلام البيعة الثانية ، وهو اليوم الذي ظفر فيه بأهل نهر وان ، وقتل ذا الثدية ، وهو اليوم الذي يظهر فيه قائمنا عجل الله تعالى فرجه وولادة الامر ، وهو اليوم الذي يظفر فيه قائمنا عليه السلام بالدجال فيصلبه على كنasse الكوفة ، وما من يوم نيزوز إلا ونحن نتوقع الفرج لأنـه من أيام شيعتنا حفظته العجم [ خ . ل : الفرس ] وضيّعتموه انـتم ، وقال : إنـنبياً من الانبياء [ خ . ل : انـبياء بني اسرائيل ] عليهم السلام سأـل ربه كيف يحيـي هؤلاء القوم الذين خرجوا [ من ديارهم وهم الوف حذر الموت فاما لهم الله ] ؟ فاوحـى الله اليـه ان يصب الماء عليهم في مضاـجعهم في هذا اليوم ، وهو أول يوم من سنة الفرس فعاـشوا - وهم ثلاثة وثلاثون ألفاً - فصار صـب الماء في النـيزوز سنة [ لا يعلم سبـبها إلا الراسخون في العلم ]<sup>(٣)</sup>.

قال المعلى بن خنيس : قال الصادق عليه السلام : اذا كان يوم النـيزوز فاغتسل والبس انـظف ثيابك وتطـيب باطـيب طـيبك ، وتكون ذلك اليـوم صـائماً ، فإذا صـلـيت النوافل والظـهر والعـصر فـصـل اربع رـكـعـات ، تـقرـأـ في كل رـكـعة فـاتـحةـ الكتاب وـعـشر مـرـات « اـنـا اـنـزلـناـهـ فـيـ لـيـلـةـ الـقـدـرـ » ، وفيـ الثـانـيـةـ : فـاتـحةـ الكتاب وـعـشر مـرـات « قـلـ يـاـ اـيـهـ الـكـافـرـوـنـ » ، وفيـ الثـالـثـةـ : فـاتـحةـ الكتاب وـعـشر

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٥٠٦ بـاب ٣٨ . حـديث ٣ طـح ٥ / ٢٨٩ بـ ٤٨ .

(٢) وسائل الشيعة : ١ / ٥٠٦ بـاب ٣٨ حـديث ١٢ طـح ٥ / ٢٨٨ بـ ٤٨ .

(٣) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٨٩ بـاب ٤٨ عنـ المـهـذـبـ الـبـارـعـ حـديث ٣ وـنـقـلـ المؤـلـفـ ( قدـسـ سـرهـ ) مـضمـونـ الـحـدـيـثـ ، وـاقـمـناـهـ .

مرات « قل هو الله احـد » وفي الرابعة فاتحة الكتاب وعشر مرات المعوذتين ، وتسجد بعد فراغك من الركعات سجدة الشكر وتدعـو فيها ، ويغـفر [ الله ] لك ذنوب خـمسين سنـة<sup>(١)</sup>.

### ومنها : صلاة اول محرم

فعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : ان في المـحرم لـليلة [ شـريفـه ] وهـي أـول لـليلـة منهـ، من صـلـى فـيهـارـكـعتـينـ يـقـرـأـ فـيهـا سـورـةـ الـحـمـدـ وـ«ـقـلـ هـوـ اللهـ اـحـدـ»ـ عـشـرـ مـرـاتـ ، وـصـامـ صـبـيـحـتـهاـ - وـهـوـ أـولـ يـوـمـ مـنـ السـنـةـ - كـانـ مـنـ يـدـومـ عـلـىـ الـخـيـرـ سـنـةـ ، وـلـاـ يـزـالـ مـحـفـظـاـ مـنـ السـنـةـ إـلـىـ قـابـلـ ، فـانـ مـاتـ قـبـلـ ذـلـكـ صـارـ إـلـىـ الجـنـةـ اـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ<sup>(٢)</sup>.

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم نظير هذه الرواية مع ابدال الركعتين بـائـة رـكـعـةـ ، وـعـدـمـ تـقـيـيدـ «ـقـلـ هـوـ اللهـ اـحـدـ»ـ بـعـشـرـ مـرـاتـ<sup>(٣)</sup>.

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم ايـضاـ انه قال : تصـلـىـ اـولـ لـليلـةـ مـنـ المـحرـمـ رـكـعـتـينـ ، تـقـرـأـ فـيـ الـأـولـىـ بـفـاتـحةـ الـكـتـابـ وـسـورـةـ الـإـنـعـامـ ، وـفـيـ الثـانـيـةـ فـاتـحةـ الـكـتـابـ وـسـورـةـ يـسـ<sup>(٤)</sup>.

وعنـهـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ:ـأـنـهـ كـانـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ يـصـلـىـ اوـلـ يـوـمـ مـنـ المـحرـمـ رـكـعـتـينـ ، فـاـذـاـ فـرـغـ رـفـعـ يـدـيهـ وـدـعـاـ بـهـذـاـ الدـعـاءـ ثـلـاثـ مـرـاتـ:ـ«ـالـلـهـ اـنـتـ إـلـهـ الـقـدـيمـ ، وـهـذـهـ سـنـةـ جـديـدـةـ ، فـاسـأـلـكـ فـيـهـاـ العـصـمةـ مـنـ الشـيـطـانـ ، وـالـقـوـةـ عـلـىـ هـذـهـ النـفـسـ الـأـمـارـةـ بـالـسـوـءـ ، وـالـاشـتـغالـ بـهـاـ يـقـرـبـيـ إـلـيـكـ،

(١) مصباح المتهدـد للـشـيـخـ الطـوـسيـ رـحـمـهـ اللهـ ٥٩١ـ آـخـرـ الـكـتـابـ.

(٢) الـاقـبـالـ:ـ٥٥٣ـ فـصـلـ فـيـهـاـ نـذـكـرـهـ مـنـ عـمـلـ اـولـ لـليلـةـ مـنـ المـحرـمـ.

(٣) الـاقـبـالـ:ـ٥٥٢ـ فـصـلـ فـيـهـاـ نـذـكـرـهـ مـنـ عـمـلـ اـولـ لـليلـةـ المـحرـمـ.

(٤) الـاقـبـالـ:ـ٥٥٢ـ فـصـلـ فـيـهـاـ نـذـكـرـهـ مـنـ عـمـلـ اـولـ لـليلـةـ المـحرـمـ.

يا كريم يا ذا الجلال والاكرام ، يا عباد من لا عباد له ، يا ذخيرة من لا ذخيرة له ، يا حرز من لا حرز له ، يا غياث من لا غياث له ، يا سند من لا سند له ، يا كنز من لا كنز له ، يا حسن البلاء ، يا عظيم الرجاء ، يا عزّ الضعفاء ، يا منقذ الغرقى ، يا منجي الهملى ، يا منعم يا محمل يا مفضل يا محسن ، أنت الذى سجد لك سواد الليل ونور النهار ونور القمر وشعا ع الشمس ودوى الماء وحفيض الشجر ، يا الله لا شريك له ، اللهم اجعلنا خيراً مما يظنون ، واغفر لنا ما لا يعلمون ، ولا تؤاخذنا بما يقولون ، حسبي الله لا إله إلا هو ، عليه توكلت ، وهو رب العرش العظيم ، آمنا به كلّ من عند ربّنا وما يذكر إلاّ أولوا الالباب ، ربّنا لا تزع قلوبنا بعد إذ هديتنا ، وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب»<sup>(١)</sup>.

### ومنها : صلاة ليلة عاشوراء

ففي البخار عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من صلى ليلة عاشوراء اربع ركعات من آخر الليل ، فقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وأية الكرسي عشر مرات ، و «قل هو الله احد» عشر مرات ، و «قل اعوذ برب الفلق» عشر مرات، و «قل اعوذ برب الناس» عشر مرات، فإذا سلمقرأ «قل هو الله احد» مائة مرة ، بنى الله له في الجنة مائة الف الف [خ . ل : مائة ألف ] مدينة من نور ، في كل مدينة الف الف قصر ، في كل قصر الف الف بيت ، في كل بيت الف الف سرير ، في كل سرير الف الف فراش ، في كل فراش زوجة من المحور العين ، في كل بيت الف الف مائدة ، في كل مائدة الف الف قصة ، في كل قصة مائة الف الف لون ، ومن الخدم على كل مائدة الف الف وصيف ومائة الف الف وصيفة ، على عاتق كل وصيف ووصيفة

(١) الاقبال : ٥٥٣ فصل فيما ذكره من عمل اول ليلة المحرم.

(١).

وفي خبر آخر : عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلوات ليلة عاشوراء مائة ركعة بالحمد مرتّة و «قل هو الله احـد» ثلاث مرات ، ويسلم بين كل ركعتين، فاذا فرغ من جميع صلاتـه قال : «سبـحان الله والحمد للـله ولا إله إلا الله والله اكـبر ، ولا حـول ولا قـوـة إلاـ بالـله العـلـيـ العـظـيم» سبعـين مـرـة ، مـلـأـ الله قـبـره إـذـا مـاتـ مـسـكـاً وـعـنـراً ، وـيـدـخـلـ إـلـىـ قـبـرهـ فيـ كـلـ يـوـمـ نـورـاً إـلـىـ انـ يـنـفـخـ فيـ الصـورـ ، وـتـوـضـعـ لـهـ مـائـدـةـ لـمـ يـتـنـعـمـ بـهـ اـهـلـ الدـنـيـاـ مـنـذـ يـوـمـ خـلـقـ [ خـلـقـهـ ] إـلـىـ انـ يـنـفـخـ فيـ الصـورـ، وـلـيـسـ مـنـ الرـجـالـ إـذـاـ وـضـعـ فيـ قـبـرهـ إـلـاـ يـتـسـاقـطـ شـعـورـهـمـ إـلـاـ مـنـ صـلـىـ هـذـهـ الصـلـاـةـ ، وـلـيـسـ اـحـدـ يـخـرـجـ مـنـ قـبـرهـ إـلـاـ اـبـيـضـ الشـعـرـ إـلـاـ مـنـ صـلـىـ هـذـهـ الصـلـاـةـ ، فـانـ اللهـ عـزـ وـجـلـ يـنـظـرـ إـلـيـهـ فيـ قـبـرهـ بـمـنـزـلـةـ الـعـرـوـسـ فيـ حـجـلـتـهـ إـلـىـ انـ يـنـفـخـ فيـ الصـورـ ، يـخـرـجـ مـنـ قـبـرهـ كـهـيـئـتـهـ إـلـىـ الجـنـانـ كـمـاـ تـزـفـ الـعـرـوـسـ إـلـىـ زـوـجـهـاـ(٢). الحديث .

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : تصلي ليلة عاشوراء اربع ركعات ، في كل ركعة الحمد مرتّة ، و «قل هو الله احـد» خـسـينـ مـرـة ، فـاـذـاـ سـلـمـتـ منـ الـرـابـعـةـ فـاـكـثـرـ ذـكـرـ اللهـ تـعـالـيـ وـالـصـلـاـةـ عـلـىـ رـسـوـلـهـ وـالـلـعـنـ عـلـىـ اـعـدـائـهـ ماـ اـسـتـطـعـتـ(٣) .

### ومنها : صلاة يوم عاشوراء

رواهـاـ عـبـدـ اللهـ بـنـ سنـانـ قـالـ : دـخـلـتـ عـلـىـ سـيـديـ اـبـيـ عـبـدـ اللهـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ يـوـمـ عـاـشـورـاءـ فـالـفـيـتـهـ كـاسـفـ اللـوـنـ ، ظـاهـرـ الـحـزـنـ ، وـدـمـوـعـهـ

(١) الاقبال : ٥٥٥ فصل فيما ذكره من عمل ليلة عاشوراء.

(٢) الاقبال : ٥٥٥ فصل فيما ذكره من عمل ليلة عاشوراء.

(٣) الاقبال : ٥٥٦ فصل فيما ذكره من عمل ليلة عاشوراء.

تنحدر من عينيه كاللؤلؤ المتساقط ، فقلت : يا بن رسول الله (ص) ممّ بكاؤك ؟ لا ابكي الله عينيك ، فقال لي : او في غفلة أنت ؟ او ما علمت ان الحسين بن علي عليهما السلام قتل في مثل هذا اليوم ؟! .. الى ان قال : يا عبدالله بن سنان ! وان أفضل ما تأتي به في هذا اليوم - يعني يوم عاشوراء - ان تعمد الى ثياب طاهرة فتبسها وتسلب ، قلت : وما التسلب ؟ قال : تخلل ازاراك ، وتكشف عن ذراعيك كهيئة اهل المصاب ، ثم تخرج الى ارض مقبرة او مكان لا يراك به احد ، وتعمد الى منزل لك [ خ . ل : أرض ] حال او في خلوة منذ حين يرتفع النهار ، فتصلي اربع ركعات ، تحسن ركوعهن وسجودهن وخشوعهن ، وتسلم بين كل ركعتين ، تقرأ في الركعة الاولى الحمد و « قل يا ايها الكافرون » ، وفي الثانية الحمد و « قل هو الله احد » ، ثم تصلي ركعتين اخريتين ، تقرأ في الاولى الحمد وسورة الاحزاب ، وفي الثانية الحمد و « إذا جاءك المنافقون » ، أو ما تيسر من القرآن، ثم تسلم وتحول وجهك نحو قبر الحسين عليه السلام ومضجعه، فتتمثل لنفسك مصرعه ومن كان معه من أهله وولده، وتسلم وتصلي عليه، وتلعن قاتله وتبرأ من افعالهم.. يرفع الله عزوجل لك بذلك في الجنة من الدرجات، ومحظاً عنك [من] السيئات .. ثم ذكر الدعاء يدعى بعد ذلك، ثم قال: ثم تسعني من الموضع الذي أنت فيه ان كان صحراء أو فضاء، وأي شيء كان، خطوات تقول: «انا الله وانا اليه راجعون» فان هذا أفضل يا بن سنان من كذا وكذا حجة، وكذا وكذا عمرة تتطلعها وتنفق فيها مالك ، وتنصب [ خ ل : تتعب ] فيها بدنك ، وتفارق فيها اهلك وولدك ، واعلم ان الله تعالى يعطي من صلى هذه الصلاة في هذا اليوم، ودعا بهذا الدعاء ملخصاً ، وعمل هذا العمل موتناً مصدقًّا عشر خصال: منها: أن يقيه الله ميتةسوء ، ويؤمنه من المكاره والفقير ، ولا يظهر عليه عدواً إلا [ إلى ظ ] ان يموت ، ويقيه من الجنون والبرص في نفسه وولده إلى أربعة اعقاب له ، ولا يجعل للشيطان ولا لأوليائه عليه ولا على نسله إلى أربعة اعقاب

سبيلًا<sup>(١)</sup>. الحديث .

وقد اهمل في الوسائل والمستدركات ذكر الدعاء وطويينا نقله لطوله ، فمن اراده فليراجع الفصل الثالث من الباب السادس في اعمال العشرة الاولى من المحرم من زاد المعاد ، واوله : «اللهم عذب الفجرة الذين شاقوا رسولك .. الى آخره»<sup>(٢)</sup> .

وروى في آخر المجلد العشرين من البحار في باب اعمال عشرة محرم صلاة اخرى ليوم عاشوراء ، وهي اربع ركعات ، في كل ركعة الحمد مرتين والتوحيد خمسين مرة ، فاذا سلم من الرابعة اكثر ذكر الله تعالى والصلاحة على محمد وآلـه ، واللعن على اعدائهم ما استطاع<sup>(٣)</sup> .

ثم نقل صلاة ثلاثة ، وهي عشر ركعات ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرتين و «قل هو الله احد» مائة مرتين<sup>(٤)</sup> . قال : وقد روى ان تصلی مائة ركعة ، يقرأ في كل ركعة الحمد مرتين و «قل هو الله احد» ثلاث مرات ، فاذا فرغت منه وسلمت تقول : «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» مائة مرتين ، وروي سبعين مرتين ، واستغفر الله مائة مرتين .

---

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٥٦ باب ٤ ، حديث ١ بلفظه.

(٢) المصباح للشيخ الطوسي : ٥٤٨ .

تنبيه : لا يخفى على المراجع ان الاجر الذي ذكر في هذه الاحاديث المقدمة إنما هو للترغيب وتشويق المؤمنين باقامة الصلوات المذكورة ، وذلك لأن ما عند الله عز وجل أعلى وأجل من هذه الامور المذكورة ، لكن حيث ان المؤمن في هذه الدنيا لا يمكن ان يتصور حقيقة ما لا يراه ولا يتعقله على واقعه فشبه الثواب الذي يمنع في الآخرة بهذه الامور الدنيوية المحسوسة افهاماً له وتقريراً للمعقول بالمحسوس ، فتفطن.

(٣) الاقبال : ٥٥٦ فصل فيها نذكره من عمل ليلة عاشوراء وفضل إحيانها.

(٤) الاقبال : ٥٥٦ فصل فيها نذكره من عمل ليلة عاشوراء وفضل إحيانها.

وقد روي سبعين مرّة ، وصلى الله على محمد وآل محمد مائة مرّة ، وقد روي سبعين مرّة ، وتقول دعاء فيه فضل عظيم<sup>(١)</sup> .

قلت : من أراد الدعاء فليطلبه من الباب المذكور من البحار ، وأوله :

«اللهم اسألك يا الله يا رحمن ... إلى آخره».

### ومنها : صلاة جمادى الآخرة

وهي أربع ركعات ، بالحمد وآية الكرسي مرّة والقدر خمساً وعشرين مرّة في الأولى ، والحمد و «اهيكم التكاثر» مرّة ، و «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» خمساً وعشرين مرّة في الثانية<sup>(٢)</sup> ، والحمد والحمد مرّة و «قل اعوذ برب الفلق» خمساً وعشرين مرّة في الثالثة ، والحمد و «إذا جاء نصر الله» مرّة و «قل اعوذ برب الناس» خمساً وعشرين مرّة في الرابعة ، والتسبيحات الاربعة بعد الفراغ سبعين مرّة ، وكذا الصلاة على النبي وآلـه[سبعين مرّة] ، ثم ثلات مرات : «اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات» ، ثم يسجد ويقول في سجوده ثلاث مرات : «يا حيّ يا قيّوم يا ذا الجلال والاكرام يا الله يا رحمن يا رحيم يا ارحم الراحمين» ثم يسأل الله حاجته ، فإذا فعل ذلك يصان نفسه [ هو ] وما له وأهله وولده ودينه ودنياه إلى مثلها في السنة القابضة ، وان مات في تلك السنة مات على الشهادة<sup>(٣)</sup> .

### ومنها : صلاة كل ليلة من رجب

فقد روى الكفعي في محكي مصباحه عن ابن طاووس رحمه الله عن سليمان الفارسي عن النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم : لكل ليلة من لياليه الثلاثين

(١) الأقبال : ٥٥٦ فصل فيها ذكره من عمل ليلة عاشوراء وفضل إحيائها.

(٢) في المتن : والقدر خمساً وعشرين مرّة في الثانية.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٨٠ حديث ٣٨.

صلاة تتضمن اجرًا جزيلاً ، فليراجع وليعمل به<sup>(١)</sup> .

### ومنها : صلاة اول ليلة من رجب

فقد روی في اواخر المجلد العشرين من البحار في باب ما يتعلّق بأول ليلة وأول يوم من هذا الشهر صلوات لأول ليلة منه ، نقتصر منها على ما روی عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من انّ : من صَلَّى المغرس أول ليلة من رجب، ثم صَلَّى بعدها عشرين ركعة ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب و « قل هو الله احد » مرة ، ويسلم بعد كل ركعتين .. الى أن قال ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : حفظ والله في نفسه واهله وما له وولده ، واجير من عذاب القبر ، وجاز على الصراط كالبرق الخاطف من غير حساب<sup>(٢)</sup> .

وما روی عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من انّ من صَلَّى ركعتين في أول ليلة من رجب بعد العشاء يقرأ في أول ركعة فاتحة الكتاب و « الم نشرح » مرة و « قل هو الله احد » ثلاث مرات ، وفي الركعة الثانية فاتحة الكتاب و « الم نشرح » و « قل هو الله احد » والمعوذتين ، ثم يتشهد ويسلم ، ثم يهلل الله تعالى ثلاثين مرة [ ويصلّي على النبي عليه السلام ثلاثين مرة ] فإنه يغفر له ما سلف من ذنبه ويخرجه من الخطايا كيوم ولدته امه<sup>(٣)</sup> .

(١) مصباح الكفumi : ٥٢٤ الفصل الثالث والاربعون فيها يعلم في رجب.

(٢) الاقبال : ٦٢٩ فصل فيها نذكره من صلاة اول ليلة من رجب.

(٣) الاقبال : ٦٢٩ فصل فيها نذكره من صلاة اول ليلة من رجب.

## ومنها : صلاة الرغائب

وهي ليلة اول جمعة من رجب

فقد روی في باب اعماله من المجلد العشرين من البحار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : ما من احد يصوم يوم الخميس ، اول خميس من رجب ، ثم يصلی ما بين العشاءين او العتمة اثنتي عشرة ركعة ، يفصل بين كل ركعتين بتسلیم ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرّة واحدة ، و«انا انزلناه» ثلاث مرات ، و«قل هو الله احد» اثنتي عشرة مرّة ، فإذا فرغ من صلاته صلى عليه سبعين مرّة يقول : اللهم صلّى على محمد وآل محمد [ النبي الأمي الهاشمي وعلى آله ] ، ثم يسجد ويقول في سجوده سبعين مرّة : [ «سبوح قدوس رب الملائكة والروح» ، ويقول : ] «رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم ، انك انت العلي العظيم» ، ثم يسجد سجدة اخری فيقول فيها ما قال في الأولى ، ثم يسأل الله حاجته في سجوده فانها تقضى ان شاء الله تعالى ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : والذی نفسي بيده لا يصلی عبد أو أمة هذه الصلاة إلاّ غفر الله جميع ذنبه ولو كانت ذنبه مثل زبد البحر وعدد الرمل وزمان الجبال وعدد ورق الاشجار ، ويشفع يوم القيمة في سبعينات من اهل بيته ممن قد استوجب النار ، فإذا كان اول ليلة في قبره بعث الله اليه ثواب هذه الصلاة في احسن صورة ، فتجيئه بوجه طلق ولسان ذلق ، فتقول : يا حبيبي ابشر ، فقد نجوت من كل شدة [ سوء ] ، فيقول : من انت ؟ فوالله ما رأيت وجهًا احسن من وجهك [ منك ] ، ولا سمعت كلاماً احسن من كلامك ، ولا شمت رائحة اطيب من رائحتك ، فيقول : يا حبيبي أنا ثواب تلك الصلاة التي صلّيتها في ليلة كذا من شهر كذا من سنة كذا ، جئتك هذه الساعة لا قضي حقك ، وأونس وحدتك ، وارفع وحشتك ، فإذا نفح في الصور ظللت في عرصة القيمة على رأسك ، فابشر

فلن تقدم [ إلا على ] الخير [من مولاك] أبداً ، ورواه في الوسائل أيضاً<sup>(١)</sup> .

### ومنها : صلاة ليلة النصف من رجب

فقد روى في الباب الخامس من أبواب الصلوات المندوبة من المستدركات عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : من صلى ليلة النصف من رجب عشر ركعات ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرّة و « قل هو الله أحد » ثلاثين مرّة فإذا فرغ استغفر الله ، وسجد وسبّحه وبجده وكبّره مائة مرّة ، لم يكتب عليه خطيئة إلى مثلها من القابل ، وكتب الله له بكل قطرة تنزل من السماء في تلك السنة حسنة ، واعطاه بكل ركعة وسجدة قصراً في الجنة من زبرجد ، واعطاه بكل حرف من القرآن الذي قرأ مدينة من ياقوت ، ويتوّج بناج الكرامة<sup>(٢)</sup> .

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم - ما معناه - ان من صلى في تلك الليلة ثلاثين ركعة بفاتحة الكتاب مرّة والتوكيد إحدى عشرة مرّة اعتقه الله من النار ، وكتب له بكل ركعة عبادة اربعين شهيداً ، واعطاه بكل آية اثنى عشر نوراً ، وبنى له بكل مرّة يقرأ « قل هو الله أحد » اثنتي عشرة مدينة من مسك وعنبر ، وكتب الله له ثواب من صام وصلّى في ذلك الشهر من ذكر واثني ، فان مات ما بينه وبين السنة القابلة مات شهيداً ووفي فتنة القبر<sup>(٣)</sup> .

وفي خبر آخر : انّ من صلى تلك الصلاة لم يخرج من صلاته حتى يعطى ثواب سبعين شهيداً ، ويجيء يوم القيمة ونوره يضيء لاهل الجمع كما بين مكة

(١) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٣٢ باب ٦ حديث ١ ، والاقبال : ٦٣٢ فصل فيما ذكره من زيارة مختصة بشهر رجب.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٥٧ باب ٥ ، حديث ٤ بلغظه.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٥٧ باب ٥ ، حديث ٦ بلغظه.

والمدينة ، واعطاه الله براءة من النار وبراءة من النفاق ، ويرفع عنه عذاب القبر<sup>(١)</sup> .

وروى أيضاً في الباب المذكور صلاة مائة ركعة في هذه الليلة<sup>(٢)</sup> .

وروى في الوسائل في باب صلاة كل ليلة من رجب صلاة اثنى عشرة ركعة ، في ليلة النصف منه يقرأ في كل ركعة الحمد وسورة ، فاذا فرغ قرأ كلام الحمد والمعوذتين والاخلاص وآية الكرسي اربعأ ، ثم قال اربعأ : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر » ، ثم اربعأ : « الله الله رب لا أشرك به شيئاً ، ما شاء الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم »<sup>(٣)</sup> .

وروى فيه ايضاً في يوم النصف من رجب صلاة خمسين ركعة عند ارتفاع النهار بالحمد والتوكيد والمعوذتين مرّة ، وان من فعل ذلك خرج من ذنبه كيوم ولدته امه<sup>(٤)</sup> ، وروي غير ذلك .

### ومنها : صلاة ليلة المبعث ويومه

وهو السابع والعشرون من رجب [ وهي اثنتا عشرة ركعة ] ، ففي خبر : أنها تصلى في اي وقت من الليل شاء<sup>(٥)</sup> ، وفي آخر : أنها تصلى بعد الاستيقاظ اي ساعة منها قبل النصف او بعده ، وكذا في خبر<sup>(٦)</sup> : أنها تصلى باي سورة كانت ،

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٥٧ باب ٥ ، حديث ٧ بلفظه.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٥٧ باب ٥ ، حديث ٣ ، راجعه وفيه تفصيل .

(٣) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٣١ باب ٥ حديث ١٣ ، ومصباح المتهجد : ٥٦١.

(٤) الاقبال : ٦٥٨ فيما ذكره من صلاة اخرى في يوم النصف من رجب ، والوسائل : ٥ / ٢٣١ ، حديث ١٢.

(٥) الاقبال : ٦٧١ فصل فيما ذكره من عمل ليلة سبع وعشرين من رجب.

(٦) المصباح : ٥٦٦ اعمال يوم المبعث.

فإذا فرغقرأ كلاً من الحمد والتوحيد والمعوذتين أربعًا و « لا إله إلا الله والله أكبر ، وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » أربعًا ، و « الله الله ربى لا اشرك به شيئاً » أربعًا، و « لا اشرك بربى احداً » أربعًا<sup>(١)</sup>.

وفي آخر : إنها تصلّى بخفاف المفصل من السور من بعد يس إلى الجحد، فإذا فرغ في كل شفع جلس بعد التسليم ، وقرأ كلاً من الحمد والمعوذتين والجحد والقدر وأية الكرسي سبعًا ، ثم قال : « الحمد لله الذي لم يتّخذ صاحبة ولا ولدًا ، ولم يكن له شريك في الملك ، ولم يكن له ولد من الذل وكبره كبيراً ، اللهم اني اسألك بمعاقد عزك على اركان عرشك ، ومنتهى الرحمة من كتابك ، وباسمك الأعظم الأعظم ، وبذكرك الأجل الأعلى الأعلى على الأعلى ، وبكلماتك التامات التي تمت صدقًا وعدلا ، ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تفعل بي ما أنت اهله »<sup>(٢)</sup> .

وفي خبر ثالث : انه يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة يس بعشرأ والقدر عشرأ ، فإذا فرغ صلى على النبي صلّى الله عليه وآله وسلم مائة مرة ، واستغفر الله مائة مرّة<sup>(٣)</sup> .. الى غير ذلك من الطرق التي يجزي العمل بكل منها . وقد ورد في بعض الاخبار انه اذا عمل ذلك كتب له مثل أجر عمل ستين سنة<sup>(٤)</sup> .

(١) المصباح للشيخ الطوسي : ٥٦٧ اعمال يوم المبعث.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٥٩ باب ٧ حديث ١ ، ومصباح المتهد : ٥٦٧ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٥٩ باب ٧ حديث ٢ ، وفي آخر الحديث : كتب الله سبحانه له ثواب عبادة الملائكة.

(٤) لم أجده هذه الرواية ، بل التي عثرت عليها في مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٥٩ باب ٧ حديث ٤ هكذا بلفظه : ميمون بن مهران عن ابن عباس قال : كان يقول في سبع وعشرين =

وفي آخر : انه يكتب له ثواب عبادة الملائكة<sup>(١)</sup> ، وفي اغلبها انه لا يدعو بشيء إلا استجيب ما لم يدع بما ثم او قطيعة رحم او هلاك مؤمن.

وورد في يوم المبعث ايضا صلاة اثنى عشرة ركعة ، كل ركعة بالحمد وأي سورة تيسّرت<sup>(٢)</sup> ، فاذا فرغ وسلم جلس مكانه ، ثم قرأ ام القرآن اربع مرات والمعوذات الثلاث كل واحدة اربعاء ، فاذا فرغ - وهو في مكانه - قال : « لا إله إلا الله والله اكبر والحمد لله وسبحان الله ولا حول ولا قوة إلا بالله » اربعاء ، ثم قال : « الله الله رب لا اشرك به شيئاً » اربعاء ، ثم يدعوا ، فلا يدعون بشيء إلا استجيب له في كل حاجة ، إلا ان يدعوا [ خ . ل : في جايحة ( هلاك ) قوم او قطيعة رحم ] بما لا يجوز<sup>(٣)</sup> .

وورد ان يقرأ في كل ركعة منها كلام من الحمد والتوحيد والمعوذتين اربعاء ، ويقول بعد ذلك اربعاء : « لا إله إلا الله والله اكبر ، [و] سبحان الله والله وسبحان الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» [اربعاء] ، ثم يقول اربعاء : « الله الله رب لا اشرك به شيئاً » ، ثم يقول اربعاء : « لا اشرك برب احداً»<sup>(٤)</sup> .

---

= ليلة خلت من رجب بعث محمد صلى الله عليه وآله وسلم فمن صلى في تلك الليلة اثنى عشرة ركعة فاذا فرغ من صلاته قرأ فاتحة الكتاب سبع مرات ، ثم صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة ، فراجع.

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٥٩ باب ٧ حديث ٢.

(٢) في الاصل : وسورة ما تيسّر.

(٣) الكافي : ٣ / ٤٦٩ باب صلاة فاطمة عليها السلام وغيرها من صلاة الترغيب حديث ٧ في اثناء الحديث.

(٤) المصباح للشيخ الطوسي رحمة الله : ٥٦٧ ، وفيه : فروي الريان بن الصلت قال : صام ابو جعفر الثاني عليه السلام لما كان بيغداد يوم النصف من رجب ويوم سبع وعشرين منه ، وصام جميع حشمه ، وامرنا ان نصلّي الصلاة التي هي اثنى عشرة ركعة ، تقرأ في كل ركعة الحمد وسورة [ خ . ل : وسورة يس ] فاذا فرغت قرأت الحمد اربعاء ، وقل هو الله احد اربعاء ، والمعوذتين =

### ومنها : صلاة كل ليلة من شعبان

فقد روى الكفعي رحمه الله في المحكي من مصباحه عن ابن طاووس رحمه الله عن سليمان عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم [أن] لكل ليلة من لياليه صلاة تتضمن أجرًا عظيمًا فليراجع المصباح وليعمل به ، وقد اورد الرواية في الوسائل في باب صلاة كل ليلة من شعبان مسقطًا غالباً الأجر المذكور لكل صلاة<sup>(١)</sup>.

### ومنها : صلاة أول ليلة من شعبان وليلة النصف منه

فقد روى في الوسائل والمستدركات والبحار لكل من اول ليلة منه ونصفه صلوات ، فوردت في اول ليلة ركعتان ، ووردت اثنى عشرة ركعة ، ووردت مائة ركعة ، ووردت في ليلة النصف ركعتان ، ووردت أربع ، ووردت مائة ركعة ، فليراجع وليعمل بها<sup>(٢)</sup>.

### ومنها : نوافل شهر رمضان

وهي الف ركعة ، في كل ليلة زيادة على النوافل الرواتب<sup>(٣)</sup> ، وتتأكد الالف في مجموع الشهر ، بان يصلّى في كل ليلة من العشرين الأولين عشرون ركعة ، ثمان بعد نافلة المغرب واثنتا عشرة ركعة بعد نافلة العشاء ، او عكس ذلك

= اربعًا ، وقلت .. ثم ذكر الدعاء.

(١) المصباح للشيخ الكفعي : ٥٣٩ الفصل الرابع والاربعون فيما يعمـل في شعبان.

(٢) الوسائل : ٥ / ٢٣٣ باب ٧ احاديث الباب .

(٣) التهذيب : ٣ / ٦٦ باب ٤ حديث ٢١٨.

مُخِّرًا بينهما ، مع افضلية الأول على رأي ، وفي كل ليلة من العشر الأواخر ثلاثون ركعة ، ثمان بعد نافلة المغرب ، واثنتان وعشرون بعد نافلة العشاء ، او بالعكس مُخِّرًا بينهما ، وفي ليالي الأفراد المترفة : التاسعة عشرة والحادية والعشرين والثالثة والعشرين كل ليلة زيادة على العشرين في الأولى والثلاثين في الآخريتين مائة ركعة بالحمد والتوكيد عشر مرات.

وروى الاقتصار في كل ليلة من الليالي الثلاث على مائة فتبقى ثمانون ، عشرون من ليلة التاسع عشر ، وستون من ليلة الحادي والعشرين والثالث والعشرين ، تصلى في كل يوم جمعة من الجمعة الأربع في الشهر مُبتدئاً بذلك من أول جمعة شهر ، عشر ركعات بصلة عليٰ أمير المؤمنين عليه السلام وفاطمة الزهراء سلام الله عليها وجعفر الطيار ، الآتي ان شاء الله تعالى شرحها ، وفي ليلة آخر جمعة عشرين بصلة أمير المؤمنين عليه السلام ، وفي ليلة آخر سبت الشهر عشرين ركعة بصلة الزهراء سلام الله عليها<sup>(١)</sup>.

### ومنها : صلاة الليالي الثلاثين من شهر رمضان

فقد روى في الباب الثامن عشر من ابواب الصلوات المندوبة من وسائل الشيعة عن الشهيد ( رحمه الله ) في اربعينه لكل ليلة من لياليه الثلاثين صلاة كثيرة الأجر والفائدة ، فليراجع وليعمل بها<sup>(٢)</sup> .

ومنها : صلاة كل ليلة من شهر رمضان  
أوردتها الكفعمي ( رحمه الله ) في محكي جنته ، قال : يستحب ان يصلى

(١) المصدر المتقدم.

(٢) وسائل الشيعة : ٥ / ١٨٦ باب ٨ حديث ١.

كل ليلة من شهر رمضان ركعتين بالحمد فيها والتوحيد ثلاثة ، فاذا سلم قال : « سبحان من هو حفيظ لا يغفل ، سبحان من هو رحيم لا يعجل ، سبحان من هو قائم لا يسهو ، سبحان من هو دائم لا يلهم » ثم يقول التسبيحات الاربع سبعاً ، ثم يقول ثلاثة : « سبحانك سبحانك سبحانك يا عظيم اغفر لي الذنب العظيم » ، ثم يصلّي على النبي وآلله عشرأ ، من صلاهما اغفر الله له سبعين الف ذنب . الحديث <sup>(١)</sup> .

### ومنها : صلاة اول يوم من شهر رمضان

وهي ركعتان بام الكتاب و « انا فتحنا » في الركعة الاولى ، وما أحب في الثانية ، وقد ورد ان من فعل ذلك رفع الله عنه السوء في سنته ، ولم يزل في حرز الله الى مثلها من قابل <sup>(٢)</sup> .

### ومنها : صلاة ليلة النصف من شهر رمضان

وهي مائة ركعة ، في كل ركعة الحمد مرة والتوحيد عشر مرات ، فتلك الف مرّة التوحيد في مائة ركعة ، وقد ورد ان من فعل ذلك لم يمت حتى يرى في منامه مائة من الملائكة : ثلاثين يبشرونه بالجنة ، وثلاثين يؤمّنونه من النار ، وثلاثين تعصمه من ان يخطئ ، وعشرة يكيدون من كاده <sup>(٣)</sup> .

ووردت في ليلة النصف من شهر رمضان عند سيد الشهداء عليه السلام صلاة عشر ركعات بعد العشاء غير صلاة الليل ، يقرأ في كل ركعة الحمد مرّة والتوحيد عشر مرات ، وقد روی ان من اتى بها واستجعار بالله من النار كتبه الله

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٤٤ باب ٥ حديث ١.

(٢) الاقبال : ٨٧ فصل فيها ذكره من صلاة للسلامة.

(٣) الاقبال : ١٥١ الباب التاسع عشر فيما ذكره من زيارات ودعوات في الليلة الخامسة عشرة.

تعالى عتيقاً من النار ، ولم يمْت حتى يرى ملائكة يبشرونـه بالجنة وملائكة يؤمنونـه من النار<sup>(١)</sup> .

**ومنها : صلاة آخر ليلة من شهر رمضان**

وهي عشر ركعات بخمس تسليات ، كل ركعة بفاتحة الكتاب مرّة والتوحيد عشر مرات ، ويقول في كل من رکوعه وسجوده عشر مرات : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكـبر » ويستغفر الله بعد الفراغ من الجميع الف مرّة ، ثم يسجد ويقول : « يا حـي يا قـيـوم يا ذـالـجـلالـ وـالـاـكـرامـ يا رـحـمـنـ الدنيا والآخرة ورحيمـها يا أـرـحـمـ الـراـحـمـينـ ، يا إـلـهـ الـأـوـلـيـنـ وـالـآـخـرـيـنـ اـغـفـرـ لنا ذـنـبـنا وـتـقـبـلـ صـلـوـاتـنا وـصـيـامـنا وـقـيـامـنا » فـانـهـ لاـ يـرـفـعـ رـأـسـهـ منـ السـجـودـ حتـىـ يـغـفـرـ اللهـ لـهـ<sup>(٢)</sup> .

قال النبي صلى الله عليه وآلـهـ وـسـلـمـ : والـذـيـ بـعـثـنـيـ بـالـحـقـ اـنـهـ لاـ يـرـفـعـ رـأـسـهـ حتـىـ يـغـفـرـ اللهـ لـهـ وـيـتـقـبـلـ منهـ شـهـرـ رـمـضـانـ وـيـتـجـاـزـ عنـ ذـنـبـهـ ، وـاـنـ كـانـ قدـ اـذـنـبـ سـبـعـيـنـ ذـنـبـاـ ، كلـ ذـنـبـ أـعـظـمـ منـ ذـنـبـ العـبـادـ ، وـيـتـقـبـلـ منـ جـمـيعـ اـهـلـ الكـوـرـةـ التيـ هوـ فـيـهاـ . المـحـدـيـثـ<sup>(٣)</sup> .

**ومنها : صلاة ليالي البيض من رجب وشعبان وشهر رمضان**

وهي ان يصلـيـ فيـ اللـيـلـةـ الـثـالـثـةـ عـشـرـةـ منـ كـلـ مـنـ هـذـهـ الـأـشـهـرـ رـكـعـتـيـنـ ، كلـ رـكـعـةـ بـالـحـمـدـ مـرـةـ وـيـسـ وـتـبـارـكـ وـالـتـوـحـيدـ كـلـ مـنـهـ مـرـةـ ، وـفـيـ اللـيـلـةـ الـرـابـعـةـ عـشـرـ اـرـبـعـ رـكـعـاتـ بـالـحـمـدـ وـالـسـوـرـ الـثـلـاثـ ، وـفـيـ اللـيـلـةـ الـخـامـسـةـ عـشـرـةـ سـتـ رـكـعـاتـ

(١) الأقبال : ١٥١.

(٢) وسائل الشيعة : ٥ / ١٨٩ بـابـ ٨ـ حـدـيـثـ ٣ـ.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٤٥ بـابـ ٨ـ حـدـيـثـ ١ـ.

كذلك ، وروي ان من صلاتها كذلك حاز فضل الأشهر الثلاثة ، وغفر له كل ذنب سوى الشرك<sup>(١)</sup> .

### ومنها : صلاة ليلة الفطر

وهي ركعتان ، يقرأ في الاولى : الحمد مرتين والتوكيد ألف مرّة ، وفي الثانية: الحمد مرتين والتوكيد مرّة ، وقد روي ان من صلاتها لم يسأل الله شيئاً إلا اعطاه إياه<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية اخرى : ان في الاولى الحمد مرتين والتوكيد مائة مرّة، وفي الثانية: الحمد مرتين والتوكيد مرّة ، ويخرّ بعد الصلاة لله ساجداً ، ويقول فيه مائة مرّة : « اتوب الى الله »<sup>(٣)</sup> .

وفي ثالثة : انها اربع ركعات ، في كل ركعة : الحمد مرتين والتوكيد مائة مرّة<sup>(٤)</sup> . ولا يبعد أن يكون ما بين العشاءين افضل اجزاء الليلة هذه الصلاة .

### ومنها : صلاة يوم الفطر

وهي صلاة العيدين المعروفة المختلفة في وجوبها واستحبابها ، وقد ذكرناها مشرحة في منهاج المتقين<sup>(٥)</sup> .

(١) الاقبال : ٦٥٥ فصل فيها نذكره من عمل الليلة الثالثة عشرة والليالي البيض.

(٢) المقنعة : ٢٧ ، والاقبال : ٢٧٢.

(٣) الاقبال : ٢٧٢.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٥٥ باب ١ بقية ابواب الصلوات المندوبة حديث ٢ ، والاقبال: ٢٧٢.

(٥) منهاج المتقين : ٧٧ الفصل الثاني في صلاة العيدين.

### ومنها : صلاة يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة

وهي ركعتان عند الضحى بالحمد مرتَّة و « والشمس وضحاها » خمس مرات ، ويقول بعد التسليم: « لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم »، ويدعو بقول: « يا مقليل العثرات اقلني عثري ، يا مجيب الدعوات اجب دعوي ، يا سامع الاصوات اسمع صوتي ، وارحمني وتجاوز عن سيئاتي وما عندي يا ذا الجلال والاكرام » رواه ابن طاوس (رحمه الله) في الاقبال<sup>(١)</sup>.

### ومنها : صلاة ليالي العشر الاول من ذي الحجة

وهي ركعتان ، في كل ليلة من تلك الليالي العشر بين المغرب والعشاء بالحمد والتوحيد وآية ﴿ وَأَعْدَنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَقْمَنَاهَا بِعَشْرِ فَتَمْ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعينَ لَيْلَةً \* وَقَالَ مُوسَى لِإِخِيهِ هَارُونَ أَخْلُفُنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحُ وَلَا تَتَّبَعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> . وقد روى في الاقبال عن مولانا الباقر عليه السلام النهي عن ترك هذه الصلاة ، وان من فعل ذلك شارك الحاج في ثوابهم وان لم يحج<sup>(٣)</sup> .

### ومنها : صلاة يوم عرفة

فعن مولانا الصادق عليه السلام : ان من صلى يوم عرفة - قبل ان يخرج الى الدعاء في ذلك اليوم ، ويكون بارزاً تحت السماء - ركعتين ، واعترف لله عز وجل بذنبه واقر له بخططيته ، نال ما نال الواقفون بعرفة من الفوز ، وغفر له

(١) الاقبال : ٣١٤ فصل في صلوات غريبة.

(٢) سورة الاعراف : ١٤٢.

(٣) الاقبال : ٣١٧.

ما تقدم من ذنبه وما تأخر<sup>(١)</sup>.

ومنها : صلاة يوم عيد الاضحى  
التي هي كصلاة عيد الفطر .

ومنها : صلاة يوم الغدير

وهو الثامن عشر من ذي الحجة ، فعن الصادق عليه السلام : ان من صلى في هذا اليوم ركعتين قبل الزوال بنصف ساعة ، شكر الله على ما من به وخصّه به ، يقرأ في كل ركعة ام الكتاب مرة وعشرة مرات « قل هو الله احد » وعشرين مرات آية الكرسي الى قوله : « هم فيها خالدون » ، وعشرين مرات « انا انزلناه في ليلة القدر» عدلت عند الله مائة الف حجة ومائة الف عمرة ، ولم يسأل الله حاجة من حوائج الدنيا والآخرة الا قضاها له كائنة ما كانت الحاجة ان شاء الله تعالى ، وهذا اليوم فضائل كثيرة ومناقب غفيرة مذكورة في الكتب المفصلة كالبحار ونحوه والمحضرة كزاد المعاد والاقبال وغيرهما فراجعتها ، ولا تحرم نفسك من ثمارتها السننية<sup>(٢)</sup>.

ومنها : صلاة يوم المباهلة

وهو على الاصح الرابع والعشرون من ذي الحجة ، وهو على روایة محمد بن الحسن الطوسي قدس الله سرهما في مصباحه عين صلاة يوم الغدير<sup>(٣)</sup>. وروى السيد ابن طاووس رحمه الله في الاقبال لهذا اليوم صلاة اخرى وعملاً

(١) الاقبال : ٣٣٦.

(٢) التهذيب : ٣ / ١٤٣ باب ٧ صلاة الغدير حديث ٣١٧.

(٣) مصباح المتهجد : ٥٣٠ يوم الرابع والعشرين منه.

ودعاء فراجعه واعمل به بتوفيق الله سبحانه<sup>(١)</sup>.

### ومنها : صلاة آخر يوم من ذي الحجة

وهي - على ارسال السيد رحمه الله في الاقبال - ركعتان بفاتحة الكتاب مرتة والتوحيد عشرأً وأية الكرسي عشرأً ، ثم الدعاء بقول : « اللهم ما عملت في هذه السنة من عمل نهيتني عنه ولم ترضه، ونسيته ولم تنسه ، ودعوتني الى التوبة بعد اجرائي عليك ، اللهم فاني استغفر لك منه فاغفر لي ، وما عملت من عمل يقربني اليك فاقبله مني ، ولا تقطع رجائني منك يا كريم » قال عليه السلام : فاذا قلت هذا قال الشيطان : يا ويله ، ما تعب [ خ . ل : ما تعبت ] في هذه السنة هدمه [ هدمته هذه الكلمات ] اجمع ، وشهدت له السنة الماضية انه قد ختمها بخير<sup>(٢)</sup>.

### القسم الثاني

ما لا يختص وقتاً بعينه

وهذا القسم كثير ، نقتصر على بيان جملة منها :

### ومنها : صلاة الاستسقاء

وهي مسنونة عند غور الانهار واحتباس الامطار ، وظهور الغلاء والجدب وساير علامات الغضب الذي منشأه على ما يستفاد من الآيات والأخبار شیوع المعصية ، وكفران النعمة ، والتعدي في البغي والعدوان ، ومنع الحقوق ، والتطفيق في المكيال والميزان ، والظلم والغدر ، وترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ،

(١) الاقبال : ٥١٥.

(٢) الاقبال : ٥٣٠ الباب الثامن فيما نذكره مما يتعلق باليوم التاسع والعشرين من ذي الحجة.

مرآة الكمال للما مقاني / ج ١  
 ومنع الزكاة ، والحكم بغير ما انزل الله تعالى ، وجور السلطان ، وكذب الولاية ،  
 والزنا والاستهانة بجرائم النعم خصوصاً الخبز .. ونحو ذلك من المعاصي التي  
 تخرق الاستار وتغضب الجبار .

وينبغي للناس عند ظهور امارات الجدب والغلاء ان يفرزوا الى الله  
 سبحانه ويلحّوا بالدعاء ليلاً ونهاراً وسراً وجهاً واعلاناً عن صدر تقى وقلب نقى  
 واخلاص ، خوفاً وطمعاً ، فان ذلك يحرّك بحار الجود ، ويستعطف كرم المعبود .  
 وينبغي أن يكون الدعاء بعد التوبة والاستغفار من المعصية ، وردّ المظالم  
 الى اهلها ، واخراج الحقوق والتواصل والتراحم والاستعطاف والمواسات  
 والتصدق ، وحيث ان هذه الصلاة متروكة نحيل كيفيتها وفروعها وشرعيتها عند  
 جفاف مياه العيون والآبار وكثرتها وكثرة الغيوب إذا خيف الضرر الى المناهج<sup>(١)</sup> .

### ومنها : صلاة الاستخاراة

ويأتي كيفيتها في طي الكلام على اقسام الاستخاراة في ذيل آداب السفر  
 ان شاء الله تعالى .

### ومنها : صلاة الف ركعة في كل يوم وليلة

ان امكنت ، تأسياً بامير المؤمنين عليه السلام ومولانا السجاد والرضا  
 وغيرهم عليهم الصلاة والسلام<sup>(٢)</sup> .

### ومنها : صلاة الشكر

[ الشكر ] لله سبحانه عند تجدد النعم ودفع النقم وقضاء الحاجات ، وهي

(١) مناهج المتقين : ٨١ الفصل الخامس في الصلوات المرغبات.

(٢) تقدّم ذكر صلاة ألف ركعة في كل يوم وليلة ، فراجع.

مستحبة ، وهي ركعتان ، والافضل ان يقرأ في الأولى بعد الحمد الاخلاص ، وفي الثانية بعد الحمد الجحد . ويقول في رکوع الرکعة الاولى وسجودها : « الحمد لله شكرأً شكرأً وحمدأً حمدأً » سبع مرات ، وفي رکوع الثانية وسجودها « الحمد لله الذي استجاب دعائي واعطاني مسألتي »<sup>(١)</sup> .

### ومنها : صلاة الزيارة

وهي مسنونة عند حصول سببها ، وهي غير صلاة الهدية ، ولذا تختص بموارد ورودها . كزيارة النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم والصـدقة الكـبرى سـلام الله عـلـيـهـاـ ، والأئـمـةـ الـاثـنـىـ عـشـرـ سـلامـ اللهـ عـلـيـهـمـ ، وـابـيـ الفـضـلـ العـبـاسـ عـلـيـهـ السلامـ وـآدـمـ وـنـوحـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ وـآلـهـ وـعـلـيـهـمـ السـلـامـ ، بـخـلـافـ صـلـاةـ الـهـدـيـةـ فـاـنـهـ تـشـرـعـ لـكـلـ مـيـتـ مـؤـمـنـ هـاشـمـيـاـ كـانـ اـمـ لاـ ، عـالـمـاـ كـانـ اـمـ لاـ<sup>(٢)</sup> .

### ومنها : صلاة تحية المسجد

فـاـنـهـ يـسـتـحـبـ لـكـلـ مـنـ دـخـلـ مـسـجـدـاـ أـنـ يـصـلـيـ فـيـ رـكـعـتـيـنـ تـحـيـةـ لـهـ ، وـبـجزـيـ عنـهـ الـاتـيـانـ بـفـرـيـضـةـ اوـ سـُـنـنـ ذـاـتـ عـنـوانـ مـخـصـوـصـ<sup>(٣)</sup> .

### ومنها : صلاة الاحرام

فـاـنـهـ يـسـتـحـبـ لـمـنـ اـحـرـمـ اـنـ يـصـلـيـ لـلـاحـرـامـ سـتـ رـكـعـاتـ ، وـدـوـنـهـ فـيـ الـفـضـلـ اـرـبـعـ ، وـدـوـنـهـ رـكـعـتـانـ ، وـيـسـتـحـبـ اـنـ يـقـرـأـ بـعـدـ الـحـمـدـ فـيـ اـوـلـاهـمـ التـوـحـيدـ ، وـفـيـ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٥ باب ٢٩ حديث ١.

(٢) ليس لأحد من الموصومين الاربعة عشر زيارة إلا وذكر معها صلاة ، فراجع.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٢ باب ٣٣ استحباب تحية المسجد حديث ١ ، عن دعائيم الاسلام.

الثانية الجحد ، كما ذكرناه في محله<sup>(١)</sup> .

### ومنها : صلاة رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم

وهي ركعتان : كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة والقدر خمس عشرة مرة ، ثم يقرأ في كل من الركوع وبعد رفع الرأس منه ، وفي السجود وبعد رفع الرأس منه ، وفي السجدة الثانية وبعد رفع الرأس منه القدر خمس عشرة مرة ، ثم يأتي بالرکعة الثانية كالاولى ، فاذا فعل ذلك انصرف وليس بينه وبين الله ذنب إلا وقد غفر له ، ويعطى جميع ما سأله ، ويستحب الدعاء بعدها بقول : « لا إله إلا الله ربنا ورب آبائنا الاولين ، لا إله إلا الله إلهاً واحداً ونحن له مسلمون ، لا إله إلا الله لا نعبد إلا آياته مخلصين له الدين ولو كره المشركون ، لا إله إلا الله وحده وحده ، انجز وعده ، ونصر عبده ، [ واعز جنده ] وهزم الاحزاب وحده ، فله الملك وله الحمد [ خ . ل : فللـه الملك والـحمد ] وهو على كل شيء قادر ، اللهم انت نور السماوات والأرض فلك الحمد ، وانت قيام السماوات والارض ومن فيهن ولـك [ خ . ل : فـلك الحـمد ، وـانت الحق وـوعـدك الحق ، وـقولـك الحق وـانـجازـك حق ، وـالمـجنة حق وـالـنـار حق ، اللـهم لك اـسلـمت وـبـك آـمـنت ، وـعـلـيك توـكـلت ، وـبـك خـاصـمت ، وـالـلـيـك حـاكـمـت ، يا رب يا رب اـغـفـر لي ما قـدـمت وـاـخـرـت وـاسـرـت وـاعـلـنت ، أـنـت إـلـهـي لا إـلـهـ إلاـ أـنـت ، صـلـ علىـ مـحـمـدـ وـآلـهـ مـحـمـدـ ، وـأـرـحـمـي وـاغـفـرـ ليـ وـتـبـ عـلـيـ ، انـكـ أـنـتـ كـرـيمـ رـؤـفـ رـحـيمـ »<sup>(٢)</sup> .

### ومنها : صلاة امير المؤمنين عليه السلام

وهي اربع ركعات بتشهد وتسليمتين ، يقرأ في كل ركعة الحمد مرة

(١) في مناهج المتدين : ٨٢ ، فراجع.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٥٥ باب ٢ حديث ١ ، بلفظه.

والتوحيد خميسن مرة ، وقد ورد ان من صلاها انفتل وليس بينه وبين الله ذنب<sup>(١)</sup> .

### ومنها : صلاة الصديقة الكبرى عليها السلام

وهي ركعتان ، يقرأ في الأولى الحمد مرتين والقدر مائة مرّة ، وفي الثانية الحمد مرّة والتوكيد مائة مرّة ، فإذا فرغ سبع بتسبيحها عليها السلام ، وقد روي أنها افضل الصلوات المندوبة ، وتتأكد هذه الصلاة في أول ليلة من ذي الحجة الحرام ، ورويت هذه الصلاة بترتيبين آخرين نقلهما في المستدركات<sup>(٢)</sup> ، فراجع .

### ومنها : صلاة الحسين عليهما السلام

وهي على ما رواه القطب الرواندي رحمه الله ركعتان : يقرأ في كل ركعة الحمد مرّة والتوكيد خمساً وعشرين مرّة<sup>(٣)</sup> .

وذكر السيد ابن طاووس رضوان الله عليه في محكي جمال الأسبوع صلاة للحسين عليه السلام يوم الجمعة اربع ركعات ، كل ركعة بالحمد مرّة والاخلاص خمساً وعشرين مرّة<sup>(٤)</sup> .

وصلاة للحسين عليه السلام اربع ركعات ، تقرأ في كل ركعة الفاتحة خمسين مرّة والاخلاص خمسين مرّة ، ويقرأ في كل رکوع ورفع الرأس منه وكل

(١) جمال الأسبوع ٢٤٨ الفصل الثامن والعشرون وذكر عقیب الصلاة دعاء.

(٢) جمال الأسبوع : ٢٦٧ الفصل التاسع والعشرون ذكر صلاة أخرى لفاطمة عليها السلام وذكر دعاء عقبيها.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ٦.

(٤) جمال الأسبوع : ٢٧٠ ذكر صلاة مولانا الحسن عليه السلام وذكر بعدها دعاء.

سجدة ورفع منها الفاتحة عشرأً والخلاص عشرأً، وذكر دعاء طويلاً<sup>(١)</sup>، فراجع.

ومنها : صلاة سيدنا السجاد عليه السلام  
وهي على رواية القطب ركعتان ، يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي  
مائة مرة<sup>(٢)</sup> .

وعلى رواية ابن طاووس رحمه الله اربع ركعات، كل ركعة بالحمد مرة  
والخلاص مائة مرة<sup>(٣)</sup> ، والظاهر التعدد .

ومنها : صلاة مولانا الباقر عليه السلام  
وهي على رواية القطب رحمه الله ركعتان ، في كل ركعة الفاتحة مرة وآية  
«شهد الله انه لا إله إلا هو»<sup>(٤)</sup> مائة مرة<sup>(٥)</sup> .

وعلى رواية ابن طاووس رحمه الله ركعتان ، في كل ركعة الحمد مرة  
والتسبيحات الاربعة المعروفة مائة مرة<sup>(٦)</sup> .

ومنها : صلاة مولانا الصادق عليه السلام  
وهي على رواية القطب قدس سره اربع ركعات ، في كل ركعة الحمد مرة

(١) جمال الاسبوع : ٢٧٠ ذكر صلاة الحسين بن علي عليها السلام وذكر بعدها دعاء.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ٢ ، وذكر بعدها دعاء.

(٣) جمال الاسبوع : ٢٧٤ صلاة الامام زين العابدين عليه السلام وذكر بعدها دعاء.

(٤) سورة آل عمران : ١٨ « شهد الله انه لا الله الا هو والملائكة واولوا العلم قاتلًا بالقسط لا الله الا هو العزيز الحكيم ».

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ٣ .

(٦) جمال الاسبوع : ٢٧٥ صلاة الباقر عليه السلام وذكر بعدها دعاء.

والتسبيحات الاربعة مائة مرّة<sup>(١)</sup>.

وعلى رواية ابن طاوس رحمه الله ركعتان ، في كل ركعة الحمد مرّة وأيّة «شهد الله» مائة مرّة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : صلاة الامام موسى الكاظم عليه السلام وهي على رواية القطب رحمه الله وابن طاوس رحمه الله جميّعاً ، ركعتان بالحمد مرّة والتوحيد اثنتي عشرة مرّة<sup>(٣)</sup>.

ومنها : صلاة مولانا الرضا عليه السلام وهي على رواية القطب وابن طاوس رحمهما الله جميّعاً ست ركعات ، في كل ركعة الحمد مرّة و «هل اتى على الانسان ..» عشر مرّات<sup>(٤)</sup>.

ومنها : صلاة الامام الجواد عليه السلام وهي على رواية القطب اربع ركعات ، في كل ركعة الحمد مرّة والتوحيد اربع مرّات<sup>(٥)</sup>.

وعلى رواية ابن طاوس رحمه الله ركعتان ، كل ركعة بالحمد مرّة والخلاص سبعين مرّة<sup>(٦)</sup>.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ٤.

(٢) جمال الاسبوع : ٢٧٦ صلاة الصادق عليه السلام وذكر بعدها دعاء.

(٣) جمال الاسبوع : ٢٧٦ صلاة الكاظم عليه السلام وذكر بعدها دعاء.

(٤) جمال الاسبوع : ٢٧٧ صلاة الرضا عليه السلام وذكر بعدها دعاء.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ٧.

(٦) جمال الاسبوع : ٢٧٨ صلاة الجواد عليه السلام وذكر دعاء بعد الصلاة. وفي الاصل: سبع مرات.

ومنها : صلاة مولانا الاهادي عليه السلام وهي ركعتان ، في كل ركعة - على رواية القطب رحمه الله - : الحمد مرة والتوحيد سبعين مرة<sup>(١)</sup> . وعلى رواية ابن طاوس رحمه الله : في الأولى الحمد ويس ، وفي الثانية : الحمد والرحمن<sup>(٢)</sup> .

ومنها : صلاة الامام الزكي العسكري عليه السلام وهي على رواية القطب ركعتان، في كل ركعة الحمد مرة والتوحيد مائة مرة<sup>(٣)</sup> . وعلى رواية ابن طاوس رحمه الله : اربع ركعات، في الركعتين الاوليين كل ركعة الحمد مرة، و « اذا زلزلت الارض » خمس عشرة مرة . وفي الاخيرتين كل ركعة الحمد مرة والاخلاص خمس عشرة مرة<sup>(٤)</sup> .

ومنها : صلاة الامام الغائب عليه السلام صلاة الامام الغائب عن الابصار الحجة المنتظر عجل الله تعالى فرجه ، وجعلنا من كل مكروره فداء ، وهي على رواية القطب ركعتان ، كل ركعة بالحمد مرة مع تكرير « إياك نعبد وإياك نستعين » مائة مرة<sup>(٥)</sup> . وعلى رواية ابن طاوس رحمه الله يقول بعد « إياك نعبد وإياك نستعين »

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ١٠.

(٢) جمال الاسبوع : ٢٧٨ صلاة علي بن محمد عليهما السلام وذكر دعاء بعد الصلاة.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة: ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ٩.

(٤) جمال الاسبوع : ٢٧٩ صلاة الحسن بن علي عليهما السلام وذكر دعاء بعد الصلاة.

(٥) جمال الاسبوع : ٢٨٠ صلاة الحجة القائم عليه السلام.

[ثم يقول مائة مرة]: « اللهم إياك نعبد وإياك نستعين » ، ثم يقرأ بقية الفاتحة ، ويقرأ بعدها الاخلاص مرة ، ثم يدعو عقبها بقول : « اللهم عظم البلاء ، وبرح الخفاء ، وانكشف الغطاء ، وضاقت الارض ، ومنعت السماء ، واليک يا رب المشتكى ، وعليک المعلول في الشدة والرخاء ، اللهم صل على محمد وآل محمد الذين امرتنا بطاعتهم ، وجعل اللهم فرجهم بقائمهم ، واظهر اعزازه ، يا محمد يا علي يا علي يا محمد اكفياني فانكما كافياني ، يا محمد يا علي يا علي يا محمد انصاراني فانكما ناصراي ، يا محمد يا علي يا علي يا محمد احفظاني فانكما حافظاني ، يا مولاي يا صاحب الزمان .. » [وتقول] ثلاثة مرات : « الغوث [الغوث] ادرکني ادرکني الامان الامان »<sup>(١)</sup> .

وفي رواية القطب : انه يصلى على النبي وآله مائة مرة بعد كل صلاة من صلوات الأئمة المزبورة ثم يسأل الله حاجته<sup>(٢)</sup> .

### ومنها : صلاة جعفر الطيار عليه السلام

وقد منح بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابن عمّه جعفراً ، وقال: ان انت صنعته كل يوم كان خيراً لك من الدنيا وما فيها ، وان صنعته بين يومين غُفر لك ما بينهما ، او كل جمعة او كل شهر او كل سنة غُفر لك ما بينهما<sup>(٣)</sup> .

وفي خبر : انك لو كنت صليتها و كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوباً غُفر لك<sup>(٤)</sup> .

(١) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٩٨ باب ٥٣ حديث ١ وذكر الدعاء.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ١٠.

(٣) الكافي : ٣ / ٤٦٥ باب صلاة التسبیح حديث ١.

(٤) الكافي : ٣ / ٤٦٦ باب صلاة التسبیح ذيل حديث ١.

وكيفيتها : ان يصلّي اربع ركعات بتسليمتين على الاظهر من غير فصل بينها بزمان ونحوه اختياراً ، ولو فصل بينها لضرورة بنى ، ولو كان اختياراً استأنف ، ولو كان مستعجلًا صلى الاربع مجردة عن التسبيحات وقضى التسبيحات وهو ذاهب في حوائجه<sup>(١)</sup> .

ويستحب ان يقرأ فيها بعد الحمد في الركعة الاولى : «إذا زللت» ، وفي الثانية : «والعاديات» ، وفي الثالثة : «إذا جاء نصر الله والفتح» ، وفي الرابعة : «قل هو الله احد» على الاشهر الاظهر<sup>(٢)</sup> ، ثم يقول وهو واقف : «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله اكبر» خمس عشرة مرة ، ثم يركع ويقولها عشرأ بعد ذكر الركوع ، وهكذا يقول عشرأ بعد رفع رأسه من الركوع ، وعشراً في سجوده بعد الذكر ، وعشراً بين السجدين ، وعشراً في السجدة الثانية ، وعشراً بعد رفع الرأس من السجدة الثانية ، فيكون في كل ركعة خمس وسبعون مرة ، وفي مجموع الاربع ركعات ثلاثة مرت<sup>(٣)</sup> ، ولو نسي التسبيح في حالة من الحالات وذكر في حالة اخرى قضى ما فاته في الحالة التي ذكره فيها .

ويستحب ان يدعوا في آخر سجدة منها بعد التسبيح بالدعا المأثور ، وهو «سبحان من ليس العز و الوقار ، سبحان من تعطف بالمجد وتكرم به ، سبحان من لا ينبغي التسبيح إلا له ، سبحان من احصى كل شيء علمه»<sup>(٤)</sup> .

(١) الكافي : ٣ / ٤٦٦ باب صلاة التسبيح حديث ٣.

(٢) التهذيب : ٣ / ١٨٧ باب ٢٠ صلاة التسبيح حديث ٤٢٣.

(٣) الكافي : ٣ / ٤٦٥ باب صلاة التسبيح حديث ١ ، والتهذيب : ٣ / ١٨٦ حديث ٤٢٠.

(٤) الكافي : ٣ / ٤٦٦ باب صلاة التسبيح حديث ٥ ، وزاد في الدعاء : «يا من احصى كل شيء ، يا ذا النعمة والطول ، يا ذا المن والفضل ، يا ذا القدرة والكرم ، اسألك بمعاقد العز من عرشك ، وبمنتهاء الرحمة من كتابك ، وباسمك الاعظم الاعلى ، وكلماتك التامة ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تفعل بي .. كذا وكذا » .. وتنذر حاجتك .

وروى الشيخ رحمه الله في ممحكي مصباحه وابن طاووس رحمه الله في محكى جمال الأسبوع دعاء آخر بعد صلاة عصر ، وهو أن يرفع يديه ويقول : «يا رب» حتى ينقطع نفسه [ خ . ل : «يا رباه » حتى ينقطع النفس ، «رب رب» حتى ينقطع النفس ، «يا الله يا الله » حتى ينقطع النفس ] «يا رحيم» حتى ينقطع نفسه، «يا الله» حتى ينقطع نفسه ، «يا حي» حتى ينقطع نفسه ، «يا رحيم» حتى ينقطع نفسه ، «يا رحمن» سبعاً «يا أرحم الراحمين» سبعاً ، ثم يقول : «اللهم اني افتح القول بحمدك وانطق بالثناء عليك ، وامجدك ولا غاية لمدحك [ خ . ل : لمجدك ] ، واثنى عليك ومن يبلغ غاية ثناءك وأمد مجده وانني لخليقتك كنه معرفة مجده ، وائي زمن لم تكن مدحوباً بفضلك ، موصوفاً بمجده ، عواداً على المؤمنين بحلمه ، تخلف سكان ارضك عن طاعتك فكنت عليهم عطوفاً بجودك ، جواداً بفضلك ، عواداً بكرمه ، يا لا إله إلا أنت المنان ذو الجلال والاكرام » .

قال الصادق عليه السلام لفضل بن عمر : يا مفضل ! إذا كانت لك حاجة مهمة فصل هذه الصلاة ، وادع بهذا الدعاء ، وسل حوايجك ، يقضي الله حاجتك إن شاء الله تعالى وبه الثقة<sup>(١)</sup> .

### ومنها : صلاة ليلة الدفن و ساعته

ويأتي بيان كيفيتها باقسامها في المقام الثامن من الفصل الثاني عشر ان شاء الله تعالى .

(١) جمال الأسبوع : ٢٩٤ وروي عن المفضل بن عمر . ومصباح الشيخ الطوسي رحمه الله : ٢١٢ صلاة التسبيح وروى ادعية متعددة بعد الصلاة .

### ومنها : صلاة الهدية

وهي صلاة ركعتين واهداء ثوابها الى روح الميت المؤمن ، وورد قسم خاص منها بخصوصيات زائدة يأتي نقلها في المقام الثامن من الفصل الثاني عشر ان شاء الله تعالى<sup>(١)</sup> .

### ومنها : الصلاة عند ارادة السفر

وهي ركعتان، يأتي بيانها في المقام السادس في آداب السفر من الفصل الحادي عشر ان شاء الله تعالى .

### ومنها : الصلاة عند ارادة التزويج والدخول بالزوجة

يأتي ذكرهما مع دعائهما في الفصل الثامن في آداب النكاح ان شاء الله تعالى .

### ومنها : صلاة ركعتين خفيفتين

لقول الصادق عليه السلام : من صلى ركعتين خفيفتين بـ « قل هو الله احد » في كل ركعة ستين مرة انفلت وليس بينه وبين الله ذنب<sup>(٢)</sup> .

### ومنها : صلاة الحاجة

وهي مستحبة ، من غير فرق بين اقسام الحاجات ، ولا بين رجوعها الى نفس المصلي او الى غيره كشفاء مريض وسلامة مسافر ونحوهما .

---

(١) مصباح الكفumi : ٤١١.

(٢) الكافي : ٣ / ٤٦٨ باب صلاة فاطمة سلام الله عليها حديث ٣.

وهي قسمان : مطلقة ، وهي صلاة ركعتين ، والدعاء بعدهما بال الحاجة . ومقيدة بخصوصيات زائدة أو حوائج خاصة ، وهي كثيرة جداً مذكورة في المفصلات ، ونقتصر منها هنا على ذكر جملة من ذوات الخصوصيات الواردة في مطلق الحاجة ، وجملة أخرى منها الواردة في حوائج خاصة.

### فمن الجملة الاولى :

ما عن مولانا الصادق عليه السلام من ان من نزل به كرب فليغتسل ول يصل ركعتين ، ثم يضطجع ويضع خذه اليمين على الارض ، ويقول : « يا معز كل ذليل ، ويا مذل كل عزيز ، وحقك لقد شق علي .. كذا » ويدرك الكرب بدل كذا<sup>(١)</sup>.

ومنها : ما رواه الكفعمي رحمه الله في محكي البلد الامين والشهرستي في محكي مصاحبه عن المفضل بن عمر ، عن مولانا الصادق عليه السلام قال ما مضمونه : انه اذا كانت لك حاجة الى الله سبحانه ضفت منها فصل ركعتين ، فاذا سلمت تكبر ثلاثة ثم تسبح تسبيح الزهراء سلام الله عليها ، ثم تسجد وتقول في سجودك مائة مرة : « يا مولاي يا فاطمة أغيشيني » ، ثم تضع خدك اليمين على الارض ، وتقول ذلك مائة مرة ، ثم تضع خدك الايسر وتقول ذلك مائة مرة ، ثم تضع جبئتك ايضا وتقول مائة وعشرون مرات ، ثم تذكر حاجتك ، فان الله سبحانه يقضيها لك ان شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

قلت : قد جربت هذه الصلاة مراراً فوجدتتها لا تخطي بركة سيدة النساء سلام الله عليها .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٤ باب ٢٣ حديث ١.

(٢) البلد الامين : ١٥٩ في الاستفادة.

ومنها : ما رواه ثقة الاسلام رحمه الله بسند معتبر عن عبد الرحيم القصیر، قال : دخلت على ابی عبدالله عليه السلام فقلت : جعلت فداك اني اخترت دعاء فقال : دعني من اختراعك ، اذا نزل بك أمر فافزع الى رسول الله صلی الله عليه وآلہ وسلم ، وصل رکعتين تهديهما الى رسول الله صلی الله عليه وآلہ وسلم ، قلت : كيف اصنع ؟ قال : تغسل وتصلی رکعتين ، تستفتح فيها افتتاح الفريضة وتشهد [وتتشهد] الفريضة ، فاذا فرغت من التشهد وسلمت قلت : « اللهم أنت السلام ، ومنك السلام ، واليک يرجع السلام ، اللهم صل على محمد وآل محمد ، وبلغ روح محمد صلی الله عليه وآلہ وسلم مني السلام ، وأرواح الأئمة الصالحين سلامي ، واردد علىّ منهم السلام ، والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته ، اللهم ان هاتين الرکعتين هدية مني الى رسول الله صلی الله عليه وآلہ وسلم ، فاثبني اليهما ما امليت ورجوت فيك ، وفي رسول الله صلی الله عليه وآلہ وسلم يا ولی المؤمنین » ثم تخر ساجداً وتقول : « يا حي يا قيوم ، يا حي لا يموت ، يا حي لا إله إلا انت ، يا ذا الجلال والاكرام [ يا ارحم الراحمين ] » اربعين مرة ، ثم تضع خدك الایمن فتقوها اربعين مرة ، ثم تضع خدك الایسر فتقوها اربعين مرة ، ثم ترفع رأسك وتتدّييك فتق قول اربعين مرة ، ثم تردد يدك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرة ، ثم خذ لحيتك بيده اليسرى وابك او تباك وقل : « يا محمد يا رسول الله صلی الله عليه وآلہ وسلم اشکوا الى الله واليک حاجتي ، والى اهل بيتك الراشدين حاجتي ، وبكم اتوجه الى الله في حاجتي » ، ثم تسجد وتقول : « يا الله يا الله .. » الى ان ينقطع نفسك « صلی على محمد وآل محمد وافعل .. كذا وكذا » قال ابو عبدالله عليه السلام : فانا الضامن على الله عز وجل ان لا يبرح حتى تُقضى حاجته<sup>(١)</sup> .

## ومنها : صلاة التوسل

بولي العصر ارواحنا له الفداء ، وقد عملتها مراراً عديدة فقضى الله سبحانه لي حاجتي.

وكيفيتها : ان تصلّي ركعتين صلاة الحاجة ، تقرأ في اولاهما بعد الحمد سورة « انا فتحنا لك فتحاً مبيناً » ، وفي الثانية بعد الحمد « إذا جاء نصر الله والفتح » ، فاذا سلّمت تقف مستقبل القبلة وتقول : « سلام الله الكامل التام الشامل العام، وصلاته الدائمة وبركاته القائمة [العامة] على حجّة الله ووليّه في ارضه وببلاده ، وخليفة على خلقه وعباده ، سلالة النبوة ، وبقية العترة والصفوة ، صاحب الزمان ، ومظهر الايمان ، ومعلن احكام القرآن ، مطهر الارض ، وناشر العدل في الطول والعرض ، الحجة القائم المهدى ، والامام المنتظر المرضي الطاهر ، ابن الأئمة المعصومين<sup>(١)</sup> ، السلام عليك يا وارث علم النبيين ، ومستودع حكمة رب الوصيّين ، السلام عليك يا عصمة الدين ، السلام عليك يا معز المؤمنين المستضعفين ، السلام عليك يا مذل الكافرين المتكبرين الظالمين ، السلام عليك يا [ مولاي ] صاحب الزمان [ يا ابن رسول الله ، السلام عليك ] يا بن امير المؤمنين [ السلام عليك يا بن ] وابن فاطمة الزهراء سيدة نساء العالمين ، السلام عليك يا بن الأئمة الحجج على الخلق اجمعين ، السلام عليك [ يا مولاي ] سلام مخلص لك في الولاء ، اشهد انك الامام المهدى قولاً وفعلاً ، وانك الذي تملأ الأرض قسطاً وعدلاً ، فعجل الله تعالى فرجك ، وسهل مخرجك ، وقرب زمانك ، وكثّر انصارك واعوانك ، وانجز لك موعدك ، وهو اصدق القائلين ﴿ ونريد ان

(١) في الاصل : .. ابن الانمة الطاهرين الاوصياء أولاد الاوصياء المرضيّين الهادي ابن المداة المعصومين . السلام ... الى آخره .

نَمَّنْ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْهُمْ أَئْمَةً وَجَعَلْهُمْ وَارثِينَ ﴿٢﴾ يَا مَوْلَايَ حَاجِتِي .. كَذَا وَكَذَا فَاسْفَعْ [ لِي إِلَى رَبِّكَ ] فِي نِجَاحِهَا » وَيُذَكَّرُ مَكَانٌ كَذَا وَكَذَا حَاجَتِهِ ، فَإِنَّهَا تَقْضِي بِرَبْكَهُ عَجْلًا فَرْجَهُ<sup>(١)</sup> .

وَمِنْهَا : مَا تَضَمَّنَهُ صَحِيحُ زِرَارةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : فِي الْأَمْرِ يُطْلَبُهُ الطَّالِبُ مِنْ رَبِّهِ ، قَالَ : تَصْدِقُ فِي يَوْمِكَ عَلَى سَتِينَ مَسْكِينًا ، كُلَّ مَسْكِينٍ صَاعًا بِصَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ [ ... مِنْ قَرْأَةِ أَوْ بَرْأَةِ أَوْ شَعِيرٍ ] فَإِذَا كَانَ اللَّيلُ اغْتَسَلَ فِي الثَّلَاثِ الْبَاقِيِّ ، وَلَبِسَ أَدْنَى مَا يَلْبِسُ مِنْ تَعْوِلٍ مِنَ الثِّيَابِ ، إِلَّا أَنْ عَلَيْكَ فِي تَلْكَ الثِّيَابِ ازْارًا ، ثُمَّ تَصْلِي رُكُعَتِينَ تَقْرَأُ فِيهِمَا التَّوْحِيدَ وَ« قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ » ، فَإِذَا وَضَعْتَ جَبَهَتِكَ فِي الرُّكُعَةِ الْأُخِيرَةِ لِلسُّجُودِ هَلَّتِ اللَّهُ وَعِظَمَتِهِ وَقَدَّسَتِهِ وَمَجَّدَتِهِ ، وَذَكَرَتِ ذُنُوبَكَ فَاقْرَرْتَ بِمَا تَعْرَفُ مِنْهَا مُسَمَّى ، ثُمَّ رَفَعْتَ رَأْسَكَ ، ثُمَّ إِذَا وَضَعْتَ رَأْسَكَ لِلسُّجُودِ الْثَّانِيَةِ اسْتَجَرَتِ اللَّهُ مَائَةً مَرَّةً ، تَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَجِيرُكَ » ثُمَّ تَدْعُ اللَّهَ بِمَا شَاءَتْ ، وَتَقُولُ : « يَا كَائِنًا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَيَا مَكْوُنًا كُلِّ شَيْءٍ ، وَيَا كَائِنًا بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ ، افْعُلْ بِي .. ». كَذَا وَكَذَا ، وَتَسْأَلُهُ أَيَّاهُ ، وَكَلَّمَا سَجَدْتَ فَافْضُ بِرَبْكَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ تَرْفَعُ الْإِزارُ حَتَّى تَكْشِفَهَا ، وَاجْعَلْ إِلَيْهِ الْإِزارَ مِنْ خَلْفِكَ بَيْنَ الْيَتِيمِ وَبَيْنَ بَاطِنِ سَاقِيكَ<sup>(٢)</sup> .

وَمِنْهَا : مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَرْدُوسٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : مَنْ تَطَهَّرَ ثُمَّ أَوْنَى إِلَى فَرَاشِهِ بَاتٍ وَفَرَاشِهِ كَمْسَجِدهِ ، فَانْ قَامَ مِنَ اللَّيلِ فَذَكَرَ اللَّهَ تَنَاثَرَتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ ، فَانْ قَامَ مِنْ آخِرِ اللَّيلِ وَتَطَهَّرَ فَصَلَّى رُكُعَتِينَ وَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ لَمْ يَسْأَلْ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا اعْطَاهُ ، أَمَّا أَنْ يَعْطِيهِ الَّذِي يَرِيدُ [ يَسْأَلُ بَعْنِيهِ ] وَأَمَّا أَنْ يَدْخُرْ لَهُ مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنْهُ<sup>(٣)</sup> .

(١) الْبَلْدُ الْأَمِينُ : ١٥٨ فِي الْإِسْتِغَاثَةِ.

(٢) وَسَانِلُ الشِّعْيَةِ : ٥ / ٢٥٥ بَابُ ٢٨ حَدِيثُ ١.

(٣) الْكَافِيُّ : ٣ / ٤٦٨ بَابُ صَلَاةِ فَاطِمَةِ عَلَيْهَا السَّلَامُ حَدِيثُ ٥.

ومنها : ما رواه مقاتل قال : قلت للرضا عليه السلام : جعلت فداك ، علّمني دعاء لقضاء الحاجة ، فقال : اذا كانت لك حاجة الى الله مهمّة فاغتنس بالبس انظف ثيابك ، وشم شيئاً من الطيب ، ثم ابرز تحت السماء ، وصل ركعتين ، تفتح الصلاة فتقرأ فاتحة الكتاب و « قل هو الله احد » خمس عشرة مرّة ، ثم ترکع فتقرأ خمس عشرة مرّة [ ثم يتّمها ] على مثال صلاة التسبیح ، غير أن القراءة خمس عشرة مرّة ، فاذا سلمت فاقرأها خمس عشرة مرّة ، ثم تسجد فتقول في سجودك : « اللهم ان كلّ معبود من لدن عرشك الى قرار ارضك فهو باطل سواك ، فانك [ انت ] الله الحق المبين ، اقض لي حاجتي .. كذا وكذا ، الساعة الساعة » وتلحّ فيما اردت<sup>(١)</sup> .

ومنها : ما رواه شريحيل الكندي عن ابي جعفر عليه السلام : قال : قال : اذا اردت امراً تسلّله ربيك فتوّضاً واحسن الوضوء ، ثم صلّ ركعتين ، وعظم الله ، وصلّ على النبي ، وقل بعد التسليم : « اللهم اني اسألك بانك ملك وأنك على كل شيء قادر مقتدر ، وانك [ خ . ل : وبأنك ] ما تشاء لا بد<sup>(٢)</sup> من ان يكون [ خ . ل : وبأنك ما تشاء من امر يكون ] ، اللهم اني اتوجّه اليك بنبيك [ محمد ]نبي الرحمة ، يا محمد يا رسول الله اني اتوجّه بك الى الله ربّي وربّك لينجح لي بك طلبتي ، اللهم بنبيك انجح لي طلبتي بمحمد صلّ الله عليه وآلـه وسلم » ثم سل حاجتك<sup>(٣)</sup> .

ومنها : ما رواه صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل عن اشياخهما عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا حضرت لك حاجة مهمّة الى الله عزّ وجلّ فصم ثلاثة أيام متّالية الاربعاء والخميس والجمعة ، فاذا كان يوم الجمعة ان شاء الله

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٧ باب صلاة الحاجة حديث ٣.

(٢) كذا استظهره المصنف قدس سره.

(٣) الكافي : ٣ / ٤٧٨ باب صلاة الحاجة حديث ٧.

تعالى فاغتسل والبس ثوباً جديداً، ثم اصعد الى اعلى بيت في دارك وصلّ ركعتين وارفع يديك الى السماء ، ثم قل : « اللهم اني حلت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك ، وأنه لا قادر على حاجتي غيرك ، وقد علمت يا رب انه كلما ظهرت نعمك علي اشتدت فاقتي اليك ، وقد طرقني هم ... كذا و كذا ، وانت بكشفه عالم غير معلم ، واسع غير متكلف ، فاسألك باسمك الذي وضعته على الجبال فنفت ، ووضعته على السماء فانشقت ، وعلى النجوم فانتشرت [خ . ل : فانتشرت ] وعلى الأرض فسطحت ، واسألك بالحق الذي جعلته عند محمد صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام ... تسميمهم الى آخرهم، أن تصلي على محمد واهل بيته ، وان تقضي لي حاجتي ، وان تيسر لي عسيرها ، وتكتفي مهمتها، فان فعلت فلك الحمد ، وان لم تفعل فلك الحمد ، غير جائز في حكمك ، ولا متهم في قضائك ، ولا حائف في عدליך » وتلصق خذك بالارض ، وتقول : « اللهم ان يونس بن متى دعاك في بطن الحوت وهو عبده فاستجبت له ، وانا عبده ادعوك فاستجب لي » ثم قال ابو عبدالله عليه السلام : لربما كانت الحاجة لي فادعوا بهذا الدعاء فارجع وقد قضيت<sup>(١)</sup> .

ومنها : ما تضمنه خبر ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ان سورة الانعام نزلت جملة ، وشيّعها سبعون الف ملك فعظموها وبجلوها ، فان اسم الله فيها في سبعين موضعاً ، ولو يعلم الناس ما في قراءتها من الفضل ما تركوها ، ثم قال عليه السلام : من كانت له الى الله تعالى حاجة يريد قضاءها فليصلّ اربع ركعات بفاتحة الكتاب والانعام ، وليقل في دبر صلاته اذا فرغ من القراءة : « يا كريم يا كريم ، يا عظيم يا عظيم يا عظيم ، يا اعظم من كل عظيم ، يا سميع الدعاء ، يا من لا تغيره الليل والايام ، صلّ على محمد وآلـه ، وارحم ضعيفي وفقرـي وفاقـتي ومسـكتـي ، فـانـك اـعـلم بـها مـنـي ، وـانـت اـعـلم

بحاجتي ، يا من رحم الشيخ يعقوب عليه السلام حين ردّ عليه يوسف عليه السلام قرّة عينه ، يا من رحم ايوب عليه السلام بعد طول بلائه ، يا من رحم محمداً صلّى الله عليه وآلـه وسلم ومن الitem آواه ، ونصره على جبارـة قريش وطواغيتها وامكـنه منهم ، يا مغيث [ يا مغيث .. »قولـه مـراراً ، فـوالـذـي نـفـسي بـيـدـه لـو دـعـوتـ بـهـا ، ثـم سـأـلـتـ اللهـ عـلـى جـمـيعـ حـوـائـجـكـ إـلاـ اـعـطـاهـ «<sup>(١)</sup> .

ومنها : ما تضمنته رواية الصباح الحـداء قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : من كانت له إلى الله حاجة فليقصد الى مسجد الكوفة ، ويسبـغ وضـوه ويصلـي في المسـجد رـكـعتـين ، يقرأ في كلـ وـاحـدةـ مـنـهـاـ فـاتـحةـ الـكـتـابـ وـسـبـعـ سـورـ مـعـهـاـ ، وـهـيـ المـعـوذـتـانـ وـ«ـقـلـ هـوـ اللهـ اـحـدـ»ـ وـ«ـقـلـ يـاـ اـيـهـ الـكـافـرـوـنـ»ـ وـ«ـاـذـ جـاءـ نـصـرـ اللهـ وـالـفـتـحـ»ـ وـ«ـسـبـحـ اـسـمـ رـبـكـ الـاعـلـىـ»ـ وـ«ـاـنـاـ اـنـزـلـنـاهـ فـيـ لـيـلـةـ الـقـدـرـ»ـ فـاـذـاـ فـرـغـ مـنـ الرـكـعتـينـ وـتـشـهـدـ وـسـلـمـ سـأـلـ اللهـ حاجـتـهـ ، فـاـنـهـاـ تـقـضـيـ بـعـونـ اللهـ انـ شـاءـ اللهـ تعـالـىـ<sup>(٢)</sup> .

ومنها : صلاة اخـرىـ للـحـاجـةـ يـؤـتـىـ بـهـاـ فـيـ مـسـجـدـ الـكـوـفـةـ ، وـهـيـ اـرـبعـ رـكـعـاتـ بـالـحـمـدـ وـمـاـ شـاءـ مـنـ السـوـرـ ، ثـمـ يـقـولـ : «ـإـلهـيـ اـنـ كـنـتـ عـصـيـتـكـ فـاـنـيـ قـدـ اـطـعـتـكـ فـيـ اـحـبـ الـاشـيـاءـ الـيـكـ ، لـمـ اـتـخـذـ لـكـ وـلـدـاـ ، وـلـمـ اـدـعـ لـكـ شـرـيـكـاـ ، وـقـدـ عـصـيـتـكـ فـيـ اـشـيـاءـ كـثـيرـةـ لـاـ عـلـىـ وـجـهـ الـمـكـابـرـةـ لـكـ ، وـلـاـ اـسـتـكـبـارـ عنـ عـبـادـتـكـ ، وـلـاـ الجـحـودـ لـرـبـ بـيـتـكـ ، وـلـاـ الخـروـجـ عنـ الـعـبـودـيـةـ لـكـ ، وـلـكـ اـتـبـعـتـ هـوـايـ ، وـازـلـيـ الشـيـطـانـ بـعـدـ الـحـجـةـ وـالـبـيـانـ ، فـاـنـ تـعـذـبـنـيـ فـبـذـنـوـيـ غـيـرـ ظـالـمـ اـنـتـ ، وـاـنـ تـعـفـ عـنـيـ وـتـرـحـمـنـيـ فـبـجـوـدـكـ وـكـرـمـكـ يـاـ كـرـيمـ»<sup>(٣)</sup> .

(١) تفسير العياشي : ١ / ٣٥٢ سورة الانعام حديث ١.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٥ باب ٣٨ حديث ١ ، عن امامي الشيخ الطوسي.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٣ باب ٢٢ حديث ٤.

ومنها : ما عن الصادق عليه السلام في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة، يصلّي ركعتين، يقرأ في احداها الحمد مرة و«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» ألف مرّة، وفي الثانية: الحمد و«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» مرّة، ثم يسأل الله تعالى حاجته<sup>(١)</sup>.

ومنها : ما عن مولانا الصادق عليه السلام ايضاً قال: من كانت له حاجة الى الله مهمّة يريد قضاءها، فليغتسل، وليلبس انظف ثيابه، ويصعد الى سطحه، ويصلّي ركعتين، ثم يسجد ويثنى على الله تعالى، ويقول: «يا جبرئيل يا محمد انتا كافياني فاكفياني، وانتا حافظي فاحفظاني، وانتا كالثاني فاكلاّني» مائة مرّة. قال عليه السلام: حقّ على الله تعالى ان لا يقول ذلك أحد إلاّ قضى الله تعالى حاجته<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ما عنه عليه السلام ايضاً قال : من كانت له حاجة فليقم جوف الليل ويغتسل وليلبس اطهر ثيابه ، وليأخذ قلة جديدة ملاء من ماء ويقرأ عليها القدر عشرأً ، ثم يرشّ حول مسجده وموضع سجوده ، ثم يصلّي ركعتين بالحمد والقدر فيها جميعا ، ثم يسأل حاجته ،凡انه حريّ ان تقضى [ حاجته ] ان شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup> .

ومنها : ما عن مولانا الرضا عليه السلام قال : اذا حزنك أمر شديد فصلّ ركعتين ، تقرأ في احداها الفاتحة وآية الكرسي ، وفي الثانية الحمد و«انا انزلناه في ليلة القدر» ، ثم خذ المصحف وارفعه فوق رأسك وقل : اللهم بحق من ارسلته به الى خلقك، وبحق كلّ [ آية فيه وبحق كلّ [ من مدحته فيه عليك، وبحقك عليه ، ولا نعرف احداً اعرف بحقك منك يا سيدني يا الله ( عشر مرات)، بحق محمد صلّى الله عليه وآلـه وسلم (عشرأً)، بحق علي عليه السلام

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٧ باب صلاة المواتج حديث ٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٣ باب ٢٢ حديث ٥.

(٣) البلد الامين : ١٥٥.

(عشرأً)، بحق فاطمة (عشرأً).. بحق امام بعد كل امام تعدد عشرأً، حتى تنتهي الى امام حق الذي هو امام زمانك، فإنك لا تقوم من مقامك حتى يقضي الله حاجتك<sup>(١)</sup>.

ومنها : ما عن مولانا الباقر عليه السلام قال : اذا كانت للمرأة الى الله حاجة صعدت فوق بيتها ، وصلّت ركعتين ، وكشفت رأسها الى السماء ، فإنها اذا فعلت ذلك استجاب الله لها ولم يخيبها<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ثلات صلوات<sup>(٣)</sup> وردت يوم الخميس لطلب الحاجة:  
احداها : ما عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنَّ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْخَمِيسِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ ، يَقْرَأُ فِي الْأُولَى مِنْهُنَّ الْحَمْدَ مَرَّةً وَالْإِخْلَاصَ أَحَدَى عَشْرَ مَرَّةً ، وَفِي الثَّانِيَةِ : الْحَمْدَ مَرَّةً وَالْإِخْلَاصَ أَحَدَى وَعِشْرِينَ مَرَّةً ، وَفِي التَّالِثَةِ : الْحَمْدَ مَرَّةً وَالْإِخْلَاصَ أَحَدَى وَثَلَاثِينَ مَرَّةً ، وَفِي الرَّابِعَةِ : الْحَمْدَ مَرَّةً وَالْإِخْلَاصَ أَحَدَى وَارْبَعينَ مَرَّةً ، كُلَّ رَكْعَتَيْنِ بِتَسْلِيمٍ ، فَإِذَا سَلَّمَ فِي الرَّابِعَةِ قَرَأَ « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » أَحَدَى وَخَمْسِينَ مَرَّةً ، وَقَالَ : ( اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ) أَحَدَى وَخَمْسِينَ مَرَّةً ، ثُمَّ يَسْجُدُ وَيَقُولُ فِي سُجُودِهِ : ( يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ ) مَائَةً مَرَّةً ، وَيَدْعُ بِمَا شَاءَ ، وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ وَقَالَ هَذَا القَوْلُ ، لَوْ سُأْلَ اللَّهُ فِي زَوَالِ الْجَبَالِ لَزَالَتْ ، أَوْ فِي نَزْوَلِ الْغَيْثِ لَنَزَلَ ، وَإِنَّهُ لَا يَحْجَبُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ ، وَإِنَّ اللَّهَ [ تَعَالَى ] لِيغْضِبَ عَلَى مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ وَلَمْ يَسْأَلْهُ

(١) مكارم الاخلاق : ٣٧٨ في صلاة الحاجة.

(٢) مستدرک وسائل الشیعة : ١ / ٤٦٤ باب ٢٢ حديث ٦.

(٣) كان مقتضى الترتيب ذكر هذه الصلاة ونحوها من الصلوات الخاصة الموقته بيوم الخميس وليلة الجمعة في طي القسم الاول من الصلوات المندوبة ، الا ان تأخيرنا لها الى هنا ليكون اسهل تناولاً لمن طلب صلوات الحاجة [ منه ( قدس سره ) ].

حاجته<sup>(١)</sup>

والثانية : ما عن مولانا الصادق عليه السلام ، فانه دخل اليه اسماعيل بن قيس الموصلي فقال عليه السلام له : ما هذا الغم والنفس ؟ فقال : يا مولاي جعلت فداك قد وحّدك بلغ مجاهدي وضاق صدرني ، قال عليه السلام : اين أنت عن صلاة الحوائج ؟ قال : وكيف اصلّيها جعلت فداك ؟ قال : اذا كان يوم الخميس بعد الضحى ، فاغتسل وائت مصلاك وصلّ اربع ركعات ، تقرأ في كل ركعة الحمد مرتة وسورة القدر عشر مرات [ فإذا سلمت فقل مائة مرتة : اللهم صل على محمد وآل محمد ، ثم ارفع يديك الى السماء وقل : يا الله يا الله عشر مرات ] ، ثم تحرّك مسبحتك [ سبحتك ، و ] تقول : يا رب .. يا رب حتى ينقطع النفس ، ثم تبسط كفيك وترفعها تلقاء وجهك ، وتقول : يا الله .. يا الله عشر مرات ، وقل : «يا افضل من رجي ، يا خير من دعي ، ويا اجود من سمح ، واكرم من سئل ، يا من لا يعزب [ خ.ل: يعنّ، يغير ] عليه ما يفعله ، يا من حيّثما دعى اجاب ، اسألك بموجبات رحمتك وعزائم مغفرتك ، واسألك باسمائك العظام ، وبكل اسم هو لك عظيم ، واسألك بوجهك الكريم وبفضلك العظيم ، واسألك باسمك العظيم ديان الدين محبي العظام وهي رميم ، واسألك بأنك الله لا إله إلا أنت ، ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تقضي حاجتي ، وتيسّر لي من أمري فلا تعسر عليّ ، وتسهل لي مطلب رزقي من فضلك الواسع ، يا قاضي الحاجات ، يا قديرًا على من لا يقدر عليه غيرك يا أرحم الراحمين واكرم الراكمين » قال عليه السلام : افعلها مرات . أديب صليلها درة ١ - ٣٤

قال الراوي - وهو المفضل بن عمر - : لما كان بعد المول وكتنا في دار أبي عبدالله عليه السلام اذ دخل علينا داود ، فاخبر من كمه كيساً ، فقال :

(١) جمال الاسبوع : ١١٠ صلاة اخرى للحاجة في يوم الخميس.

جعلت فداك هذه خمساً دينار وجبت على بركتك وبما علمتني من الخير<sup>(١)</sup>. والثالثة : ما ذكره ابن طاووس رحمه الله قال : من كانت له حاجة مهمة فليغتسل يوم الخميس عند ارتفاع النهار قبل الزوال ، وليصل ركعتين ، يقرأ في الاولى منها : الحمد وآية الكرسي ، وفي الثانية : الحمد وأخر الحشر وسورة القدر ، فإذا سَلَمَ يأخذ المصحف فيرفعه فوق رأسه ، ثم يقول : بحق من أرسلته به إلى خلقك ، وبحق كل آية لك فيه ، وبحق كل مؤمن مدحته فيه ، وبحقك عليهم ، ولا [ فلا ] أحد اعرف بحقك منك يا سيدِي يا الله » عشر مرات ( بحق محمد ) عشر مرات ( بحق علي ) عشر مرات ( بحق فاطمة ) عشر مرات .. ثم تعدد كل امام عشر مرات حتى تنتهي الى امام زمانك : ( اصنع بي .. كذا وكذا ) تقضى حاجتك ان شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup> .

ومنها : ما ورد للحوائج يؤتى بها ليلة الجمعة آخر الليل ، وهي اربع ركعات تقرأ في الأولى الحمد مرة ويسمرة ، ثم ترکع ، فإذا رفعت رأسك من الرکوع تقرأ : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي ... إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى يَرْشُدُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> وتردّد ذكرها مائة مرة ، وتقرأ في الثانية : الحمد مرتين ويسمرة وتقنط وترکع وترفع رأسك وتقرأ المتقدم ذكرها مائة مرة ، ثم تسجد ، فإذا فرغت من السجدين تتشهد وتنهض الى الثالثة من غير تسليم فتقرأ الحمد ثلاث مرات ويسمرة ، فإذا رفعت رأسك من الرکوع تقرأ ﴿ فَسَيَكَفِيكُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾<sup>(٤)</sup> وتقرأ في الرکعة الرابعة الحمد اربع مرات ويسمرة ، وتقرأ

(١) جمال الأسبوع : ١٠٦ صلاة اخرى ل يوم الخميس وهي صلاة الحاجة.

(٢) جمال الأسبوع : ١٠٩ صلاة اخرى في يوم الخميس للحاجة.

(٣) سورة البقرة : ١٨٦ ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي قُرْبَانِي قَرِيبَ اجِيبَ دُعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِي فَلَيَسْتَجِيبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي لَعْلَهُمْ يَرْشَدُونَ ﴾.

(٤) سورة البقرة : ١٣٧ .

بعد الركوع ﴿ رَبَّ أَنِّي مَسَنِي الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ فاذا سلمت سجدة واستغفرت الله مائة مرة ، وتضع خدك اليمين على الارض وتصل على محمد وآلـه مائة مرة ، وتضع خدك اليسير على الارض ، وتقرأ ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾<sup>(١)</sup> وتدعو بها شئت ، فيستجاب لك ان شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup> .

ومنها : صلاة الحاجة تصل ليلة الجمعة وليلة عيد الاضحى ، وهي ركعتان ، تقرأ في كل منها الحمد الى « اياك نعبد واياك نستعين » ، وتكرر « اياك نعبد واياك نستعين » مائة مرة ، ثم تتم الحمد ، ثم تقرأ التوحيد مائة مرة ، فاذا اتيت بالركعتين هكذا سلمت ، ثم قلت : ( لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ) سبعين مرة ، ثم سجدت وقلت مائة مرة : ( يا رب يا رب ) ثم تسأل كل حاجة [ فتقضى ] ان شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup> .

ومنها : صلاة اخرى للحاجة ليلة الجمعة ، وهي ركعتان ، في كل ركعة الحمد وآية الكرسي مرتين ، والاخلاص خمس عشرة مرتين ، فاذا سلم صلى على محمد وآلـه مائة مرة<sup>(٤)</sup> .

ومنها : صلاة الخضر ليلة الجمعة للحاجة ، وهي اربع ركعات بتسليمتين ، في كل ركعة الحمد مرتين ، ومائة مرتين ﴿ وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ ... ﴾<sup>(٥)</sup> الى قوله

(١) سورة يس : ٨٢.

(٢) جمال الاسبوع : ١٢١ صلاة اخرى ليلة الجمعة للحوانج.

(٣) جمال الاسبوع : ١٢٤ صلاة للحاجة في ليلة الجمعة وليلة عيد الاضحى.

(٤) جمال الاسبوع : ١٢٥ صلاة اخرى ليلة الجمعة.

(٥) سورة الانبياء : ٨٧ ﴿ وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرُ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُماتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سَبِّحَنَاكَ أَنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ \* فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْفَمِ وَكَذَلِكَ نَجِيَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾.

**﴿المُؤْمِنَينَ﴾** **﴿وَأَفْوَضُ امْرِي إِلَى اللَّهِ...﴾** الى قوله **﴿سُوءُ الْعَذَابِ﴾**<sup>(١)</sup> فاذا فرغ من صلاته قال مائة مرّة : ( لا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم ) ، ثم يسأل حاجته ، فانها مقتضيّة ان شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup> .

ومنها : صلاة الحاجة المخارجة من الناحية المقدّسة ، قال عجل الله تعالى فرجه - على ما روي - : من كانت له الى الله حاجة فليغتسل ليلة الجمعة بعد نصف الليل ويأتي مصلاه ، ويصلّي ركعتين ، يقرأ في الاولى الحمد ، فاذا بلغ «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» يكررها مائة مرّة ، ويتم في المائة<sup>(٣)</sup> الى آخرها ، ويقرأ التوحيد مرّة واحدة ، ثم يركع ويسجد ويسبح فيها سبعة سبعة ، ويصلّي الركعة الثانية على هيئتتها ، ويدعو بهذا الدعاء ، فان الله تعالى يقضي حاجته البة كائناً ما كان ، إلا أن يكون في قطيعة رحم ، والدعاء : «اللهم ان اطعتك فالمحمدة لك ، وان عصيتك فالحجّة لك ، منك الروح ومنك الفرج ، سبحان من انعم وشكرا ، سبحان من قدر وغفر ، اللهم ان كان [خ . ل] : ان كنت [ قد عصيتك فأنا قد اطعتك في احب الاشياء اليك وهو الايمان بك ، لم اتخذ لك ولداً ، ولم ادع لك شريكاً ، مَنَا مَنْكَ بِهِ عَلَيْ . لَامَنَّا مَنِيَّ ] [ به ] عليك ، وقد عصيتك يا إلهي على غير وجه المكابر ، ولا الخروج عن عبوديتك ، ولا الجحود لربوبيتك ، ولكن اطعت هواي وازلني الشيطان ، فلك الحجّة على والبيان ، فان تعذبني فبذنبي غير ظالم ، وان تغفر لي وترحمني فانك جواد كريم ، يا كريم ..» حتى ينقطع النفس . ثم يقول : «يا أمناً من كل شيء وكل شيء منك خائف حذر ،

(١) سورة غافر : ٤٤ **﴿وَأَفْوَضُ امْرِي إِلَى اللَّهِ﴾** الله بصير بالعباد \* فوقاه الله سينات ما مكرروا وحاق بالفرعون سوء العذاب **﴾**.

(٢) جمال الاسبوع : ١٢٥ صلاة الخضر في ليلة الجمعة.

(٣) يعني انه بعد قول المرة الاخيره من المائة : **﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾** يتم الحمد . [ منه ( قد سره ) ] .

اسألك بأمنك من كل شيء وخوف كل شيء منك ان تصلي على محمد وآل محمد، وان تعطيني اماناً لنفسي واهلي ومالي [ ولدي ] وساير ما انعمت به علي حتى لا اخاف احداً، ولا احذر من شيء ابداً، انك على كل شيء قادر، وحسينا الله ونعم الوكيل . يا كافي ابراهيم عليه السلام نمرود ، ويَا كَافِي مُوسَى [ عليه السلام ] فرعون ، ويَا كَافِي مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الاحزاب ، اسألك أن تصلي على محمد وآل محمد ، وان تكفيني شر .. فلان بن فلان » فيستكفي شر من يخاف شره ، فانه يكفي شره ان شاء الله تعالى ، ثم يسجد ويسأل حاجته وييتضرع الى الله تعالى ، فانه ما من مؤمن ولا مؤمنة صلى هذه الصلاة ودعا بهذا الدعاء إلا فتحت له ابواب السماء للاجابة ، ويحاب في وقته وليلته كائناً ما كان، وذلك من فضل الله تعالى علينا وعلى الناس<sup>(١)</sup> .

ومنها : ما عن سيد العابدين عليه السلام قال : اذا كان لك مهم فصل اربع ركعات تحسن قنوتهم واركانهن ، تقرأ في الاولى الحمد مرة و«حسينا الله ونعم الوكيل» سبع مرات ، وفي الثانية الحمد مرة وقوله تعالى ﴿مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنَّا أَقْلَى مِنْكَ مَا لَا وَلَدًا﴾<sup>(٢)</sup> سبع مرات ، وفي الثالثة الحمد مرة وقوله ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٣)</sup> سبع مرات ، وفي الرابعة الحمد مرة و﴿أَفَوْضُ أُمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾<sup>(٤)</sup> سبع مرات ، ثم تسأل حاجتك<sup>(٥)</sup> وتسمى هذه الصلاة بـ: صلاة المهام .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٢٠ باب ٣٧ حديث ١ . بلفظه.

(٢) سورة الكهف : ٣٩.

(٣) سورة الانبياء : ٨٧.

(٤) سورة غافر : ٤٤.

(٥) مكارم الاخلاق : ٣٨٥ صلاة في المهام.

وكذا ما روي عنه عليه السلام من أنه إذا أحزنه أمر يلبس أنظف ثيابه واسبع الوضوء وصعد أعلى سطوحه ، فصلّى أربع ركعات ، في الأولى : الحمد و«إذ أزلزلت»، وفي الثانية الحمد و«إذا جاء نصر الله» ، وفي الثالثة الحمد و« قُلْ يَا اهْمَّ الْكَافِرُونَ » ، وفي الرابعة الحمد و« قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » ، ثم يرفع يديه إلى السماء ويقول: «اللهم أني أسألك باسمائك التي إذا دعيت بها على أبواب السماء للفتح انفتحت ، وإذا دعيت به (خ . ل : بها) على مضائق الأرضين للفرج انفرجت ، وأسألك باسمائك التي إذا دعيت به (خ . ل : بها) على أبواب العسر لليسر تيسّرت ، وأسألك باسمائك التي إذا دعيت بها على القبور انتشرت ، صلّى الله علی مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ واقلبني بقضاء حاجتي ».

قال عليّ بن الحسين (عليها السلام) : اذا والله لا يزول قدمه حتى تقضى حاجته ان شاء الله تعالى <sup>(١)</sup> .

### صلوات الحاجة

واما الجملة الثانية من صلوات الحاجة وهي ذوات الخصوصية في حوائج خاصة.

### فمنها : صلاة الظلمة

فعن أبي عبد الله عليه السلام انه قال: اذا ظلمت بمظلمة فلا تدع على صاحبك، فإنّ الرجل يكون مظلوماً فلا يزال يدعو حتى يكون ظالماً، ولكن إذا ظلمت فاغتسل وصلّى ركعتين في موضع لا يحجبك عن السماء، ثم قُلَّ: «اللهم ان - فلان بن فلان - قد ظلمني وليس لي أحد اصول به عليه غيرك، فاستوف لي ظلامي الساعة الساعة» فانك لا تلبي حتى ترى ما تحب <sup>(٢)</sup> .

(١) مكارم الاخلاق : ٣٩١ صلاة أخرى للمهمات.

(٢) مكارم الاخلاق : ٣٨٤ صلاة الانتصار من الظالم.

وزاد في رواية أخرى بعد : (الساعة) قول : «بالاسم الذي اذا سألك به المضطر اجبته فكشفت ما به من ضر ، ومكنت له في الارض ، وجعلته خليفتك على خلقك ، فاسألك ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تستوفي ظلامتي الساعة الساعة»<sup>(١)</sup>.

وذكر الكفعي رحمه الله مكان هذا الدعاء دعاء آخر رواه بعد هذه الصلاة عن علي عليه السلام ، وهو : «اللهم ان - فلان بن فلان - ظلمني واعتدى علي ، ونصب لي وامضني وارمضني واذلني واحلقي ، اللهم فكله الى نفسه ، وهد ركته ، وعجل جائحته<sup>(٢)</sup> واسلبه نعمتك عنده ، واقطع رزقه ، وابتذر عمره، وامح اثره ، وسلط عليه عدوه ، وخذه في مأ منه ، كما ظلمني واعتدى علي ونصب لي وامض وارمض واذل واخلق . اللهم اني استعيدك [ كذا ، ولعله استعديك ] على - فلان بن فلان - فاعدني ، فانك اشد بأساً وأشد تنكيلا » قال عليه السلام :凡 انه لا يمهل ان شاء الله تعالى .. يفعل ذلك ثلاثة<sup>(٣)</sup> .

### ومنها : الصلاة عند العسرة

روى الطبرسي رحمه الله عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا عسر عليك امر، فصلّ [عند الزوال] ركعتين، تقرأ في الاولى بفاتحة الكتاب و«قل هو الله احد»، و«انا فتحنا» الى قوله «وينصرك الله نصراً عزيزاً»، وفي الثانية فاتحة الكتاب و«قل هو الله أحد» و«ألم نشرح» [وقد جرب]<sup>(٤)</sup>.

(١) المصدر نفسه.

(٢) الجانحة: كل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة جانحة .. بجمع البحرين مادة جوح [منه (قدس سره)].

(٣) مصباح الكفعي : ٢٠٥ ، ومستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٠ باب ١١ حديث ١.

(٤) مكارم الاخلاق : ٣٨٤ صلاة العسر.

### ومنها : الصلاة عند الامر المخوف

فعن أبي عبد الله عليه السلام قال : للامر المخوف العظيم ركعتان - وهي التي كانت الزهراء (سلام الله عليها) تصلّيها - تقرأ في الركعة الاولى الحمد مرتّة ، وخمسين مرّة « قل هو الله احـد » ، وفي الركعة الثانية : مثل ذلك ، فإذا سلّمت صلّيت على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مائة مرّة<sup>(١)</sup> .

وفي رواية أخرى : عند الامر المخوف تصوم الاربعاء والخميس والجمعة وتصلّي [ فإذا كان وقت الافطار فصلّي ] بين العشرين اثنتي عشرة ركعة ، تقرأ في كل ركعة الحمد مرّة والخلاص احدى عشر [ اثنتي عشرة ] مرّة ، فإذا صلّيت أربع ركعات فا [ سجد ] قلت : [ ثم قل ] : « اللّهم يا سابق الفت ، ويا سامع الصوت ، ويا محيي العظام بعد الموت وهي رميم<sup>(٢)</sup> ، أسلّاك باسمك العظيم الأعظم ان تصلّي على محمد عبدك ورسولك ، واهل بيته الطاهرين ، و [ ان ] تعجل لي الفرج مما انا فيه برحمتك يا ارحم الراحمين »<sup>(٣)</sup> .

### ومنها : الصلاة عند خوف المكروره

فعن أبي عبد الله عليه السلام قال : اتّخذ مسجداً في بيتك ، فإذا خفت شيئاً فالبس ثوبين غليظين من اغلظ ثيابك فصلّ فيها ، ثم اجث على ركبتيك ، فاصرخ الى الله وسله الجنة ، وتعوذ بالله من شرّ الذي تخافه ، وإيّاك ان يسمع الله منك كلمة بغي ، وان اعجبتك نفسك [ وعشيرتك ]<sup>(٤)</sup> .

(١) جمال الاسبوع : ٢٦٦ صلاة اخرى لها عليها السلام.

(٢) في المصدر : وهي رميم بعد الموت.

(٣) مصباح المتهجد : ٢٩٨.

(٤) الكافي : ٣ / ٤٨٠ باب صلاة من خاف مكروهاً حديث ٢.

### ومنها : الصلاة عند الخوف من العدو والدعاء عليه

قال يونس بن عمار : شكوت الى ابي عبدالله عليه السلام رجلا كان يؤذني فقال لي : ادع عليه ، فقلت : قد دعوت . فقال عليه السلام : ليس هكذا ، ولكن اقطع عن الذنوب ، وصم وتصدق وصلّ فاذا كان آخر الليل فاسبق الوضوء فصلّ ركعتين ، ثم قُلْ وأنت ساجد : «اللهم انَّ - فلان بن فلان - آذاني ، اللهم اسقم بدنِه ، واقطع اثره ، وانقض اجله ، وعجل ذلك له في عامه هذا» قال : ففعلت فما لبث ان هلك<sup>(١)</sup>.

وروى الطبرسي رحمه الله عن الأئمة المعصومين (عليهم السلام) لدفع الاعداء والخصاء والمعاندين ، قال : تصلّى اربع ركعات بتشهيدين وسلامين ، وتقرأ في الركعة الأولى سورة الحمد مرتّة وسورة « اذا جاء نصر الله » عشر مرات ، وفي الركعة الثانية : سورة الحمد مرتّة وسورة « قل هو الله احد » عشر مرات ، وفي الركعة الثالثة : سورة الحمد مرتّة و « قل اعوذ برب الفلق » عشر مرات ، وفي الركعة الرابعة سورة الحمد مرتّة وسورة « قل اعوذ برب الناس » عشر مرات ، وبعد الفراغ من الصلاة تصلّى على النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم ما استطعت ، ثم تقول عشر مرات : « يا فارج الهم ، ويا كاشف الغم ، ويا مجيب دعوة المضطرين ، خلّصنا من اعدائك » ، ثم تقول عشراً : « يا قاضي الحاجات » ، ثم تقول عشراً : « يا مجيب الدعوات خلّصنا من اعدائك » ثم تقول عشراً : « يا دليل المتحرّرين ، وغياث المستغيثين خلّصنا من اعدائك » ثم تقول عشراً : « يا جليل يا كريم » ، ثم تقول عشراً : « حسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير خلّصنا من اعدائك يا لطيف » ، ثم تقول : « ومن يتوكّل على الله فهو حسبي خلّصنا من اعدائك يا حليم » ، ثم تقول مائة مرتّة : « يا رب .. يا رب » ، ثم تسأّل حاجتك فانّها تستجاب ان شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

(١) الفقيه : ١ / ٣٥٢ صلاة اخرى للحاجة حديث ١٥٤٩.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٥ باب ٢٧ حديث ١.

### ومنها : صلاة الخوف من الظالم

قال الطبرسي رحمه الله : اغتسل وصلّ ركعتين ، واكشف عن ركبتيك واجعلهما ممّا تلي القبلة، وقل مائة مرّة «يا حي يا قيوم [ يا قيوم يا حي] ، يا لا إله إلا أنت برحمتك استغثت، فصلّ على محمد وآل محمد، وأغثني الساعة الساعة» فادا فرغت من ذلك فقل : «اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تلطف لي، وان تغلب لي، وان تذكر لي، وان تخذع لي، وان تكيد لي، وان تكفيني مؤونة - فلان - بلا مؤونة»<sup>(١)</sup> فإنّ هذا كان دعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يوم غزوة أحد.

### ومنها : الصلاة للخلاص من السجن

فروي عن الفضل بن الربيع انّ موسى بن جعفر عليهما السلام كان في حبس الرشيد - لعنه الله - فامر ليلة باطلاقه واعطائه جائزة ، ولم يظهر لذلك سبب ، فسئل موسى بن جعفر عليهما السلام عنه ، فقال : رأيت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ليلة الأربعاء في النوم ، فقال لي : يا موسى ! أنت محبوس مظلوم؟ فقلت:نعم .. الى ان قال : فقال : اصبح صائماً واتبعه بصيام الخميس والجمعة ، فإذا كان وقت الافطار فصل اثنى عشرة ركعة ، تقرأ في كل ركعة الحمد مرّة واثنتي عشرة مرّة « قل هو الله احد»، فإذا صلّيت منها اربع ركعات فاسجد ، ثم قل : « اللهم يا سابق الفت ، ويَا سَامِعَ الصَّوْتِ ، وَيَا مَحْيِيِ الْعِظَامِ وَهِيَ رَمِيمٌ بَعْدَ الْمَوْتِ ، اسألك باسمك العظيم الأعظم ان تصلي على محمد عبدك ورسولك وعلى أهل بيته الطاهرين ، وان تعجل لي الفرج مما انا فيه » ففعلت فكان الذي رأيت<sup>(٢)</sup> .

وفي خبر آخر انه عليه السلام لما حبس فجئَ عليه الليل فخاف ناحية هارون

(١) مكارم الاخلاق : ٣٩٢ صلاة الخوف من الظالم.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٤٣.

ان يقتله ، فجدد عليه السلام طهوره واستقبل القبلة بوجهه ، وصلَّى الله عز وجل اربع ركعات ، ثم دعا بهذه الدعوات ، فقال : « يا سيدِي ! نجني من حبس هارون ، وخلصني من يده ، يا مخلص الشجر من بين رمل وطين [ وماء ] ، ويَا مخلصَ اللَّبْنَ من بين فُرثَ وَدَمْ ، ويَا مخلصَ الْوَلَدَ من بين مشيمة ورَحْمَ ، ويَا مخلصَ النَّارِ من بين حَدِيدَ وَحَجَرَ ، ويَا مخلصَ الْأَرْوَاحَ من بين الْأَحْشَاءِ وَالْأَمْعَاءِ ، خلصني من يد هارون » فلما دعا عليه السلام بهذه الدعوات اتى هارون رجل اسود في منامه وبيده سيف قد سلَّه فوقَ على رأس هارون ، وهو يقول : ( يا هارون ! اطلق عن موسى بن جعفر ( عليهما السلام ) وإلا ضربت علاوتك بسيفي هذا ) فخاف هارون من هيبيته ، ثم دعا الحاجب فقال له : اذهب إلى السجن فاطلق عن موسى بن جعفر ( عليهما السلام ) الحديث<sup>(١)</sup>.

### ومنها : الصلاة لدفع شر السلطان وقضاء الدين

فقد روى سليمان الديلمي قال : جاءَ رجُلٌ إِلَى الصادق عليه السلام فقال : يا سيدِي ! اشكو إليك ديناً ركبي ، وسلطاناً غشمي ، فقال : إذا جنَّك الليل فصلَّ ركعتين ، اقرأ في الأولى منها الحمد وآية الكرسي ، وفي الركعة الثانية : الحمد وآخر سورة الحشر ﴿ لَوْ أَنَّ لَنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ ۝ ... إِلَى آخر السورة ، ثم خذ المصحف ودعه على رأسك ، وقل : « بحق هذا القرآن ، وبحق من أرسلته به ، وبحق كل مؤمن مدحته فيه ، وبحقك عليهم فلا احد اعرف بحقك منك ، يا الله - عشر مرات - ، يا محمد - عشر مرات - ، يا علي - عشر مرات - ، يا حسن - عشر مرات - يا حسين - عشر مرات - يا علي بن الحسين - عشر مرات - ، يا محمد بن علي - عشر مرات - ، يا جعفر بن محمد - عشر مرات - ، يا موسى بن جعفر - عشر مرات - ، يا علي بن موسى - عشر مرات - يا محمد بن علي - عشر مرات - يا علي بن محمد

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٥٣.

- عشر مرات - ، يا حسن بن علي - عشر مرات - ، يا الحجة [ بالحجارة ] - عشر مرات - .» ثم تساءل حاجتك ، قال : فمضى الرجل وعاد اليه بعد مدة ، وقد قضى دينه وصلاح له سلطانه ، وعظم يساره <sup>(١)</sup> .

### ومنها : الصلاة لقضاء الدين

فروي ابن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أني ذو عيال وعلىّ دين وقد اشتدت حالي [ خ . ل : حالي ] ، فعلماني دعاء إذا دعوت الله رزقني ما اقضى به ديني واستعين به على عيالي ، فقال : يا عبد الله ! توّضاً واسبع وضوءك ، ثم صلّ ركعتين تتم الركوع والسجود فيها ، ثم قل : « يا ماجد يا واحد يا كريماً اتوجه إليك بنبيك نبئي الرحمة ، يا محمد يا رسول الله أني اتوجه بك إلى الله ربّك وربّ كلّ شيء ان تصلي على محمد وعلى أهل بيته ، وأسألك نفعة من نفحاتك ، وفتحاً يسيراً ، ورزقاً واسعاً ، ألم به شعبي ، واقضي به ديني ، واستعين به على عيالي » <sup>(٢)</sup> .

وروى في مكارم الأخلاق صلاتين أخرين لقضاء الدين <sup>(٣)</sup> .

### ومنها : الصلاة لطلب الرزق

ففي رواية هشام بن سالم عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تتركوا ركعتين بعد العشاء الآخرة فإنّها مجلبة للرزق ، تقرأ في الأولى الحمد وآية الكرسي و « قل يا أيها الكافرون » ، وفي الثانية : الحمد وثلاث عشرة مرّة « قل هو الله

(١) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٥٣ باب ٢٤ حديث ١.

(٢) الكافي : ٣ / ٤٧٣ باب الصلاة في طلب الرزق حديث ٢ .

(٣) راجع مكارم الأخلاق : ٣٨٨ صلاة الرزق ، وصلاة الفقر.

احد» ، فاذا سلمت فارفع يدك وقل : «اللهم اني اسألك يا من لا تراه العيون، ولا تخالطه الظنون ، ولا يصفه الواصفون ، يامن لاتغيره الدبور ، ولا تبليه الاذمة ، ولا تحيله [ تحيله ] الامور ، يا من لا يذوق الموت ، ولا يخاف الفوت ، يا من لا تضره الذنوب ، ولا تنقصه المغفرة ، صل على محمد وآلـه ، وهب لي ما لا ينقصك ، واغفر لي ما لا يضرك ، وافعل بي .. كذا وكذا». وتسأل حاجتك وقال : من صلّاها بني الله له بيتأ في الجنة<sup>(١)</sup> .

وروى في مكارم الاخلاق عن النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم انه قال : اذا رأيت في معاشك ضيقاً ، وفي امرك التياناً<sup>(٢)</sup> ، فانزل حاجتك بالله تعالى وجلـ، ولا تدع صلاة الاستغفار ، وهي ركعتان ، تفتح الصلاة وتقرأ الحمد و « أنا انزلناه » مرتـة واحدة في كل ركعة ، ثم تقول - بعد القراءة - : استغفر الله خمس عشر مرـة ، ثم ترکع فتقوها عشرـاً هيئة صلاة جعفر ، يصلح الله لك شأنك كله ان شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup> .

وروى فيه - ايضا - صلاة اخرى للرزق ، وهي ركعتان في كل ركعة فاتحة الكتاب وخمس عشرة مرـة سورة قريش ، وبعد التسليم يصلـى عشر مرات على النبي صلـى الله عليه وآلـه وسلم ويسجد ويقول عشر مرات : « اللهم اغنى بفضلك عن خلقك»<sup>(٤)</sup> .

وروى عبد العزيز عن ابي عبدالله ( عليه السلام ) انـ رجلا قال له : اني فقير . فقال : استقبل يوم الاربعاء فصمه واتله بالخميس والجمعة ثلاثة ايام، فاذا كان في ضحـى يوم الجمعة فزر رسول الله صلـى الله عليه وآلـه وسلم من اعلى

(١) فلاح السائل : ٢٣٤ الفصل الثامن والعشرون.

(٢) الالتياث : هو الاضطراب ، مجمع البحرين.

(٣) مكارم الاخلاق : ٣٨٠ صلاة الاستغفار.

(٤) مكارم الاخلاق : ٣٨٧ صلاة اخرى.

سطحك او في فلاة من الارض حيث لا يراك أحد ، ثم صلّ مكانك ركعتين ، ثم اجث على ركبتيك وافض بها الى الارض وانت متوجّه الى القبلة [واضعًا] يدك اليمنى فوق يسرك وقل : «[اللهم] أنت أنت انقطع الرجاء إلا منك ، وخابت الآمال الا فيك ، يا ثقة من لا ثقة له ، لا ثقة لي غيرك ، اجعل لي من امري فرجاً وخرجاً وارزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب» ثم اسجد على الارض وقل : «يا مغيث اجعل لي رزقاً من فضلك» فلن يطلع عليك نهار يوم السبت إلا برزق جديد<sup>(١)</sup>.

### ومنها : الصلاة لطلب الرزق عند الخروج الى السوق

فقد روي عن ابن طيار قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : انه كان في يدي شيء وتفرق ، وضقت ضيقاً شديداً ، فقال لي : ألك حانوت في السوق؟ قلت : نعم ، وقد تركته ، قال : اذا رجعت الى الكوفة فاقعد في حانوتك واكتسه ، فاذا اردت ان تخرج الى سوقك فصلّ ركعتين او اربع ركعات ، ثم قل في دبر صلاتك : «توجهت بلا حول مني ولا قوة ولكن بحولك وقوتك ، وأبرا اليك من الحول والقوة إلا بك ، فانت حولي وبك قوّي ، اللهم فارزقني من فضلك الواسع رزقاً كثيراً طيباً وأنا خافض في عافيتك فانه لا يملكها أحد غيرك». .. الى أن قال : فما زلت حتى ركبت الدواب واشترت الرقيق وبنيت الدور<sup>(٢)</sup>.

وروى في الوسائل<sup>(٣)</sup> والمستدركات<sup>(٤)</sup> صلوات أخر لطلب الرزق عند الخروج الى السوق قريبة مما ذكر ، فراجع .

(١) مصباح المتهجد : ٢٣٠ صلاة اخرى.

(٢) الكافي : ٣ / ٤٧٤ باب الصلاة في طلب الرزق حدیث ٣.

(٣) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٥٠ باب ٢٢ صلوات عديدة.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٦١ باب ١٧ صلوات عديدة.

### ومنها : الصلاة للاستطعام عند الجوع

فقد روى شعيب عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال : من جاء فليتووضأ ول يصل ركعتين ، ثم يقول : « يا رب اني جائع فاطعني » ، فإنه يطعم من ساعته<sup>(١)</sup>. وروي في خبر طويل ذكر فيه جوع سيدة النساء وابيها وزوجها ولديها (صلوات الله عليهم اجمعين ) انها دخلت بيتها وصلّت ركعتين ، قرأت في اولها الحمد وألم السجدة ، وفي الثانية : الحمد وسورة الانعام ، فلما سلمت دعت فانزل الله عليها مائدة<sup>(٢)</sup> .

### ومنها : الصلاة عند نزول البلاء

ففي خبر أبي علي المخازن قال حضرت أبا عبد الله عليه السلام واتاه رجل فقال له: جعلت فداك ، أخي به بلية استحيي ان اذكرها، فقال عليه السلام : استر ذلك وقل له يصوم الأربعاء والخميس والجمعة ، ويخرج إذا زالت الشمس ، ويلبس ثوبين أاماً جديدين ، وأاماً غسيلين حيث لا يراه أحد ، فيصلّي ويكشف عن ركبتيه ويتمطى براحتيه الأرض وجنبيه ، ويقرأ في صلاته فاتحة الكتاب عشر مرات ، و« قل هو الله أحد » عشر مرات ، فإذا ركع قرأ خمس عشرة مرّة « قل هو الله أحد » ، فإذا سجد قرأها عشرًا ، فإذا رفع رأسه قبل ان يسجد قرأها عشرين مرّة ، يصلّي اربع ركعات على مثل هذا ، فإذا فرغ من التشهد قال : « يامعروفاً بالمعروف يا اول الاولين يا آخر الآخرين ياذا القوة المتين ، يارازق المساكين ، يارحم الرحيمين ، اني اشتريت نفسي منك بثلث ما املك فاصرف

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٥ باب الصلاة في طلب الموانع حديث ٦.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٣ باب ٢٠ حديث ١ و ٢.

عني ما ابتليت به إنك على كل شيء قادر »<sup>(١)</sup>.

وقال الصادق عليه السلام لسماعة : ان احدكم إذا مرض دعا الطبيب واعطاه ، وان كان له حاجة الى سلطان رشا الباب واعطاه ، ولو ان احدكم إذا فدحه امر فزع الى الله عز وجل فتطهر وتصدق بصدقة قلت أو كترت ، ثم دخل المسجد فصلّى ركعتين فحمد الله واثني عليه وصلّى على النبي صلّى الله عليه وآله وسلم واهل بيته ( عليهم السلام ) ، ثم قال : « اللهم ان عافيتي من مرضي او ردّتني من سفري او عافيتي ما اخاف من .. كذا وكذا » إلآ آتاه الله ذلك ، وهي اليمين الواجبة ، وما جعل الله عليه في الشكر<sup>(٢)</sup>.

وروى الكفعمي مسندأ عن الصادق عليه السلام قال : من نزل به كرب فليغسل ول يصلّى ركعتين ، ثم يضطجع ويضع خده الأيمن على يده اليمنى ، ويقول : « يامعز كل ذليل ومذل كل عزيز ، وحقك لقد شق علي كذا وكذا » ويسمى ما نزل به ، يكشف [ الله ] كربه ان شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

ومنها : الصلاة لمكالمـة اهل القبور وسماع الجواب منهم وهي الصلاة السابعة من صلوات يوم الجمعة المزبورة.

ومنها : الصلاة لرؤـية النبي صلـى الله عليه وآلـه وسلم في المنـام فروي عن أمـير المؤمنـين عليه السلام انه قال : إـنـي إـذا اـشـتـقـتـ إـلـى رـسـولـ الله صـلـى الله عـلـيه وـآلـه وـسلمـ أـصـلـىـ صـلاـةـ العـبـهـرـ فيـ أـيـ يـوـمـ كـانـ فـلاـ اـبـرـحـ مـكـانـيـ حـتـىـ اـرـىـ رـسـولـ الله صـلـى الله عـلـيه وـآلـه وـسلمـ فـيـ المـنـامـ ، قالـ عـلـيـ بنـ

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٧ باب صلاة الحاجات حديث ٤.

(٢) الفقيه : ١ / ٣٥١ صلاة اخرى للحجاج حديث ١٥٤٧.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٤ باب ٢٣ حديث ١.

منهال : جرّبته سبع مرات ، وهي : اربع ركعات يقرأ في كلّ ركعة فاتحة الكتاب مرتّة و ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ عشر مرات ، ويسبّح خمس عشرة مرتّة بـ «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلّا الله والله أكبر» ثم يركع ويقول ثلاث مرات : «سبحان ربّي العظيم» ، ويسبّح عشر مرات ، ثم يرفع رأسه ويسبّح ثلاث مرات ، ثم يسجد ويسبّح خمس عشرة مرتّة ، ثم يرفع رأسه وليس فيما بين السجدين شيء ، ثم يسجد ثانيةً كما وصفت إلى ان يتم اربع ركعات بتسلية واحدة ، فاذا فرغ لا يكلّم أحداً حتى يقرأ فاتحة الكتاب عشر مرات ، و «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ» عشر مرات ، ويسبّح ثلاثةً وثلاثين مرتّة ، ثم يقول : «صَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ الْأَمِيِّ ، جَزَّى اللَّهُ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنَّا مَا هُوَ أَهْلُهُ وَمُسْتَحْقُهُ» ثلاثةً وثلاثين مرتّة ، من فعل هذا وجد ملك الموت وهو ريان<sup>(١)</sup>.

وروى في البحار عن مجموع الدعوات لأبي محمد هارون بن موسى التلعكברי قال : من اراد ان يرى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في منامه فليقم ليلة الجمعة فيصلي المغرب ثم يدوم على الصلاة إلى ان يصلي العتمة ولا يكلّم احداً ، ثم يصلّي ويسلم في ركعتين يقرأ في كلّ ركعة الحمد مرتّة و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَد﴾ ثلاثة مرات ، فاذا فرغ من صلاته انصرف ، ثم صلّى ركعتين يقرأ فيها بفاتحة الكتاب مرتّة واحدة ، و ﴿وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَد﴾ سبع مرات ، ويسجد بعد تسليمه ويصلّي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سبع مرات ، ويقول : «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلّا الله والله أكبر ولا حول ولا قوّة إلّا بالله» سبع مرات ، ثم يرفع رأسه من السجود ويستوي جالساً ويرفع يديه ، ويقول : «يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام ، يا إله الأولين والآخرين ، يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمها ، يا ربّ يا رب ..» ثم يقول رافعاً يديه «يا ربّ» ثلاثة «يا

عظيم الجلال» ثلاثة «يا بديع الكمال ، يا كريم الفعال ، يا كثير النوال ، يا دائم الافعال ، يا كريم يا متعال ، يا أول بلا مثال ، يا قيّوم بغير زوال ، يا واحد بلا انتقال ، يا شديد المحال ، يا رازق الخلائق على كل حال ، ارني وجه حبيبي وحبيبك محمد صلى الله عليه وآله وسلم في منامي يا ذا الجلال والاكرام» ثم ينام في فراشه مستقبل القبلة على يمينه ، ويلزم الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى يذهب به النوم ، فإنه يراه في منامه ان شاء الله تعالى<sup>(١)</sup>.

### ومنها : صلاة الذكاء والحفظ

ففي مرفوعة سدير عن الصادقين عليهما السلام إنهم قالا : تكتب بزعران الحمد وأية الكرسي و﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ﴾ ، ويس ، والواقعة ، و﴿سُبِّحَ اللَّهُ﴾ الحشر ، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين في اباء نظيف ، ثم تغسله<sup>(٢)</sup> بباء زرم ، او بباء المطر ، او بباء نظيف ، ثم تلقي عليه مثاقيلن لباناً ، وعشرة مثاقيل سكرأً ، وعشرة مثاقيل عسلاً ، ثم تضنه<sup>(٣)</sup> تحت السماء بالليل ويوضع على رأسه حديد ، ثم تصلي آخر الليل ركعتين تقرأ في كل ركعة الحمد مرّة و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ خمسين مرّة ، فإذا فرغت من صلاتك شربت الماء على ما وصفت لك ، فإنه جيد مجرى للحفظ ان شاء الله تعالى<sup>(٤)</sup>.

### ومنها : صلاة حديث النفس

**فروي الطبرسي رحمه الله في مكارم الاخلاق عن الصادق عليه السلام**

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٢٢ باب ٣٧ حديث ٢٢.

(٢) في المتن : تغسل.

(٣) في المتن : تضع.

(٤) مكارم الاخلاق : ٣٩٣ صلاة الذكاء وجودة الحفظ.

قال : ليس من مؤمن يمر عليه اربعون صباحاً إلا حدث نفسه ، فليصل ركعتين وليستعد بالله من ذلك <sup>(١)</sup>.

### ومنها : صلاة طلب الحمل والولد

فروي محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : من اراد ان يحصل له ، فليصل ركعتين بعد الجمعة يطيل فيها الركوع والسجود ، ثم يقول : «اللهم اني اسألك بها سألك به ذكر يا إذ قال : رب لا تذرني فرداً وانت خير الوارثين ، اللهم هب لي ذرية طيبة انك سميع الدعاء ، اللهم باسمك استحللتها ، وفي امانتك اخذتها ، فان قضيت لي في رحمها ولداً فاجعله غلاماً ، ولا تجعل للشيطان فيه نصيباً ولا شريكاً» <sup>(٢)</sup>.

وروى في مكارم الاخلاق عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : اذا اردت الولد فتوضاً سابغاً ، وصل ركعتين وحسنتها ، واسجد بعدهما سجدة ، وقل : «استغفر الله» احدى وسبعين مرة ، ثم تغشى امرأتك ، وقل : «اللهم ان ترزقني ولداً لاسميه [ خ . ل : لاسميئه ] باسم نبيك [ محمد صلى الله عليه وآلـه وسلم ] » ، فان الله يفعل ذلك <sup>(٣)</sup> الخبر.

وقد مر في ضمن الخبر السابع من اخبار صلوات يوم الجمعة ان ما تضمنها من الصلوات تنفع لمن اراد الولد.

### ومنها : صلاة ام المريض ودعائهما له بالشفاء

فعن اسماعيل الارقط - ابن اخت مولانا الصادق عليه السلام - قال :

(١) مكارم الاخلاق : ٣٧٩ صلاة لحديث النفس.

(٢) الكافي : ٣ / ٤٨٢ باب صلاة من اراد ان يدخل باهله حديث ٣.

(٣) مكارم الاخلاق : ٣٩١ صلاة طلب الولد.

مرضت في شهر رمضان مرضاً شديداً حتى ثقلت فجزعت أمي ، فقال لها أبو عبدالله عليه السلام : أصعدني إلى فوق البيت وابرزي إلى السماء وصلّ ركعتين ، فإذا سلّمت فقولي : « اللهم وهبته لي ولم يك شيئاً ، اللهم إني استو هبكمه مبتدأ فاعرنيه » قال : فعلت فافتقت وقعدت ، قدعوا بسحور لهم هريرة فتسحر بها وتسحرت معهم<sup>(١)</sup> .

### ومنها : صلاة العفو

رواه الطبرسي قال : اذا احسست من نفسك بفترة فلا تدع عند ذلك صلاة العفو ، وهي ركعتان بالحمد و ﴿ انا انزلناه ﴾ مرة واحدة في كل ركعة ، وتقول بعد القراءة : « رب عفوك عفوك .. » خمس عشرة مرّة ، ثم تركع وتقول بعد ذلك عشراً ، وتم الصلاة كمثل صلاة جعفر<sup>(٢)</sup> .

### ومنها : صلاة التوبة

فروي ابن طاوس (رحمه الله) مسندأ عن انس قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الأحد في شهر ذي القعدة ، فقال : ايه الناس ! من كان منكم يريد التوبة ؟ قلنا : كلنا نريد التوبة يا رسول الله ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : اغسلوا وتوضأوا وصلوا اربع ركعات ، واقرأوا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرّة ، و ﴿ قل هو الله احد ﴾ ثلاث مرات والمعوذتين مرّة ، ثم استغفروا سبعين مرّة ، ثم اختموا بـ « لا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم »، ثم قولوا : « يا عزيز يا غفار اغفر لي ذنبي وذنب جميع المؤمنين والمؤمنات ،

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٨ باب صلاة المحوائج حديث ٦.

(٢) مستدرك الوسائل : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ١.

فإنه لا يغفر الذنب إلا أنت» ثم قال : ما من عبد من أمتي فعل هذا إلا نودي من السماء يا عبدالله ! استأنف العمل فإنك مقبول التوبة ومغفور الذنب ، وينادي ملك من تحت العرش : أيها العبد بورك عليك وعلى أهلك وذرتك ، [وينادي منادي آخر: أيها العبد ترضى خصائصك يوم القيمة ، وينادي ملك آخر: ايها العبد تموت على الايمان ولا اسلب منك الدين ويفسح في قبرك وينور فيه] وينادي مناد آخر : ايها العبد يرضي ابواك وان كانا ساخطين ، وغفر لابويك ولذريتك ، وانت في سعة من الرزق في الدنيا والآخرة ، وينادي جبريل : انا الذي آتيك مع ملك الموت واوصيه ان يرفق بك ولا يخدشك اثر الموت ، إنما تخرج الروح من جسده سللاً ، قلنا : يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ! لو ان عبداً يقول [هذا]؟ في غير [هذا] الشهر . فقال صلى الله عليه وآله وسلم : مثل ما وصفت ، وإنما علمني جبريل هذه الكلمات يوم أسرى بي <sup>(١)</sup>.

وفي الدعائم عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من اذنب ذنباً فاشفع منه فليسبغ الوضوء ، ثم ليخرج إلى براز من الأرض حيث لا يراه أحد فيصلّي ركعتين ، ثم يقول : اللهم اغفر لي ذنب .. كذا وكذا ، فإنه كفارة له <sup>(٢)</sup>.

### ومنها : صلاة الكفاية

فقد روی في مكارم الاخلاق عن مولانا الصادق عليه السلام قال : تصلي ركعتين وتسلم وتسجد وتشنی على الله تعالى وتحمده وتصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وتقول : «يا محمد يا جبريل يا جبريل يا محمد اكفياني مما انا

(١) الاقبال : ٣٠٧ فصل فيها نذكره مما يعمل في يوم الاحد.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٣٠ ، عن دعائم الاسلام.

فيه فانكما كافيان ، واحفظاني باذن الله فانكما حافظان». [ يقولها مائة مرّة ]<sup>(١)</sup>.

### ومنها : صلاة الفرج

فعن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : تصلي ركعتين تقرأ في الأولى : الحمد و **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** ألف مرّة ، وفي الثانية الحمد و **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** مرّة ، ثم تتشهد وتسلم وتدعوا بداعاء الفرج ، وتقول : « اللهم يا من لا تراه العيون ولا تخالطه الظنون ، يا من لا يصفه الواصفون ، يا من لا تغيره الدهور ، يا من لا يخشى الدوائر ، يا من لا يذوق الموت ، يا من لا يخشى الفوت ، يا من لا تضره الذنوب ولا تنقصه المغفرة ، يا من يعلم مثاقيل الجبال ، وكيل البحار [ البحور ] ، وعدد الامطار ، وورق الاشجار ، ودبب الذر ، ولا يواري منه سماء سماء ، ولا ارض أرضاً ، ولا بحر ما في قعره ، ولا جبل ما في وعره ، ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ، وما اظلم عليه الليل وشرق عليه النهار ، اسألك باسمك المخزون المكنون الذي في علم الغيب عندك ، واختصست به لنفسك ، واستيقنت منه اسمك فإنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك وحدك وحدك ، لا شريك لك ، الذي اذا دعيت به أجابت ، اذا سألك [ خ . ل : سُئِلْتَ ] به اعطيت ، واسألك بحق انبائك المرسلين ، وبحق حملة العرش ، وبحق ملائكتك المقربين ، وبحق جبرئيل وميكائيل واسرافيل ، وبحق محمد وعترته صلواتك عليهم ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تجعل خير عمري آخره ، وخير اعمالي خواتيمها ، واسألك مغفرتك ورضوانك يا ارحم الراحمين »<sup>(٢)</sup>.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٣ ، مكارم الاخلاق : ٣٨٠ باختلاف في الدعاء يسير.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٤ ، ومكارم الاخلاق : ٣٨١ باختلاف يسير.

### ومنها : صلاة المكروب

تصلي ركعتين وتأخذ المصحف فترفعه إلى الله تعالى ، وتقول : « اللهم أني أتوجه إليك بها فيه ، وفيه اسمك الأكبر وأسماؤك الحسنة، وما به يخاف ويرجى ، أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد وتقضي حاجتي » وتسمى حاجتك<sup>(١)</sup>.

### ومنها صلاة الغياث

فعن أبي عبدالله عليه السلام انه قال : إذا كانت لأحدكم استغاثة إلى الله تعالى فليصل ركعتين ، ثم يسجد ويقول : « يا مُحَمَّد ! يا رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم يا عليّ ! يا ولی الله يا سید المؤمنین والمؤمنات بکما استغثت إلى الله تعالى ، يا مُحَمَّد يا عليّ استغثت بکما ، يا غوثاه يا الله وبمحمد وعلىّ وفاطمة - ... وتعَد الأئمة عليهم السلام - بکم اتوسل إلى الله عز وجل » فإنك تغاث من ساعتك بإذن الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

### ومنها : صلاة الاستغاثة

اذا همت بالنوم في الليل ، فضع عند رأسك اناةً نظيفاً فيه ماء طاهر ، وغطّه بخرقة نظيفة ، فإذا انتبهت لصلاتك في آخر الليل فاشرب من الماء ثلاث جرع ، ثم توضأ بباقيه ، وتوجه إلى القبلة ، واذن واقم وصل ركعتين تقرأ فيها ما تيسر من القرآن ، فإذا فرغت من القراءة قلت في الركوع : ( يا غياث المستغيثين ) خمساً وعشرين مرة ، ثم ترفع رأسك وتقول مثل ذلك ، ثم تجلس وتقول مثل ذلك ، وتسجد وتقوله ، وتهض إلى الثانية ، وتفعل ك فعلك في الأولى

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٥ ، ومكارم الاخلاق : ٢٨٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٦ ، مكارم الاخلاق : ٣٨٢ - ٣٨٣.

وتسّلّم ، وقد أكملت ثلاثة مرات ما تقوله ، وترفع رأسك إلى السماء وتقول ثلاثين مرّة : ( من العبد الذليل إلى المولى الجليل ) .. وتذكر حاجتك، فان الاجابة تسرع بإذن الله تعالى<sup>(١)</sup>.

### ومنها : الصلاه لمن اصابته مصيبة

تصلي أربع ركعات بفاتحة الكتاب مرّة ، والخلاص سبع مرات ، وأية الكرسي مرّة ، فإذا سلم يقول : « صلّى الله على محمد النبي الأمي وآلله عليه وعليهم الصلاة والسلام » ثم يسبّح ويحمد ويهلل ويُكبّر فيعطيه الله ما وعد<sup>(٢)</sup>.  
 وروى الشهالي عن مولانا الباقر عليه السلام قال : كان يقول لولده : يا بني ! إذا اصابتكم مصيبة من الدنيا ، او نزلت بكم فاقه ، فليتوّضا الرجل فليحسن وضوءه ، فليصلّ أربع ركعات أو ركعتين ، فإذا انصرف من صلاته فليقل : « يا موضع كل شکوى ، يا سامع كل نجوى ، يا شافي كل بلاء ، يا عالم كل خفية ، ويا كاشف ما يشاء من بلية ، يا نجي [موسى] ، يا مصطفى محمد صلّى الله عليه وآلله وسلم ، يا خليل ابراهيم عليه السلام ، ادعوك دعاء من اشتدت فاقته ، وضعف قوّته ، وقلّت حيلته ، دعاء الغريب الفقير الذي لا يجد لكشف ما هو فيه إلا أنت يا أرحم الراحمين ، لا إله إلا أنت سبحانك أني كنت من الظالمين ». قال الشهالي : قال السجاد عليه السلام : لا يدعو بها رجل اصابه بلاء إلا فرج الله تعالى عنه<sup>(٣)</sup>.

وعن النبي صلّى الله عليه وآلله وسلم انه كان اذا اصيب بمصيبة قام

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٧ ، مكارم الاخلاق : ٣٨٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٩ ، مكارم الاخلاق : ٣٨٥.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٢٦.

فتوضاً وصلّى ركعتين ، وقال : اللهم قد فعلت ما امرتنا فانجز لنا ما وعدتنا<sup>(١)</sup> .

ومنها : الصلاة اذا اخبر بوقيعة احد فيه وشتمه له

فقد روى حماد اللحام قال : اتى رجل ابا عبد الله عليه السلام فقال : انَّ فلاناً ابن عمك ذكرك فما ترك شيئاً من الواقعية والشتمية إلَّا قاله فيك ، فقال ابو عبد الله عليه السلام للجارية: ايتيني بوضوء ، فتوضاً ودخل ، فقلت في نفسي يدعوا عليه ، فصلّى ركعتين فقال : « يارب هو حقي قد وهبت له وانت اجود مني واكرم ، فهبه لي ولا تأخذني ولا تقايضه » ثم رقَّ فلم يزل يدعوا ، فجعلت اتعجب<sup>(٢)</sup> .

وروى حماد البشير قال : كنت عند عبد الله بن الحسن وعنه اخوه الحسن بن الحسن فذكرنا ابا عبد الله عليه السلام فنال منه ، فقمت من ذلك المجلس فاتيت ابا عبد الله عليه السلام ليلاً فدخلت عليه ، وهو في فراشه قد اخذ الشعار<sup>(٣)</sup> فخبرته بالمجلس الذي كنا فيه ، وما يقول حسن ، فقال : يا جارية ضعي لي ماء ، فاتي به فتوضاً وقام في مسجد بيته ، فصلّى ركعتين ، ثم قال : « يا رب ان فلاناً أتاني بالذى اتاني عن الحسن وهو يظلمني ، وقد غفرت له فلا تأخذني ولا تقايضه يارب » فقال : لم يزل يلحّ في الدعاء على ربه ، ثم التفت اليه فقال : انصرف رحمة الله ، فانصرفت ثم زاره بعد ذلك<sup>(٤)</sup> .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٣٣.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٣٥.

(٣) الشعار - بكسر الشين - ما تحت الدثار من اللباس وهو ما يلي الجسد . مجمع البحرين.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٣٤ ، ومشكاة الانوار : ١٩٦.

### ومنها : صلاة الغنية

وهي ركعتان ، في كل ركعة الفاتحة وعشراً مرات ﴿قُلْ اللَّهُمَّ مَا لَكَ الْمُلْكُ﴾ الآية <sup>(١)</sup> ، فإذا سلم يقول عشراً ﴿رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاجِحِينَ﴾ <sup>(٢)</sup> وعشراً مرات : ( اللهم صل على محمد وآل محمد ) ثم يسجد ويقول : ﴿رَبِّ أَغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لَأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ﴾ <sup>(٣) (٤)</sup> .  
وهنا صلاة أخرى : ركعتان في كل ركعة فاتحة الكتاب ، وخمس عشرة مرّة سورة قريش ، وبعد التسليم يصلّي عشر مرات على النبي وآلته صلى الله عليه وآلته وسلم ، ثم يسجد ويقول عشر مرات : « اللهم اغنى بفضلك عن حلقك » <sup>(٥)</sup>.

### ومنها : صلاة الشدة

فعن الكاظم عليه السلام انه قال : تصلّي ما بدا لك ، فإذا فرغت فالصق خدك بالأرض ، وقل : « ياقوة كل ضعيف ، يامذل كل جبار ، قد وحقك بلغ خوفك مجھودي ففرج عنّي » ثلاث مرات ، ثم ضع خدك الأيسر على الأرض ، وقل : « يامذل كل جبار ، يامعز كل ذليل ، قد وحقك أعينا صبّري ففرج عنّي »

(١) سورة آل عمران : ٢٦ ﴿قُلْ اللَّهُمَّ مَا لَكَ الْمُلْكُ تَؤْتِي الْمَلَكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزَعُ الْمَلَكُ مَنْ تَشَاءُ وَتَعْزِيزُ مَنْ تَشَاءُ وَتَذَلِّلُ مَنْ تَشَاءُ بِيْدِكَ الْخَيْرُ أَنْكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ .

اقول : إنما سميت هذه الصلاة صلاة الغنية لأنها تدر الرزق والغنى.

(٢) سورة المؤمنين : ١١٨ .

(٣) سورة ص : ٣٥ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٠ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١١ .

ثلاث مرات ، ثم تقلب خدك الأيسر ، وتقول مثل ذلك ثلاث مرات ، ثم تضع جبها على الأرض ، وتقول : « اشهد انَّ كلَّ معبد من دون عرشك الى قرار ارضك باطل إِلَّا وجهك ، تعلم كربتي ففرج عنِّي » .. ثلاث مرات ، ثم اجلس وانت متسل ، وقل : « اللهم أنت الحي القيوم العلي العظيم الخالق البارىء المحيي الميت البدىء البديع ، لك الكرم ولك الحمد ولك المن ولك الجود وحده لا شريك لك ، يا واحد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً احد ، كذلك الله ربّي ( ثلاث مرات ) صلّى على محمد وآلـه الصادقين وافعل بي .. كذا وكذا »<sup>(١)</sup>.

ومنها : صلاة الشفاء من كلّ علة خصوصاً السلعة<sup>(٢)</sup>

تصوم ثلاثة أيام ، وتغتسل في اليوم الثالث عند الزوال ، وابرز لربك وليكن معك خرقـة نظيفة ، وصلّى اربع ركعات ، تقرأ فيها ما تيسر من القرآن ، واخضع بجهدك ، فإذا فرغت من صلاتك فالق ثيابك ، واتزر بالخرقة ، والصدق خدك اليمين بالأرض ، ثم قل : « يا واحد يا ماجد يا كريم يا حنان يا قريب يا محبـب يا ارحم الراحمـين صلّى على محمد وآلـه محمد واكشف ما بي من ضرـ ومـرة ، والبسـني العافية في الدنيا والآخرة ، وامنـ علىـ بتـامـ الشـعـمة ، وادـهـبـ ماـ بيـ فـانـهـ قد اذـانيـ وـغـمـنـيـ ». وقال الصادق عليه السلام : انه لا ينفعك حتى تـيقـنـ انهـ يـنـفعـكـ فـتـبرـءـ مـنـهاـ<sup>(٣)</sup>.

وروى عبدالله بن سنان ان رجلا من الشيعة شكا الى ابي عبدالله من

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٢.

(٢) السلعة - بالكسر - زيادة في الجسد كالغدة تتحرك اذا حركت ، والسلعة : الشـجـةـ ، والـاسـلـعـ : الـابـرـصـ . بـجـمـعـ الـبـحـرـينـ.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٣.

سلعة ظهرت به فقال ابو عبدالله عليه السلام: صم ثلاثة أيام ، ثم اغتسل في اليوم الرابع عند زوال الشمس ، وابرز لربك ، وليكن معك خرقه نظيفه ، فصل اربع ركعات ، واقرأ فيها ما تيسر من القرآن ، واخضع بجهدك ، فإذا فرغت من صلاتك فالق ثيابك ، واتزر بالخرقة ، والصق خرك الائمه على الأرض ، ثم قل بابتهال وتضرع وخشوع : « يا واحد يا احدي يا كريم يا جبار يا قريب يا محبب يا ارحم الراحمين صل على محمد وآل محمد ، واكشف ما بي من مرض ، والبسني العافية الكافية الشافية في الدنيا والآخرة ، وامن على بتام النعمة ، وادهب ما بي فقد اذاني وغمّني ». فقال له ابو عبدالله عليه السلام : « واعلم أنه لا ينفعك حتى لا تخالج في قلبك خلافه ، وتعلم انه ينفعك ». قال : ففعل الرجل ما امر به جعفر الصادق عليه السلام فعوّي منها<sup>(١)</sup> .

### ومنها : صلاة لجميع الامراض

رواه ابو امامه عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم انه قال : تكتب في اناه نظيف بزعران : « اعوذ بكلمات الله التامات ، واسئله كلها عامّة ، من شر السامة والهامة والعين اللّامة ، ومن شر حاسد اذا حسد ، بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين » [تتم] السورة ، وسورة الاخلاص ، والمعوذتين ، وثلاث آيات من سورة البقرة ، وهي قوله تعالى : ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ إلى قوله ﴿ يَعْقِلُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> ، وأية الكرسي و﴿ أَمَّنِ الرَّسُولُ .. ﴾ إلى آخر السورة<sup>(٣)</sup> ، وعشرون آيات من سورة آل عمران من أولها<sup>(٤)</sup> ، وعشرون آخراها [ وهي ] :

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حدث ٢٧.

(٢) سورة البقرة : ١٦٣ و ١٦٤.

(٣) سورة البقرة : ٢٨٥ و ٢٨٦.

(٤) سورة آل عمران : من آية ١ الى ١٠ ﴿ وَأُولُوكُهُمْ وَقُوْدُ النَّارِ ﴾.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾<sup>(١)</sup> ، وأول آية من الاعراف<sup>(٢)</sup> ، قوله تعالى ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ﴾ الى قوله ﴿رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿قَالَ مُوسَىٰ مَا جَئْتُمْ بِهِ السَّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ﴾<sup>(٤)</sup> الآية ، ﴿وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا﴾ .. الى قوله ﴿حَيْثُ أَتَى﴾<sup>(٥)</sup> عشر آيات من أول الصافات<sup>(٦)</sup> ، ثم تغسله ثلاث مرات ، وتنوضأ وضوء الصلاة ، وتحسو منه ثلاث حسوات ، وتمسح به وجهك وساير جسدك ، ثم تصلي ركعتين وتستشفى الله تعالى ، تفعل ذلك ثلاثة ايام ، قال حسان : قد جرّبناه فوجدناه ينفع باذن الله<sup>(٧)</sup> .

### ومنها : صلاة الحمى

ففي مرفوعة محمد بن الحسن الصفار ، قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام وانا محروم ، فقال لي : مالي اراك منقبضاً ؟ فقلت : جعلت فداك ،

(١) سورة آل عمران : ١٩٠ ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الى آية ٢٠٠ ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

(٢) بسم الله الرحمن الرحيم ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ .. الى قوله تعالى ﴿كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

(٣) بسم الله الرحمن الرحيم ﴿الْمَصَ \* كِتَابٌ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرْجٌ مِّنْهُ لَتَنذَرْ بِهِ وَذَكِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

(٤) سورة الاعراف : ٥٤.

(٥) سورة يونس : ٨١.

(٦) سورة طه : ٦٩.

(٧) سورة الصافات : ١ ﴿وَالصَّافَاتُ صَافَاتٌ﴾ .. الى قوله تعالى : ﴿فَاتَّبِعُهُ شَهَابٌ ثَاقِبٌ﴾.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٤.

حَتَّى أصاًبْتِنِي فَقَالَ : إِذَا حَمَّ أَحَدُكُمْ فَلَيُدْخِلَ الْبَيْتَ وَحْدَهُ ، وَيَصْلِي رَكْعَتَيْنِ ،  
وَيَضْعُ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَقُولُ ( يَا فَاطِمَةَ بَنْتُ مُحَمَّدٍ ) عَشَرَ مَرَاتٍ  
( اتَّسْفُ بِكَ إِلَى اللَّهِ فِيهَا نَزَلَ بِي ) فَإِنَّهُ يَبْرُأُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى <sup>(١)</sup> .

وَرَوَى أَيْضًا أَنَّ صَلَاتَ الْحَمَّى رَكْعَتَانِ ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحةَ الْكِتَابِ  
ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، وَقَوْلَهُ تَعَالَى ﴿ا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ <sup>(٢)(٣)</sup> .

### وَمِنْهَا : صَلَاتُ الصَّدَاعِ

وَهِيَ رَكْعَتَانِ ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحةَ الْكِتَابِ مَرَّةً ، وَالْأَخْلَاصِ ثَلَاثَ  
مَرَاتٍ ، وَقَوْلَهُ تَعَالَى ﴿رَبِّي وَهَنَّ الْعَظُمُ مِنِّي وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ  
أَكُنْ بِدُعَائِكَّ رَبِّ شَقِيقًا﴾ <sup>(٤)(٥)</sup> .

### وَمِنْهَا : الصَّلَاةُ لِوَجْعِ الْعَيْنِ

وَهِيَ رَكْعَتَانِ ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ سُورَةَ الْفَاتِحةِ وَثَلَاثَ مَرَاتٍ ﴿ا لَهُ  
الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ <sup>(٦)</sup> .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٥ ، بلفظه.

(٢) سورة الاعراف : ٥٤.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٦ ، بلفظه.

(٤) سورة مریم : ٤.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٧.

(٦) هذه الصلاة رواها في مستدرك الوسائل للعمي ، ولم أجده روایة لوجع العين بهذا الترتيب  
المذكور في المتن . وإنما الموجود هو صلاة ركعتين يقرأ في كل ركعة الفاتحة ثلاث مرات وقوله تعالى  
﴿وَعِنْهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ الآية ، راجع مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨  
باب ٤٤ حديث ١٨ .

### ومنها : صلاة الاعمى

عن ابى حمزة الشهابي عن ابى جعفر عليه السلام قال : مَرْ اعمى على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : تشتته ان يردد الله عليك بصرك ؟ قال : نعم ، فقال له : توضأ واسبغ الوضوء ، ثم صل ركعتين ، وقل « اللهم اني اسألك ، وارغب اليك ، واتوجه بنبيك نبى الرحمة ، يا محمد (ص) اني اتوجه بك الى الله ان يردد علي بصرى »، قال : فما قام ( عليه السلام ) حتى رجع الاعمى ، وقد رد الله عليه بصره<sup>(١)</sup> .

### ومنها : الصلاة لوجع البطن

روي انّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رأى سليمان مكبوباً على وجهه من وجع البطن فقال ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : يا سليمان ! اشكت درد ؟ قُمْ فصل ، فانّ في الصلاة شفاء<sup>(٢)</sup> .

### ومنها الصلاة لوجع الرقبة

تصلي ركعتين ، تقرأ في كل ركعة الحمد مرتين ، و « اذا زللت » ثلاث مرات<sup>(٣)</sup> .

### ومنها : الصلاة لوجع الصدر

وهي اربع ركعات ، تقرأ في كل ركعة الحمد مرتين وبعدها في الاولى « ألم

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٩ ، بلفظه.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ٢٠ ، بلفظه.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ٢١ ، بلفظه.

نشرح .. » مَرَّة ، وفي الثانية : الاخلاص ثلاث مَرَّات ، وفي الثالثة : الضحي  
مرة ، وفي الرابعة : ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَغْيَانِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾<sup>(١)</sup>.

### ومنها : الصلاة للقولنج<sup>(٢)</sup>

وهي ركعتان ، يقرأ في كل ركعة الحمد مَرَّة ، قوله ﴿فَفَتَّحَنَا أَبْوَابَ  
السَّمَاءِ بِهِمْ مُنْهِرٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

### ومنها : الصلاة لوجع الرجل

وهي ركعتان، يقرأ في كل ركعة الحمد مَرَّة وقوله سبحانه: ﴿آمَنَ  
الرَّسُولُ...﴾ إلى تمام البقرة<sup>(٤)</sup>.

### ومنها : الصلاة لللّقوة<sup>(٥)</sup>

تصلي ركعتين ، وتضع يدك على وجهك وتستشفع الى الله تعالى برسوله  
محمد صلى الله عليه وآلـه وسلم وتقول : «بسم الله اخرج عليك يا وجع من عين

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ٢٢ ، بلفظه.

(٢) سورة غافر : ١٩.

(٣) القولنج : وجع يحدث في اطراف الكليتين.

(٤) سورة القمر : ١١.

(٥) مكارم الاخلاق : ٤٥٨.

(٦) سورة البقرة من آية ٢٨٥ الى ٢٨٦.

(٧) مكارم الاخلاق : ٤٥٨.

(٨) اللّقوة : هو الشلل في نصف الوجه.

الانس او من عين الجنّ ، احرج<sup>(١)</sup> عليك [ يا واجع ] بالذى اتّخذ ابراهيم خليلًا ، وكلم موسى تكليها ، وخلق عيسى من روح القدس لما هدات واطفت كما طفت نار ابراهيم عليه السلام باذن الله » وتقول ذلك ثلاث مرات<sup>(٢)</sup> .

### تنبيه

حيث ان تتبع صحة السنّد وعدمه يوجب الحرمان من الاجور العظام ، ويكتفى في العمل الوثوق بالرواية ، تركنا مراعاة صحة السنّد ، وادرجنا ما صح سنده اصطلاحا وما وثقنا بوروده بما لم يصح سنده ، وما ارسل ، فينبغي لمن يأتي بشيء من الصلوات المزبورة ان يحتاط بعدم قصد الورود والخصوصية ، بل يقصد القربة المطلقة ملتمساً الثواب الموعود من رب البرية ، جمعاً بين الحقين .

---

(١) تحرج : تجنب الشيء.

(٢) مكارم الاخلاق : ٤٥٨.

## المقام السابع

في فضل الاذان والاقامة  
حتى يعرف قدرهما ويهتم لها

فقد ورد ان للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل أجر الشهيد المتشحط بدمه في سبيل الله<sup>(١)</sup>. وان المؤذن المحتسب كالشاهد سيفه في سبيل الله المقاتل بين الصفين<sup>(٢)</sup>. ومن اذن في مصر من امصار المسلمين سنة وجبت له الجنة<sup>(٣)</sup>. وأنه يبعثه الله عز وجل يوم القيمة وقد غفرت ذنبه كلها باللغة ما بلغت ، ولو كانت مثل زنة جبل احد<sup>(٤)</sup>. وان من اذن محتسباً كان في الجنة على المسك الأذفر<sup>(٥)</sup>. ومن اذن سبع سنين احتسابة جاء يوم القيمة ولا ذنب له<sup>(٦)</sup>. ومن اذن عشر سنين محتسباً يغفر الله [ له ] مدد بصره وصوته في السماء ، ويصدقه كل رطب ويابس سمعه ، وله عن كل<sup>(٧)</sup> من يصلّي معه في مسجده سهم ، وله من كل من يصلّي

---

(١) الفقيه : ١ / ١٨٤ باب ٤٤ حديث ٨٦٩ ، بلفظه.

(٢) المحسن : ٤٨ باب ٥١ ثواب الاذان حديث ٦٨.

(٣) التهذيب : ٢ / ٢٨٣ باب ١٤ حديث ١١٢٦.

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ٦١٥ باب ٢ حديث ١٦.

(٥) التهذيب : ٢ / ٢٨٣ باب ١٤ حديث ١١٢٧ . والمسك الاذفر هو : المسك الذي ظهرت رائحته.

(٦) التهذيب : ٢ / ٢٨٣ باب ١٤ حديث ١١٢٨.

(٧) في التهذيب ( وله من كل ) بدلاً عن ( وله عن كل ).

بصوته حسنة<sup>(١)</sup> . ومن اذن أربعين عاماً محتسباً بعثه الله عزوجل يوم القيمة وله عمل أربعين صديقاً عملاً مبروراً متقبلاً<sup>(٢)</sup> ، وانه يعطى ثواب أربعين ألف شهيد، وأربعين ألف صديق ، ويدخل في شفاعته أربعون ألف مسيء من أمّة النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم إلى الجنة<sup>(٣)</sup> . وانّ من اذن في سبيل الله صلاة واحدة ايّاناً واحتسباً وتقرّباً إلى الله عزوجل غفر الله له ما سلف من ذنبـه ، ومنّ عليه بالعصمة فيها بقى من عمره ، وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة<sup>(٤)</sup> ، وأنّ المؤذن اطول الناس اعتناقاً يوم القيمة<sup>(٥)</sup> ، وانه اذا كان يوم القيمة ، وجمع الله الناس في صعيد واحد بعث الله عزوجل إلى المؤذنين ملائكة [ بملائكة ] من نور ، ومعهم ألوية واعلام من نور يقودون الجنائب<sup>(٦)</sup> ازّمتها زيرجد أخضر ، وحفايفها المسك الأذفر ، يركبها المؤذن<sup>(٧)</sup> فيقومون عليها قياماً ، تقودهم الملائكة ، ينادون بأعلى

(١) التهذيب : ٢ / ٢٨٤ باب ١٤ حديث ١١٣١.

(٢) امالي الشيخ الصدوق المجلس الثامن والثلاثون حديث ١.

(٣) الحديث هكذا : شعيب بن واقد ، عن الحسين بن زيد ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه في حديث الناهي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : من اذن محتسباً يريد بذلك وجه الله اعطاء الله تعالى ثواب أربعين ألف شهيد واربعين ألف صديق ، ويدخل في شفاعته أربعون ألف مسيء من أمّتي إلى الجنة ، الا وانّ المؤذن اذا قال : اشهد ان لا إله الله صلى عليه سبعون الف ملك ، واستغفروا له وكان يوم القيمة في ظل العرش حتى يفرغ الله من حساب الخلقـ، ويكتب ثواب قوله : اشهد انّ محمداً رسول الله اربعون ألف ملك . الحديث . الفقيه : ٤ / ١٠ باب ١ حديث ١.

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ٣٢٧ باب ٢ حديث ١٧ ، بلفظه.

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ٣٢٦ باب ٢ حديث ٦ ، بلفظه.

(٦) الجنبية : الدابة تقاد ، ومنه : جنتـ الدابة اذا قدمتها الى جنـبك ، والجمع الجنائب ، وكل طائع منقاد جنـيب ، ومنه حديث الاذان يقودون جنـائب من نور .

(٧) كذا ، والظاهر: المؤذنون، كما في الوسائل.

صوتهم بالأذان<sup>(١)</sup>. وان المؤذن إذا قال : أشهد ان لا إله إلا الله ، صلى عليه سبعون ألف ملك واستغفروا له ، وكان يوم القيمة في ظل العرش حتى يفرغ الله من حساب الخلائق ، ويكتب ثواب قوله : أشهد ان محمد رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم أربعون ألف ملك<sup>(٢)</sup> . وان من تولى اذان مسجد من مساجد الله فاذن فيه - وهو يريـد وجه الله - اعطاه الله ثواب أربعين ألف نبي ، وانه إذا قال : أشهد ان لا إله إلا الله اكتنـفه أربعون ألف ملك كلـهم يصلـون عليه، ويستغفرون له ، وكان في ظل رحمة الله حتى يفرغ<sup>(٣)</sup> .

#### ويستحب في الاذان امور<sup>(٤)</sup> .

فمنها : القيام ، بل يكره اذان الجالس إلا عند الركوب أو الضرورة من مرض ونحوه ، وهو كالطهارة شرط في الاقامة ، ولو انتفى احدهما اعادها بعد احرائه<sup>(٥)</sup> .

ومنها : استقبال القبلة ، فانه مستحب فيها ، ويتأكد في الاقامة ، وفي

(١) الفقيه : ١ / ١٩١ باب ٤٤ حديث ٩٠٥.

(٢) الفقيه : ٤ / ١١ باب ١ ، حديث ١ ، آخر حديث المناهي.

(٣) ثواب الاعمال : ٣٤٣.

(٤) ذكر هذه الامور آية الله الوالد قدس سره في مناهج المتدين باب الأذان ، ولا يخفى ان المستحبات المذكورة في الاذان والإقامة ذكرها الفقهاء قدس الله ارواحهم الطاهرة في مؤلفاتهم الفقهية مستندـين في ذلك بروايات بعضـها لا تخلـو من مناقشـة في سندـها او دلالـتها ، ولكنـهم حيث بنوا على التسامـح في ادلةـ السنـن ، تسالمـوا على استـحبـابـ هذهـ المذـكورـات ، ونحنـ نقتـفي اثرـهم ونـحـيلـ الىـ المصـادرـ الفـقهـيهـ ، راجـعـ منـاهـجـ المتـدينـ : ٦٢ـ المـوقـعـ الثـالـثـ والـرـابـعـ والـخـامـسـ ، وـمعـ ذـلـكـ نـشـيرـ الىـ بـعـضـ الرـوـاـيـاتـ الـوارـدـةـ فـيـ المـقـامـ تـتـمـيـماـ لـلـفـائـدةـ.

(٥) مستدرـكـ وسائلـ الشـيعـةـ : ١ / ٢٥١ـ بـابـ ١٢ـ حـديـثـ ٢ـ ، وـمنـاهـجـ المتـدينـ : ٦٢ـ .

شهادة الاذان<sup>(١)</sup> بل يكره للمؤذن ان يلتفت يميناً وشمالاً حتى بوجهه في شيء من الفضول ، بل يلزم سمت القبلة في اذانه ، والامر في الاقامة اكده<sup>(٢)</sup> .

ومنها : الوقوف على اواخر الفضول ، بان يجزم ويترك الاعراب عليها<sup>(٣)</sup> .  
ومنها : ان يتأنى في الاذان ، ويحدري في الاقامة<sup>(٤)</sup> .

ومنها : ان يترك التكلّم في خلال فصوّلها ، بل قيل بكرابهه التكلّم قبل الفراغ ، ولا بأس بذلك، وتتأكد الكراهة في حال الاقامة ، كما يكره التكلّم بعد الاقامة<sup>(٥)</sup> ، بل وبعد : قد قامت الصلاة : الى أن يدخل في الصلاة كراهة شديدة ، سيما في الجماعة إلاّ بها يتعلق بتدبير الصلاة من تسوية الصفوف ، وتقديم امام او .. نحو ذلك . وفي بطلان الاقامة بالكلام بعدها تأمل ، نعم لا نضايق من استحباب الاعادة حينئذ .

ويكره الكلام بين الاذان والاقامة في صلاة الغداة<sup>(٦)</sup> .

ومنها : ان يفصل بين الاذان والاقامة برکعتين او جلسة او سجدة او خطوة او تسبيحة كقول « الحمد لله »<sup>(٧)</sup> . وقيل : ان الافضل ان لا يجلس بين

(١) المقنع : ٢٧ ، والكافي : ٣ / ٣٠٥ باب بعده الاذان والاقامة حديث ١٧.

(٢) مناهج المتقين : ٦٢.

(٣) الكافي : ٣ / ٣٠٦ باب بعده الاذان والاقامة حديث ٢٦ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : الاذان ترتيل والاقامة حدر .

(٤) الكافي : ٣ / ٣٠٥ باب بعده الاذان والاقامة حديث ٢٠ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام : يا ابا هارون ! الاقامة من الصلاة فادا اقمته فلا تتكلّم ولا توم بيدك ، وصفحه ٣٠٦ حديث ٢١ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لا يقم احدكم الصلاة وهو ماش ، ولاركب ، ولا مضطجع ، الاّ ان يكون مريضا ، وليتمكن في الاقامة كما يتمكن في الصلاة ، فانه اذا اخذ في الاقامة فهو في الصلاة .

(٥) مناهج المتقين : ٦٢.

(٦) مناهج المتقين : ٦٢.

(٧) مناهج المتقين : ٦٢.

اذان المغرب والاقامة لها<sup>(١)</sup> . وورد ان من سجد بين الاذان والاقامة فقال في سجوده : « رب لك سجدة خاضعاً خاشعاً ذليلًا » يقول الله عز وجل : ملائكتي وعزّتي وجلالتي لا جعلن محبّته في قلوب عبادي المؤمنين ، وهبّته في قلوب المنافقين<sup>(٢)</sup> . وورد عند الفضل بخطوة الامر بقول : « بالله استفتح وبمحمد<sup>(٣)</sup> صلَّى الله عليه وآلله استنجح واتوجه ، اللهم صلَّى على محمد وآل محمد ، واجعلني بهم وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين»<sup>(٤)</sup> .

وورد انَّ من جلس بين اذان المغرب واقامتها كان كالمسحطَ بدمه في سبيل الله<sup>(٥)</sup> . وقد دعا مولانا الصادق عليه السلام في جلوسه بينها في المغرب بدعاًء مبيت امير المؤمنين عليه السلام على الفراش ، وهو : « يا من ليس معه رب يدعى ، يا من ليس فوقه خالق يخشى ، يا من ليس دونه إله يتّقى ، يا من ليس له وزير يغشى ، يا من ليس له بواب ينادي ، يا من لا يزداد على كثرة العطاء إلّا كرماً وجوداً ، يا من لا يزداد على عظم الأجر إلّا رحمة وعفواً ، صلَّى على محمد وآل محمد ، وافعل بي ما أنت أهله فأنك أهل التقوى واهل المغفرة ، وانت أهل الجود والخير والكرم »<sup>(٦)</sup> .

ومنها : رفع الصوت بالاذان إذا كان ذكرأ لا انشى ، فان الله سبحانه يأجر المؤذن لـ صوته ، وكلما كان السامع له اكثر كان الاجر اعظم<sup>(٧)</sup> .

(١) المقعن : ٢٧ ، مناهج المتقين : ٦٢.

(٢) فلاخ السائل : ١٤٠.

(٣) في نسخة الاصل : وبحمده.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٥١ باب ١٠ حديث ٢ ، عن فقه الرضا عليه السلام.

(٥) مناهج المتقين : ٦٢ ، مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٥٢ باب ١٥ حديث ٦.

(٦) مناهج المتقين : ٦٣ ، مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٥٢ باب ١٧ حديث ١ و ٢.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٥٢ باب ١٥ حديث ٥.

وقد ورد الامر برفع الصوت بالاذان في المنزل عند السقم وعدم الولد ، وانه يزيل السقم ويكثر الولد<sup>(١)</sup> . وينبغي أن تكون الاقامة دون الاذان ارتفاعاً<sup>(٢)</sup> .

ويستحب ان يكون المقيم لصلاة الجماعة غير المؤذن<sup>(٣)</sup> وليس في الاذان ترجيع - وهو تكرار الشهادتين مرتين برفع الصوت بعد فعلهما مرتين بخفض الصوت - او مطلق التكرير زائداً على الوارد ، إلّا اذا اراد بذلك اشعار الناس وتنبيههم ليجتمعوا على صلاة الجماعة<sup>(٤)</sup> . والأحوط - ان لم يكن اقوى - هو ترك التثويب في الاذان والاقامة - وهو قول : الصلاة خير من النوم - بعد حيى على خير العمل<sup>(٥)</sup> . نعم ، لو قال ذلك بين الاذان والاقامة لا بقصد التشريع لم يكن

(١) الكافي : ٣٠٨ / ٣ باب بده الاذان والاقامة حديث ٣٣ ، بسنده عن هشام بن سالم انه شكا الى ابي الحسن الرضا عليه السلام سقمه ، وانه لا يولد له ولد ، فامرته ان يرفع صوته بالاذان في منزله ، قال : فعلت ، فاذهب الله عني سقمي ، وكثر ولدي ، قال محمد بن راشد : و كنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة خدمي وعيالي فلما سمعت ذلك من هشام عملت به فاذهب الله عني وعن عيالي العلل .

(٢) الكافي : ٣٠٧ / ٣ باب بده الاذان والاقامة حديث ٣١.

(٣) مناهج المتقين : ٦٣ الموقع الرابع.

(٤) الكافي : ٣٠٨ / ٣ باب بده الاذان والاقامة حديث ٣٤ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لو ان مؤذنا اعاد في الشهادتين « وفي حيى على الصلاة » او « حيى على الفلاح » المرتين واكثر من ذلك اذا كان ائمّا يريد به جماعة القوم لجمعهم لم يكن به بأس .

(٥) الكافي : ٣٠٣ / ٣ باب بده الاذان والاقامة حديث ٦ ، بسنده عن معاوية بن وهب ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن التثويب في الاذان والاقامة ؟ فقال : لا نعرفه . والمستدرك : ١ / ٢٥٣ باب ١٩ حديث ٢ عن اصل زيد الترسبي عن ابي الحسن عليه السلام قال : الصلاة خير من النوم بدعة بنى امية وليس ذلك من اصل الاذان ، ولا بأس اذا اراد الرجل ان ينبئ الناس للصلاة ان ينادي بذلك ، ولا يجعله من اصل الاذان ، فانا لا نراه اذاناً . وحديث =

محظوراً، وان كان تركه مطلقاً - لكونه من شعائر العامة - إلا عند التقبة الأولى .  
وتستحب حكاية الأذان والإقامة بقول ما ي قوله المؤذن لكل من يسمعه  
حتى في الخلاء<sup>(١)</sup> . وقد ورد أنها تزيد في الرزق<sup>(٢)</sup> . وروى أبدال : حي على  
الصلاة بقول : اللهم اقمها وادمها واجعلنا من خير صالح اهلها<sup>(٣)</sup> . والأولى  
أبدال الحيلات بالحولقة<sup>(٤)</sup> .

وفي جواز الحكاية في أثناء الصلاة اشكال<sup>(٥)</sup> . ولا فرق في استحباب

= ٣ عنه عليه السلام انه قال - من اراد ان ينبع بالصلاحة قبل الفجر - : ولكن ليقل وينادي :  
الصلاحة خير من النوم ، الصلاحة خير من النوم .. يقولها مراراً ، واذا طلع الفجر اذن .

اقول : افتى فقهاؤنا رضوان الله تعالى عليهم بحرمة التشويب اذا كان بقصد الجريئة للأذان  
او الإقامة ، نعم اذا قصد به تنبيه الناس لا بقصد الجريئة فهو جائز . ولا يخفى ان التشويب -  
وهو قول الصلاحة خير من النوم - صار في زماننا شعاراً ورمزاً للعامة ، كما وان الشهادة الثالثة  
صارت شعاراً ورمزاً للشيعة الإمامية ، فبهذا العنوان الثاني لا يبعد الجزم بمرجوحة التشويب .  
بل حرمته في بعض الصور ، كما وان الشهادة الثالثة - لشعاراتها وكونها رمزاً للتشيع - لا  
يبعد الجزم برجحانها بل وجوبها في بعض الصور ، نعم في حال التقبة يجوز التشويب بل يجب  
في بعض الصور لحكومة دليل التقبة في المقام ، والله العالم .

(١) الكافي : ٣٠٧ / ٣ باب بدء الأذان والإقامة حديث ٢٩ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام  
قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم اذا سمع المؤذن يؤذن ، قال : مثل ما يقوله في  
كل شيء ، ومناهج المتدين : ٦٣ .

(٢) الفقيه : ١ / ١٨٩ باب ٤٤ حديث ٩٠٤ .

(٣) مناهج المتدين : ٦٣ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٥٥ باب ٣٤ حديث ٥ ، عن علي بن الحسين عليهما السلام  
قال : ان رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم كان اذا سمع المؤذن قال كما يقول فاذا قال ( حي  
على الصلاة ) ( حي على الفلاح ) ( حي على خير العمل ) قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ..  
إلى آخره .

(٥) وذلك لعدم ورود نص بالجواز ، واحتلال ان يكون من كلام الآدمي المبطل ، وحيث انه ليس

الحكاية بين اذان الاعلام واذان الصلاة جماعة او فرادى إذا كان اذاناً مشروعاً<sup>(١)</sup> لا غير المشروع ، كالاذان للنافلة او لغير اليومية من الواجبات ، او لعصر الجمعة وعرفة وعشاء المزدلفة على ما ذكرناه في مناهج المتدينين .

ويستحب - ايضاً - لمن سمع تشهد المؤذن بالشهادتين ان يقول مصدقاً محتسباً : ( وانا اشهد ان لا إله إلا الله وان محمدأ رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم اكتفي بها عمن ابى وجحد ، واعين بها من اقر وشهد )<sup>(٢)</sup> فانه اذا قال ذلك كان له من الأجر عدد من انكر وجحد ، وعدد من اقر وشهد .

ويستحب الدعاء عند سماع اذان الصبح والمغرب ، بقول : « اللهم اني اسألك باقبال نهارك ، وادبار ليتك ، وحضور صلواتك ، واصوات دعائك ، وتسبیح ملائكتك ، ان تتبّع عليّ انك انت التواب الرحيم »<sup>(٣)</sup> . وقد ورد انه اذا قال ذلك ، ثم مات من يومه أو ليلته مات تائباً<sup>(٤)</sup> . والاولى قول ذلك عند سماع اذان الصبح ، وتبديل اوله عند سماع اذان المغرب بقوله « اللهم اني اسألك باقبال ليتك وادبار نهارك ».

ويكره التنفل بوظيفة الوقت عند شروع مقيم الجماعة في الاقامة ، ولو دخل في النافلة قطعها عند خوف فوت الجماعة .

وورد الاذان لغير الصلاة في موارد :

فمنها : اذان المولود ، فقد ورد الامر بالاذان في اذنه اليمنى والاقامة في

= من اذكار الصلاة فالقول بالابطال قويّ.

(١) لعموم الحكم الشامل لجميع الصور المذكورة.

(٢) مكارم الاخلاق : ٣٤٦.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٤ باب ٣٣ حديث ١.

(٤) الحديث المتقدم .

اليسرى حين يولد ، كما مرّ في الفصل الأول<sup>(١)</sup> .

ومنها : من لم يأكل اللحم أربعين يوماً ، فقد ورد أنه ساء خلقاً [ ان تركه يسيء الخلق ] ومن ساء خلقاً فاذنوا في اذنه .

ومنها : من تغول به الغول<sup>(٢)</sup> ، فإنه يستحب ان يؤذن باذان الصلاة في تلك الحال<sup>(٣)</sup> .

ومنها : الاذان والاقامة خلف المسافر بعد الركوب والمضي على ماتعارف ، ولم اقف على مستنده ، وتأتي الاشارة اليه في آداب السفر ان شاء الله تعالى ، ويطلب سایر فروع الاذان والاقامة من مناهج المتّقين ان شاء الله تعالى .

---

(١) التهذيب : ٢ / ٨٤ باب ١٤ حديث ١١٣١.

(٢) الغول - بالضمّ - واحد الغيلان ، وهو جنس من الجنّ والشياطين وهم سحرتهم . بجمع البحرين.

(٣) مناهج المتّقين : ٦٣ تحت عنوان تذليل . والفقیہ : ١ / ١٩٥ باب ٤٤ حديث ٩١٢ .

## المقام الثامن

### في سنن افعال الصلاة

اما القيام؛ فمن سننه النظر حاله الى موضع السجود ، والخشوع ببصره، ويكره رفع الطرف الى السماء والى اليمين والشمال<sup>(١)</sup> .

---

(١) الكافي : ٣ / ٣٣٤ باب القيام والقعود حديث ١ ، صحیحۃ زراۃ عن ابی جعفر علیہ السلام قال : اذا اقمت الصلاة فلا تلصق قدمک بالاخرى ، دع بينها فاصلًا اصبعاً اقلًا وذلك الى شبر ، واسدل منكبيک ، وارسل يديک ، ولا تشبك اصابعک ، ولیکونا فخذاك قبالة ركبتيک ، ولیکن نظرک الى موضع سجودك ، فإذا رکعت فصف في رکوعك بين قدميك تجعل بينها قدر شبر ، وتمکن راحتیک من ركبتيک ، وتضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى ، وبلغ اطراف اصابعک عین الرکبة ، وفرج اصابعک اذا وضعتها على ركبتيک فان وصلت اطراف اصابعک في رکوعك الى ركبتيک **أجزاء** ذلك ، واحب الى ان تمکن كفیک من ركبتيک ، فتجعل اصابعک في عین الرکبة ، وتفرج بينها ، واقم صلبك ، ومد عنقك ، ولیکن نظرک الى ما بين قدميك ، فإذا اردت ان تسجد فارفع يديک بالتكبيره وخر ساجدا ، وابدا بيديك فضعها على الارض قبل ركبتيک تضعها معاً ، ولا تفترش ذراعيك افتراش الاسد ذراعيه ، ولا تضع ذراعيك على ركبتيک وفخذيك ، ولكن تجنب بمرفقیک ، ولا تلزق کفیک بركبتيک ، ولا تدنھما من وجهك بين حیال منكبيک ، ولا تجعلھما بين يدي ركبتيک ، ولكن تحرھما عن ذلك شيئاً وابسطھما على الارض بسطاً ، واقبضھما اليک قبضاً ، وان كان تحتھما ثوب فلا يضرك ان افضیت بهما الى الارض فهو افضل ، ولا تفرجن بين اصابعک في سجودك ، ولكن ضمھما جيغاً . قال عليه السلام : واذا قعدت في تشهدك فالصلق ركبتيک بالارض وفرج بينها شيئاً ، ولیکن ظاهر قدمک اليسرى على الارض ، وظاهر قدمک اليمنى على باطن قدمک اليسرى على الارض ، واطراف ابھامک اليمنى على الارض ، وایاک والقعود على قدميك فتتأذى بذلك ، ولا تكن قاعداً على الارض فيكون إنما قعد بعضك على بعض فلا تصر للتشهد والدعا . وانما ذكرنا هذا الحديث =

ومنها : ارسال اليدين قبلة الركبتين مضمومتي الاصابع .

ومنها : اسدال المنكبين وعدم رفعهما .

ومنها : تباعد القدمين بقدر ثلاثة اصابع ، مفرّجات الى شبر .

ومنها : استقبال الفخذين قبلة باصابع الرجلين جيئاً من دون تحريف شيء منها عن قبلة .

ومنها : ان يقول بعد القيام الى الصلاة قبل التكبير : « اللهم لا تؤايسني من روحك ، ولا تقنطني من رحمتك ، ولا تؤمّنني مكرك ، فانه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون »<sup>(١)</sup> . وان يقول : « اللهم اني اتوجه اليك بمحمد وآل محمد واقدمهم بين يدي صلواتي واتقرب بهم اليك فاجعلني بهم وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين ، مننت على بمعرفتهم فاختتم لي بطاعتكم ومعرفتهم ولولاتهم ، فانها السعادة ، اختتم لي بها انك على كل شيء قادر »<sup>(٢)</sup> .

ويكره التورك في حال القيام - وهو ان يضع يديه على وركيه في الصلاة وهو قائم - لقوله صلى الله عليه وآلله وسلم : لا تورك فان قوماً عذبوا بنقص الاصابع والتورك .

### [ تكبيرة الاحرام ]

واما تكبيرة الاحرام فمن سننها : رفع اليدين بالتكبير حيال وجهه مستقبلاً قبلة ببطن كفيه مبتدئاً بالتكبير عند ابتداء الرفع ، وبالوضع عند انتهاءه ، ويكره ان يتجاوز بها اذنيه<sup>(٣)</sup> .

= بطوله لتضمنه على السنن الواردة في احوال الصلاة ، وفقنا الله تعالى للعمل بها .

(١) مناهج المتدين : ٦٦ ويستحب في قيام الصلاة امور .

(٢) المصدر المتقدم .

(٣) مناهج المتدين : ٧٣ المسنون من افعال الصلاة .

ومنها : التوجّه بست تكبيرات مضافة إلى تكبيرة الاحرام<sup>(١)</sup>.

ويستحب الدعاء بين كل زوج وما بعده بالمؤثر ، وما ورد بين الثانية والثالثة قول : « اللهم أنت الملك الحق المبين لا إله إلا أنت سبحانك أني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي انه لا يغفر الذنوب إلا أنت »، وبين الرابعة والخامسة قول : « لبيك وسعديك والخير في يديك ، والشر ليس إليك ، والمهدى من هديت ، لا ملجاً منك إلا إليك ، سبحانك وحنانيك ، تباركت وتعاليت ، سبحانك رب البيت »، وبين السادسة والسابعة قول : « وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة حنيفاً مسلماً على ملة ابراهيم عليه السلام ودين محمد صلى الله عليه وآلله وسلم وهدى [ خ . ل : منهاج ] علي أمير المؤمنين عليه السلام والائتمام بآل محمد حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين ، ان صلاتي ونسكري ومحبتي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم اجعلني من المسلمين »<sup>(٢)</sup> .. وورد غير ذلك من الدعاء.

ومنها : الجهر بتكبيرة الاحرام الواجبة منها والمندوبة، والجهرية والإخفافية، والاخفات بالست الافتتاحية للامام<sup>(٣)</sup>.

ومنها : التحميد سبعاً ، والتسبيح سبعاً ، والتهليل سبعاً ، وحمد الله والثناء عليه بعد تكبيرات الافتتاح ، وقراءة آية الكرسي والمعوذتين بعد استفتاح صلاة الليل قبل فاتحة الكتاب<sup>(٤)</sup>.

(١) المصدر السالف.

(٢) مناهج المتقين : ٧٣.

(٣) مناهج المتقين : ٦٨ . والخصال : ٢ / ٣٤٧ تكبيرات الافتتاح سبع حديث ١٨.

(٤) مناهج المتقين : ٦٨ ، واما المسنون في القراءة.

## [ القراءة ]

واما القراءة ؛ فمن سننها الاستعاذه بالله السميع العليم من الشيطان  
الرجيم امام القراءة ، وليس بواجبة<sup>(١)</sup>.

ومنها : الجهر بالبسملة في موضع الاخفات في اول كل من الحمد  
والسورة من الركعتين الاوليين للامام والمنفرد ، وقيل : بالوجوب ، والأول  
اظهر<sup>(٢)</sup> ، وان كان الثاني اح祸ط ، واما في الركعتين الامرين من الظهرين اذا  
قرأ فيها الحمد فاستحب الجهر ببسملته غير ثابت ، والاحوط الاخفات<sup>(٣)</sup>.  
ومنها : ترتيل القراءة ، المراد به الترسل والتأني بها بسبب المحافظة على  
كمال البيان للحرروف والحركات حتى يحسن تأليفها وتنضيدها ، وعدم مدتها حتى  
يشبه الغناء ، وقد قال أمير المؤمنين عليه السلام في تفسير قوله تعالى : ﴿ ورتل  
القرآن ترتيلًا ﴾ بينه تبييناً ، ولا تهذّه هذى الشعر ، ولا تنشره نشر الرمل ، ولكن  
اقرعوا به قلوبكم القاسية ، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة<sup>(٤)</sup>.

(١) المصدر المتقدم.

(٢) اما القول بالوجوب فرواية الاعمش من قول الصادق عليه السلام والاجهار بسم الله  
الرحمن الرحيم في الصلاة واجب ، وعمل الأئمة عليهم السلام ، لكن لا يخفى ما في هذين  
الدللين ، وذلك لأن التعبير بلفظ الواجب في المندوبات اكثـر من حد الاحصاء ، وما لم تقم  
قرينة على التعين بالوجوب لا يمكن الحمل عليه ، وانا اللازم الحمل على تأكيد الاستحبـاب ،  
واما فعل الامام عليه السلام فهو محـمل من هذه الجهة كما لا يخفى ، فقول المؤلف قدس الله  
روحـه : وان كان الثاني احـوط ، صرف احتياط وتوـزع في الدين.

(٣) ان الروايات تصرـح بجهر الامام عليه السلام ساـكتـة عن تعـين الركـعة ، وحيـث ان قـراءـة  
السورة لا تكون تعـينـية إلـا في الركـعتـين الأولـيـن فـعلـيـه تكون الروـاـيات منـصـرـفة إلـيـها ، اـمـا  
حلـها عـلـى سـائـر الرـكـعـات فـلا بـدـ لـه مـن صـارـف يـصـرـف هـذـا الـظـهـورـ ، فالـاخـفـاتـ هـوـ المـتـعـينـ.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٦٤ بـاب تـرتـيل القرآن بـالصـوت المـخـسـن حـدـيـث ١ ، عن عـبدـالـلهـ بنـ =

ومنها : الخشوع والتفكير في القراءة وسؤال الجنة عند المرور بآية في السورة فيها ذكرها ، والاستعاذه من النار عند المرور بآية فيها ذكرها<sup>(١)</sup>.

ومنها : الوقف على مواضعه المقررة المعروفة.

ومنها : قراءة سورة فما زاد في النوافل ، فإنها مسنونة ، وليس بشرط صحة النافلة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : اختيار السور القصار كالضحى ، وما بعدها إلى آخر القرآن في الظهرين والمغرب ، والمتوسطات كسورة عَم ، وما بعدها إلى الضحى ، في العشاء ، والمطولات كسورة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وما بعدها إلى عَم في الصبح<sup>(٣)</sup>. وجعل الصدوق ( رحمه الله ) الأفضل قراءة سورة القدر في الركعة الأولى من الصلوات كلّها والتوكيد في الثانية<sup>(٤)</sup> ، والتزام الرضا عليه السلام في

= سليمان ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله عَزَّ وَجَلَّ «ورتل القرآن ترتيلًا» قال : قال امير المؤمنين صلوات الله عليه بيئه تبياناً ، ولا تهذّه هذ الشعر ، ولا تنشره نشر الرمل ، ولكن افزعوا قلوبكم القاسية ، ولا يكن هم احدكم آخر السورة .

اقول : هذ هذ قطعه بسرعة ، والمعنى لا تقرأ القرآن بسرعة كما يقرأون الشعر بسرعة.

(١) مجمع البيان : ١٠ / ٣٧٨.

(٢) وذلك للجمع بين الروايات المصرحة بكفاية الحمد ، وبيان السورة في الصلوات المسنونة ليست بلازمة. وفي الاصل: الصحة النافلة بغير سورة .

(٣) التهذيب : ٢ / ٩٥ باب ٨ حديث ٣٥٤ و ٣٥٥.

(٤) الفقيه : ١ / ٢٠١ حديث ٩٢٢ قال قدس سره : وافضل ما يقرأ في الصلاة في اليوم والليلة في الركعة الاولى : الحمد و «انا انزلناه» ، وفي الثانية : الحمد و «قل هو الله احد» الا في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة .

اقول : وما ذكره الشيخ الصدوق قدس سره يرجع الى ما رواه الكليني قدس سره في الكافي : ٣١٥ باب قراءة القرآن حديث ١٩ ، بسنده عن علي بن راشد قال : قلت لابي الحسن عليه السلام : جعلت فداك انك كتبت الى محمد بن ابي الفرج تعلمـه ان افضل ما تقرأ في =

سفر خراسان يشهد به<sup>(١)</sup> ، وما أوحى [ الله ] إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ليلة المراج يشهد بعكسه ، أعني قراءة التوحيد في الأولى والقدر في الثانية<sup>(٢)</sup> ، ولا مانع من حسنها جميعاً ، ويحتمل أفضلية الأول في السفر ، والثاني في الحضر ، وروي انه إذا ترك سورة مما فيها الثواب وقرأ ﴿ قل هو الله احـد﴾ ، أو ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ لفضلها ، اعطي ثواب ما قرأ ، وثواب السورة التي تركها بعد العزم على قراءتها ، ويجوز ان يقرأ غير هاتين ، لكنه يكون قد ترك الأفضل<sup>(٣)</sup>.

وقد ورد في جملة من المسور فضائل كثيرة لا بأس بالاشارة إلى جملة منها . فمثنا : قراءة ﴿ هل اتـنـي﴾ في الركعة الأولى من غداة الخميس والاثنين ، و﴿ هل اتـيـكـ حـدـيـثـ الـغـاشـيـة﴾ في ثانيتها<sup>(٤)</sup> ، وقد ورد ان من قرأ ﴿ هل اتـنـي﴾ في كل غداة الخميس زوجه الله من المحرر العين شهانة عذراء ، وأربعة آلاف ثيب ، وجواري من المحرر العين ، وكان مع محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ<sup>(٥)</sup> . ومنها : قراءة الجمعة والاعلى في مغرب ليلة الجمعة وعشائهما ، وفي غداتها بسورة الجمعة ، أو التوحيد ، أو المنافقون ، وفي الظهرين منها بالجمعة

---

= الفرائض بـ « إِنَّا أَنْزَلْنـاهـ » و « قـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ » ، وان صدرى ليضيق بقراءتها في الفجر .  
فقال عليه السلام : لا يضيق صدرك بها فـانـ الفضلـ واللهـ فيهاـ .

(١) الفقيه : ٢٠٢ / ١ باب ٤٥ حديث ٩٢٣.

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ٦٧٩ باب افعال الصلاة ١ حديث ١٠.

(٣) مناهج المتدين : ٦٨ ، والغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٢٣١ وفيه : الثواب في السور على ما قد روي وإذا ترك سورة مما فيها الثواب وقرأ « قـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ » ، و « إِنَّا أَنْزَلْنـاهـ » لفضلها اعطي ثواب ما قرأ وثواب السورة التي ترك ، ويجوز ان يقرأ غير هاتين السورتين وتكون صلاته تامة ، ولكن يكون قد ترك الفضل .

(٤) الفقيه : ٢٠١ / ١ حديث ٩٢٢.

(٥) مناهج المتدين : ٦٨ المسنون في القراءة.

والمنافقون<sup>(١)</sup> ، والقول بوجوب قراءة الجمعة في ظهر يوم الجمعة مردود<sup>(٢)</sup> ، وان كان الالتزام بها احوط واولى<sup>(٣)</sup>.

ومنها : القراءة في نوافل النهار بالسور القصار والاختفات فيها ، وفي نوافل الليل بالطوال مع سعة الوقت ، والجهر بها ، ومع الضيق يخفف بالتبعيض ، أو قراءة القصار أو ترك السورة بالمرة<sup>(٤)</sup>.

ومنها : قراءة الواقعه والتوحيد في نافلة العشاء<sup>(٥)</sup>.

ومنها : قراءة ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ والتوحيد في سبع مواضع في ركعتي نافلة الفجر ، وركعتي نافلة الزوال ، وركعتي نافلة المغرب ، وركعتي صلاة الليل الأولين ، وركعتي الاحرام ، وركعتي الغداة إذا أتني بها عند انتشار الصبح وذهب الغسق ، وركعتي الطواف ، ولو قرأ في الأولى من هذه السبعة التوحيد ،

---

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٣ باب ٣٧ حديث ١ عن فقه الرضا.

(٢) مناهج المتقين : ٦٨ في سنن القراءة وردَّ وجوب قراءة سورة الجمعة ووردت روایات متعددة بالترخيص في قراءة غيرها.

(٣) لا وجه للاحتجاط المذكور الا التورع المطلق ، وذلك ان وجوب صلاة الجمعة في عصر الغيبة محل خلاف ونقض وابرام ، وقد الف فقهاؤنا رضوان الله تعالى عليهم في الحكم عليها بالوجوب وعدمه رسائل عديدة والمشهور بين المتأخرین هو وجوبها التخييري مع اجتماع شرائطها ، ورواية محمد بن مسلم قال : قلت : لابي عبدالله عليه السلام القراءة في الصلاة فيها شيء موقت ؟ قال : لا ، الا الجمعة ، تقرأ الجمعة والمنافقون ». ونظائرها منصرفه الى قراءتها في صلاة الجمعة لا وجوب قرائتها مطلقا حتى على من لا تجب عليه كالمسافر ، وبناءً على المشهور في عصرنا من وجوبها التخييري او عدم وجوبها كليه لم يفت احد بوجوب قراءة سورة الجمعة على من اختار الظاهر او تعين الظاهر عليه.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٣ باب ٣٦ حديث ١ عن فقه الرضا عليه السلام.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٢ باب ٣٣ حديث ١ عن فلاح السائل.

وفي الثانية المحمد كان حسناً أيضاً<sup>(١)</sup>.

ومنها : <sup>(٢)</sup> ان يسمع الامام من خلفه القراءة الجهرية كباقي الاذكار ما لم يبلغ العلو المفرط ، وكذا الشهادتان<sup>(٣)</sup>.

ومنها : الفصل بين الحمد والسورة ، وبين السورة والتكبير للركوع بسكتة خفيفة اطول من الوقف على الفواصل<sup>(٤)</sup>.

ومنها : ان يقول سراً بعد الفراغ من الحمد، ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ . وبعد قوله ﴿قل هو الله احد﴾ ، ﴿الله احده﴾ ، وبعد الفراغ من سورة التوحيد «كذلك الله ربى» مرتة، وأفضل منه ان يقوله ثلاثة<sup>(٥)</sup>. وبعد الفراغ من سورة والتين، «بلى وانا على ذلك من الشاهدين»، وبعد سورة لا أقسم، «سبحانك اللهم وبلى»، وبعد سورة أبي هب، الدعاء على أبي هب، وبعد ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ سراً ﴿يا ايها الكافرون﴾ وبعد قوله ﴿لا اعبد ما تعبدون﴾ ، «اعبد الله وحده»، وبعد ﴿لكم دينكمولي دين﴾ ، «ربى الله وديني الاسلام»، وبعد ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ ﴿سبحان ربى الأعلى﴾ وبعد قوله: ﴿يا ايها الذين آمنوا﴾ ، (لبيك اللهم لبيك)، وبعد ﴿تکذیبان﴾ في سورة الرحمن، «لا بشيء من آلاتك ربى اکذب»، وبعد ﴿الله خيراما يشرکون﴾ الله خير .. ثلاثة، وبعد ﴿ثم الذين کفروا بربهم يعدلون﴾ ، «کذب العادلون بالله» وبعد ﴿وکبره تکبرا﴾ ، الله أكبر .. ثلاثة، وبعد ﴿يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما﴾ ، الصلاة على النبي وآلـهـ.

(١) المقنع والمداية تاليف الشيخ الصدوق : ٤١ باب ١٨ صلاة الليل.

(٢) عود الى سنن القراءة . [ منه ( قدس سره ) ].

(٣) مناهج المتقين : ٦٨ في سنن القراءة.

(٤ و ٥) مناهج المتقين : ٦٨ باب المسنون في القراءة.

ويكره ان يقرأ في الركعة الثانية السورة التي قرأها في الركعة الأولى ان كان يحسن غيرها ، من غير فرق بين الفريضة والنافلة ، إلّا سورة التوحيد ، فإنه لا يكره ذلك فيها ، وكذا يكره قراءة سورة التوحيد بنفس واحد<sup>(١)</sup>.

### [ سنن الركوع ]

واما الركوع: فمن سنته : التكبير للركوع قائماً منتصباً ، رافعاً يديه بالتكبير محاذياً باذنيه ثم يرسلهما ثم يركع.

ومنها : ان يضع يده اليمنى على ركبته اليمنى قبل وضع اليسرى على اليسرى.

ومنها : ان يردد ركبتيه إلى خلفه ، وي Sovi ظهره ، حتى لو صب عليه قطرة من ماء أو دهن لم تنزل لاستواء ظهره.

ومنها : مد عنقه موازياً لظهره ناوياً به الإيمان بالله ولو ضرب عنقه.

ومنها : فصل الرجل بين قدميه بشبر ، ووصل المرأة إحداهما بالأخرى.

ومنها : فصل اليدين عن البدن بالتجنيح ، بإن يخرج العضدين والمرفقين عن يديه كالجناحين.

ومنها : شغل النظر فيه [ ان يشغل نظره في الركوع ] إلى ما بين الرجلين.

ومنها : الصلاة على محمد والله فيه وفي السجود.

ومنها: الدعاء امام التسبیح بقوله: «رب لك رکعت، ولک اسملت، وبك آمنت، وعليک توکلت، وأنت ربی، خشی لك سمعی وبصیری وشعری وبشیری ولحمی ودمی ومخی وعظامی ، وما اقتلته قدماي ، غير مستنكف ولا مستكبر ولا

---

(١) راجع المسنونات المذكورة كلها في مناهج المتدين : ٦٨ باب سنن القراءة.

مستحسن».

ومنها : ان يسبّح ثلاثةً أو سبعاً فما زاد ، حتى عد على مولانا الصادق عليه السلام ستون تسبيبة.

ومنها : اطالة الرکوع بزيادة التسبیح والدعاء إلا للامام ، فإن الافضل له مراعاة اضعف من خلفه.

ومنها : رفع الامام صوته بالذكر فيه حتى يسمع المأمور ما لم يبلغ العلو المفرط.

ومنها : ان يقول بعد الانتصاب منه قبل الهوي للسجود : ( سمع الله من حمده ) يجهر بذلك صوته ، وأفضل منه زيادة : ( الحمد لله رب العالمين أهل الجبروت والكربلاء والعظمة الحمد لله رب العالمين ) من غير فرق في ذلك بين الامام والمأمور والمنفرد ، وقيل : باستحباب التحميد خاصة للمأمور ، والاحوط ان لا يقول ربنا ولك الحمد ، بقصد الورود ، لعدم وروده عندنا ، وإنما هو من سنن العامة<sup>(١)</sup>.

ويكره في حال الرکوع امور :

فمنها : التبازخ ، وهو اخراج الصدر ودخول الظهر.

ومنها : التدبیخ ، وهو ان يقبب الظهر ويطأطئ الرأس والمنكبين.

ومنها : الاقناع ، وهو جعل الرأس أرفع من الجسد.

ومنها : الانحناس على وجه يحصل به الانحناء الواجب إلا بطل ، وهو تقويس الركبتين والرجوع إلى الوراء.

ومنها : التطبيق ، وهو وضع احدى الكفين على الأخرى ، ثم ادخالها بين ركبتيه ، بل يحرم ذلك بقصد المشروعيّة ، بل الأحوط تركه مطلقاً.

(١) المسنونات المذكورة راجعها في مناهج المتدين : ٧٠ في سنن الرکوع.

ومنها : ان يركع ويداه تحت ثيابه ، وتحف الكراهة باخراج احداها ، أو وحدة التوب عليه [ أي يكون التوب الذي على يده واحداً ].  
ومنها : قراءة القرآن فيه وفي السجود<sup>(١)</sup>.

### [ سنن السجود ]

واما السجود؛ فمن سنته التكبير له رافعاً يديه قبل ان يهوي له؛أعني حال القيام في الأولى ، وحال الجلوس بعد الأولى في الثانية ، وبعد رفع الرأس منه فيها.

ومنها : ان يسبق الرجل بيديه عند هوّيه من القيام إلى السجود قبل ركبتيه ، بل يكره وضعهما معاً فضلاً عن وضع الركبتين أولاً ، كما انه ينبغي وضع الركبتين قبل الجبهة ، واما المرأة فتبدأ بالقعود ووضع الركبتين قبل اليدين.  
ومنها : مساواة موضع سجوده لموقه ، او كونه اخفض منه باقل من لبنة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ان يرغم عرنين<sup>(٣)</sup> انه حال سجوده ، فإنه مستحب مؤكداً.  
ومنها : ان يباشر بيديه الأرض من دون ان يفصل بينها وبينها شيء.  
ومنها : النظر حاله إلى طرف انه.

ومنها : ان يدعوا في السجود قبل التسبيح وبعده بالمؤثر وغيره ، فإن أقرب ما يكون العبد من ربّه إذا دعاه وهو ساجد ، ومن المؤثر قول : « اللهم لك سجدت ، وبك آمنت ، ولك اسلمت ، وعليك توكلت ، وأنت ربّي ، سجد وجهي للذى خلقه وشقّ سمعه وبصره ، والحمد لله رب العالمين تبارك الله أحسن

(١) راجع المكر وها المذكورة للركوع في مناهج المتقين : ٧٠ باب سنن الرکوع.

(٢) اللبنة : هي الآجر وما يعمل من الطين ويبني به . مجمع البحرين .

(٣) العرنين : هو الانف كله او ما صلب منه . مجمع البحرين .

الخالقين». وقول : « يا رب الارباب ، ويَا ملِكَ [ المُلُوكْ ] ، ويَا سِيدَ السادات ، ويَا جَبَّارَ الْجَبَارِينَ ، ويَا إِلَهَ الْآلهَةِ ، صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ وَأَفْعَلَ بِي .. كَذَا وَكَذَا ، فَإِنِّي عَبْدُكَ ناصِيَتِي بِيْدِكَ » وقول : « اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي حَقًا حَقًّا ، سَجَدْتُ لَكَ تَعْبُدًا وَرَقًا ، اللَّهُمَّ أَنْ عَمَلي ضَعِيفٌ فَضَاعَفْهُ لِي ، اللَّهُمَّ قَنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ ، وَتَبْعَثُ عَلَيَّ أَنْكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ » .. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَدْعَيْةِ الْمَأْتُورَةِ.

وقد ورد الأمر بطلب الرزق في سجود المكتوبة بقول : « يا خير المسؤولين ، واوسع المعطين ، ارزقني وارزق عيالي من فضلك فإنك ذو الفضل العظيم » ، ويجوز الدعاء فيه بإسم الأمور الدنيا المشروعة ، وأمور الآخرة ، وتسمية الحاجة، من غير فرق بين الفريضة والنافلة على كراهة في تسمية الأمور الدنيوية.

ومنها : ان يزيد على الواحدة من التسبحة الكبرى والثلاث من الصغرى بها تيسير.

ومنها : اخراج مرفقه كالجناحين.

ومنها : مسح الجبهة من التراب بعد السجود ، وتسوية ما يسجد عليه عند إرادة العود إلى السجود الثاني.

ومنها : ان يقول بين السجدين : « استغفر الله ربّي واتوب إليه » ، فوق ذلك في الفضل قول : « اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي وَأَرْحَمْنِي وَاجْبِرْنِي وَأَرْفَعْ ( خ . ل أدفع ) عَنِّي وَعَافِي ، اني لِمَا انْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ، تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ». .

ومنها : ان يقعد الرجل بين السجدين على الفخذ اليسرى مع اخراج رجله اليسرى من تحت اليمنى ، ووضع باطن اليسرى تحت ظاهر اليمنى ، وطرف الابهام اليمنى على الأرض ، والتفريج بين الركبتين ، واما المرأة فالافضل لها حضم فخذيها ورفع ركبتيها من الأرض .

ومنها : ان يجلس عقب السجدة الثانية من الركعة الأولى والثالثة مطمئناً ، وتسْمَى جلسة الاستراحة ، وهي مستحبة استحباباً مؤكداً ، بل يكره القيام من السجدة من دونها ، بل قيل بوجوبها ، وليس بعيد ، وان كان الاستحباب المؤكَد اظهر ، والاحتياط منها أمكن لا يترك.

ومنها : ان يدعوا عند النهوض للقيام من الجلوس بقول : « بحول الله وقوته اقوم واقعد » ، وان شاء زاد « وارکع واسجد » وان شاء قال : « اللهم بحولك وقوتك اقوم واقعد » ، وان شاء اجتنأ بالتكبير ، وكذا الحال في القيام من التشهد في الثانية.

ومنها : ان يعتمد في القيام على يديه مبسوطة الاصابع سابقاً برفع ركبتيه وساير جسده ، بل يكره ضم الاصابع عند الاعتماد عليهما للقيام<sup>(١)</sup>.

### [ مكروهات السجود ]

ويكره في السجود أمور :

فمنها : نفح موضع السجود في الصلاة ، وتأكيد الكراهة فيما اذا تأذن بالعجاج<sup>(٢)</sup> من إلى جنبه.

ومنها : افتراش الذراعين فيه.

ومنها : وضع الذراعين على الركبتين والفخذين.

ومنها : تقريب الكفين من الوجه حيال المنكبين.

ومنها : ترك رفع اليدين من الأرض بين السجدين ما لم يستلزم نقص الانتصاب بينها وإلا أفسد ، بل الاحتياط برفعهما مطلقاً لا يترك.

(١) راجع مناهج المتقين : ٧١ تحت عنوان في سنن السجود امور.

(٢) العجاج : التراب المتصاعد من النفح.

ومنها : الاقعاء بين السجدين وبعدهما ، وهو ان يضع الرجل بيته على عقبه معتمداً على صدور القدمين<sup>(١)</sup>.

### [ القنوت ومستحباته ]

واما القنوت؛ فهو في ثانية جميع الصلوات مستحب ، سواء كانت ثنائية أو ثلاثة أو رباعية ، فريضة أو نافلة ، راتبة كانت أو ذات سبب أو مبدأة ، بعد القراءة قبل الركوع حتى في الشفع ، وكذا في ركعة الوتر ، وليس بواجب حتى في الصلوات الواجبة على الأقوى . نعم استحبابه مؤكّد لا تكمل الصلاة بدونه. وفي الجهرية والجمعة والوتر آكد ، ويلزم تركه عند التقبة<sup>(٢)</sup>.

ويستحب فيه أمور :

فمنها : ان يدعوه فيه بما شاء ، وأقله ثلاث تسبيحات ، أو البسمة ثلاثة، والأفضل الدعاء بشيء من الأدعية المأثورة مثل : « اللهم اغفر لنا وارحنا وعافنا واعف عننا في الدنيا والآخرة إنك على كل شيء قادر » ، وغيره مما لا يمكن استيفاؤه. وروي ان أفضل القنوتات كلمات الفرج ، والأولى ترك « وسلام على المرسلين » في آخرها ، سبباً في صلاة الجمعة.

ومنها : تسمية الأنئمة عليهم السلام فيه والصلاحة عليهم.

ومنها : تطويل القنوت ، وقد ورد ان اطولكم قنوتاً في دار الدنيا اطولكم راحة يوم القيمة في الموقف.

ومنها : الجهر به حتى في الاخفاتية إلا للمأمور اذا سمع الامام حتى في الجهرية.

(١) مناهج المتقين : ٧٢ ويكره في السجود امور.

(٢) مناهج المتقين : ٧٣ تحت عنوان : واما المسنون من الافعال في الصلاة.

ومنها : بسط اليدين والذراعين تلقاء الوجه إلى القبلة في غير التقبة ، لما ورد من الأمر بذلك في مطلق الدعاء . وعن الصادق عليه السلام : انك تستقبل القبلة بباطن كفيك في دعاء التعويذ ، وتبسطهما وتقضى بباطنها إلى السماء في الدعاء بالرزق ، وتومي باصبعك السبابية في التبتل<sup>(١)</sup> .. إلى غير ذلك مما يأتي في آداب الدعاء ان شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup> .

ومنها : التكبير عند رفع اليدين له ، ويكره ردّ اليدين من القنوت على الرأس والوجه والصدر في الفرائض ، ويستحب ذلك في نوافل الليل والنهار .

### [ التَّشْهِيدُ وَسَنَنُهُ ]

واما التَّشْهِيدُ؛ فمن سننه التَّوْرُكُ فيه ، وهو ان يجلس على وركه الأيسر ويخرج رجليه جيئاً من تحته ، فيجعل رجله اليسرى على الأرض ، وظاهر قدمه اليمنى إلى باطن قدمه اليسرى ، ويفضي بمقعده إلى الأرض ، وكذا يستحب التَّوْرُكُ بين السجدتين.

ويكره الاقعاء في الموضعين ، وهو ان يضع اليه على عقبيه ، أو يلصق اليه بالأرض وينصب ساقيه وفخذيه ، ويضع يديه على الأرض أو يقعد على عقبيه يجعل يديه على الأرض، بل الا هوط والأولى ترك الاقعاء<sup>(٣)</sup>.

ومنها : شغل النظر حالة [ التَّشْهِيدُ ] إلى حجره.

ومنها : قول ما زاد على الواجب من تحميد ودعاء وتحيات وبسملة وثناء و... غير ذلك من المأثور و... غيره ، ومن الاول ان يقول قبل التَّشْهِيدُ : « بسم

(١) التبتل في الدعاء هو الدعاء باصبع واحد يشير بها او يرفع اصابعه مرتة ويضعها مرتة ويرفعها الى السماء رسلأ . ويعضعها ثانية ، والتبتل - ايضا - هو ان يحرك السبابية اليسرى ، وبجمع ما ذكرناه وردت الرواية عنهم عليهم السلام . مجمع البحرين .

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ٨٩٥ - ٩٢٠ ابواب القنوت.

اَللّهُ وَبِاللّهِ وَالْحَمْدُ لِلّهِ وَخَيْرُ الْاسْمَاءِ لِلّهِ » ، أَوْ : « بِسْمِ اللّهِ وَبِاللّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ وَالْحَمْدُ لِلّهِ ، وَالْاسْمَاءُ الْحَسَنَى كُلُّهَا لِلّهِ » وَيَجْزِي عَنْ ذَلِكَ كُلَّهُ « الْحَمْدُ لِلّهِ »<sup>(١)</sup> .  
وَمِنْهَا : أَنْ يَقُولَ بَعْدَ التَّشْهِيدِ الْأَوَّلِ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ : « وَتَقْبِيلُ شَفَاعَتِهِ فِي أَمْتَهِ وَارْفَعْ دَرْجَتِهِ » وَلَوْ زَادَ : « وَقَرْبُ وَسِيلَتِهِ وَاحْشُرْنَا مَعَهُ » مِنْ غَيْرِ قَصْدِ الْوَرْدِ كَانَ حَسَنًا ، وَالْأَحْوَطُ تَرْكُ ذَلِكَ بَعْدَ التَّشْهِيدِ الثَّانِي ، وَوَرْدُ بَعْدَ الشَّهَادَةِ الثَّانِيَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ مِنْ التَّشْهِيدِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي جَمِيعًا .  
قَوْلٌ : « ارْسَلْهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًاً وَنَذِيرًاً بَيْنِ يَدِيِّ السَّاعَةِ ، اشْهُدْ أَنَّكَ نَعَمَ الرَّبُّ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا نَعَمَ الرَّسُولُ » .

وَوَرْدُ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ التَّحْمِيدُ مَرَّتَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَةً وَوَرْدٌ غَيْرُ ذَلِكَ .  
وَيَكْرِهُ قَوْلُ : ( تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ ) فِي التَّشْهِيدِ ، بَلْ تَرْكُهُ أَحْوَطُ .  
وَيُسْتَحِبُّ لِمَنْ قَامَ مِنَ التَّشْهِيدِ قَوْلُ مَا مَرَّ فِي مَطْلُقِ النَّهْوِ عَنْ الْقِيَامِ مِنْ  
الْجَلوْسِ<sup>(٢)</sup> .

### [ التسليم وستنه ]

وَأَمَّا التَّسْلِيمُ :

فَمِنَ الْمَسْنُونِ فِيهِ : التَّوْرُكُ .

وَمِنْهَا : الصِّيغَةُ الْأُولَى مِنَ السَّلَامِ ، وَهِيَ : ( السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ) .

وَمِنْهَا : أَنْ يَسْلُمَ عِنْدَ الْإِنْفِرَادِ السَّلَامُ الْأَثَرُ إِلَى الْقَبْلَةِ ، وَيَوْمِي بِمُؤْخِرِ

(١) وَسَانِلُ الشِّعْيَةِ : ٤ / ٩٥٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجَلوْسِ حَدِيثُ ٣ ، وَصَفْحَةُ ٩٨٧ بَابُ التَّشْهِيدِ حَدِيثُ ١ .

(٢) مَنَاهِجُ الْمُتَقِينَ : ٧٢ فِي قَوْلِهِ : السَّابِعُ : التَّشْهِيدُ ، وَرَاجِعٌ وَسَانِلُ الشِّعْيَةِ : ٤ / ٩٨٩ بَابُ ٣ حَدِيثُ ١ .

عينيه إلى يساره ، واما الامام فيومي بصفحة وجهه إلى يمينه وكذا المأمور ، ثم ان كان على يسار المأمور غيره أوما بتسليمة اخرى إلى يساره بصفحة وجهه ، ولو لم يكن على شمائله أحد لم يترك التسليم على اليمين ، [ حتى ] وان لم يكن على يمينه احد.

ومنها : السلام الثالث من أتى بالثاني<sup>(١)</sup>.

تذيل :

يتضمن اموراً :

الأول : انه بقى من آداب أفعال الصلاة أمور :

فمنها : سفل النظر في كل حال بما مرّ في آدابها .

ومنها : شغل اليدين بيان يكوننا في حال قيامه على فخذيه بحذاء ركبتيه ،

وفي حال القنوت تلقاء وجهه ، وفي حال الركوع على ركبتيه ، وفي حال السجود

بحذاء اذنيه ، وفي حال التشهد والتسليم على فخذيه بحذاء عيني ركبتيه ، مبلغاً

اطراف الاصابع عين الركبة ، ويرفع يديه في حال التكبيرات كلها حيال وجهه

مستقبلاً بباطن كفيه<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ضم الاصابع بعضها بعض حتى الابهام عند تكبيره الافتتاح

والقراءة والسجود والتشهد والتسليم ، واما في الركوع فيفرج بينها ويضعها على

اطراف الركبة ، وقيل في خصوص تكبيره الاحرام بيسط الابهامين خاصة وضم

الباقي<sup>(٣)</sup>.

ومنها : غمض العينين في حال الركوع فإنه مسنون ، ويكره في سائر

احوال الصلاة<sup>(٤)</sup>.

(١) مناهج المتقين : ٧٣ في قوله : الثامن : التسليم ، فراجع.

(٢ و ٣ و ٤) مناهج المتقين : ٧٣ في قوله : المسنون من الاعمال في الصلاة ، فراجع . ووسائل =

ثم انَّ وظيفة التكبيرات المسنونة عند الانتقال من حالة إلى أخرى ان يؤتي بها في حال الطمأنينة ، وكذا قول : ( سمع الله لمن حمده ) بعد القيام من الركوع . نعم لا بأس بالاتيان بها في حال الحركة لا بقصد الورود ، بل بقصد مطلق الذكر ، وأما قول : ( بحول الله وقوته اقوم واقعد ) ، فلم يوظف إلَّا في حال النهوض للقيام ، ولذا لو نسى ذلك إلى ان قام فالأحوط له تركه إلَّا بقصد مطلق الذكر<sup>(١)</sup> .

**الثاني :** ان من جملة آداب الصلاة لعن اعداء أهل البيت ( عليهم السلام ) فيها<sup>(٢)</sup> ، لما ورد من انَّ رجلاً قال للصادق عليه السلام : يا بن رسول الله ( ص ) اني عاجز [ يبدئي ] من نصرتكم ، ولست املك إلَّا البراءة من اعدائكم واللعنة عليهم ، [ فكيف حالى ] ؟ فقال الصادق عليه السلام له : حدثني أبي عن جدي رسول الله صَلَّى الله عليه وآلـه وسلم قال : من ضعف عن نصرتنا أهل البيت واقامة عزائنا ، ولعن في صلاته أعداءنا ، بلغ الله صوته إلى جميع الملائكة من قرار الأرض إلى أعلى العرش ، فإذا لعن أحدكم أعداءنا فساعدوه والعنوا من لا يلعنهم ، فإذا سمعت الملائكة صوت هذا العبد قالت الملائكة : اللهم اغفر لعبدك هذا . وفي خبر تقول الملائكة : اللهم صَلَّى الله عليه وآلـه وسلم على عبدك هذا لقد بذل ما وسعه ، ولو قدر على أكثر من هذا لفعل ، فإذا النداء من الله تعالى : ملائكتي أني سمعت نداءكم وأجبت دعاءكم فصلَّيت على روحه في الأرواح وغفرت له [ خ . ل : وجعلته عندي من المصطفين الأخيار ]<sup>(٣)</sup> .

**الثالث :** انه يكره للمصلِّي امور غير ما مرّ .

= الشيعة المجلد الرابع ابواب الاذان والإقامة.

(١) مناهج المتقين : ٧٣ .

(٢) مناهج المتقين : ٧٤ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٢٠ باب ١٠ حديث ٣ ، فراجع.

فمنها : الالتفات بالوجه والعين يميناً وشمالاً ، بل قد ذكرنا في المناهج بطلان الصلاة في بعض صور الالتفاتات بالوجه ، وقد ورد ان الالتفاتات في الصلاة اختلال من الشيطان ، وانه إذا قام العبد إلى الصلاة أقبل الله تعالى عليه بوجهه ولا يزال مقبلاً عليه حتى يلتفت ثلاث مرات ، فإذا التفت ثلاث مرات اعرض عنه.

ومنها : التشاوب اختياراً ، وهي فترة [ فتور ] تعتري الانسان فيفتح عند ذلك فمه .

ومنها : التمطي<sup>(١)</sup> اختياراً ، وهو مد اليدين والعنق والرجلين.

ومنها : العبث باللحية واليد والرأس والقبل و .. غيرها.

ومنها : نفح موضع السجود كما مرّ.

ومنها : التنفس ما لم يحصل منه حرفان ، وإلا فالأحوط إعادة الصلاة.

ومنها : ان يبصق او يبرق اختياراً ، وقد ورد ان من حبس ريقه اجلالاً

له في صلاته اورثه الله صحة حتى الممات.

ومنها : ان يفرقع اصابعه.

ومنها : ان ينصلت لساع الكلام و .. نحوه.

ومنها : غمض العينين جمياً بحيث لا يرى ما بين يديه إلا في حال الركوع ، فإنه لا بأس به، بل هو فيه مسنون كما مرّ.

ومنها : ان يتاؤه او يئن بحرف واحد.

ومنها : ان يصلّي عند مدافعة البول أو الغائط والريح إلا عند ضيق الوقت ، وكذا الصلاة من كان خفه ضيقاً ، حتى ورد انه : لا صلاة لحاقدن ، ولا لحاقد ، ولا لحاذق . فالحاقد الذي به البول ، والحاقد الذي به الغائط ، والحاذق الذي قد ضغطه الخف.

(١) هو بالفارسية خيازه كشيدن. [ منه ( قدس سره ) ].

ومنها : ان يصلٍي عند الغفلة والله و الاستعجال والكسل والنعاس ، إلأ مع ضيق الوقت.

ومنها : وضع اليد على المخاصرة والورك في الصلاة كما مرّ.

ومنها : الصفن فيها ، وهو الاقران بين القدمين كأنهما في قيد.

ومنها : الصفد ، وهو الجمع بين القدمين وضم احدى اليدين بالأخرى في حال ارسالهما ، لا ما إذا وضعهما على بطنه ، وإلأ صار تكفيراً محرماً.

ومنها : حديث النفس بهموم دنياه.

ومنها : تشبيك الاصابع.

ومنها : قرض الظفر أو اللحية بالاسنان والعض عليةها.

ومنها : النظر في نقش الخاتم أو مصحف أو كتاب قدامه<sup>(١)</sup>.

**الرابع :** انه لا ريب في رجحان السجود لله تعالى في غير الصلاة أيضاً، لأنّ مطلق السجود عبادة ، لما فيه من الخضوع لله سبحانه ، وقد ورد انه خير عمل مشروع ، بل هو منتهى عبادة بني آدم ، واعظم شيء تواضعا للرب ، بل ما عبد جل ذكره بمثل السجود ، ولذا اختص به وحرمه لغيره إلأ باعتبار كونه جهة يتوجه إليها كسجود الملائكة لأدم عليه السلام ، وورد أيضاً أن أقرب ما يكون العبد إلى الله سبحانه وهو ساجد ، وانه أشد الاعمال على ابليس ، وبه تحطّ الاوزار حطّ الرياح وورق الاشجار ، وبه يباهي الرب الجليل ، وبما كثاره نال الخلّة ابراهيم عليه السلام ، واطالته محبوبة ، لأن الشيطان حينئذ يقول : ويلاه اطاعوا وعصيت ، وسجدوا وايت . وقد سجد آدم عليه السلام ثلاثة أيام بلياليها ، وسجد علي بن الحسين ( عليها السلام ) على حجارة خشنة حتى

(١) جميع هذه المكرهات المذكورة في الصلاة راجعها في مناهج المتدين : ٧٣ - ٧٦ ، ومستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٦١ ابحاث الصلاة وجملة من احكامها وأدابها.

أحصى عليه ألف مرة : « لا إله إلا الله حقاً حقاً ، لا إله إلا الله تعبداً ورقاً ، لا إله إلا الله أيهاناً وصدقاً » ، وكان للإمام موسى عليه السلام في كل يوم عند طلوع الشمس سجدة إلى وقت الزوال<sup>(١)</sup>.

ويستحب بالخصوص سجدة الشكر على تجدد النعم ، بل وعند تذكر النعمة ، وكذا على دفع النقم ، وعقب الفرائض على ما وفق من إداء الفريضة ، وعند الاصلاح بين اثنين ، ومن سجد لله تعالى في غير الصلاة سجدة لشكر نعمة - وهو متوضئ - كتب الله له بها عشر حسنات ، ومحا عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات في الجnan .

وفي خبر آخر : كتب له بها عشر حسنات ، ومحا عنه عشر خطايا عظام . ويستحب في سجده الشكر قول ( شكرأ الله ) ثلاثة أقلاً فما زاد ، ويعني بقوله : شكرأ الله في السجدة عقب الفريضة أن هذه السجدة مني شكرأ الله على ما وفقني له من خدمته واداء فرضه ، والشكر موجب للزيادة ، فإن كان في الصلاة نقص لم يتم بالنوافل تم بهذه السجدة ، بل تستحب سجدة الشكر عقب كل صلاة حتى النافلة<sup>(٢)</sup> ، وقد ورد انه إذا قام العبد نصف الليل بين يدي ربه فصل له أربع ركعات في جوف الليل المظلم ، ثم سجد سجدة الشكر بعد فراغه فقال : ( ما شاء الله .. ما شاء الله ) مائة مرة ، ناداه الله من فوق عرشه : عبدي إلى كم تقول ما شاء الله ، أنا ربك وألي المشية ، وقد شئت قضاء حاجتك فاسألكي ما شئت<sup>(٣)</sup> . وورد ان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين العبد وبين الملائكة فيقول : يا ملائكتي ! انظروا إلى عبدي آدى قربتي ، واتّم عهدي ، ثم سجد لي شكرأ على ما انعمت به عليه ، ملائكتي

(١) راجع مناهج المتدين : ٧٢ في سجود التلاوة ، ووسائل الشيعة المجلد الرابع باب السجود.

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٥٨ باب ٣١ حديث ٢ و ٣ و ٤ .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٧١ باب ١ حديث ٤ .

ماذا له عندي ؟ فتقول الملائكة : يا ربنا رحْتَكْ . ثم يقول رب تبارك وتعالى : ثم ماذا له ؟ فتقول : يا ربنا جنتَكْ . فيقول رب تعالى : ثم ماذا ؟ فتقول الملائكة : يا ربنا كفاية مهمته<sup>(١)</sup> ، فيقول رب ثم ماذا ؟ فلا يبقى شيء من الخير إلا قاله الملائكة فيقول الله تعالى : يا ملائكتي ثم ماذا ؟ فتقول الملائكة : يا ربنا لا علم لنا ، فيقول الله تعالى لأشكرنـه كما شكرني ، وأقبل إليه بفضلـي ، واريه رحمتي<sup>(٢)</sup> .

ويستحب تكرار السجدة مرة أخرى بفصل التعفير بينها بالحمد دون الجلوس ، ولذا يعبر عنها بـ : سجدتـي الشـكر<sup>(٣)</sup> . وقد ورد الأمر بنفس التعفير عند تذكر النعمة بل مطلقاً<sup>(٤)</sup> . وقد صار موسى عليه السلام كلـياً بسبب التعفير بعد الصلاة<sup>(٥)</sup> . وورد أن تعـفـر الجـبـينـينـ من عـلـاتـمـ المؤـمنـ<sup>(٦)</sup> .

ويستحب في سجدة الشـكر افـتـراـشـ الذـرـاعـينـ ، والـصـاقـ الجـؤـجـؤـةـ والـصـدرـ والـبـطـنـ بـالـأـرـضـ ، وـقـرـاءـةـ اذـكـارـ خـاصـةـ مـأـثـورـةـ<sup>(٧)</sup> مـثـلـ ماـ وـرـدـ منـ وـضـعـ الجـبـةـ عـلـىـ

(١) مهمته : كذا في الأصل . والمعنى واحد.

(٢) التهذيب : ٢ / ١١٠ باب ٨ حديث ٤١٥.

(٣) علل الشرائع : ٥٦ باب ٥٠ حديث ١ و ٢.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٩٨ باب الشـكرـ حـدـيـثـ ٢٥ـ ، بـسـنـدـهـ عـنـ اـبـيـ عـبـدـالـلهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ : اذا ذـكـرـ اـحـدـكـمـ نـعـمـةـ اللهـ عـزـ وـجـلـ فـلـيـضـعـ خـدـهـ عـلـىـ التـرـابـ شـكـرـاـ للـهـ ، فـانـ كـانـ رـاكـباـ فـلـيـنـزلـ فـلـيـضـعـ خـدـهـ عـلـىـ التـرـابـ ، وـانـ لمـ يـقـدـرـ عـلـىـ النـزـولـ لـلـشـهـرـ فـلـيـضـعـ خـدـهـ عـلـىـ قـرـبـوـسـهـ ، وـانـ لمـ يـقـدـرـ فـلـيـضـعـ خـدـهـ عـلـىـ كـفـهـ ثـمـ لـيـحـمـدـ اللهـ عـلـىـ مـاـ اـنـعـمـ عـلـيـهـ .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ١٢٣ باب التواضع حديث ٧.

(٦) مصباح التهجد : ٥٥١ ، عن ابـيـ مـحـمـدـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ الـعـسـكـرـيـ عـلـيـهـمـاـ السـلـامـ اـنـهـ قـالـ : عـلـامـاتـ المؤـمنـ خـمـسـ : صـلـاةـ الـخـمـسـينـ ، وـزـيـارـةـ الـأـرـبعـينـ ، وـالتـخـتمـ بـالـيمـينـ ، وـتـعـفـرـ الجـبـينـ ، وـالـجـهـرـ بـبـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ .

(٧) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٧٦ باب ٤ حديث ٢.

الأرض وقول : « اللهم اني اشهدك واهشهد ملائكتك وأنبياءك ورسلك وبجميع خلقك انك أنت الله ربى ، والاسلام ديني ، ومحمدًا صلّى الله عليه وآلله وسلمنبيّ ، وعلىاً والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى وعلي بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والمحجة بن الحسن بن علي أئمتي بهم أتولى ومن اعدائهم اتبّرء ، اللهم اني انشدك بدم المظلوم - ثلاثة - اللهم اني انشدك بابوائك على نفسك لا عدائك لتهلكنهم بابيدينا وايدي المؤمنين ، اللهم اني انشدك بابوائك على نفسك لا ولائك لتظفرنهم بعذوك وعدوهم ان تصلي على محمد وعلى المستحفظين من آل محمد » ثلاثة « اللهم اني اسألك اليسر » ثلاثة ، ثم يضع خده الأيمن على الأرض ، ويقول : « يا كهفي حين تعيني المذاهب وتضيق على الأرض بما رحبت ، يا بارئ خلقي رحمة بي و كنت عن خلقي غنياً ، صل على محمد وآل محمد ، وعلى المستحفظين من آل محمد » ثلاثة ، ثم يضع خده الأيسر على الأرض ، ويقول : « يا مذل كل جبار ، ومعز كل ذليل ، قد وعزتك بلغ مجهدتي فرج عنني » ثلاثة ، ثم يعود إلى السجود ويقول مائة مرة : « شكرًا شكرًا » ، ثم يسأل حاجته فإذا تقضى ، ان شاء الله تعالى <sup>(١)</sup>.

وورد قول مائة مرة ( عفواً ) بدل مائة مرة ( شكرًا ) ، وقول : ( يا رب يا رب .. ) حتى ينقطع نفسه ، فإنَّ الرَّبَّ تبارك وتعالى يقول له : لبِيكَ ما حاجتك ؟ <sup>(٢)</sup>.

وروي أنَّ سيد الساجدين عليه السلام كان يقول في سجدة الشكر مائة مرة ( الحمد لله ) ، وكلما قال عشر مرات قال : شكرًا للمجيب ثم يقول : « يادا

(١) الفقيه : ١ / ٢١٧ باب ٤٧ سجدة الشكر والقول فيها حديث ٩٦٦.

(٢) الفقيه : ١ / ٢١٨ باب ٤٧ سجدة الشكر والقول فيها حديث ٩٦٩ ، وصفحة ٢١٩ حديث

المنَّ الذي لا ينقطع أبداً ، ولا يخصيه غيره عدداً ، ياداً المعروف الذي لا ينفد  
أبداً يا كريماً يا كريماً » ، ثم يدعوه يتضرع ويذكر حاجته<sup>(١)</sup> :

وروي أن موسى بن جعفر عليهما السلام ، قال في سجود الشكر بصوت حزين مع تغرغر دموعه: « ربَّ عصيتك بلساني ولو شئت وعزتك لأخرستني ، وعصيتك بيصري ولو شئت وعزتك لا كمهتني ، وعصيتك بسمعي ولو شئت وعزتك لاصمتني ، وعصيتك بيدي ولو شئت وعزتك لشلتني<sup>(٢)</sup> ، وعصيتك برجي ولو شئت وعزتك لخدمتي ، وعصيتك بفرجي ولو شئت وعزتك لعقمتي ، وعصيتك بجميع جوارحي التي انعمت بها عليَّ وليس هذا جزاءك مني » ثم قال: (العلو) ألف مرة ، ثم الصق خده الأيمن بالأرض ، وقال بصوت حزين: « بؤت إليك بذنبي ، وعملت سوء وظلمت نفسي فإنه لا يغفر الذنوب غيرك يا مولاي » ثلاث مرات ، ثم الصق خده الأيسر فقال: « ارحم من اساء واقترف واستكان واعترف » ثلاث مرات<sup>(٣)</sup>.

والأدعية المأثورة لسجود الشكر غير ما ذكر كثيراً تطلب من المفصلات. ويستحب اطالة سجود الشكر تأسياً بالأنفة عليهم السلام ، وقد روى أن مقدار رکوع باب الحوائج عليه السلام وسجوده في الصلاة ثلاث تسبيحات أو أكثر ، وكان يسجد بعد الفراغ سجدة يطيل فيها حتى يبل عرقه الحصى<sup>(٤)</sup>. وكان يعد على الرضا عليه السلام خمسين تسبيحة ، وكان يبقى في سجدة الشكر من بعد صلاة الغداة إلى أن يتعالى النهار. وفي خبر آخر : إلى قريب زوال

(١) مصباح المتهجد : ٥٥.

(٢) في المصدر : لكتعتني.

(٣) الكافي : ٣ / ٣٢٦ باب السجود والتسبيح حدث ٤.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٨٩.

الشمس<sup>(١)</sup>. وكان عليه السلام يقول : اذا نام العبد وهو ساجد قال الله تبارك وتعالى عبدي قبضت روحه في طاعتي<sup>(٢)</sup>.

ويستحب لمن أصابه هم ان يمسح موضع السجود باليد ثم يمسح اليد على وجهه من جانب الخد الأيسر وعلى الجبهة إلى جانب الخد الأيمن ثم يقول : «بسم الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم أذهب عني اللهم والحزن» ثلاثة<sup>(٣)</sup>.

والسجود اعم من سجود الشكر وسجود الصلاة.

وورد ان من كان به داء من سقم او وجع فإذا قضى صلاته مسح يده على موضع سجوده من الأرض ، ويمر يده على موضع وجهه سبع مرات ، ويقول : «يا من كبس الأرض على الماء ، وسد الهواء بالسماء ، واختار لنفسه احسن الاسماء ، صل على محمد والله ، وأفعل بي كذا .. وكذا ، وأرزقني كذا .. وكذا ، وعافني من كذا .. وكذا»<sup>(٤)</sup>. وامر الله سبحانه وتعالى عليه السلام بإمرار يده على موضع سجوده ومسحه بها وجهه وما نالته من بدنـه ، وقال تعالى : انه امان من كل سقم ، وداء وآفة وعاهة<sup>(٥)</sup>.

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٧٦ باب ٣٨ ، وصفحة ٣٠٨ باب ٤٣ ، وصفحة ٥٤ باب ٧.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ١٥٥ باب ٢٨.

(٣) الفقيه : ١ / ٢١٨ باب ٤٧ حديث ٩٦٨.

(٤) الكافي : ٣ / ٣٤٤ باب التعقيب بعد الصلاة والدعاء حديث ٢٣.

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٧٧ باب ٥ حديث ٣ ، عن امامي الشیخ.

## المقام التاسع

### في فضل الصلاة جماعة وأدابها

اعلم ان فضل الصلاة جماعة عظيم، وثوابها جسيم، وقد ورد ان الصلاة في جماعة افضل من خمس وعشرين صلاة على الانفراد<sup>(١)</sup>. وان الركعة في جماعة اربع وعشرون ركعة، كل ركعة احب الى الله عز وجل من عبادة اربعين سنة<sup>(٢)</sup>. وان فضل الجماعة على الانفراد بكل ركعة الفاركعة<sup>(٣)</sup>. وان من مشى إلى مسجد يطلب فيه جماعة كان له بكل خطوة سبعون الف حسنة، ويرفع له من الدرجات مثل ذلك، فان مات وهو على ذلك، وكل الله به سبعين الف ملك يعودونه في قبره، ويبشرونـه، ويونسونـه في وحدته، ويستغفرونـ له حتى يبعث<sup>(٤)</sup>. وان الله تعالى يستحيي من عبده إذا صلى في جماعة، ثم سأله حاجته ان ينصرف حتى يقضيها<sup>(٥)</sup>. وان من ترك الجماعة رغبة عنها وعن جماعة المسلمين فلا صلاة له<sup>(٦)</sup>.. إلى غير ذلك من فضائلها، وهي مستحبة في الفرائض كلها، وتتأكد في الخمس اليومية. وقد ورد ان من صلى الفجر في جماعة ثم جلس يذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس كان له في الفردوس سبعون درجة، بعد ما بين كل درجتين كحضر

---

(١) الكافي : ٣ / ٣٧١ باب فضل الصلاة في جماعة حديث ١.

(٢) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٧٢ باب ١ تاكد استحباب صلاة جماعة حديث ١.

(٣) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٧٤ باب ١ حديث ١٨ عن تحف العقول.

(٤) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٧٢ باب ١ حديث ٧ عن الفقيه.

(٥) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٧٤ باب ١ حديث ١٥ عن تنبية المخواطر.

(٦) المحاسن : ٨٤.

الفرس الجواد المضمر سبعين سنة<sup>(١)</sup>. ومن صلّى الظهر في جماعة كان له في جنات عدن خمسون درجة بُعد ما بين كل درجتين كحضر الفرس الجواد المضمر خمسين سنة<sup>(٢)</sup>. ومن صلّى العصر في جماعة كان له كاجر ثانية من ولد اسماعيل كلّهم ربّ بيت يعتقهم<sup>(٣)</sup> ، ومن صلّى المغرب في جماعة كان له كحجّة مبرورة وعمره مقبولة<sup>(٤)</sup> . ومن صلّى العشاء في جماعة كان له كقيام ليلة القدر<sup>(٥)</sup> . ويزداد التأكيد في حقّ صلاة الغداة والعشاء، فقد ورد في حقّهما ان الناس لو علموا أيّ فضل فيهما في جماعة لا توهما ولو حبوا<sup>(٦)</sup>.

ثمّ انَّ من سنن الجماعة ان يقف المأموم عن يمين الامام لا خلفه ان كان رجلاً واحداً، وخلفه لا يمينه ويساره ان كانوا جماعة، او كانت امرأة ولو واحدة، ولو كان امام النساء امرأة فالفضل في ان تقف في وسط الصف، ولا تتقدم عليهنّ، ولو كان المأموم رجلاً وامرأة وقف الرجل عن يمين الامام والمرأة خلفه، ولو كانوا اكثراً من رجل وامرأة وقف الرجالان فما زاد خلف الامام والنساء خلف الرجال<sup>(٧)</sup> . ولو صلّى العاري بال العراة جلسوا وجلس الامام بينهم متقدماً عليه بركتيه، ولو امنوا من المطلع صلّوا قائماً، وأواماً الامام للركوع والسجود، ورکع المأمومون وسجدوا<sup>(٨)</sup>.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٨٨ باب ١ حديث ٢٣ ، عن درر الثنائي لابن ابي جمهور.

(٢) المصدر المتقدم.

(٣) امالي الشيخ الصدق : ٦٦ المجلس السادس عشر حديث ١.

(٤) المصدر المتقدم ، حديث ١.

(٥) المصدر المتقدم .

(٦) الفقيه : ١ / ٢٤٦ باب ٥٦ الجماعة وفضلها حديث ١٠٩٧.

(٧) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٨٦ باب ١٩ احاديث الباب.

(٨) مناهج المتدين : ٩٤ في قوله : المندوب في هذا الباب امور : فمنها : ... .

ومنها : انَّ من صَلَّى مُنفِرداً يُستحب له ان يعيد صلاته جماعة اذا وجد من يصلِّي جماعة يصح اقتداهُ به في تلك الصلاة، كما انه لو التمس من صَلَّى جماعة او فرادى ان يعيد [صلاته] ليقتدى به، فان اعادة الامام حينئذ للصلاة مستحبة<sup>(١)</sup>. ولا فرق في الحكم بين الأدائية والقضائية، ولا بين توافق صلاة الامام والمأمور في الصنف ام لا ؛ بعد ان كانت صلاة الامام مما يصح الاقداء به فيها<sup>(٢)</sup>؛ وهل لمن صَلَّى جماعة ان يعيد صلاته مع جماعة اخرى، او يتلمس من صَلَّى ان يعيد صلاته فيقتدى به ام لا ؟ وجهان: او هما وان كان غير بعيد الا ان الاخطوط الترك، وفي الاعادة بعد الاعادة مع جماعة اخرى قبلها تأمل<sup>(٣)</sup> .

ومنها : ان يسبح المأمور حتى يركع الامام إذا اكمل القراءة قبله حتى توسع له القراءة<sup>(٤)</sup>.

ومنها : تعديل الصفوف .

ومنها : ان يكون في الصف الاول اهل الفضل والنهى، فان افضل الصفوف اولها، فينبغي ان يقف فيه اولو الاحلام والنهى، وكلما قرب من الصف الأول إلى الامام كان افضل<sup>(٥)</sup>.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٩٦ باب ٤٣ حديث ٢ و ٤.

(٢) لاطلاق الادلة الشاملة لجميع الصور المذكورة.

(٣) راجع منتهى المقاصد كتاب الصلاة مبحث الجماعة تجده الاقوال وادلتها وتفنيدها او اختيارها.

(٤) مناهج المتين : ٩٤ في قوله : والمندوب في هذا الباب.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٩٧ باب ٥٤ حديث ٢ و ٣ و ٤.

ويكره امور :

فمنها : تكين الصبيان والمجانين من الصف الاول<sup>(١)</sup>.

ومنها : ان يقف الرجل المأمور في صف وحده الا ان تمتلي الصنوف فلا يوجد فيها مكاناً، فانه حينئذ لا يكره له القيام وحده.

ومنها : ان يصلي المأمور نافلة اذا اقيمت الصلاة، بمعنى انه قد قال المؤذن : قد قامت الصلاة.

وتطلب بقية احكام الجماعة من المناهج<sup>(٢)</sup>.

(١) مناهج المتدينين : ٩٤.

(٢) مناهج المتدينين : ٩٤ في قوله : يكره امور : ... .

## المقام العاشر

### في فضل التعقيب وأدابه

يعلم أنّ في التعقيب - أعني الاستغلال عقب الصلاة بالدعاء والذكر - فضلاً عظيماً . وقد ورد أنه ما عالج الناس شيئاً أشد من التعقيب<sup>(١)</sup> . وأنّ التعقيب أبلغ في طلب الرزق من الضرب في البلاد<sup>(٢)</sup> . وأنّ من صلّى فريضة وعقب إلى آخرٍ فهو ضيف الله ، وحقّ على الله أن يكرم ضيفه<sup>(٣)</sup> . وأنّ الدعاء بعد الفريضة أفضل من الصلاة تنفلاً ، وبذلك جرت السنة<sup>(٤)</sup> .

ويستحب البقاء على طهارة ، وترك كل ما يضر بالصلاحة حال التعقيب<sup>(٥)</sup> . وكذا يستحب البقاء على طهارة في حال الانصراف لمن شغله عن التعقيب حاجة<sup>(٦)</sup> . وقد ورد أنّ المؤمن معقب ما دام على وضوئه<sup>(٧)</sup> ، وقال هشام لأبي عبدالله عليه السلام : إني أخرج في الحاجة وأحب أن أكون معقباً ، فقال : إنْ كنت على وضوء فأنت معقب<sup>(٨)</sup> .

ثم التعمقيبات على قسمين : عامة لجميع الصلوات ، وخاصة بعض

---

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠١٤ أبواب التعقيب ١ برقم ٢ . والتهذيب : ٢ / ١٠٤ برقم ٣٩٣.

(٢) التهذيب : ٢ / ١٠٤ برقم ٣٩١.

(٣) المحسن : ٥١ برقم ٧٥ . التهذيب : ٢ / ١٠٣ برقم ٣٨٨.

(٤) التهذيب : ٢ / ١٠٣ برقم ٣٨٩ . والفقيه : ١ / ٢١٦ برقم ٩٦٢ .

(٥) وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٣٤ باب ١٧ برقم ٤ . مفتاح الفلاح / ٤٩ .

(٦) مفتاح الفلاح ص ٤٩ . والوسائل : ٢ / ١٠٣٤ باب ١٧ برقم ٣ .

(٧) وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٣٤ باب ١٧ برقم ٢ .

(٨) الفقيه : ١ / ٢١٦ باب ٤٦ برقم ٩٦٣ .

الفرائض .

فمن القسم الأول : التكبير ثلاثةً عقب الصلوات رافعاً بها اليدين وهي أوكها<sup>(١)</sup> ، ثم بعده أفضل التعقيبات تسبيح سيدتنا الصديقة الكبرى سلام الله عليها ، وهو : الله أكبر أربعاً وثلاثين مرة ، ثم الحمد لله ثلاثةً وثلاثين مرة ، ثم سبحان الله ثلاثةً وثلاثين مرة<sup>(٢)</sup> . وقد ورد أنه لم يلزمه عبد فشقى<sup>(٣)</sup> . وإن من سبح به غفر الله له<sup>(٤)</sup> . وأن من سبح به وأتبعه بلا إله إلا الله غفر له ، وأن من سبح به ثم استغفر غفر له<sup>(٥)</sup> . وأن من سبح به في دبر المكتوبة من قبل أن يبسط رجليه أوجب الله له الجنة<sup>(٦)</sup> . وأنه في كل يوم في دبر كل صلاة أحب إلى مولانا الصادق عليه السلام من صلاة ألف ركعة في كل يوم<sup>(٧)</sup> . وأنه أفضل من ألف ركعة لا يسبح عقبها<sup>(٨)</sup> . وأنه مائة باللسان وألف في الميزان ، وأنه يطرد الشيطان ويرضي الرحمن<sup>(٩)</sup> . وأنه ما عبد الله بشيء من التحميد أفضل منه . وأنه لو كان شيء

(١) العروة الوثقى فصل في التعليب ونصت عليه جل الكتب الحديثية والفقهية.

(٢) الكافي : ٣٤٢ / ٣ باب التعليب بعد الصلاة برقم ٨.

(٣) ثواب الاعمال ١٩٥ ثواب تسبيح الزهراء عليها السلام برقم ١ . والتهذيب : ٢ / ١٠٥ برقم ٣٩٧ . الكافي : ٣٤٣ / ٣ برقم ١٣.

(٤) ثواب الاعمال : ١٩٦ ثواب تسبيح الزهراء عليها السلام برقم ٤ . والكافى : ٣٤٢ / ٣ برقم ٦.

(٥) ثواب الاعمال : ١٩٦ ثواب تسبيح الزهراء عليها السلام برقم ٢ والكافى : ٣٤٢ / ٣ باب التعليب بعد الصلاة والدعاء حديث ٧.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٧ باب ٦ برقم ١.

(٧) الكافي : ٣٤٣ / ٣ باب التعليب برقم ١٥.

(٨) التهذيب : ٢ / ١٠٥ برقم ٣٩٩ . والكافى : ٣٤٣ / ٣ برقم ١٥.

(٩) ثواب الاعمال / ١٩٦ برقم ٢.

أفضل منه لنحله رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فاطمة عليها السلام<sup>(١)</sup>. ويستحب تقاديمه على سائر التعقيبات<sup>(٢)</sup>، وتعليمه الصبيان<sup>(٣)</sup>، والإيتان به قبل تغير هيئة جلوس التشهد<sup>(٤)</sup>، والموالاة فيه وعدم قطعه ، وإعادته عند الشك<sup>(٥)</sup>، وأن يكون التسبيح به بالسبحة<sup>(٦)</sup>، والأفضل السبحة المصنوعة من طين قبر سيد الشهداء أرواحنا فداء<sup>(٧)</sup> كما يأتي بيان فضلها في ذيل مبحث الزيارات إن شاء الله تعالى ، ومن سها فجاوز في شيء من التكبير ، والتحميد ، والتسبيح عدده ، عاد إلى ما دون نصاب المسهو فيه بواحد وبنى عليه وأتمه<sup>(٨)</sup>.

ومن التعقيبات العامة المندوب إليها بالخصوص في دبر كل صلاة : الشهادتان والإقرار بالأئمة الطاهرين سلام الله عليهم أجمعين ، والصلاحة على النبي وآلـهـ .

وقال محمد بن سليمان الدّيلمي لأبي عبدالله عليه السلام : جعلت فداك إن شيعتك تقول : إن الإيمان مستقر ومستودع ، فعلّمني شيئاً إذا قلته أستكملت الإيمان . فقال عليه السلام : قل في دبر كل فريضة : « رضيت بالله ربّا ، وبمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نبيّا ، وبالإسلام ديناً ، وبالقرآن كتاباً ،

(١) الكافي : ٣ / ٣٤٣ برقم ١٤.

(٢) قرب الاستناد : ٤ . وثواب الاعمال : ١٩٦ باب ثواب تسبيح الزهراء عليها السلام برقم ٤.

(٣) الكافي : ٣ / ٣٤٣ برقم ١٣.

(٤) التهذيب : ٢ / ١٠٥ برقم ٣٩٥.

(٥) الكافي : ٣ / ٣٤٢ برقم ١١ بسنده ( قال أبو عبدالله عليه السلام اذا شكت في تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام فاعد ) وبرقم ١٢.

(٦) مكارم الأخلاق ٢ / ٣٢٨.

(٧) مكارم الأخلاق : ٢ / ٣٢٨ . وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٣٣ برقم ٢.

(٨) مكارم الأخلاق : ٢ / ٣٢٨ . وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٣٣ برقم ١ و ٤.

وبالكعبة قبلة ، وبعليٍّ وإماماً ، وبالحسن والحسين والأئمة صلوات الله عليهم أجمعين<sup>(١)</sup> ، اللهم إني رضيت بهم أئمة فأرضني لهم شيعة<sup>(٢)</sup> ، إنك على كل شيء قادر»<sup>(٣)</sup>.

منها : التقرب ، فقد روي عن الأئمة عليهم السلام الأمر بذلك عقب كل صلاة فريضة ، والتقرب : أن يبسط يديه بعد فراغه من الصلاة ، وقبل أن يقوم من مقامه ، وبعد أن يدعوا إن شاء ما أحب ، وإن شاء جعل الدعاء بعد التقرب وهو أحسن ، ويرفع باطن كفيه ويقلب ظاهرهما ويقول : «اللهم إني أتقرب إليك بمحمد رسولك ونبيك وبعليٍّ وصييه وولييك وبالأئمة من ولده الطاهرين الحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد ..» ويسمى الأئمة إماماً إماماً عليهم السلام حتى يسمى إمام عصره عجل الله تعالى له بالفرج ، ثم يقول : «اللهم إني أتقرب إليك بهم وأتوا لهم ، وأتبرأ من أعدائهم ، وأشهد اللهم بحقائق الإخلاص وصدق اليقين أنهم خلفاؤك في أرضك ، وحججك على عبادك ، والوسائل إليك ، وأبواب رحمتك ، اللهم أحشرني معهم ، ولا تخرجني من جملة أوليائهم ، وثبتني على عهدهم ، وأجعلني بهم وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين ، وثبتت اليقين في قلبي وزدني هدىً ونوراً ، اللهم صل على محمد وآل محمد وأعطي من جزيل ما أعطيت عبادك المؤمنين ما آمن به من عقابك ، وأستوجب به رضاك ورحمتك ، وأهدني إلى ما أختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم ، وأسألك يا رب في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وأسألك أن تقيني عذاب النار»<sup>(٤)</sup>.

(١) ليس في التهذيب كلمة (أجمعين)

(٢) لا توجد في الرواية كلمة - شيعة - وقد استظهرها المؤلف قدس سره ، وكتب عليها : ظ.

(٣) التهذيب : ٢ / ١٠٩ برقم ٤١٢ . والوسائل : ٤ / ١٠٣٨ باب ٢٠ برقم ١.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٤٢ باب ١٨ برقم ٢.

ومنها : لعن أعداء الدين من ذكور وإناث باسمائهم ، ولعن خصوص الطواغيت المعلومة والملعونتين وهند وأمّ الحكم أخت معاوية وسابر بني أمية . وقد سمع أبو عبدالله عليه السلام يلعن في دبر كل صلاة هؤلاء الثنائيه<sup>(١)</sup> ، وقال الباقي عليه السلام : إذا انحرفت من صلاة مكتوبة فلا تنحرف إلا بلعن بني أمية<sup>(٢)</sup> .

وعن الصادق عليه السلام أنه قال : إن من حقنا على أوليائنا وأشياعنا أن لا يصرف الرجل منهم من صلاته حتى يدعوه بهذا الدعاء ، وهو : « اللهم إني أسألك بأسنك<sup>(٣)</sup> العظيم أن تصلي على محمد وآل الطاهرين صلاة تامة دائمة، وأن تدخل على محمد وآل محمد ومحبيهم وأوليائهم حيث كانوا في سهل أو جبل، أو بحر أو بحراً ، من بركة دعائى ما تقر به عيونهم ، احفظ يا مولاي الغائبين منهم ، وأرددتهم إلى أهاليهم سالمين ، ونفس عن المهمومين ، وفرج عن المكر و بين، وأكس العارين ، وأشبع الجائعين ، وأرو الظائمين ، وأقض دين الغارمين ، وزوج العازبين ، وأشف مرضي المسلمين ، وأدخل على الأموات ما تقر به عيونهم ، وأنصر المظلومين من أولياء آل محمد عليهم السلام ، وأطف نائرة المخالفين ، اللهم ضاعف لعنتك وبأسك ونكالك وعداك على اللذين كفرا نعمتك ، وخونا<sup>(٤)</sup> رسولك ، وأتها نبيك ، وبأيناه وحالاً عقده في وصيته<sup>(٥)</sup> ، ونبذا عهده في خليفة من بعده ، وأدعيا مقامه ، وغيرها أحكامه ، وبدلا سنته ، وقلبا دينه ، وصغرأ قدر حججك [خ . ل: حجتك] ، وبدا بظلمهم وطرق طريق الغدر عليهم ، والخلاف

(١) الكافي : ٣ / ٣٤٢ باب التعقيب برقم ١٠.

(٢) التهذيب : ٢ / ١٠٩ برقم ٤١١.

(٣) خ ل : بحقك . ( منه قدس سره ).

(٤) خ ل : وخوفاً ( منه قدس سره ).

(٥) قد تقرأ : وصيه.

عن أمرهم ، والقتل لهم ، وإرهاج المروء عليهم ، ومنعا خليفتك من سدّ الشَّلْم ،  
وتقويم العوج ، وتشريف الأود ، وإمضاء الأحكام ، وإظهار دين الإسلام ،  
وإقامة حدود القرآن ، اللَّهُمَّ أعنها وأبنتيها وكلَّ من مال ميلهم ، وحذا حذوهم ،  
وسلك طريقتهم ، وتصدر بيدعهم ، لعناً لا يخطر على بال ، ويستعيد منه أهل  
النار ، العن اللهم من دان بقوتهم ، واتبع أمرهم ودعا إلى ولايتهم ، وشكَّ في  
كفرهم من الأوَّلين والآخرين ». ثم أدعُ بها شئت<sup>(١)</sup> .

ومنها : المواظبة بعد كل صلاة على سؤال الجنة ، والمحور العين ، والاستعاذه من النار ، والصلاه على النبي وآلـه ، بل يكره ترك ذلك ، وقد روى عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : اعطي السمع أربعة : النبي والجنه والنار والمحور العين ، فإذا فرغ العبد من صلاته فليصل على النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم ، وليسأل الجنه ، وليستجز بالله من النار ، ويسأل الله أن يزوجه من المحور العين ، فإن من صلى على النبي رفعت دعوته ، ومن سأله الجنه قالت الجنه : يارب اعط عبدك ما سأله ، ومن استجار بالله من النار قالت النار : اجر عبدك مما استجار منه ، ومن سأله المحور قلن : يارب اعط عبدك ما سأله<sup>(١)</sup> . وزاد في خبر عن الصادق عليه السلام أنه إن هو أنصرف من صلاته ولم يسأل الله شيئاً من هذا قلن المحور العين : إن هذا العبد فيما لزاهم ، وقالت الجنه : إن هذا العبد في لزاهم ، وقالت النار : إن هذا العبد في لجاهم<sup>(٢)</sup> . وقال الصادق عليه السلام أيضاً : إذا قام المؤمن في الصلاه بعث الله المحور العين حتى يحدقن به ، فإذا أنصرف ولم يسأل الله منه شيئاً أنصرف متعجبات<sup>(٣)</sup> . وعن رسول الله صلى الله

(١) مستدرک و ساندا الشیعة ج ١ ص ٣٤١ باب ١٧ برقم ١.

(٢) عدة الداعي : ١٥٢ . المصال : ٦٢٩ / ٢ حديث الأربعاء.

(٣) وسائل السيعة : ٤ / ١٠٤٠ حديث ٢ ياب . ٢٢

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٤١ باب ٢٢ رقم ٤ عن كتاب الزهد للحسين بن سعيد.

عليه وآلـه وسلـم : إـن ملـكاً عند رأسـي في القـبر فإذا قالـ العـبد من أـمـتـي : اللـهم صـلـى عـلـى مـحـمـد وـآلـ مـحـمـد ، قالـ المـلـك الـذـي عـنـد رـأـسـي : يـا مـحـمـد إـن فـلـان أـبـن فـلـان صـلـى عـلـيكـ ، فـأـقـول : صـلـى اللـه عـلـيـه كـمـا صـلـى عـلـيـه<sup>(١)</sup>.

وـقالـ صـلـى اللـه عـلـيـه وـآلـه وـسلـم : إـن اللـه عـزـ وـجـلـ أـمـر جـبـرـئـيلـ لـيـلـةـ المـعـراجـ فـعـرـضـ عـلـيـ قـصـورـ الجـنـانـ فـرـأـيـتـهـ مـنـ الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ ، مـلاـطـهـ الـمـسـكـ وـالـعـنـبـ ، غـيرـ أـنـيـ رـأـيـتـ لـبعـضـهـ شـرـفـاًـ عـالـيـةـ وـلـمـ أـرـ لـبعـضـهـ ، فـقـلـتـ : يـا حـبـيـبـيـ ! مـاـ بـالـهـذـهـ بـلـ شـرـفـ كـمـاـ لـسـاـيـرـ تـلـكـ القـصـورـ شـرـفـ ؟ـ فـقـالـ : يـا مـحـمـدـ !ـ هـذـهـ قـصـورـ الـمـصـلـيـنـ فـرـايـضـهـمـ الـذـينـ يـكـسـلـونـ عـنـ الصـلـاـةـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـكـ بـعـدـهـ ،ـ فـانـ بـعـثـ مـاـدـةـ لـبـنـاءـ الشـرـفـ مـنـ الصـلـاـةـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـهـ الطـبـيـبـيـنـ بـنـيـتـ لـهـ الشـرـفـ ،ـ وـالـأـ بـقـيـتـ هـكـذـاـ ،ـ فـيـقـالـ حـتـىـ يـعـرـفـ سـكـانـ الجـنـانـ :ـ إـنـ الـقـصـرـ الـذـيـ لـاـ شـرـفـ لـهـ هوـ الـذـيـ كـسـلـ صـاحـبـهـ بـعـدـ صـلـاتـهـ عـنـ الصـلـاـةـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـهـ الطـبـيـبـيـنـ<sup>(٢)</sup>.

وـمـنـهـ : قـرـاءـةـ الـحـمـدـ ،ـ وـآـيـةـ الـكـرـسيـ ،ـ وـآـيـةـ شـهـدـ اللـهـ ..ـ وـآـيـةـ قـلـ اللـهـمـ مـالـكـ الـمـلـكـ<sup>(٣)</sup>ـ بـعـدـ كـلـ فـرـيـضـةـ ،ـ لـماـ عـنـ مـوـلـانـاـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـنـ آـنـهـ لـمـ أـمـرـ اللـهـ هـذـهـ الـآـيـاتـ أـنـ يـهـبـطـنـ إـلـىـ الـأـرـضـ تـعـلـقـنـ بـالـعـرـشـ وـقـلـنـ :ـ أـيـ رـبـ إـلـىـ أـيـنـ تـهـبـطـنـ ؟ـ إـلـىـ أـهـلـ الـخـطاـيـاـ وـالـذـنـوبـ ؟ـ فـأـوـحـيـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ إـلـيـهـنـ :ـ اـهـبـطـنـ ،ـ فـوـعـزـيـ وـجـلـالـيـ لـاـ يـتـلوـكـنـ أـحـدـ مـنـ آـلـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسلـمـ وـشـيـعـتـهـمـ فـيـ دـبـرـ كـلـ مـاـ اـفـتـرـضـتـ عـلـيـهـ -ـ يـعـنيـ الـمـكـتـوـبـةـ -ـ إـلـاـ نـظـرـتـ إـلـيـهـ فـيـ كـلـ يـوـمـ سـبـعـيـنـ نـظـرـةـ ،ـ أـقـضـيـ لـهـ فـيـ كـلـ نـظـرـةـ سـبـعـيـنـ حـاجـةـ ،ـ وـقـبـلـتـهـ عـلـىـ مـاـ كـانـ فـيـهـ مـنـ الـمـعـاصـيـ ،ـ وـهـيـ أـمـ الـكـتـابـ<sup>(٤)</sup>ـ وـشـهـدـ اللـهـ أـنـهـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ هـوـ وـالـمـلـائـكـةـ وـأـوـلـواـ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٩ باب ٣١ حديث ٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٤٢ باب ٢٠ حديث ٣.

(٣) سورة آل عمران : ١٨ و ٢٦.

(٤) وهي فاتحة الكتاب وها اسماء متعددة.

**العلم** <sup>(١)</sup> وآية الكرسي ، وآية الملك <sup>(٢)</sup> .

وورد أنّ من قرأ آية الكرسي في دبر كلّ صلاة مكتوبة تقبلت صلاته . ويكون في أمان الله <sup>(٣)</sup> وبعصمة الله ، وتولّ الله جل جلاله قبض روحه ، وكان كمن جاهد مع الأنبياء حتّى استشهد ، وما يمنعه من دخول الجنة إلّا الموت ، وأعطاه الله تعالى قلب الشاكرين ، وأجر النبيين ، وعمل الصديقين ، وبسط الله عليه يده ، وأوحى الله إلى موسى عليه السلام أنه لا يداوم عليه إلّانبي ، أو صديق ، أو رجل رضيت عنه ، أو رجل رزقه الشهادة <sup>(٤)</sup> .

ومنها : قراءة التسبيحات الأربعه ثلاثين مرّة ، لما عن الصادق عليه السلام من أنّ النّبّي صلّى الله عليه وآلـه وسّلـمـ قال لأصحابه ذات يوم : أرأيتم لو جمعتم ما عندكم من الثياب والآنية ثمّ وضعتم بعضه على بعض أكنتم ترون أنه يبلغ السّماء ؟ قالوا : لا ، فما بالنا يا رسول الله ؟ قال : أفلا أدلكم على شيء أصله في الأرض وفرعه في السّماء ؟ قالوا : بلى يا رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسّلـمـ ، قال : يقول أحدكم إذا فرغ من الفريضة : «سبحان الله والحمد لله ولا الله إلّا الله وأكبير» ثلاثين مرّة ، فإنّ أصلهنّ في الأرض وفرعهنّ في السّماء ، وهنّ يدفعن الهدم ، والحرق ، والغرق ، والتردّي في البئر ، وأكل السبع ، وميّة السّوء ، والبلية التي تنزل من السّماء في ذلك اليوم على العبد ، وهنّ الباقيات

(١) سورة آل عمران آية ١٨ ﴿ شهد الله أنه لا إله إلّا هو والملائكة وأولوا العلم قائمًا بالقسط لا إله إلّا هو العزيز الحكيم ﴾ .

(٢) سورة آل عمران آية ٢٦ ﴿ قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتزعزع الملك من تشاء وتعزّ من تشاء وتذلّ من تشاء بيده الخير إنك على كل شيء قادر ﴾ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٤٣ باب ٢١ حديث ٥ و ١ و ٣ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٤٣ باب ٢١ حديث ٢ و ٣ .

الصالحات<sup>(١)</sup>.

ومنها : قراءة سورة التوحيد في دبر الفريضة ، لما ورد من أنَّ : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدع أن يقرأ بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ في دبر الفريضة ، فانَّ من قرأها جع الله له خير الدنيا والآخرة<sup>(٢)</sup>.

وورد أنَّ من تعاهد قراءتها بعد كل صلاة تناثر البر من السماء على مفرق رأسه<sup>(٣)</sup>، وزلت عليه السكينة لها دوي حول العرش حتى ينظر الله تعالى إلى قاربها فيغفر الله له مغفرة لا يعذبه بعدها ، ثم لا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه ، ويجعله في كلاماته<sup>(٤)</sup> ، وله من يوم يقرأها إلى يوم القيمة خير الدنيا والآخرة ، ويصيّب الفوز والمنزلة والرفة ، ويوسّع عليه في الرزق ، ويمدّ له في العمر ، ويكتفى من أمره كلّها ، ولا يذوق سكرات الموت ، وينجو من عذاب القبر ، ولا يخاف أمره إذا خاف العباد ، ولا يفزع إذا فزعوا ، فإذا وافى المجمع أتوه بنجية<sup>(٥)</sup> خلقت من درة بيضاء ، فيركبها فتمر به حتى يقف بين يدي الله عز وجلّ ، فينظر الله إليه بالرحمة ، ويكرمه بالجنة يتبوأ منها حيث يشاء<sup>(٦)</sup>. وورد أنَّ

(١) مستدرك وسائل الشيعة ج ١ ص ٣٤٠ باب ١٣ حديث ٤ أقول ورد استحباب قراءة التسبيحات الاربعة ثلاثين مرّة لمن قصر صلاته بدل ما فاته من ثواب الاقام .

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٥٦ باب ٢٩ حديث ٣ . وثواب الاعمال / ١٥٦ برقم ٤ . وفي آخر الحديث ( وغفر الله له ولوالديه وما ولد ) .

(٣) تناثر البر من السماء على مفرق رأسه ، أي تناثر الاحسان والعطاء واللطف والشفقة على مفرق رأسه .

(٤) كلام الله فلاناً : حرسه وحفظه ، يجعله في كلاماته : أي جعله في حفظه وحراسته ، وتوجد نسخة بدل : كلامه .

(٥) النجيب الفاضل من كل حيوان . النجيب : البعير والفرس اذا كانوا كريمين عتيقين . تاج العروس : ١ / ٤٧٧ .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٦ باب ٢٤ برقم ١ والحديث طويل جداً .

من قرأها بعد صلاة الصبح غفر له ذنب سنة ، ورفع له ألف درجة أوسع من الدنيا سبعين مرة<sup>(١)</sup>. وفي خبر آخر : غفرت له ذنوب مائة سنة<sup>(٢)</sup> . ويأتي إن شاء الله تعالى في المقام الأول من الفصل الحادي عشر فضائل هذه السورة المباركة.

ومنها : قول : « أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم ذو الجلال والاكرام وأتوب إليه » ثلث مرات . وقد ورد أنَّ من قال في دبر صلاة الفريضة قبل أن يشيِّي رجليه ذلك ثلث مرات غفر الله له ذنبه ولو كانت مثل زبد البحر<sup>(٣)</sup> .

ومنها : قول : « أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلهاً واحداً أحداً صمداً لم يتَّخِذ صاحبة ولا ولداً » عشراً . فقد ورد أنَّ من قال ذلك بعد فراغه من الصلاة قبل أن تزول ركبته محا الله عنه أربعين ألف ألف سيئة ، وكتب له أربعين ألف ألف حسنة ، وكان مثل من قرأ القرآن أثنتي عشرة مرتة<sup>(٤)</sup> .

ومنها : قول : « اللَّهُمَّ اهْدِنِي مِنْ عَنْدِكَ ، وَأَفْضِلْ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ ، وَأَنْشِرْ عَلَيَّ مِنْ رَحْمَتِكَ ، وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ » لما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أنَّ من قال ذلك في دبر كل صلاة ووافي بها لم يدعها متعمداً فتح الله له يوم القيمة ثانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء<sup>(٥)</sup> .

ومنها : ما في صحيح زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : أقل ما يجزيك من الدّعاء بعد الفريضة أن تقول : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ أَحاطَ بِهِ عِلْمُكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ أَحاطَ بِهِ عِلْمُكَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَافِيَّتَكَ فِي

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٧ باب ٢٤ برقم ٤.

(٢) المصدر المتقدم.

(٣) الكافي : ٢ / ٥٢١ باب من قال : استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي ... برقم ١.

(٤) المحسن : ٣١ باب ١٥ برقم ١٩ . وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٤٦ باب ٢٤ برقم ١٢.

(٥) التهذيب : ٢ / ١٠٦ برقم ٤٠٤ . وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٤٦ باب ٢٤ برقم ١٠.

أمورِي كلّها ، وأعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة »<sup>(١)</sup>.  
ومنها : قول : « يا من يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره » فقد ورد  
أنَّ من قاله في دبر الفريضة ثلاثةً أعطي ما سأله<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ما عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تدع في دبر كل صلاة :  
« أعيذ نفسي وما رزقني ربِّي بالله الواحد الصمد .. » حتى يختتمها ، « وأعيذ نفسي  
وما رزقني ربِّي بربِّ الفلق .. » حتى يختتمها ، « وأعيذ نفسي وما رزقني ربِّي بربِّ  
الناس .. » حتى يختتمها<sup>(٣)</sup>.

بيان : الضمير في الموضع الثلاثة راجع إلى السورة ، يعني حتى يختتم  
سورة التوحيد في الأول ، وسورة الفرقان في الثاني ، وسورة الناس في الثالث ، كما  
يكشف عن ذلك ما عنه عليه السلام أيضاً قال : من قال هذه الكلمات عند كل  
صلاة<sup>(٤)</sup> مكتوبة حفظ في نفسه وداره وولده وماليه : « أجير نفسي ومالي وولي  
وأهلني وداري وكلَّ ما هو مني بالله الواحد الأحد الصمد .. إلى آخر السورة ،  
وأجير نفسي ومالي وولي وكلَّ ما هو مني بربِّ الفلق .. إلى آخرها ، وبربِّ  
الناس .. إلى آخرها ، وآية الكرسي إلى آخرها »<sup>(٥)</sup>.

ومنها : ما في خبر علي بن مهزيار قال : كتب محمد بن إبراهيم إلى أبي  
الحسن عليه السلام : إن رأيت يا سيدِي أن تعلّمِنِي دعاء أدعو به في دبر صلاتي  
يجمع الله لي به خير الدنيا والآخرة ، فكتب عليه السلام تقول : « أَعُوذ بوجهك

(١) التهذيب : ٢ / ٤٠٧ برقم ٣٤٣ . الكافي : ٣ / ٤٠٧ باب التعقيب بعد الصلاة برقم ١٦.

(٢) التهذيب : ٢ / ٤٣٠ برقم ١١٥ . وفيه « الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ، ولا يفعل ما يشاء  
غيره » من قال ذلك بعد صلاة المغرب أعطي خيراً كثيراً.

(٣) الكافي : ٣ / ٣٤٦ برقم ٢٧ . والتهذيب : ٢ / ١٠٨ برقم ٤٠٩.

(٤) أي بعد كل صلاة واجبة . ( منه [ قدس سره ] ).

(٥) الكافي : ٢ / ٥٤٩ برقم ٨.

الكريم وعزتك التي لا ترام وقدرتك التي لا يمتنع منها شيء من شر الدنيا والآخرة ومن شر الأوجاع كلها »<sup>(١)</sup>.

ومنها : ما عن أبي عبدالله عليه السلام قال : جاء جبرئيل إلى يوسف عليه السلام وهو في السجن فقال له : يا يوسف ! قل في دبر كل صلاة : « اللهم أجعل لي من أمري فرجاً وخرجاً ، وأرزقني من حيث أحتسب ومن حيث لا أحتسب »<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ما في خبر أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال عليه السلام : قل بعد التسليم : « الله أكبر لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت ، ويحيي ويميت وهو حي لا يموت ، بيده الخير وهو على كل شيء قادر ، لا إله إلا الله وحده ، صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، اللهم اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم »<sup>(٣)</sup>.

ومنها : ما في خبر إدريس عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إذا فرغت من صلاتك فقل : « اللهم إني أدينك بطاعتكم ولولائكم ، ولولاية رسولكم صلى الله عليه وآلله وسلم ، ولولاية الأئمة عليهم السلام من أو لهم وأخرهم .. » وتسمّيهم ، ثم قل : « اللهم إني أدينك بطاعتكم ، ولولائهم ، والرضا بما فضلتم به غير متكبر ولا مستكبر على معنى ما انزلت في كتابك على حدود ما أتنا فيه وما لم يأتنا ، مؤمن مقر ، مسلم بذلك ، راضٍ بما رضي به يا رب ، أريد به وجهك والدار الآخرة ، مرهوباً ومرغوباً إليك فيه ، فأحييني ما أحسيتني على ذلك ، وأمتنى إذا أمتني على ذلك ، وأبعثني إذا بعثتني على ذلك ، وإن كان مني تقصير فيما مضى ،

(١) الكافي : ٣ / ٣٤٦ برقم ١٧.

(٢) الفقيه : ١ / ٢١٣ باب ٤٦ برقم ٩٥٠.

(٣) التهذيب : ٢ / ١٠٦ برقم ٤٠٢ .

فاني أتوب إليك منه ، وأرغب إليك فيما عندك ، واسألك أن تعصمني من معااصيك ، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين أبداً ما احييتنى لا أقل من ذلك ولا أكثر ، إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحمت يا أرحم الراحمين ، واسألك أن تعصمني بطاعتكم حتى تتوفاني عليها وأنت عنّي راض ، وأن تختم لي بالسعادة ، ولا تحولني عنها أبداً ، ولا قوّة إلا بك »<sup>(١)</sup>.

ومنها : ما في مسند معاني الأخبار عن الأصبع عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : من أحب أن يخرج من الدنيا وقد تخلص من الذنوب كما يتخلص الذهب الذي لا كدر فيه ، ولا يطلبه أحد بمظلمة ، فليقل في دبر الصلوات الخمس نسبة الرب<sup>(٢)</sup> عز وجل : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ أشتبث عشرة مرّة ، ثم يبسّط يديه فيقول : « اللهم إني أسألك بأسمك المكنون المخزون الطاهر المطهر المبارك ، واسألك بأسمك العظيم ، وسلطاتك القديم ، أن تصلي على محمد وآل محمد ، يا واهب العطايا ، يا مطلق الأسارى ، يا فكاك الرقاب من النار ، أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد ، وأن تعتق رقبتي من النار ، وتخرجني من الدنيا سالماً ، وتدخلني الجنة آمناً ، وأن تجعل دعائى أوله فلاحاً ، وأوسطه نجاحاً ، وآخره صلاحاً إنك أنت علام الغيوب ». ثم قال أمير المؤمنين عليه السلام : هذا من المختار مما علمني رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم وأمرني أن أعلمـه الحسن والحسين عليهما السلام<sup>(٣)</sup>.

ومنها : ما عن أمير المؤمنين عليه السلام من أنّ من دعا بهذا الدّعاء في

(١) الكافي : ٣ / ٣٤٥ برقم ٢٦.

(٢) قد وقع التعبير في الاخبار عن سورة التوحيد بنسبة الرب ، وسئل الصادق عليه السلام عن « قل هو الله أحد » ، فقال : نسبة الله إلى خلقه ، أي فيه بيان النسبة السلبية بين الله وبين المكانت . ( منه [ قدس سره ] ).

(٣) مستدرك الوسائل ١ / ٣٥٠ باب ٢٧ برقم ١ . والفقـيه : ١ / ٢١٣ بـاب ٤٦ برقم ٩٤٩

أعقاب الصّلوات غفرت له ذنبه ولو كانت مثل عدد نجوم السماء وقطرها وخصب الأرض وثراها ودوايتها ، وهو دعاء الخضر عليه السلام : « إلهي هذه صلاتي صلّيتها لا حاجة منك إليها ، ولا لرغبة منك فيها إلا تعظيمها وطاعة وإجابة إلى ما أمرتني به ، إلهي إن كان فيها خلل أو نقص في <sup>(١)</sup> رکوعها أو سجودها فلا تؤاخذني ، وتفضّل على بالقبول والغفران برحمتك يا أرحم الراحمين ».

ومنها : ما عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من أنَّ من أراد أن لا يقفه الله تعالى يوم القيمة على قبيح أعماله ، ولا ينشر له ديوان ذنبه ، فليدع بهذا الدّعاء في دبر كلّ صلاة : « اللَّهُمَّ انْ مَغْفِرَتِكَ أَرْجُنِي مِنْ عَمَلِي وَأَوْسَعْ مِنْ ذَنْبِي ، اللَّهُمَّ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَهْلًا أَنْ أَبْلُغَ رَحْمَتِكَ فَرَحْمَتِكَ أَهْلَ أَنْ تَبْلُغَنِي لَأَنَّهَا وَسْعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ، وَأَنَا شَيْءٌ ، فَلْتَسْعِنِي رَحْمَتِكَ يا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » <sup>(٢)</sup> .

ومنها : ما عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من الدّعاء الذي ما يدعوه به مخلوق إلا حشره الله عزّ وجلّ مع ذلك الدّعاء ، وكان شفيعه في آخرته ، وفرج الله عنه كربه ، وقضى به دينه ، ويسّر أمره ، وأوضح سبيله ، وقوّاه على عدوه ، ولم يهتك ستره . قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : تقول اذا فرغت من صلاتك وأنت قاعد : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِكَلِمَاتِكَ ، وَمَعَاقِدِ عَزْكَ <sup>(٣)</sup> ، وَسَكَانِ سَمَاوَاتِكَ وَأَرْضِكَ ، وَأَنْبِيائِكَ وَرَسُلِكَ ، أَنْ تَسْتَجِيبَ لِي ، فَقَدْ رَهقَنِي مِنْ أَمْرِي عَسْرًا ، فَاسْأَلْكَ أَنْ تَصْلِيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَانْ تَجْعَلَ لِي مِنْ أَمْرِي يَسِيرًا ». فإنَّ الله عزّ وجلّ يسْهَلُ أمرك ، ويشرح لك صدرك ، ويلقّنك شهادة أن لا إله إلا الله عند خروج نفسك <sup>(٤)</sup> .

(١) خ ل : من . ( منه قدس سره ) .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٣٤٦ باب ٢٢ برقم ٢٤ .

(٣) خ ل : عرشك . ( منه قدس سره ) .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ج ١ / ٣٤٦ باب ٢٢ برقم ٢٨ .

بقي هنا أمرٌ وهو : أنَّ من آداب الدُّعاء - كما يأتي في المقام الثالث من الفصل الحادي عشر ان شاء الله تعالى - هو رفع اليدين عنده.

وورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أَنَّه قال : إذا خرج أحدكم من الصلاة فليرفع يديه إلى السَّماء ، ولينصب في الدُّعاء ، فقال أَبْن سِبَا : يا أمير المؤمنين (ع) ! أَلِيسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ في كُلِّ مَكَانٍ ؟ فقال : بَلَى ، فقال : فَلِمَ يرْفَعُ يَدِيهِ إِلَى السَّماء ؟ فقال : أَوْ مَا تَقْرَأُ ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾<sup>(١)</sup> . فَمَنْ أَيْنَ يَطْلُبُ الرِّزْقَ إِلَّا مِنْ مَوْضِعِهِ ؟ وَمَوْضِعُ الرِّزْقِ مَا وَعَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى السَّماء<sup>(٢)</sup> .

وورد في بعض أدعية التعقيب رفع اليد فوق الرأس .

وروى صفوان الجمالي قال : رأيت أبا عبد الله عليه السلام إذا صلَّى وفرغ من صلاته رفع يديه فوق رأسه<sup>(٣)</sup> . والمراد به - والله العالم - هو رفع اليد فوق الرأس ممدودة إلى السَّماء ، لا وضعها على الرأس ، ولا يبعد أن يكون ما تعارف عند العوام من وضع اليدين بعد الصلاة على الرأس لاصقاً بطنها به شبه ما تصنعه النساء عند الأسر والذلة ، ناشئاً من الاشتباه في فهم هذه الرواية، زعماً كون المراد برفع اليدين فوق الرأس وضعها عليه ، مع أنَّ الوضع على الرأس غير الرفع فوق الرأس ، فتدبر جيداً.

(١) سورة والذاريات : ٢٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٦٣ باب ١١ برقم ١ . الفقيه : ١ / ٢١٣ باب ٤٦ برقم ٩٥٥ .

(٣) الفقيه : ١ / ٢١٣ باب ٤٦ برقم ٩٥٢ .

**وأما القسم الثاني من التعقيب - وهو المختص ببعض الصلوات - :**

### **فمما يختص بصلة الظهر**

ما في خبر عيسى القمي رحمه الله عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول اذا فرغ من الزوال : « اللهم إني أتقرّب إليك بجودك وكرمك ، واتقرّب إليك بمحمد عبدك ورسولك ، وأتقرّب إليك بملائكتك المقربين ، وأنبيائك المرسلين ، وبك ، اللهم انت الغني عنّي ، وبـي الفاقة إليك ، أنت الغني وانا الفقير إليك ، أقتلني عثري ، وسترت عليّ ذنبي ، فأقض اليوم حاجتي ، ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني ، بل عفوك وجودك يسعني ». قال : ثم يخرج ساجداً ويقول : « يا أهل التقوى ، يا أهل المغفرة ، يا برّ ، يا رحيم ، أنت أبّ لي من أبي وأمي ومن جميع الخلائق ، أقتلني بقضاء حاجتي ، مجاّباً دعائي ، مرحوماً صوتي ، قد كشفت انواع البلاء عنّي »<sup>(١)</sup>.

### **وما ورد في تعقيب صلاة العصر**

قراءة سورة القدر عشر مرات ، وانّ من فعل ذلك مرت له في ذلك على مثل أعمال الخلائق يوم القيمة<sup>(٢)</sup>.

وورد أيضاً الاستغفار سبعين مرّة ، وانّ من فعل ذلك غفر الله له ذلك اليوم سبعاً نهائة ذنب ، فإن لم يكن له فلا بيته ، فإن لم يكن لا بيته فلامه ، فإن لم يكن لأمه فلأخيه ، فإن لم يكن لأخيه فلأخته ، فإن لم يكن لأخته فلأقرب

(١) الكافي : ٢ / ٥٤٥ باب الدعاء في أدبار الصلوات حديث ١.

(٢) مصباح المتهجد : ٥١ . ومصباح الكفعي / ٣٣

وورد في خبر آخر الاستغفار سبعاً وسبعين مرّة<sup>(٢)</sup>.

وعن مولانا الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : من قال بعد العصر في كل يوم مرّة واحدة : «استغفر الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم الحي القيوم ذو الجلال والاكرام ، وأسأل الله ان يتوب على توبه عبد ذليل خاضع فقير بائس مسكون مستكين مستجير لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً» أمر الله الملkin بتخريق صحيفه السّيئات كائنة ما كانت<sup>(٣)</sup>.

ومما ورد في خصوص تعقيب صلاة المغرب  
ما عن أبي عبدالله عليه السلام من أنّ من قال إذا صَلَّى المغرب ثلاث مرات : «الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ، ولا يفعل ما يشاء غيره» أعطي خيراً كثيراً<sup>(٤)</sup>.

وعنه عليه السلام انه قال : اذا صَلَّيت المغرب والغداة فقل : «بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم» سبع مرات ، فإنّ من قالها لم يصبه جذام ، ولا برص ، ولا جنون ، ولا سبعون نوعاً من أنواع البلاء<sup>(٥)</sup>،

---

(١) مصباح المتهجد : ٥١ . ووسائل الشيعة : ٤ / ١٠٥٣ باب ٢٧ حديث ١.

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٥٣ باب ٢٧ برقم ٤ . وأمالی الشیخ الطوسي : ٣٢٣.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٣ باب ٣٥ برقم ٣.

(٤) الكافي : ٢ / ٥٤٥ باب الدعاء في أدبار الصلوات برقم ٢ . والفقیہ : ١ / ٢١٤ باب ٤٦ برقم

. ٩٥٧

(٥) الكافي : ٢ / ٥٣١ باب القول عند الاصلاح والامساء حديث ٢٨.

أهونها الريح والبرص والجحون ، ويكتب في ديوان السعداء وإن كان شقياً<sup>(١)</sup> . وفي خبر آخر يقوله مائة مرة<sup>(٢)</sup> . وعنه عليه السلام أنه قال : إذا صلّيت المغرب فامر يدك على جبها وقل : « بسم الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم ، اللهم اذهب عنِّي الهم والحزن » ثلاث مرات<sup>(٣)</sup> . وعنه عليه السلام أنه قال : تقول بعد العشاءين - كما في الكافي<sup>(٤)</sup> - وبين العشاءين - كما في التهذيب<sup>(٥)</sup> والفقير<sup>(٦)</sup> : « اللهم بيدك مقادير الليل والنهر ، وبيدك مقادير الدنيا والآخرة ، ومقادير الموت والحياة ، ومقادير الشمس والقمر ، ومقادير النصر والخذلان ، ومقادير الغنى والفقر ، اللهم بارك لي في ديني ودنياي ، وفي جسدي وأهلي وولدي ، اللهم أدرأ عنِّي فسقة العرب والعجم والجنة والإنس ، وأجعل منقلبي إلى خير دائم ونعميم لا يزول ».

وعن أبي الحسن عليه السلام أنه قال : إذا صلّيت المغرب فلا تبسط رجلك ، ولا تكلّم أحداً حتى تُبسم ، وتحوّل مائة مرة ، وكذا عقب الصبح ، فمن قال ذلك دفع الله عنه مائة نوع من أنواع البلاء ، أدنى نوع منها البرص والجذام والشيطان والسلطان<sup>(٧)</sup> .

وعن محمد بن الجعفي عن أبيه قال : كنت كثيراً ما أشتكي عيني فشكوت ذلك إلى أبي عبدالله عليه السلام فقال : ألا أعلمك دعاء لدنياك

(١) الكافي : ٢ / ٥٣١ باب القول عند الاصباح والامساء حديث ٢٥.

(٢) الكافي : ٢ / ٥٣١ باب القول عند الاصباح والامساء حديث ٢٩.

(٣) الكافي : ٢ / ٥٤٩ باب الدعاء في ادب الرسلات حديث ١٠.

(٤) الكافي : ٢ / ٥٤٥ باب الدعاء في ادب الرسلات حديث ٣.

(٥) التهذيب : ٢ / ١١٥ برقم ٤٣٢.

(٦) الفقيه : ١ / ٢١٤ باب ٤٦ برقم ٩٥٨.

(٧) الكافي : ٢ / ٥٣١ باب القول عند الاصباح والامساء حديث ٢٩.

وآخرتك ، وبلاغاً لوجع عينك ؟ قلت : بلى ، قال : تقول في دبر الفجر والمغرب : « اللهم إني أسألك بحق محمد وآل محمد عليك أن تصلي على محمد وآل محمد وأجعل<sup>(١)</sup> النور في بصري ، والبصيرة في ديني ، واليقين في قلبي ، والخلاص في عملي ، والسلامة في نفسي ، والسعنة في رزقي ، والشكر لك أبداً ما أبقيتني »<sup>(٢)</sup>.

وما ورد في تعقيب خصوص صلاة العشاء  
مضافاً إلى ما مرّ، قراءة سورة القدر سبع مرات، وأن من فعل ذلك بعد  
عشاء الآخرة كان في ضمان الله حتى يصبح.

ومما ورد في تعقيب صلاة الغداة<sup>(٣)</sup>  
مضافاً إلى ما مرّ من المشتركات بينها وبين المغرب ، قراءة خمسين آية<sup>(٤)</sup>،  
ومن ذلك أيضاً قول عشر مرات : « سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا  
قوّة إلا بالله العلي العظيم ».   
فقد ورد أنّ من فعل ذلك فإنّ الله تعالى يعافيه بذلك عن العمى والجنون  
والجذام والفقر والهرم<sup>(٥)</sup>.

(١) خ ل : وان تجعل . ( منه [ قدس سره ] ).

(٢) الكافي : ٢ / ٥٤٩ باب الدعاء في أدبار الصلوات برقم ١١.

(٣) أي صلاة الفجر . في تاج العروس : ١٠ / ٢٦٢ فصل الغين من باب الواو والياء ( الغدوة ما بين صلاة الفجر ، وفي الصباح صلاة الغداة ، وفي المصبح صلاة الصبح ، وطلع الشمس ، والجمع غدي كمدي ومدي ( كالغداة ) يقال اتيك غداة غد . وفي المصبح الغداة الضحوة .. ) إلى ان قال : وقوله تعالى « بالغداة والعشى » أي بعد صلاة الفجر وصلاة العصر ... ).

(٤) التهذيب : ٢ / ١٣٨ باب ٨ برقم ٥٣٧.

(٥) التهذيب : ٢ / ١٠٦ باب ٨ حديث ٤٠٤.

ومن ذلك أيضاً ما روي لسعة الرّزق من قول عشر مرات في آخر الدّعاء بعد صلاة الفجر : « سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَاسْأَلُهُ مِنْ فَضْلِهِ »<sup>(١)</sup>.

وعن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال لابن سيّابة : ألا أعلمك شيئاً يقي الله به وجهك من حرّ جهنّم؟ قال : قلت : بلى ، قال : قُلْ بَعْدَ الْفَجْرِ : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ » مائة مرّة يقي الله به وجهك من حرّ جهنّم<sup>(٢)</sup>.  
وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنّ من قرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ احدى عشرة مرّة في دبر الفجر لم يتبعه في ذلك اليوم ذنب ، وإنّه رغم أنف الشيطان<sup>(٣)</sup>.  
وعن الباقر عليه السلام أنّ من استغفر الله بعد صلاة الفجر سبعين مرّة غفر الله له ولو عمل ذلك اليوم أكثر من سبعين ألف ذنب ، ومن عمل أكثر من سبعين ألف ذنب فلا خير فيه<sup>(٤)</sup>.  
وفي رواية: سبعاً مائة ذنب<sup>(٥)</sup>.

.. إلى غير ذلك من التعقيبات التي يعسر استقصاؤها ، ومن لم يكفه ما ذكر فليراجع مظانه كأبواب التعقيب من مستدرك الوسائل وغيره.  
بقي هنا أمر وهو : أنّ من أراد الانصراف عن مصلّاه أستحبّ له أن ينصرف عن يمينه ، للأمر بذلك في عدّة أخبار المحمول على النّدب<sup>(٦)</sup>.

(١) وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٤٨ باب ٢٥ حديث ٣.

(٢) ثواب الاعمال : ١٨٦ برقم ١.

(٣) ثواب الاعمال : ١٥٧ برقم ٨.

(٤) ثواب الاعمال : ١٩٨ برقم ١.

(٥) الخصال : ٢ / ٥٨١ برقم ٤ .

(٦) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٦٦

## الصوم المندوب

### [ فضل الصوم المندوب ]

ويتحقق بهذا الفصل الاشارة إلى فضل الصوم ، والمندوب منه وما يكره له . اعلم أنَّ الصوم أحد الخمسة التي بني عليها الاسلام ، ولو لم يكن فيه إلا الارقاء من حضيض حظوظ النفس البهيمية إلى ذرورة التشبيه بالملائكة الروحانية لكتفى به فضلاً ومنقبة ، مضافاً إلى ما ورد من أنه جنة من النار<sup>(١)</sup> ، وأنَّه يزيد في الحفظ ، ويضعف الباه ، ويذهب البلغم ، ويصحح البدن<sup>(٢)</sup> . وأنَّه زكاة الأبدان ، وأنَّه يسُود وجه الشيطان<sup>(٣)</sup> . وانَّ الله تعالى قد وكلَّ ملائكة بالدعاء للصائمين<sup>(٤)</sup> . وأنَّ خلوف فم الصائم أطيب عند الله عز وجلَّ من ريح المسك<sup>(٥)</sup> . وأنَّ للصائم فرحتين : فرحة عند إفطاره ، وفرحة عند لقاء ربِّه<sup>(٦)</sup> . وأنَّ من صام يوماً تطوعاً ابتغا ما عند الله تعالى دخل الجنة ، ووجبت له المغفرة<sup>(٧)</sup> . وأنَّ الصائم في عبادة وان كان على فراشه ما لم يغتب مسلماً<sup>(٨)</sup> . وأنَّ نومه عبادة ، ونفسه تسبيح ، وعمله متقبلاً ، ودعاه مستجاب<sup>(٩)</sup> . وأنَّه ليترع في رياض الجنَّة ،

(١) التهذيب : ٤ / ١٥١ باب ٤٠ فرض الصيام برقم ٤٠٨.

(٢) التهذيب : ٤ / ١٩١ باب ٤٦ برقم ٥٤٥.

(٣) التهذيب : ٤ / ١٩١ باب ٤٦ برقم ٥٤٢ . وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٦ باب ١ برقم ٣٥.

(٤) التهذيب : ٤ / ١٩٠ باب ٤٦ برقم ٥٣٩ . وسائل الشيعة : ٧ / ٢٨٩ باب ١ برقم ٢.

(٥) الكافي : ٤ / ٦٤ باب ما جاء في فضل الصوم برقم ١٣ . ووسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٠ باب ١ برقم ٥ . وفي الاصل : خلوق.

(٦) الكافي : ٤ / ٦٥ باب ما جاء في فضل الصوم برقم ١٥ . ووسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٠ باب ١ برقم ٦.

(٧) التهذيب : ٤ / ١٩٠ باب ٤٦ برقم ٥٣٨ . ووسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٣ باب ١ برقم ٢١.

(٨) وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩١ باب ١ برقم ١٢.

(٩) ثواب الاعمال : ٧٥ برقم ٣ . وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٤ باب ١ برقم ٢٤.

وتدعوا له الملائكة حتى يفطر<sup>(١)</sup>. وأنه إذا قام المؤمن ليلاً وصام نهاره لم يكتب عليه ذنب ، ولم يخط خطوة إلا كتب الله له بها حسنة ، ولم يتكلّم بكلمة خير إلا كتب له بها حسنة ، وإن مات في نهاره صعد بروحه إلى علّيin ، وإن عاش حتى يفطر كتبه الله من الأوّابين<sup>(٢)</sup> . وإن من صام يوماً في سبيل الله كان له كعدل سنة يصومها<sup>(٣)</sup> . وإن من صام يوماً تطوعاً فلو أعطي ملء الأرض ذهباً ما وفي أجره دون يوم الحساب<sup>(٤)</sup> . ومن صام الله عزّ وجلّ يوماً في شدة الحرّ فأصابه ظمآن وكلّ الله به ألف ملك يمسحون وجهه ويبشرونـه ، حتى إذا أفطر قال الله عزّ وجلّ : ما أطيب ريحك وروحك ، ملائكتي اشهدوا أنّي قد غفرت لهم<sup>(٥)</sup> . وعن رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم انه قال : قال الله عزّ وجلّ : كلّ عمل ابن آدم بعشرة أضعافها إلى سبعـائة ضعـف إلا الصبر ، فإنه لي ، وانا أجزي به ، فثواب الصبر مخزون عند الله<sup>(٦)</sup> ، والصبر : المصوم<sup>(٧)</sup> .

وينبغي لمن صام أن يمسك جميع أعضائه وقواه عن ارتكاب ما يكرهه الله عزّ وجلّ ، وإذا شتمـه أحد فلا يشـتمـه بل يسلـمـ عليه<sup>(٨)</sup> .

ويستحبّ الصوم عند نزول الشدّة ، وكذا عند ضيق اليد<sup>(٩)</sup> ، وعند غلبة

(١) المقنعة : ٣٠٥ . وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٦ باب ١ برقم ٣٨.

(٢) المقنعة : ٣٠٥ وفي نسخة : من التوابـين . وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٦ باب ١ برقم ٣٩.

(٣) الفقيـه : ٢ / ٥٢ باب ٢٥ برقم ٢٢٧ . وسائل الشـيعة : ٧ / ٢٩٣ باب ١ برقم ١٩.

(٤) وسائل الشـيعة : ٧ / ٢٩٥ باب ١ برقم ٣٢.

(٥) الفقيـه : ٢ / ٤٥ باب ٢٢ برقم ٢٠٥ . الوسائل : ٧ / ٢٩٩ باب ٣ برقم ١.

(٦) - في علم الله - خـ لـ .

(٧) وسائل الشـيعة : ٧ / ٢٩٥ باب ١ برقم ٣٣.

(٨) الفقيـه : ٢ / ٦٨ باب ٣٢ برقم ٢٨٣ . الكافي : ٤ / ٨٨ باب آدـاب الصائم برقم ١ و٥.

(٩) وسائل الشـيعة : ٧ / ٢٩٨ باب ٢ برقم ١ و٢ . الفقيـه : ٢ / ٤٥ باب ٢٢ برقم ٢٠١.

الشهوة ، وعدم تيسير دفعها بالحلال<sup>(١)</sup>.

ويستحبّ صوم ما عدا العيدين من جميع أيام السنة ، والمؤكّد منه صوم أيام خاصة :

فمنها : ثلاثة أيام من كلّ شهر : أول خميس منه ، وآخر خميس ، وأول أربعة من العشر الثاني ، وقد ورد أنّ به جرت السنة<sup>(٢)</sup> ، وإنّ النبيَّ صلّى الله عليه وآلّه وسلّم التزم بها في آخر عمره ، وأنّه يعدل صوم الدهر ، ويذهب بوحر الصدر ووسوسته<sup>(٣)</sup> ، وإنّها جعل في الشّهر ثلاثة أيام لأنّ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ، فمن صام في كلّ عشرة واحداً فكانها صام الدهر كله<sup>(٤)</sup> ، وإنّها خصّ من العشر الأول والأخير الخميس لأنّ فيه ترفع الأعمال ، ومن العشر الثاني الأربع لأنّه اليوم الذي خلق الله فيه النار<sup>(٥)</sup> ، وأهلك القرون الأولى ، وهو يوم نحس مستمرّ ، فأحّبّ الله أن يدفع العبد عن نفسه نحس ذلك اليوم بصومه<sup>(٦)</sup> ، ومن آخر صوم هذه الأيام استحبّ له قضاوها<sup>(٧)</sup> ، ويجوز تقديم ما لأشهر الصيف منها في الشّتاء<sup>(٨)</sup>.

ويستحبّ لمن ترك صوم هذه الأيام الثلاثة لمشقة ، أو مرض ، أو سفر ، أو كبر ، أو ضعف ، أو عطش .. أو نحوها التصدق عن كلّ يوم بمدّ من طعام

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٠٠ باب ٤ برقم ١ و ٢.

(٢) التهذيب : ٤ / ٣٠٢ باب ٦٨ احاديث الباب.

(٣) التهذيب : ٤ / ٣٠٢ باب ٦٨ برقم ٩١٣ : الورح : الوسوسة . وفي التن : الوجر.

(٤) التهذيب : ٤ / ٣٠٢ باب ٦٨ برقم ٩١٤ و ٩١٥.

(٥) الفقيه : ٢ / ٥٠ باب ٢٤ برقم ٢١٤ و ٢١٥.

(٦) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٠٦ باب ٧ حديث ٨ . وعلل الشرائع : ٣٨٠ باب ١١٢ حديث ٢.

(٧) مناهج المتّقين : ١٣٣ - الحجريه -

(٨) الفقيه : ٢ / ٥١ باب ٢٤ حديث ٢١٩.

أو درهم<sup>(١)</sup>.

ومنها : الأيام البيض ، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر ، وقد ورد أنّ صوم هذه الأيام يعدل صوم الدهر<sup>(٢)</sup>. وورد أنه يكتب بأول يوم صوم عشرة آلاف سنة ، وبالثاني ثلاثون ألفاً ، وبالثالث مائة ألف سنة<sup>(٣)</sup>.

ومنها : صوم يوم وإفطار يوم ، أو صوم ثلاثة من أول الشهر ، وثلاثة من وسطه ، وثلاثة من آخره ، أو صوم يومين وإفطار يوم ، فإنّ الأول صوم داود عليه السلام<sup>(٤)</sup> ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ملتزماً به مدة من الزمان ، وقال : إنّ أفضل الصيام صيام أخي داود عليه السلام ، والثاني صوم سليمان عليه السلام ، والثالث صوم مريم عليها السلام<sup>(٥)</sup>.

ومنها : صوم الخميس والجمعة والسبت من كلّ شهر من أشهر الحرم ، لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أنّ من صام من شهر الحرام الخميس والجمعة والسبت كتب الله له عبادة تسعمائة سنة<sup>(٦)</sup>.

ومنها : صوم الخميس والجمعة والاثنين مطلقاً ، لما روي من أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصوم الاثنين والخميس في كلّ أسبوع ، ويقول :

(١) الفقيه : ٢ / ٥٠ باب ٢٤ حديث ٢١٧ و ٢١٨.

(٢) علل الشرائع / ٣٨٠ باب ١١١ حديث ١ أقول : افتى فقهاؤنا رضوان الله تعالى عليهم باستحباب صوم أيام البيض . راجع جواهر الكلام كتاب الصوم ، فصل الصيام المستحب.

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٢١ باب ١٢ حديث ٣ . والدروع الواقية لابن طاوس رحمه الله.

(٤) التهذيب : ٤ / ٣٠٢ باب ٦٨ حديث ٩١٣.

(٥) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٢٢ باب ١٣ برقم ٣ والدروع الواقية.

(٦) المقنعة : ٣٧٥ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٧ باب ٢٥ برقم ٤.

أنهـا يومـان يـعرض فـيهـا الأـعـمال عـلـى ربـ الـعـالـمـين<sup>(١)</sup> ، وزـادـ فيـ خـبـرـ آخرـ : أـنـيـ أـحـبـ أـنـ يـرـفـعـ عـمـلـيـ وـأـنـاـ صـائـمـ<sup>(٢)</sup> .

وـعـنـ أمـيرـ المؤـمنـينـ عـلـيـهـ السـلامـ : إـنـ مـنـ صـامـ يـومـ الجـمعـةـ صـبراـ وـاحـتسـابـاـ أـعـطـيـ ثـوابـ صـيـامـ عـشـرـةـ أـيـامـ غـرـ زـهرـ لـاـ تـشـاكـلـ أـيـامـ الدـنـيـاـ<sup>(٣)</sup> . نـعـ صـومـ يـومـ الـاثـيـنـ لـيـسـ مـنـ المـؤـكـدـ ، لـماـ وـرـدـ مـنـ أـنـ صـاحـبـهـ بـالـخـيـارـ بـيـنـ الصـومـ وـالـافـطـارـ<sup>(٤)</sup> . وـالـعـرـوفـ عـلـىـ الـأـلـسـنـ كـراـهـةـ صـومـ يـومـ الجـمعـةـ وـحـدـهـ ، وـيـشـهـدـ بـهـ الـأـخـبـارـ النـاهـيةـ عـنـ إـفـرـادـ يـومـ الجـمعـةـ بـالـصـومـ<sup>(٥)</sup> .

وـعـنـ أمـيرـ المؤـمنـينـ عـلـيـهـ السـلامـ أـنـ قـالـ : لـاـ يـخـصـ يـومـ الجـمعـةـ بـالـصـومـ وـحـدـهـ إـلـاـ أـنـ يـصـومـ مـعـهـ غـيرـهـ قـبـلـهـ أـوـ بـعـدـهـ ، لـأـنـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ نـهـيـ أـنـ يـخـصـ يـومـ الجـمعـةـ بـالـصـومـ مـاـ بـيـنـ الـأـيـامـ<sup>(٦)</sup> ، إـلـاـ أـنـهـ يـعـارـضـ ذـلـكـ قـوـلـ اـبـنـ سـنـانـ رـأـيـتـ أـبـاـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلامـ صـائـمـ يـومـ الجـمعـةـ ، فـقـلـتـ لـهـ : جـعـلـتـ فـدـاكـ ، أـنـ النـاسـ يـزـعـمـونـ أـنـهـ يـومـ عـيـدـ ، فـقـالـ : كـلـاـ ، أـنـهـ يـومـ خـفـضـ وـدـعـةـ<sup>(٧)</sup> ، فـاـنـهـ لـوـ كـانـ صـومـهـ مـكـروـهـاـ لـمـ كـانـ عـلـيـهـ السـلامـ يـصـومـهـ ، إـلـاـ أـنـ يـقـالـ : أـنـهـ لـمـ يـعـلـمـ أـنـهـ عـلـيـهـ السـلامـ لـمـ يـكـنـ قـدـ صـامـ الـخـمـيسـ ، وـلـمـ يـكـنـ مـنـ عـزـمـهـ صـومـ السـبـتـ بـعـدـهـ ، وـاـمـاـ إـنـكـارـهـ عـلـيـهـ السـلامـ كـوـنـهـ عـيـدـاـ فـمـحـمـولـ عـلـىـ أـنـهـ لـيـسـ عـيـدـاـ يـحـرـمـ صـومـهـ .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٩١ بـابـ ٤ بـرـقمـ ٦.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٩٤ بـابـ ١٨ بـرـقمـ ١.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٠٣ صحيفـةـ الرضاـ عـلـيـهـ السـلامـ.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٢ بـابـ ٢٢ بـرـقمـ ١.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٣٠.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٩١ بـابـ ٣ حـدـيـثـ ٢.

(٧) التهذيب : ٤ / ٣١٦ بـابـ ٧٢ حـدـيـثـ ٩٥٩.

ومنها : أَوْلَ يوم من الْمُحْرَم وثالثه ، بل كُلَّ يوم منه ، بل جميعه .  
 أَمَا الْأَوْلَ : فلقول الرَّضا عليه السَّلام : أَنَّهِ الْيَوْمُ الَّذِي دُعِىَ فِيهِ ذِكْرِيَّةُ رَبِّهِ فَقَالَ : ﴿ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرْيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾<sup>(١)</sup> ، فاستجابة  
 اللَّهِ لَهُ ، وَأَمْرُ الْمَلَائِكَةِ ﴿ فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ  
 يُبَشِّرُكَ بِيَحِينِي ﴾<sup>(٢)</sup> فَمَنْ صَامَ هَذَا الْيَوْمَ ثُمَّ دُعَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ اسْتِجَابَ اللَّهِ لَهُ كَمَا  
 اسْتِجَابَ لِذِكْرِيَّةِ رَبِّيَّةِ عَلَيْهِ السَّلامِ<sup>(٣)</sup> .

وَأَمَا الثَّانِي : فَلِمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ صَامَ الْيَوْمَ  
 الْثَالِثُ مِنَ الْمُحْرَمِ اسْتِجَبَتْ دُعَوَتِهِ<sup>(٤)</sup> .

وَأَمَا الثَّالِثُ : فَلِمَا عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ : مَنْ صَامَ يوْمًا  
 مِنَ الْمُحْرَمِ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثَةَ يَوْمًا<sup>(٥)</sup> . وَعَنْهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلامُ : أَنَّ مَنْ صَامَ يوْمًا  
 مِنَ الْمُحْرَمِ مُحْتَسِبًا جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ جَهَنَّمَ جُنَاحَةً كَمَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ<sup>(٦)</sup> .  
 وَأَمَا الرَّابِعُ : فَلِمَا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ لِرَجُلٍ :  
 أَنْ كُنْتَ صَائِمًا بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ فَصُمِّ الْمُحْرَمُ ، فَإِنَّهُ شَهْرٌ تَابَ اللَّهُ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ ،  
 وَيَتُوبُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ عَلَى آخَرِينَ<sup>(٧)</sup> .

(١) سورة آل عمران : ٣٨

(٢) سورة آل عمران : ٣٩

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٩٥ باب ٢٦ برقم ٢ . والفقیہ : ٢ / ٥٥ باب ٢٥ حدیث ٤١ ذیل الحدیث . ٥

(٤) الاقبال : ٥٥٤ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٨ باب ٢٥ برقم ٩ ، وفي الاصل : استجيب كما في الخبر ، وال الصحيح ما ذكرناه .

(٥) الاقبال : ٥٥٣ .

(٦) الاقبال : ٥٥٣ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٧ باب ٢٥ برقم ٦ .

(٧) المقنعة : ٣٧٥ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٧ باب ٢٥ برقم ٣ .

وعن مولانا الصادق عليه السلام انه قال : من أمكنه صوم المحرم فانه يعصم صاحبه من كل سينية<sup>(١)</sup>.

ومنها : اليوم التاسع والعاشر من المحرم لقول أمير المؤمنين عليه السلام : صوموا العاشراء التاسع والعاشر ، فإنه يكفر ذنوب سنة<sup>(٢)</sup>. وقال الباقي عليه السلام : لزقت السفينة يوم عاشوراء على الجودي ، فأمر نوح عليه السلام من معه من الجن والانس أن يصوموا ذلك اليوم ، ثم قال : أتدرون ما هذا اليوم ؟ هذا اليوم الذي تاب الله عزوجل فيه على آدم وحوّا عليهما السلام ، وهذا اليوم الذي فلق الله فيه البحر لبني اسرائيل فأغرق فرعون ومن معه ، وهذا اليوم الذي غلب فيه موسى عليه السلام فرعون ، وهذا اليوم الذي ولد فيه ابراهيم عليه السلام ، وهذا اليوم الذي تاب الله فيه على قوم يونس عليه السلام ، وهذا اليوم الذي ولد فيه عيسى بن مرريم عليه السلام ، وهذا اليوم الذي يقوم فيه القائم عليه السلام عجل الله فيه فرجه<sup>(٣)</sup>.

وأقول : الذي اعتقده عدم جواز صومه تبركاً ، وجواز صومه حزناً ، وكون الافطار بعد العصر أفضل من إتمامه إلى الليل ، وذلك لعدم وقوع وقعة الطف في زمان نوح عليه السلام ، ولا في زمان أمير المؤمنين عليه السلام الآمرین بالصوم ، فيبقي خبر عبدالله بن سنان بالنسبة إلى زمان ما بعد وقعة الطف سليماً عن المعارض ، قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام يوم عاشوراء ودموعه تنحدر من عينيه كاللؤلؤ المتساقط ، فقلت : مم بكاؤك ؟ فقال : أفي غفلة أنت ؟ أما علمت أن الحسين عليه السلام أصيب في مثل هذا اليوم ؟ ! فقلت : ما

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٧ باب ٢٥ حديث ٧.

(٢) التهذيب : ٤ / ٢٩٩ باب ٦٧ برقم ٩٠٥.

(٣) التهذيب : ٤ / ٣٠٠ باب ٦٧ برقم ٩٠٨.

قولك في صومه؟ فقال لي: صمه من غير تبییت، وأفطره من غير تشمیت<sup>(\*)</sup>، ولا تجعله يوم صوم کملًا، ولیکن إفطارك بعد صلاة العصر بساعة على شربة من ماء، فإنّ في مثل ذلك الوقت من ذلك اليوم تجلّت الهیجاء عن آل الرسول صلّى الله عليه وآلـه وسلم .. الحديث<sup>(١)</sup>.

(\*) التشمیت من الشہادة ، الفرح بما ينزل بالعدو من البلاء . لسان العرب : ٢ / ٥١.

(١) مصباح المتهجد : ٥٤٧ (روى عبدالله بن سنان قال : دخلت على سيدی أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام في يوم عاشوراء ، فالفيته کاسف اللون ظاهر الحزن ودموعه تحدّر من عينيه كاللؤلؤ المتساقط ، فقلت : يا ابن رسول الله ممّ بکائق؟ لا ابکي الله عینیك ...) والحديث طویل . وفي الكافی : ٤ / ١٤٧ باب صوم يوم عرفة وعاشراء برقم ٧ بسته عن عبد الملك ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن صوم تاسوعاء وعاشراء من شهر محرم ، فقال : تاسوعاء يوم حوصله الحسين عليه السلام واصحابه رضي الله عنهم بکر بلا ، واجتمع عليه خيل أهل الشام ، واناخوا عليه ، وفرح ابن مرجانة وعمر بن سعد بتوافر الخيل وكثرتها واستضعفوا فيه الحسين صلوات الله عليه واصحابه رضي الله عنهم ، وايقنوا ان لا يأتي الحسين عليه السلام ناصر ولا يمدّه اهل العراق - باب المستضعف الغريب - ثم قال : واما يوم عاشوراء فيوم أصيب فيه الحسين عليه السلام صریعاً بين اصحابه ، واصحابه صرعى حوله عراة ، افصوم يكون في ذلك اليوم؟! كلاماً ورب البيت الحرام ما هو يوم صوم ، وما هو إلا يوم حزن ومصيبة دخلت على اهل السماء واهل الارض وجميع المؤمنين ، ويوم فرح وسرور لابن مرجانة وآل زياد واهل الشام ، فمن صامه او تبرک به حشره الله مع آل زياد مسوخ القلب ، مسخوطاً عليه ، ومن ادخر إلى منزله ذخیرة اعقبه الله تعالى نفاقاً في قلبه إلى يوم يلقاه ، وانزع البركة عنه وعن اهل بيته وولده ، وشاركه الشيطان في جميع ذلك .

أقول: الذي يظهر من هاتين الروایتين وغيرها ان الصوم في اليومين المذكورين اذا كان بعنوان الصوم المطلق فهو غير مرغوب فيه ، اما اذا كان للتبرک أو الفرح والسرور كان حرمًا قطعًا ، وأما اذا كان بقصد الشہادة بأهل بيت رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم كان من أكبر الكبائر ، وربما كان موجباً لخروج الصائم عن ربقة الاسلام ، والصوم المرغوب فيه هو الامساك عن الأكل والشرب بدون نية الصوم ، بل بنية مواساة أهل البيت عليهم السلام والتشبه بهم في حرمانهم عن =

ومنها : يوم مولد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وهو اليوم السابع عشر من ربيع الأول ، فقد ورد أنَّ من صامه كتب الله له صيام سنة<sup>(١)</sup> ، وفي خبر آخر عن الصادقين عليهما السلام : أنَّ من صامه كتب الله له صيام ستين سنة<sup>(٢)</sup> .

### [فضل صوم شهر رجب]

ومنها : شهر رجب ، فقد ورد أنَّه شهر الله سبحانه<sup>(٣)</sup> ، وورد أنَّه شهر أمير المؤمنين عليه السلام ، وكان يصومه كلَّه<sup>(٤)</sup> ، وورد في أول يوم منه أنَّ من صامه رغبة في ثواب الله عزَّ وجلَّ وجبت له الجنة<sup>(٥)</sup> ، وتباعدت عنه النار مسيرة سنة<sup>(٦)</sup> ، وورد في الأول والثاني منه أنَّ من صامهما تباعدت عنه النار مسيرة سنتين<sup>(٧)</sup> ،

الأكل والشرب ، ثم الافطار بعد العصر والاطلاق على مثل هذا الامساك الصوم اطلاق مجازي ، وليس بصوم حقيقة هذا وقد قال شيخنا المجلسي رضوان الله تعالى عليه : أما صوم يوم عاشوراء فقد اختلفت الروايات فيه ، وجمع الشيخ الطوسي رحمه الله تعالى بينها بأنَّ من صام يوم عاشوراء على طريق الحزن بمصاب آل محمد عليهم السلام فقد أصاب ، ومن صامه على ما يعتقد فيه مخالفونا في صومه والتبرك به فقد أثم وأخطأ ، ونقل الشيخ هذا الجمع عن شيخه المفيد رحمها الله ، والأظهر عندى أن الأخبار الواردة بفضل صومه محمولة على التقية ، وإنما استحب الامساك على وجه الحزن إلى العصر لا الصوم ، كما رواه الشيخ في المصباح .

(١) الفقيه : ٢ / ٥٥ باب ٢٦ برقم ١. ومصباح المتهدج / ٥٥٤.

(٢) المقنية : ٣٧١ وفيه : ومن صامه كان كفارة ستين شهراً . أقول : افتئ فقهاؤنا الأعلام باستحباب صوم هذا اليوم ، راجع مناهج المتدين ص ١٣٣ وأما المندوب من الصوم .

(٣) الامالي للصدوق ٥٣٥ المجلس ٨٠ . حديث ١. وثواب الاعمال / ٧٨ باب ثواب صوم رجب برقم ٤ .

(٤) مصباح المتهدج : ٢٦. مسار الشيعة / ٥٥٤.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٦٠ .

(٦) الفقيه : ٢ / ٥٥ باب ٢٦ برقم ٢٤٣ . المقعن / ٦٥ باب فضل الصوم ١٥ .

(٧) وسائل الشيعة : ٤ / ٣٤٩ باب ٢٦ برقم ٢ .

وَانَّ مِنْ صَامِ يَوْمِ النَّصْفِ مِنْهُ شَفْعًا فِي مِثْلِ رِبِيعَةِ وَمُضْرِبٍ<sup>(١)</sup> ، وَمِنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْهُ وَقَامَ لِيَالِيهَا : ثَلَاثَةَ عَشْرَةَ وَارْبَعَةَ عَشْرَةَ وَخَمْسَةَ عَشْرَةَ ، لَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا عَلَى التَّوْبَةِ النَّصْوَحِ<sup>(٢)</sup> ، وَمِنْ صَامَ أَيَّامَ الْبَيْضِ مِنْهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صِيَامَ سَنَةٍ وَقِيَامَهَا ، وَوَقَفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَوْقِفَ الْآمِنِينَ<sup>(٣)</sup> ، وَمِنْ صَامَ يَوْمَ الْمَبْعَثِ مِنْهُ عَدْلًا عَنْهُ اللَّهُ صِيَامَ سَبْعِينَ سَنَةً<sup>(٤)</sup> ، وَوَرَدَ مِثْلُهُ فِي صَومِ الْخَامِسِ وَالْعَشْرِينَ مِنْهُ<sup>(٥)</sup> ، وَمِنْ صَامَ يَوْمَ السَّادِسِ وَالْعَشْرِينَ مِنْهُ جَعَلَ اللَّهُ صَوْمَ ذَلِكَ الْيَوْمِ كَفَارَةً ثَمَانِينَ سَنَةً<sup>(٦)</sup> ، وَمِنْ صَامَ يَوْمًا فِي آخِرِهِ كَانَ ذَلِكَ أَمَانًا لَهُ مِنْ شَدَّةِ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ ، وَأَمَانًا لَهُ مِنْ هُولِ الْمَطْلَعِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ<sup>(٧)</sup> ، وَجَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ مَلُوكِ الْجَنَّةِ ، وَشَفَعَهُ فِي أَبِيهِ وَأَمَّهِ وَأَبْنَتِهِ وَأَخِيهِ وَأَخْتِهِ وَعَمِّهِ وَعَمْتِهِ وَخَالِهِ وَخَالَتِهِ وَمَعَارِفِهِ وَجِيرَانِهِ ، وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ مُسْتَوْجِبٌ لِلنَّارِ<sup>(٨)</sup> ، وَمِنْ صَامَ يَوْمَيْنِ مِنْ آخِرِهِ هَذِهِ الشَّهْرِ كَانَ لَهُ بِذَلِكَ جَوَازُ الصِّرَاطِ<sup>(٩)</sup> ، وَمِنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ آخِرِهِ هَذِهِ الشَّهْرِ أَمْنًا مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ مِنْ أَهْوَالِهِ وَشَدَائِدِهِ ، وَأُعْطِيَ بِرَاءَةً مِنَ النَّارِ<sup>(١٠)</sup> ، وَانَّ مِنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

(١) الامالي للشيخ الصدوقي : ٩ المجلس الثالث حديث ٢ . وعيون أخبار الرضا عليه السلام / ١٦٠ باب ٢٨.

(٢) الاقبال : ٦٥٦.

(٣) الاقبال : ٦٥٦ عن الشيخ الطوسي رحمه الله.

(٤) الاقبال : ٦٧٣ . مصباح المتهجد / ٥٧١ . وفي التهذيب : ٤ / ٣٠٤ باب ٦٩ برقم ٩١٩ (كتب الله له صيام ستين شهراً).

(٥) مصباح المتهجد : ٥٧١.

(٦) الاقبال : ٦٧٠.

(٧) امالي الصدوقي : ١٥ المجلس الرابع حديث ٧.

(٨) امالي الصدوقي : ١٠ المجلس الثالث حديث ٢.

(٩) امالي الصدوقي : ١٥ المجلس الرابع حديث ٧ . وسائل الشيعة : ٤ / ٣٥١ باب ٢٦ برقم ٨.

(١٠) الامالي للشيخ الصدوقي : ١٥ المجلس الرابع حديث ٧.

من رجب في أوله ، وثلاثة أيام في وسطه ، وثلاثة أيام في آخره غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر<sup>(١)</sup> . وورد أنَّ من صام يوماً منه إيماناً واحتساباً غفر الله له<sup>(٢)</sup> ، واستوجب رضوان الله الأكبر<sup>(٣)</sup> ، وجعل الله بينه وبين النار سبعين خندقاً عرض كلَّ خندق ما بين السَّماء والأرض<sup>(٤)</sup> ، وإنَّ رجب نهر في الجنة أسدَ بياضاً من اللَّبن ، وأحلَّ من العسل ، فمن صام يوماً من رجب سقاوه الله من ذلك النَّهر<sup>(٥)</sup> ، ومن صام يوماً منه في أوله أو وسطه أو آخره غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وأوجب الله له الجنة ، وجعله مع أهل البيت عليهم السلام في درجتهم يوم القيمة ، وإنَّ من صام يومين منه قيل له : استأنف العمل فقد غفر لك ما مضى<sup>(٦)</sup> ، ولم يصف الواصفون من أهل السموات والأرض ما له عند الله من الكرامة<sup>(٧)</sup> ، ومن صام ثلاثة أيام منه كتب الله له بكلِّ يوم صيام سنة ، ووجبت له الجنة ، وجعل الله بينه وبين النار خندقاً وحجاباً طوله مسيرة سبعين عاماً<sup>(٨)</sup> . ومن صام أربعة أيام منه عوفي من البلايا كلُّها من الجنون والجذام والبرص وفتنة الدجال . ومن صام خمسة أيام منه كان حقاً على الله أن يرضيه يوم القيمة . ومن صام ستة أيام منه خرج من قبره ولو جهه نور يتلألأً ، ويبعث

(١) الامالي للشيخ الصدوق : ٥٤٢ المجلس الحادي والثانون حديث ١.

(٢) الامالي للشيخ الصدوق : ٥٣٤ المجلس الثانون حديث ١.

(٣) ثواب الأعمال : ٧٧ ثواب صوم رجب برقم ٤.

(٤) الامالي للشيخ الصدوق : ٩ المجلس الثالث حديث ١ . ثواب الاعمال باب ثواب صوم رجب حديث ٤.

(٥) الفقيه : ٢ / ٥٦ باب ٢٦ برقم ٢٤٤.

(٦) الامالي للشيخ الصدوق : ٥ المجلس الثاني حديث ١.

(٧) الامالي للشيخ الصدوق : ٥٣٤ المجلس الثانون حديث ١.

(٨) الامالي للشيخ الصدوق : ٥٤٥ المجلس الثانون حديث ١ . ثواب الاعمال : ٧٩ باب ثواب صوم رجب برقم ٤.

من الآمنين . ومن صام سبعة أيام منه أغلقت عنه أبواب النيران السبعة بصوم كل يوم باب . ومن صام ثانية أيام منه فتحت له أبواب الجنان الثانية ، يفتح الله له بصوم كل يوم باباً من أبوابها . ومن صام تسعه أيام منه خرج من قبره وهو ينادي : لا اله الا الله ، ولا يصرف وجهه دون الجنة . ومن صام عشرة أيام منه أعطى مسأله ، وجعل الله له جناحين أخضرین يطير بهما على الصراط كالبرق الخاطف إلى الجنان . ومن صام أحد عشر يوماً منه لم يوافِ الله يوم القيمة عبداً أفضل ثواباً منه إلا من صام مثله أو زاد عليه . ومن صام اثنى عشر يوماً منه كسي يوم القيمة حلّتْين خضراوتين من سندس واستبرق يخبر بهما . ومن صام ثلاثة عشر يوماً منه وضعت له يوم القيمة مائدة من ياقوت أخضر في ظلّ العرش فـيأكل منها والناس في شدّة شديدة وكرب عظيم . ومن صام أربعة عشر يوماً منه أعطاه الله من الثواب ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر . ومن صام خمسة عشر يوماً منه أعطى مسأله ، وقيل له : استأنف العمل فقد غفر لك ، ووقف يوم القيمة موقف الآمنين ، وحاسبه الله حساباً يسيراً . ومن صام ستة عشر يوماً منه كان في أوائل من يركب على دواب من نور تطير بهم في عرصة الجنان . ومن صام سبعة عشر يوماً منه وضع له يوم القيمة على الصراط سبعون ألف مصباح من نور حتى يمر على الصراط بنور تلك المصايبح إلى الجنان . ومن صام ثانية عشر يوماً منه زاحم ابراهيم عليه السلام في قبته . ومن صام تسعه عشر يوماً منه بنى الله له قصراً من لؤلؤ رطب بحذاء قصر آدم عليه السلام وابراهيم عليه السلام . ومن صام عشرين يوماً منه فـكأنها عبد الله عشرين ألف عام . ومن صام احداً وعشرين يوماً منه شفع يوم القيمة من مثل ربعة ومضر . ومن صام اثنين وعشرين يوماً منه نادى مناد من السماء : ابشر يا ولی الله بالكرامة العظيمة . ومن صام ثلاثة وعشرين يوماً منه نودي من السماء : طوبى لك يا عبد الله نسبت قليلاً ونعمت طويلاً . ومن صام أربعة

وعشرين يوماً منه هون عليه سكرات الموت ويرد حوض النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ . ومن صام خمسة وعشرين يوماً منه فهو من أول الناس دخولاً في جنَّات عدن مع المقربين . ومن صام ستة وعشرين يوماً منه بنى الله له في ظل العرش مائة قصر ليسكناها ناعماً والناس في الحساب . ومن صام سبعة وعشرين يوماً منه أوسع الله عليه القبر مسيرة أربعين سنة عام . ومن صام ثانية وعشرين يوماً منه جعل الله بينه وبين النَّار سبعة خنادق . ومن صام تسعه وعشرين يوماً منه غفر الله له ولو كان عشاراً، ولو كانت امرأة فجرت سبعين مرّة . ومن صام ثلاثين يوماً منه نادى مناد من السَّماء : يا عبد الله أَمَا ما مضى فقد غفر لك فأستأنف العمل فيما بقي<sup>(١)</sup> .

وورد أنَّ من صام رجب كله انجاه الله من النَّار ، واعتق رقبته منها ، وأوجب له الجنة ، وكتب له رضاه ورضوانه ، ومن كتب له رضاه ورضوانه لم يعذبه ، وقضى له حوايج الدنيا والآخرة ، وكتب في الصَّديقين والشهداء<sup>(٢)</sup> .

### [ فضل صوم شهر شعبان ]

ومنها : شهر شعبان .

فإنَّه شهر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup> وقد كان يصومه وسنَّ صومه ، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين<sup>(٤)</sup> ، وقد ورد أنَّ صومه وصوم

(١) الامالي للشيخ الصدوق / ٥٣٤ حديث ١ اختصره المؤلف قدس سره . ووسائل الشيعة : ٧ / ٣٥٢ باب ٢٦ حديث ٩ .

(٢) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٥٦ باب ٢٦ حديث ١٧ . والمقنعة / ٣٧٢: ومسار الشيعة / ٢٦ .

(٣) ثواب الاعمال : ٨٤ حديث ٩ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٦٠ باب ٢٨ برقم ٢ .

(٤) ثواب الاعمال : ٨٥ برقم ١٣ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٣ باب ٢٩ برقم ١٤ .

شهر رمضان توبة من الله<sup>(١)</sup> ولو منْ دم حرام<sup>(٢)</sup> ، وانَّ صيام شعبان ذخر للعبد يوم القيامة ، وما من عبد يكثر الصوم فيه الا أصلح الله له أمر معيشته ، وكفاه شر عدوه<sup>(٣)</sup> ، وانَّ من صام منكم شعبان حتى يصله بشهر رمضان كان حَقًا على الله أن يعطيه جنتين ، ويناديه ملك من بطنان العرش عند إفطاره كلَّ ليلة : يا فلان طبت وطابت لك الجنة ، وكفى بك انك سرت رسول الله صَلَّى الله عليه وآلـه وسلم بعد موته<sup>(٤)</sup> ، وورد انَّ رسول الله صَلَّى الله عليه وآلـه وسلم كان إذا رأى هلال شعبان أمر منادياً ينادي في المدينة : يا أهل يثرب ! إني رسول الله إليكم، ألا وإنَّ شعبان شهري ، فرحم الله من أعاني على شهري . وانَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يقول : ما فاتني صوم شعبان منذ سمعت منادي رسول الله صَلَّى الله عليه وآلـه وسلم ينادي في شعبان ، ولن يفوتنـي في أيام حيـاتي صوم شعبان إن شاء الله تعالى<sup>(٥)</sup> . وورد انَّ من خاصمـ من شعبان يوماً واحداً ابتغاء ثواب الله حرم الله جسده على النار<sup>(٦)</sup> ودخل الجنة ، وكان رسول الله صَلَّى الله عليه وآلـه وسلم شفيعه يوم القيمة<sup>(٧)</sup> ، بل ورد أنَّ أدنى ما يكون لمن صام يوماً منه ان تجـ له

(١) ثواب الاعمال : ٨٤ برقم ٣.

(٢) ثواب الاعمال : ٨٣ برقم ٢ بسنده عن اسماعيل بن عبد الخالق ، قال : جرى ذكر شعبان عند أبي عبدالله عليه السلام وصومه قال : فقال : انَّ فيه من الفضل كذا وكذا ، وفيه .. كذا وكذا ، حتى ان الرجل ليدخل في الدم الحرام فيصوم شعبان فينفعه ذلك ، ويغفر له . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٥ باب ٢٩ برقم ٢٣.

(٣) الامالي للشيخ الصدوق : ١٦ المجلسي الخامس حدـيث ١.

(٤) المقنعة : ٣٧٤ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٧ باب ٢٩ برقم ٣٢.

(٥) مصباح المتهجد : ٥٧٣ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٨ باب ٢٩ برقم ٣٣.

(٦) الاقبال : ٦٨٨ فصل في ما نذكر من فضل كل خميس في شعبان والصلاـة فيه. وسائل الشيعة

٧ / ٣٦٦ باب ٢٩ برقم ٢٥.

(٧) الاقبال : ٦٨٤ فصل في ما نذكره من صوم يوم أو يومين أو ثلاثة أيام منه.

الجنة<sup>(١)</sup> ، وأنه تزين السموات في كلّ خميس من شعبان فتقول الملائكة : إننا أغر لصائميه ، واجب دعاءهم<sup>(٢)</sup> ، وأنّ من صام يوم الاثنين والخميس من شعبان جعل الله له نصيباً ، وقضى له عشرين حاجة من حوائج الدّنيا وعشرين حاجة من حوائج الآخرة<sup>(٣)</sup> . ومن صام أول يوم من شعبان وجبت له الجنة البة<sup>(٤)</sup> . ومن صام يومين منه غفر الله له ما تقدّم من ذنبه [ وما تأخر<sup>(٥)</sup> ] ، ونظر الله إليه في كلّ يوم وليلة في دار الدّنيا ، ودام نظره إليه في الجنة<sup>(٦)</sup> . ومن صام ثلاثة أيام منه قيل له : استأنف العمل ، وزار الله في عرشه من جنته في كلّ يوم<sup>(٧)</sup> . ومن صام ثلاثة أيام من آخره ووصلها بصوم شهر رمضان كتب الله له صوم شهرين متتابعين<sup>(٨)</sup> ، وأنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم كان إذا دخل شعبان يصوم في أوله ثلاثة ، وفي وسطه ثلاثة ، وفي آخره ثلاثة<sup>(٩)</sup> . وورد أنه تذاكر عند رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم اصحابه فضائل شعبان فقال صلّى الله عليه وآله وسلم : شهر شريف وهو شهري ، وحملة العرش تعظمه وتعرف حقّه ، وهو شهر تزاد فيه أرزاق المؤمنين كشهر رمضان ، وتزين فيه الجنان ، وإنما سُمي شعبان لأنّه

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٦ باب ٢٩ برقم ٢٨.

(٢) الأقبال : ٦٨٨ فصل فيما ذكره من فضل كلّ خميس من شعبان.

(٣) الأقبال : ٦٨٨ فصل فيما ذكره من فضل كلّ خميس في شعبان . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٦٦ باب ٢٨ برقم ٢٦.

(٤) الفقيه : ٢ / ٥٦ باب ٢٧ برقم ٢٤٧ . ثواب الاعمال : ٨٤ ثواب صوم شعبان برقم ٤ و ٨.

(٥) المجالس : ١٣ المجلس السادس .

(٦) الفقيه : ٢ / ٥٦ باب ٢٧ برقم ٢٤٧ . ثواب الاعمال : ٨٤ باب ثواب صوم شعبان برقم ٤ .

(٧) ثواب الاعمال : ٨٤ ثواب صوم شعبان حديث ٤.

(٨) الفقيه : ٢ / ٥٧ باب ٢٧ برقم ٢٥٢ .

(٩) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٢٨ . والامالي للشيخ الصدوق : ٢٢ المجلس السابع حديث ١.

تشعب فيه أرزاق المؤمنين ، وهو شهر العمل، وايضاً عرف فيه [الحسنة بسبعين ، والسيئة مخطوطة ، والذنب مغفور ، والحسنة مقبولة ، والجبار جل جلاله يباها في عباده ، وينظر إلى صوامه وقوامه ، فيباهي بهم حملة العرش . فقام علي بن أبي طالب عليه السلام فقال : بأبي أنت وأمي يا رسول الله (ص) ! صف لنا شيئاً من فضائله لنزداد رغبة في صيامه وقيامه ، ولنجتهد للجليل عز وجل فيه . فقال صلى الله عليه وآله وسلم : من صام أول يوم من شعبان كتب الله له سبعين حسنة ، الحسنة تعدل عبادة سنّه . ومن صام يومين من شعبان حطّت عنه السيئة الموبقة . ومن صام ثلاثة أيام من شعبان رفع الله له سبعين درجة في الجnan من درّ وياقوت . ومن صام أربعة أيام من شعبان وسّع الله عليه في الرّزق . ومن صام خمسة أيام من شعبان حُبِّبَ إلى العباد . ومن صام ستة أيام من شعبان صرف عنه سبعون نوعاً من البلاء . ومن صام سبعة أيام من شعبان عصم من إبليس وجنوده و [ همزه وغمزة ] دهره وعمره . ومن صام ثمانية أيام من شعبان لم يخرج من الدنيا حتى يسكنى من حياض القدس . ومن صام تسعة أيام من شعبان عطف عليه منكر ونكير عند ما يسألانه . ومن صام عشرة أيام من شعبان استغفرت له الملائكة إلى يوم القيمة ، ووسّع الله عليه في قبره سبعين ذراعاً ، ومن صام أحد عشر يوماً من شعبان ضرب على قبره إحدى عشرة منارة من نور . ومن صام اثنى عشر يوماً من شعبان زاره كل يوم في قبره تسعون ألف ملك إلى النّفح في الصّور . ومن صام ثلاثة عشر يوماً من شعبان استغفر له ملائكة سبع سموات . ومن صام أربعة عشر يوماً من شعبان ألمت الذّواب والسباع حتى الحيتان في البحر أن يستغفروا له . ومن صام خمسة عشر يوماً من شعبان ناداه رب العزة : وعزّي لا أحرقنك بالنّار . ومن صام ستة عشر يوماً من شعبان أطفي عنه سبعون بحراً من النّيران . ومن صام سبعة عشر يوماً من شعبان غلقت عنه أبواب النّيران كلّها . ومن صام ثمانية عشر يوماً من شعبان فتحت له أبواب

الجنان كلّها . ومن صام تسعه عشر يوماً من شعبان أعطي سبعين ألف قصر في الجنان من درّ وياقوت . ومن صام عشرين يوماً من شعبان زوج سبعين ألف زوجة من المhour العين . ومن صام واحداً وعشرين يوماً من شعبان رحبت به الملائكة ومسحته بأجنحتها . ومن صام اثنين وعشرين يوماً من شعبان كسي سبعين ألف حلة من سندس واستبرق . ومن صام ثلاثة وعشرين يوماً من شعبان أتي بدابة من نور عند خروجه من قبره فيركبها طياراً إلى الجنان . ومن صام أربعة وعشرين يوماً من شعبان شفع في سبعين ألف من أهل التّوحيد . ومن صام خمسة وعشرين يوماً من شعبان أعطي براءة من النّفاق . ومن صام ستة وعشرين يوماً من شعبان كتب الله له جوازاً على الصّراط . ومن صام سبعة وعشرين يوماً من شعبان كتب الله له براءة من النار . ومن صام ثمانية وعشرين يوماً من شعبان تهلل وجهه يوم القيمة . ومن صام تسعه وعشرين يوماً من شعبان نال رضوان الله الأكابر . ومن صام ثلاثين يوماً من شعبان ناداه جبرئيل من قدام العرش : يا هذا استأنف العمل عملاً جديداً فقد غفر لك ما مضى وتقدم من ذنبك ، والخليل عزّ وجلّ يقول : لو كانت ذنوبك عدد نجوم السماء وقطر الأمطار وورق الأشجار وعدد الرّمل وأيام الدنيا لغفرتها لك ، وما ذلك على الله بعزيز بعد صيامك شهر شعبان<sup>(١)</sup>.

### [فصل صوم شهر رمضان]

ومنها : شهر رمضان :

وصومه وان كان واجباً إلا أنَّ وضع الكتاب لما كان على بيان مقدار فضائل الأعمال ناسب بيان فضل أيامه ليزداد المؤمنون شوقاً ورغبةً إلى صومه

---

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٠ باب ٢٩ حديث ٩ ، والامالي للشيخ الصدوق / ٢٢ المجلس السابع =

فنقول :

قد ورد أنّ من صام شهر رمضان ، وحفظ فرجه ولسانه ، وكفّ أذاه عن الناس ، غفر الله له ذنبه ما تقدّم منها وما تأخر ، وأعتقه من النار ، وأحلّه دار القرار ، وقبلت شفاعته بعدد رمل عالج من مذنبي أهل التوحيد<sup>(١)</sup> . وإنّ من صامه احتساباً ذاب الحرام في جسده ، وقرب من رحمة الله عزّ وجلّ ، وهانت عليه سكرات الموت ، وأمن من الجوع والعطش يوم القيمة<sup>(٢)</sup> . وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : لو علمتم ما لكم في شهر رمضان لزدتكم تعالى ذكره شكرأً ، اذا كان أول ليلة منه غفر الله لأمّتي الذّنوب كلّها سرّها وعلانيتها ، ورفع لكم ألف درجة ، وبنى لكم خمسين مدينة ، وكتب الله لكم يوم الثاني بكلّ خطوة تخطونها في ذلك اليوم عبادة سنة ، وثواب نبيّ ، وكتب لكم صوم سنة ، واعطاكم الله يوم الثالث بكلّ شعرة على ابدانكم قبة في الفردوس من درّة بيضاء في أعلىها اثنا عشر ألف بيت من النور وفي أسفلها اثنا عشر ألف بيت من النور وفي كلّ بيت ألف سرير على كلّ سرير حوراء ، يدخل عليكم كلّ يوم ألف ملك ، مع كلّ ملك هدية ، واعطاكم الله يوم الرابع في جنة الخلد مائة ألف قصر ، واعطاكم في يوم الخامس في جنة المأوى ألف ألف مدينة ، في كلّ مدينة سبعون ألف بيت ، وفي كلّ بيت سبعون ألف مائدة ، على كلّ مائدة سبعون ألف قصة ، في كلّ قصة ستّون ألف لون من الطعام ، لا يشبه بعضها بعضاً ، واعطاكم الله عزّ وجلّ يوم السادس في دار السلام مائة ألف مدينة في كلّ مدينة مائة ألف دار في كلّ دار مائة ألف بيت في كلّ بيت مائة ألف سرير من ذهب طول كلّ سرير ألف ذراع ، على كلّ سرير زوجة من المhour العين ،

= حديث ١.

(١) الامالي للشيخ الصدوق / ١٩ المجلس السادس حديث ١.

(٢) علل الشرائع للصدوق / ٣٧٨ باب ١٠٩ حديث ١.

عليها ثلاثون الف ذواقة منسوجة بالدر والياقوت ، تحمل كل ذوابه مائة جارية، وأعطاكم الله يوم السابع في جنة النعيم ثواب أربعين ألف شهيد ، وأربعين ألف صديق ، واعطاكم الله يوم الثامن عمل ستين ألف عابد ، وستين ألف زاهد ، وأعطاكم الله يوم التاسع ما يعطي ألف عالم ، وألف معتكف ، وألف مرابط ، وأعطاكم الله يوم العاشر قضاء سبعين ألف حاجة ، ويستغفر لكم كل رطب وبابس ، وكتب الله لكم يوم أحد عشر ثواب أربع حجات وعمرات ، وجعل الله لكم يوم اثني عشر أن يبدل الله سيئاتكم حسنات ، ويجعل حسناتكم أضعافاً ، وكتب الله لكم يوم ثلاثة عشر مثل عبادة أهل مكة والمدينة ، ويوم أربعة عشر كأنما عبدتم الله مع كل نبي مئتي سنة ، وقضى لكم في يوم خمسة عشر حوائج الدنيا والآخرة ، واعطاكم الله عز وجل يوم ستة عشر اذا خرجتم من القبر ستين حللا تلبسوها ، وناقة تركبونها ، ويوم سبعة عشر يقول الله : أني قد غفرت لهم ولآبائهم ، واذا كان يوم ثانية عشر أمر الله الملائكة أن يستغفروا لأمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى السنة القابلة ، واذا كان يوم التاسع عشر لم يبق ملك إلا استأذنوا ربك في زيارة قبوركم ، مع كل ملك هدية وشراب ، فإذا تم لكم عشرون يوماً بعث الله إليكم سبعين ألف ملك يحفظونكم من كل شيطان رجيم ، وكتب لكم بكل يوم صوم مائة سنة ، ويوم أحد وعشرين يوم الله عليكم القبر ألف فرسخ ، ويوم الاثنين والعشرين يدفع عنكم هول منكر ونكير ، ويدفع عنكم هم الدنيا وعذاب الآخرة ، ويوم ثلاثة وعشرين ترون على الصراط مع النبيين والصديقين والشهداء ، ويوم أربعة وعشرين لا تخرون من الدنيا حتى يرى كل واحد منكم مكانه في الجنة ، ويوم خمسة وعشرين يبني الله لكم تحت العرش ألف قبة خضراء ، واذا كان يوم ستة وعشرين ينظر الله إليكم بالرحمة فيغفر ذنبكم ، ويوم سبعة وعشرين فكأنما نصرتم كل مؤمن ومؤمنة ، ويوم ثانية وعشرين يجعل الله لكم في جنة الخلد مائة ألف مدينة من نور ، فإذا كان يوم

تسعة وعشرين أعطاكم الله ألف ألف محلّة في جوف كلّ محلّة قبة بيضاء ، وإذا تمّ ثلاثون يوماً كتب الله لكم بكلّ يوم مرّ عليكم ثواب ألف صديق وألف شهيد . الحديث<sup>(١)</sup>.

وعن مولانا الباقر عليه السلام انه قال : إنَّ الله ملائكة موكلين بالصائمين يستغفرون لهم في كلّ يوم من شهر رمضان إلى آخره ، وينادون الصائمين كلّ ليلة عند افطارهم : ابشروا يا عباد الله فقد جمعتم قليلاً وتشبعون كثيراً ، بوركتم وبورك فيكم ، حتى اذا كان آخر ليلة من شهر رمضان نادوهم : ابشروا يا عباد الله فقد غفر الله لكم ذنبكم ، وقبل توبتكم ، فانظروا كيف تكونون فيها تستأنفون<sup>(٢)</sup> . وعن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم انَّ من صام شهر رمضان اياماً واحتسباً خرج من ذنبه كيوم ولدته أمه<sup>(٣)</sup> .

ويستحبّ إتيان الاهل في أول ليلة من شهر رمضان ، وهو الرفت والجماع<sup>(٤)</sup> . ويكره تسمية رمضان من دون إضافة الشهر إليه ، للنبي عنه في الأخبار تنزيهاً ، معللاً بإيّان رمضان اسم من اسماء الله عزّ ذكره ، فلا يضاف إليه الذهاب والمجيء ونحوهما<sup>(٥)</sup> .

وورد انَّ من قال : رمضان ، من دون اضافة الشهر إليه فليتصدق ، وليس

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ١٧٤ باب ١ برقم ٩ . ثواب الاعمال : ٩٣ باب فضل شهر رمضان برقم ٩٣ . والامالي للشيخ الصدوقي : ٤٨ المجلس الثاني عشر حديث ٢ .

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٩٧ باب ١ برقم ١٠ . الامالي للشيخ الصدوقي : ٣٣ المجلس الثالث عشر حديث ١ .

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ١٧٧ باب ١ برقم ١٤ . التهذيب : ٤ / ٤٥٢ باب ٤٠ برقم ٤٢١ .

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ٢٥٥ باب ٣٠ برقم ١ . الخصال : ٢ / ٦١٢ برقم ١٠ حديث الأربعاء .

(٥) وسائل الشيعة : ٧ / ٢٣٢ باب ١٩ برقم ٢ . الكافي : ٤ / ٦٩ باب في النبي عن قول رمضان بلا شهر برقم ٢ .

كفارة لقوله ذلك<sup>(١)</sup>.

ومنها : ستة أيام من شوال بعد يوم العيد بلا فصل على رواية معاشرة بها نطق بكرامة الصوم تطوعاً بعد عيد الفطر إلا بعد ثلاثة يمضين ، وكرامة صوم الثلاثة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : يوم دحو الأرض ، وهو الخامس والعشرون من ذي القعدة ، فإنّه يوم هبط فيه آدم عليه السلام ، وولد فيه إبراهيم عليه السلام وعيسى بن مریم عليه السلام ، وفيه نشرت الرحمة ، ودحيت الأرض من تحت الكعبة ، وانزل الله فيه الكعبة البيت الحرام ، ومن صامه كان كمن صام سنتين شهراً . وفي خبر آخر: أنه كصوم سبعين سنة . وفي ثالث : أنه كفارة سبعين سنة . وفي رابع : أنه استغفر له كل شيء بين السماء والأرض . وفي خامس : أن من صام نهاره وقام ليلة فله عبادة مائة سنة صام نهارها وقام ليلتها<sup>(٣)</sup>.

ومنها : يوم التاسع والعشرين من ذي القعدة ، فإنّ من صامه كان كفارة سبعين سنة<sup>(٤)</sup>.

ومنها : أول ذي الحجّة ، فإنّ من صامه كتب الله له صيام سنتين شهراً<sup>(٥)</sup>، وفي خبر آخر : ثمانين شهراً<sup>(٦)</sup>. وفي ثالث : أنه كفارة سنتين سنة<sup>(٧)</sup>.

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ١٣٢ باب ١٩ برقم ٣ . الأقبال : ٣ فصل في تعظيم التلفظ بشهر رمضان.

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ٣٠٠ باب ٥ برقم ١ . الكافي : ٤ / ١٤٨ باب صوم العيدین وايام التشريق حديث ٢ و ٣.

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣١ باب ١٦ . حديث ١ و ٢ و ٣ وباقی أحادیث الباب.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣٣ باب ١٧ برقم ١.

(٥) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣٣ باب ١٨ برقم ١.

(٦) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣٤ باب ١٨ برقم ٢ . مصباح المتهدّد : ٤٦٥.

(٧) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣٤ باب ١٨ برقم ٥ . ثواب الاعمال : ٩٨ باب ثواب صيام عشر ذي

ومنها : اليوم الثامن من ذي الحجّة ، وهو يوم التروية ، وصومه كفارة  
سنة <sup>(١)</sup>.

ومنها : يوم عرفة ، وصومه كفارة سنة <sup>(٢)</sup> ، وفي خبر آخر : كفارة سنتين <sup>(٣)</sup> .  
وفي ثالث : انه كفارة تسعين سنة <sup>(٤)</sup> . وبشرط تحقق ال�لال وعدم احتمال كونه يوم  
العيد <sup>(٥)</sup> ، وعدم كون الصوم مضعفاً له عن الدّعاء <sup>(٦)</sup> .

ومنها : جميع التسعة أيام من أول ذي الحجّة ، فقد ورد أنّ من صامه كتب  
الله عزّ وجلّ له صوم الدهر <sup>(٧)</sup> . وورد أنّ للصائم أيام أوائل ذي الحجّة بكلّ يوم  
عدل عتق مائة رقبة ومائة بدنة ومائة فرس يحمل عليها في سبيل الله ، فإذا كان

= الحجّة برقم ١.

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣٤ باب ١٨ برقم ٤ . ثواب الاعمال : ٩٩ باب ثواب صيام عشر ذي  
الحجّة برقم ٣.

(٢) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٤ باب ٢٣ برقم ٥.

(٣) الفقيه : ٢ / ٥٢ باب ٢٥ برقم ٢٣١ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٥ باب ٢٣ برقم ١١.

(٤) الفقيه : ٢ / ٥٢ باب ٢٥ برقم ٢٣٢ . وسائل الشيعة : ٤ / ٣٤٥ باب ٢٣ برقم ١٠.

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ٣٤٤ باب ٢٣ برقم ٦ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : أبي لا  
يصومه ، قلت : ولم ذاك جعلت فداك ؟ قال : إن يوم عرفة يوم دعاء ومسألة ، واتخوف ان يُضعفني  
عن الدّعاء ، واكره ان اصومه ، واتخوف أن يكون يوم عرفة يوم اضحى وليس بيوم صوم .  
اقول : أن من المتفق عليه عند فقهائنا حرمة صوم يوم العيدان ، وفي المقام اذا لم يتيقن يوم  
العيد فلا بد وأنه شاك في اناليوم الذي يريد صومه يوم عيد أو يوم عرفة ، أي يوم يحل صومه  
أو يوم يحرم صومه . والحكم في مثل المقام الترك ، فتدبر وقد أفتى الفقهاء باستحباب صوم يوم  
عرفة لمن ثبت له ثبوتاً شرعاً هلال ذي الحجّة ، بحيث يكون العيد في غده مما لا ريب فيه ،  
ولمن لم يضعفه الصوم من الدّعاء .

(٦) التهذيب : ٤ / ٢٩٩ باب ٦٧ برقم ٩٠٤

(٧) ثواب الاعمال : ٩٨ باب ثواب صيام عشر ذي الحجّة رقم ٢ .

يوم التّرويّة فلمن صامه عدل ألفي رقبة ، وألفي بدنّة ، وألفي فرس تحمل عليها في سبيل الله ، فإذا كان يوم عرفة فلم يعدل ألفي رقبة ، وألفي بدنّة ، وألفي فرس تحمل عليها في سبيل الله ، وكفارة ستين سنة قبلها وستين سنة [ بعدها ]<sup>(١)</sup>.

ومنها : يوم غدير خم ، وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجّة الذي أقام فيه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم أمير المؤمنين علياً عليه السلام ونصبه للناس علياً وإماماً ، وصومه يعدل ستين شهراً من أشهر الحرم<sup>(٢)</sup>. وفي خبر آخر : أنه كفارة ستين سنة<sup>(٣)</sup>. وفي ثالث : أنه يعدل عند الله في كلّ عام مائة حجّة ومائة عمرة مبرورات متقدّلات ، وهو عيد الله الأكبر<sup>(٤)</sup>. وفي رابع : أنّ من صامه ولم يستبدل به كتب الله له صيام الدهر<sup>(٥)</sup>.

ومنها : صوم يوم المباهلة ، فإنّ الصّدوق رحمه الله أرسل أنّ صومه كفارة سبعين سنة<sup>(٦)</sup>.

---

(١) ثواب الاعمال : ٩٨ باب ثواب صيام عشر ذي الحجّة برقم ١.

(٢) مصباح المتّهجد : ٥١٣ بسنده عن أبي هارون عمار بن حريز العبدى قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام في اليوم الثامن عشر من ذي الحجّة فوجده صائماً ، فقال لي : هذا يوم عظيم ، عظيم الله حرمته على المؤمنين ، واكمل لهم فيه الدين ، وتقّم عليهم النّعمة ، وجدد لهم ما أخذ عليهم من العهد والميثاق . فقيل له : ما ثواب صوم هذا اليوم ؟ قال : أنه يوم عيد وفرح وسرور ، ويوم صوم شكرأ الله ، وأنّ صومه يعدل ستين شهراً من شهر الحرم ... . وثواب الاعمال باب ثواب صوم يوم الغدير حديث ٣.

(٣) الفقيه : ٢ / ٥٥ باب ٢٥ برقم ٢٤١.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٢٤ حديث ٤ . أقول : أفتى فقهاؤنا رضوان الله عليهم باستحباب صوم يوم عيد الغدير مستندين بروايات كثيرة ، منها حسنة سعد بن عبد الله المرويّة في ثواب الاعمال.

(٥) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٢٩ باب ١٤ برقم ١٤.

(٦) مناهج المتّقين : ١٣٣ باب : وأما المندوب من الصوم.

ومنها : يوم عيد نیروز الفرس ، فانه ورد الأمر بصومه<sup>(١)</sup> :

بقي هنا أمور :

**الأول** : انه يكره صوم عرفة لمن يضعفه عن الدعاء ، ولمن شك في الھلال وأحتمل كونه يوم العيد<sup>(٢)</sup> . وللضييف ندباً من دون إذن مضييقه<sup>(٣)</sup> . وللولد ندباً بغير إذن والده ، وأماماً مع نهيه فالأحوط لزوم الترك فيهما<sup>(٤)</sup> . وكذا يكره الصوم

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ٣٤٦ باب ٢٤ برقم ١ بسنده عن المعلّى بن خنيس ، عن الصادق عليه السلام في يوم النوروز ، قال : اذا كان يوم النیروز فاغتسل ، والبس انظف ثيابك ، وتطيب بأطيب طيبك ، وتكون ذلك اليوم صائماً . ومصباح المتهدج / ٥٩١.

أقول : ينبغي لمن يصوم النیروز ان ينوي الصوم برجاء انه مطلوب من الشارع ، لا انه يصوم بقصد ورود استحباب صومه جزماً ، وللبحث تفصيل تعرض له الفقهاء ، وليس هنا محل ذكره . فراجع .

(٢) تقدم البحث عنه قبيل هذا فراجع .

(٣) علل الشرائع : ٣٨٤ باب ١١٥ برقم ١ بسنده عن الفضيل بن يسار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : اذا دخل رجل فهو ضيف على من بها من أهل دينه ، حتى يرحل عنهم ، ولا ينبغي للضييف ان يصوم إلا بإذنهم ، لئلا يعملوا له الشيء فيفسد عليهم ، ولا ينبغي لهم ان يصوموا إلا بإذن الضييف ، لئلا يحشموا فيستهني الطعام فيتركه لهم [ لمانهم خ - ل ] . والوسائل : ٧ / ٣٩٤ باب ٩ برقم ١ .

(٤) علل الشرائع : ٣٨٥ باب ١١٥ برقم ٤ بسنده عن هشام بن الحكم ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من فقه الضييف ان لا يصوم طوعاً إلا بإذن صاحبه ، ومن طاعة المرأة لزوجها ان لا تصوم طوعاً إلا بإذن زوجها ، ومن صلاح العبد وطاعته ونصيحته لモلاه ان لا يصوم طوعاً إلا بإذن مولاه وأمره ، ومن برَّ الولد بأبويه ان لا يصوم طوعاً إلا بإذن أبويه وامرها ، وإلا كان الضييف جاهلاً ، وكانت المرأة عاصية ، وكان العبد فاسداً عاصياً ، وكان الولد عاقاً قاطعاً للرحم . ووسائل الشيعة : ٤ / ٣٩٦ باب

ندياً لمن دعى إلى طعام ، في قول جم ، والذي ورد أنها هو كون الافطار أفضل له من الصوم<sup>(١)</sup>! وقد ورد أنَّ من دخل على أخيه وهو صائم ، فأفطر عنده ولم يُعلمه بصومه فيمَّن عليه ، كتب الله له صوم سنة<sup>(٢)</sup> . وإنَّ من دخل على أخيه وهو صائم تطوعاً فأفطر كان له أجران : أجر لنيته صيامه ، وأجر لإدخاله السرور عليه<sup>(٣)</sup> . بل ورد أنه يحتسب له بذلك اليوم عشرة أيام<sup>(٤)</sup> . بل قال الصادق عليه السلام : لافطارك في منزل أخيك المسلم أفضل من صيامك سبعين أو تسعين ضعفاً<sup>(٥)</sup> . ومقتضى الاطلاق عدم الفرق بين كون الطعام معمولاً له أم لا ، ولا بين كون الأخ ممن يشق عليه إمساك الوارد عليه وغيره ، ولا بين كون الدخول أول النهار أو آخره ، ولا بين كون الصوم مندوباً أو واجباً موسعاً.

---

= أقول : عقوق الولد لا بويه وقطعه للرحم فرع القول بولاية الأب على الولد سعة وضيقاً ، فقد اختلفت آراء فقهائنا في تحديدها ، فمنهم من ظن أن نهيء يوجب حرمة النهي عنه على الولد مطلقاً ، وصيروحة الصيام بمجرد النهي محظياً ، لأنَّه بالنهي لا يمكن التقرب بالصوم ، ويكون عصياناً فيكون باطلأ . واعتقد آخرون بيان النهي إذا كان منبعثاً عن شفقة على الولد ، أو كان لصلاحه عائدة للأبوين أو لأحدهما كان الصوم باطلأ ، أما إذا كان اعتباطاً فلا . وشرذمه جزموا بعموم البطلان ببني الأبوين ، وعلى كل حال إذا نهى الاب ولده عن الصوم وكان نهيء عن شفقة على الولد كان ترك الصوم أولى ، بل يمكن القول ببطلانه ، وتفصيل البحث تجده في المجاميع الفقهية، فراجع.

(١) أشار المؤلف قدس سره إلى عدم الملزمه بين رجحان شيء وعدم كراهة تركه ، والرواية تنص على رجحان الافطار لا كراهة البقاء على صيامه ، فما أشار إليه المؤلف رضوان الله عليه متين لا نقاش فيه.

(٢) المحسن : ٤١٢ باب ١٨ برقم ١٥٣ . وعلل الشرائع ٢ / ٣٨٧ باب ١٢٠ برقم ٣ .

(٣) علل الشرائع : ٢ / ٣٨٧ باب ١٢٠ برقم ١ .

(٤) فروع الكافي : ٧ / ١٥٠ باب فضل افطار الرجل عند أخيه إذا سأله برقم ٢ .

(٥) فروع الكافي : ٤ / ١٥١ باب فضل افطار الرجل عند أخيه إذا سأله برقم ٦ .

**الثاني** : انه يستحب الامساك تأدباً وإن لم يكن صوماً في مواضع .  
فمنها : المسافر إذا قدم أهله أو بلدأ يعزز فيه الإقامة عشرأ فما زاد بعد  
الزوال أو قبله بعد الافطار <sup>(١)</sup> .

ومنها : المريض إذا برئ بعد الزوال أو قبله بعد الافطار .

ومنها : الحائض والنفساء إذا طهرتا بعد الفجر .

ومنها : الكافر إذا أسلم بعد الفجر .

ومنها : الصبي إذا بلغ بعد الفجر ، وكذا المجنون والمغمى عليه إذا افاقت  
بعده ، ولا يجب إتمام صوم النافلة بالدخول فيه ، بل يجوز الإفطار في أي وقت  
شاء ولو بعد الزوال <sup>(٢)</sup> .

**الثالث** : انه يكره للصائم أمور :

فمنها : الاستيak بالعود الرطب <sup>(٣)</sup> .

ومنها : الشعر الدنيوي إنشاءً أو إنشاداً ، بخلاف الشعر المتضمن لحكمة ،  
أو وعظ ، أو مدح أهل البيت عليهم السلام ، أو رثائهم ، أو نحو ذلك ، فإنه  
راجح <sup>(٤)</sup> .

(١) ويستحب الامساك تأدباً وإن لم يكن صوماً شرعاً ، وهو المراد بصوم التأديب ويكون في  
سبعة موارد : ١ - المسافر إذا قدم أهله أو بلدته ليعزز فيه الإقامة عشرأ فما زاد بعد الزوال أو  
قبله وقد أفتر ٢ - المريض إذا برئ بعده أو قبله وقد تناول ٣ - الحائض والنفساء إذا طهرتا  
في اثناء النهار ٤ - الكافر إذا أسلم ٥ - الصبي إذا بلغ ٦ - المجنون إذا افاقت ٧ - المغمى  
عليه .

(٢) مناهج التقيين : ١٢٩ المقصد الثالث فيما يكره للصائم .

(٣) التهذيب : ٤ / ٢٦٣ باب ٦٣ برقم ٧٨٧ .

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ١٢١ باب ١٣ برقم ١ بسنده عن حماد بن عثمان قال : سمعت ابا  
عبد الله عليه السلام يقول : يكره روایة الشعر للصائم . وللمحرم ، وفي الحرم ، وفي يوم الجمعة . =

ومنها : الجدال ، والجهل ، والخلف ، وأذى الخادم على وجه لا يبلغ حدّ الأذى المحرّم<sup>(١)</sup>.

ومنها : النساء تقبيلاً ، ولساً ، وملاءبةً ، مع عدم تعمّد الإيمانه وعدم ظنه ، وإلا حرمته<sup>(٢)</sup>.

ومنها : الاتصال مطلقاً ، وتشتدّ الكراهة في الاتصال بما فيه شيء نفاذ يجد طعمه في الحلق كالصبر والمسك ونحوهما<sup>(٣)</sup>.

ومنها : إخراج الدّم المضيّع ، فلو لم يضعف لم يكره<sup>(٤)</sup>.

ومنها : دخول الحمام مطلقاً ، وتشتدّ الكراهة في المضيّع منه<sup>(٥)</sup>.

ومنها : السّعوط بما لا يتعدّى إلى الحلق<sup>(٦)</sup> ، ويحرم المتعدّي منه ويوجب القضاء والكفارة مع العمد<sup>(٧)</sup>.

ومنها : شمّ الريحان المعروف ، والنرجس ، والكراهة في الثاني أشدّ.

= وان يروي بالليل ، قال : قلت : وان كان شعر حق ؟ قال : وان كان شعر حق .

أقول : الجمع بين هذه الرواية والروايات التي تصرّح برجحان انشاد وانشاء الشعر في فضائل أهل البيت ورثائهم وفي الموعظ هو ما ذكره المؤلف قدس سره ، بل الذي يظهر من التأمل في سيرة ائمة الهدى عليهم السلام وحثّهم على انشاد الشعر حتى في عرفات ان ذلك مستحب مؤكداً اذا كان في ذكر فضائلهم ومراثيهم والتبرّي من اعدائهم لعنهم الله تعالى ، فتفطن.

(١) الفقيه : ٢ / ٥١ باب ٤٩ برقم ٢١١ . والكافي : ٤ / ٨٨ باب ادب الصائم برقم ٤ .

(٢) وسائل الشيعة : ٧ / ٦٨ باب ٣٣ برقم ١ و ٣ .

(٣) الكافي : ٤ / ١١١ باب الكحل والذرور للصائم برقم ٢ .

(٤) الفقيه : ٢ / ٦٨ باب ٣٢ برقم ٢٨٧ .

(٥) مناهج المتقين : كتاب الصوم : / ١٢٩ المقصد الثالث فيما يكره للصائم.

(٦) الفقيه : ٢ / ٦٩ باب ٣٢ برقم ٢٩٢ .

(٧) لاريب في وجوب الكفاره لتعتمده الافطار باستعمال ما يفسد صومه فإن الكفاره لمن تعتمد الافطار مما تسامل عليه الفقهاء.

لكون شمّه سنة ملوك الفرس في صومهم لرفع العطش<sup>(١)</sup>. وفي كراهة شم كل نبات طيب الرّيح تردد ، والعدم أشبه<sup>(٢)</sup>.

ويستحب شم الطيب واستعماله حتى ورد أنه تحفة الصائم<sup>(٣)</sup>. نعم يكره التطيب بالمسك خاصة للصائم<sup>(٤)</sup>.

ومنها : الاحتقان بالجامد<sup>(٥)</sup>.

ومنها : بل التّوب على الجسد ، وتحفّ الكراهة بعصره<sup>(٦)</sup>.

ومنها : جلوس المرأة في الماء<sup>(٧)</sup>. ولا يلحق الخشن المشكل ، والخصي المسوح بالمرأة ، ولا سائر الماءات بالماء وإن كان الاحراق أولى<sup>(٨)</sup>.

#### الرابع : في آداب متفرقة :

فمنها : أنه يستحبّ كتم الصوم المنذوب إلا أن يُسأل فلا يجوز الكذب ، وقد قال مولانا الصادق عليه السلام : إن من كتم صومه قال الله تعالى : عبدي

(١) الفقيه : ٢ / ٧١ باب ٣٢ برقم ٣٠١ و ٣٠٢.

(٢) أقول : المصحّ به في روایات الباب كراهة التلذذ بشمّ الريحان والنرجس وعدم كراهة شم كل طيب للصائم ، بل شم الطيب سنة راجع الفقيه : ٢ / ٧١ باب ٣٢ برقم ٣٠٢ . والوسائل : ٧ / ٦٤ باب ٣٢ برقم ١.

(٣) الفقيه : ٢ / ٧٠ باب ٣٢ برقم ٢٩٥ . والكافی : ٤ / ١١٣ باب الطيب والريحان للصائم برقم ٣.

(٤) الكافی : ٤ / ١١٢ باب الطيب والريحان للصائم برقم ١.

(٥) مناهج المتقين : كتاب الصوم / ١٢٩ المقصد الثالث فيما يكره للصائم.

(٦) مناهج المتقين / ١٢٩ كتاب الصوم المقصد الثالث فيما يكره للصائم . ووسائل الشيعة : ٧ / ٢٣ باب ٣ برقم ٣.

(٧) وسائل الشيعة : ٤ / ٤ / ٢٣ باب ٣ برقم ٦ . وعلل الشرائع / ٣٨٨ باب ١٢٢ برقم ١.

(٨) وجه الأولوية الاشتراك في العلة التي كره للمرأة جلوسها في الماء بانيا تحمل بقبلها الماء ، ووجه عدم إلحاق الخشن والخصي المسوح بالمرأة هو الاقتصار بمورد تصريح الروايات بالمرأة.

استجبار من عذابي فأجيروه ، ووكلَ الله تعالى ملائكته بالدعاء للصائمين ، ولم يأمرهم بالدعاء لأحد إلا استجابة لهم فيه<sup>(١)</sup> . وسئل عليه السلام عن الرجل يكون صائماً فيقال له : أصائم أنت ؟ فيقول : لا ، فقال عليه السلام : هو كاذب<sup>(٢)</sup> .

ومنها : أنه يستحب السحور في خصوص شهر رمضان ولو بشربة من الماء للأمر بذلك ، وورد أنه بركة<sup>(٣)</sup> . وأما صوم غير شهر رمضان فلا يتأكد فيه السحور ، وأفضل السحور السويف والتمر<sup>(٤)</sup> .

ومنها : أنه يستحب تفطير الصائم ، لما ورد من أن فطرك لأخيك وادخالك السرور عليه أعظم أجرًا وأفضل من صيامك<sup>(٥)</sup> . وإن من فطر صائماً كان له مثل أجره من غير أن ينقص منه شيء<sup>(٦)</sup> . وإن من فطر مؤمناً وكلَ الله به سبعين ملكاً يقدّسونه إلى مثل تلك الليلة من قابل ، ومن فطر اثنين كان حقاً على الله أن يدخله الجنة<sup>(٧)</sup> . وقال أبو جعفر عليه السلام : لأن فطر رجلاً مؤمناً في بيتي أحب إلي من أن أعتق كذا وكذا نسمة من ولد إسماعيل<sup>(٨)</sup> .

ويتأكد الاستحباب في شهر رمضان ، وقد ورد أن من فطر مؤمناً صائماً فيه كان له بذلك عند الله عتق رقبة من ولد إسماعيل ، ومغفرة لذنبه فيما مضى ،

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٩٧ باب ٣ برقم ١.

(٢) التهذيب : ٤ / ٣١٩ باب ٧٢ برقم ٩٧٣.

(٣) التهذيب ٤ / ١٩٨ باب ٥١ برقم ٥٦٨.

(٤) التهذيب : ٤ / ١٩٨ باب ٥١ برقم ٥٦٧.

(٥) التهذيب : ٤ / ٢٠١ باب ٥٣ برقم ٥٨٠ . والمقنعة / ٥٤.

(٦) التهذيب : ٤ / ٢٠١ باب ٥٣ برقم ٥٨٢ . والمقنعة / ٥٤.

(٧) وسائل الشيعة : ٧ / ١٠٢ باب ٣ برقم ١٠.

(٨) وسائل الشيعة : ٧ / ١٠٢ باب ٣ برقم ١٢.

وكفارة لذنبه إلى قابل<sup>(١)</sup>. بل في خبر آخر : إنَّ الله يكتب له بذلك أجر من اعتق ثلاثين نسمة ، وكان له بذلك دعوة مستجابة<sup>(٢)</sup>. ومن فطر اثنين كان حقاً على الله أن يدخله الجنة<sup>(٣)</sup>.

ومنها : إنَّه يستحب للصائم قراءة سورة القدر عند السحور والافطار ، فقد ورد أنَّ من قرأها عند فطوره وعند سحوره كان فيها بينها كالمتشحط بدمه في سبيل الله<sup>(٤)</sup>.

ويستحب له أيضاً الدعاء بالمؤثر وغيره ، لما ورد من أنَّ لكل صائم عند إفطاره دعوة مستجابة . ومن المؤثر البسملة وإتباعها بقوله : « يا واسع المغفرة اغفر لي » فإنَّ من قاها عند افطاره غفر له<sup>(٥)</sup>.

ومنه قول : « اللَّهُمَّ لِكَ صَمْنَا ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْنَا ، فَتَقْبِلْهُ مِنَّا ، ذَهَبَ الظَّمَأُ ، وَأَبْتَلَتِ الْعَرْوَقَ ، وَبَقِيَ الأَجْرُ »<sup>(٦)</sup> . وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ذلك اذا أفتر.

---

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٢ باب ٣ أحاديث الباب.

(٢) المحاسن : ٣٩٦ باب ٢ الاطعام في شهر رمضان برقم ٦٤ بسنه عن أبي جعفر عليه السلام قال أيها مؤمن فطر مؤمناً ليلة من شهر رمضان كتب الله له بذلك اجر من اعتق نسمة مؤمنة ومن فطر شهر رمضان كلَّه كتب الله له اجر من اعتق ثلاثين نسمة مؤمنة وكان له عند الله دعوة مستجابة.

(٣) المقمعة / ٣٤٤ باب ١٩ . ووسائل الشيعة : ٤ / ١٠١ باب ٣ برقم ٩.

(٤) الاقبال / ١١٤ عن مولانا زين العابدين عليه السلام انه قال من قرأ ﴿ا نا انزلناه في ليلة القدر﴾ عند فطوره وسحوره كان فيها بينها كالمتشحط بدمه في سبيل الله .

(٥) الاقبال : ١١٦ .

(٦) الفقيه : ٢ / ٦٦ باب ٣١ برقم ٢٧٣ . والتهذيب : ٤ / ١٩٩ باب ٥٢ برقم ٥٧٦ .

ومنه : « الحمد لله الذي أعاننا فصمنا ، ورزقنا فأفطرنا ، اللهم تقبل منا ، واعنا عليه ، وسلمتنا فيه ، وتسلّم منا في يسر منك وعافية ، الحمد لله الذي قضى عنا يوماً من شهر رمضان »<sup>(١)</sup>.

ومنه : « يا عظيم يا عظيم أنت إلهي ، لا إله لي غيرك ، أغفر لي الذنب العظيم ، انه لا يغفر الذنب العظيم الا العظيم ». وورد أن من قال ذلك عند افطاره خرج من ذنبه كيوم ولدته أمّه<sup>(٢)</sup>.

ومنها : انه يستحب للصائم تقديم الصلاة على الافطار ، إلا أن يكون معه قوم ينتظرونها يخاف أن يجسهم عن عشائهم ، أو تكون نفسه تنازعه للافطار وتشغله شهوته عن الصلاة<sup>(٣)</sup>.

ومنها : انه يستحب الافطار بالحلوي ، فإن لم يوجد فبالسكر ، فإن لم يوجد فبالتمر ، فإن لم يوجد فباء فاتر ، تأسياً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٤)</sup>. وقد ورد أن الافطار بالماء الفاتر ينقى المعدة والقلب ، ويطيب النكهة والفم ، ويقوى المدق ، ويحد الناظر ، ويغسل الذنب غسلاً ، ويسكن العروق الهايجية ، والمرة الغالية ، ويقطع البلغم ، ويطفى الحرارة عن المعدة ، ويدهب بالصداع<sup>(٥)</sup>. ويستحب أيضاً الافطار باللبن تأسياً بأمير المؤمنين عليه السلام<sup>(٦)</sup>.

ومنها : انه يستحب للصائم الحضور عند من يأكل ، لما عن مولانا الصادق عليه السلام من أنه إذا رأى الصائم قوماً يأكلون أو رجالاً يأكل سبحت

(١) التهذيب : ٤ / ٢٠٠ باب ٥٢ برقم ٥٧٧ . والفقیہ : ٢ / ٦٦ باب ٣١ برقم ٢٧٤.

(٢) الأقبال : ١١٤ / .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٧ باب ٧ برقم ١ . والمقنعة / ٣١٨.

(٤) المقنعة / ٣١٧ . ووسائل الشيعة : ٤ / ١١٣ باب ١٠ برقم ٦.

(٥) المقنعة / ٣١٧ . والکافی : ٤ / ١٥٣ باب ما يستحب ان يفطر عليه برقم ٤.

(٦) التهذيب : ٤ / ١٩٩ باب ٥١ برقم ٥٧٤.

كلّ شعرة منه<sup>(١)</sup>.

وعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ: مَا مِنْ صَائِمٍ يَحْضُرُ قَوْمًا  
يَطْعَمُونَ إِلَّا سَبَّحَتْ لَهُ أَعْضَاؤُهُ وَكَانَتْ صَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِ، وَكَانَتْ صَلَاةُهُمْ  
اسْتِغْفَارًا<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسْتَحْبِطُ الاجْتِهادُ فِي الْعِبَادَةِ سَيِّدَ الدّعَاءِ، وَالاستغفار،  
وَالْعُقْدَةُ، وَالصَّدَقَةُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَخُصُوصَةً لِلْيَلَةِ الْقَدْرِ وَآخِرِ لَيْلَةِ شَهْرِ<sup>(٣)</sup>  
عَلَى النحو المسطور في الكتب المعدّة لذلك ، فَلَتُرَاجِعُ.

انتهى إلى هنا الجزء الأول من كتاب مرآة الكمال على حسب  
تجزئتنا للكتاب ومن الله سبحانه نستمد التوفيق والعون  
لأكمال باقي الأجزاء أنه ولي التوفيق والتأييد  
على يد خادم العلم والفضيلة الشيخ  
محبي الدين نجل آية الله المؤلف  
قدس الله روحه الطاهرة

---

(١) الامالي للشيخ الصدوقي / ٥٨٧ المجلس ٨٦ حديث ٩ . وثواب الاعمال / ٨٢ باب ثواب  
الصائم يحضر قوماً يأكلون.

(٢) وسائل الشيعة : ٧ / ١١٢ باب ٩ برقم ٢.

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ٢١٩ باب ١٨ . أحاديث الباب.

# فهرس موضوعات الجزء الأول من كتاب مرآة الكمال

الصفحة	الموضوع
٧	المقدمة .....
١٣	مقدمة الطبعة المحرّية .....
١٩	ديباجة المؤلف .....
	<b>الفصل الأول : في آداب الولادة :</b>
٢٣	المقام الأول : في آداب ساعة الولادة .....
٢٣	اخراج النساء ساعة الولادة .....
٢٣	ما يستحب كتابته من الآيات عند تعسر الولادة .....
٢٦	غسل المولود بعد الولادة .....
٢٦	الأذان في اذنه اليمنى والاقامة في اليسرى وأداب آخر .....
٢٨	تسمية المولود باسم حسن .....
٣٢	المقام الثاني : في آداب اليوم السابع .....
٣٢	التسمية .....
٣٢	الحلق .....
٣٢	الطلي .....
٣٤	المختان .....
٣٧	الحقيقة .....
٤٢	ثقب الأذن .....

الاطعام عند الولادة .....	٤٢
المقام الثالث : في الآداب العامة للحمل والولادة وما بعدها .....	٤٤
الرضاع .....	٤٤
الحضانة .....	٤٧
تأديب الأطفال .....	٤٨
ترزوجه اذا بلغ وآداب آخر .....	٥١
ملحقات المقام الثالث .....	٥٣
فضل الولد ذكرأً أو أثنتي .....	٥٣
يستحب طلب البنات .....	٥٤
يستحب اطعام الحبلن اللبناني والسفرجل .....	٦٠
ما يستحب فعله مع اليتيم .....	٦١
بر الوالدين .....	٦٢
حكم عقوق الوالدين .....	٦٦
حكم صلة الرحم .....	٦٦
<b>الفصل الثاني : في آداب اللباس :</b>	
المقام الأول : في آداب ما يلبس .....	٧١
المقام الثاني: في آداب العمامه والقلنسوة والخذاء والخلخال .....	٩٠
المقام الثالث : في آداب الخاتم .....	٩٨
المقام الرابع : في آداب لباس الصلة .....	١١٢
<b>الفصل الثالث : في آداب المسكن :</b>	
يستحب اختيار المسكن الواسع .....	١٢١
يكره رفع بناء البيت أكثر من سبعة أذرع أو ثمانية .....	١٢٢
يستحب تحجير السطوح .....	١٢٣
يستحب كنس البيت والافنية .....	١٢٥
يستحب التسمية عند دخول الحجرة .....	١٢٥

١٢٦	يستحب اسراج السراج قبل المغرب
١٢٧	يكره التحول من منزل الى منزل
١٣٠	يستحب الوليمة عند شراء الدار
١٣٠	يحرم النطع في دور الناس
١٣١	يكره اتخاذ فرش زايداً على قدر الحاجة
١٣١	يستحب حسن الجوار
١٣٤	تذليل يتضمن مقالات
١٣٤	الأولى : تعين بيت الصلاة
١٣٥	الثانية : الاماكن التي تكره الصلاة فيها
١٤٤	الاحوال التي يكره الصلاة فيها
١٤٧	الثالثة : في فضل المسجد وأدابه
١٥٠	في سنن المساجد
١٥٣	مكرمات المسجد
١٥٨	استحباب الصلاة في المسجد
١٦٠	فضل المساجد العظام
١٦٠	فضل المسجد الحرام
١٦١	فضل مسجد الخيف
١٦١	فضل مسجد الرسول (ص)
١٦٢	فضل مساجد المدينة
١٦٣	فضل مسجد الغدير
١٦٣	فضل مسجد براثا
١٦٤	فضل مسجد بيت المقدس
١٦٤	فضل مسجد الكوفة
١٦٦	فضل مسجد السهلة
١٦٩	فضل مسجد صعصعة

**الفصل الرابع : في آداب الأكل والشرب ومتعلقاتها :**

١٧١ .....	المقام الأول : آداب الأكل .....
١٩١ .....	المقام الثاني : آداب شرب الماء .....
١٩٨ .....	المقام الثالث : ما ورد في الحبوب .....
٢٠١ .....	المقام الرابع : ما ورد في اللحم والسمن واللبن .....
٢٠٧ .....	سنن الذبح .....
٢٠٩ .....	المقام الخامس: ما ورد في البقول والفواكه والثمار .....
٢١٦ .....	الثمار المدوحة .....

٢٢٥ .....	المقام السادس : في المأكولات المتفرقة .....
-----------	---

٢٣١ .....	المقام السابع : في آداب الوليمة والضيافة والضيف .....
-----------	---

**الفصل الخامس : في آداب النوم والانتباه منه :**

٢٣٧ .....	المقام الأول : آداب النوم .....
-----------	---------------------------------

٢٤٧ .....	المقام الثاني : أدعية النوم .....
-----------	-----------------------------------

٢٤٧ .....	ما ورد قراءته من السور عند النوم .....
-----------	--

٢٥٠ .....	ما ورد قراءته من الآيات عند النوم .....
-----------	---

٢٥٣ .....	ما ورد قراءته من الأذكار عند النوم .....
-----------	--

٢٥٤ .....	ما ورد قراءته من الأدعية المطلقة عند النوم .....
-----------	--

٢٥٩ .....	ما ورد قراءته من الأدعية المقيدة عند النوم .....
-----------	--

٢٦٧ .....	المقام الثالث : آداب الانتباه .....
-----------	-------------------------------------

٢٧١ .....	المقام الرابع : آداب الرؤيا .....
-----------	-----------------------------------

**الفصل السادس : في آداب الطهور والصلة :**

٢٧٧ .....	المقام الأول : في آداب التخليل .....
-----------	--------------------------------------

٢٨٣ .....	مكرهات التخليل .....
-----------	----------------------

٢٨٦ .....	مستحبات التخليل .....
-----------	-----------------------

٢٩٠ .....	المقام الثاني : في آداب الوضوء .....
-----------	--------------------------------------

٢٩٩	يستحب الوضوء لأمور
٣٠٦	المقام الثالث : في آداب الغسل
٣٠٩	الاغسال المسنونة للوقت
٣١٤	الاغسال المسنونة للعمل
٣٢٠	الاغسال المسنونة للمكان
٣٢٢	المقام الرابع : في فضل الصلاة
٣٢٦	المقام الخامس : في آداب صلاة الليل
٣٣٧	آداب سائر النوافل
٣٤٠	المقام الخامس : في الصلوات المرغبات
٣٤١	صلاة عشر ركعات بعد المغرب
٣٤٢	صلاة الغفيلة
٣٤٢	صلاة الوصية بين المغرب والعشاء
٣٤٢	صلاة أربع ركعات بعد العشاء
٣٤٣	صلاة الورود والافتتاح
٣٤٣	صلاة اليوم
٣٤٤	صلاة أول كل شهر
٣٤٥	صلاة ليلة السبت ويومه
٣٤٧	صلاة ليلة الاحد ويومه
٣٤٩	صلاة ليلة الاثنين ويومه
٣٥٣	صلاة ليلة الثلاثاء ويومه
٣٥٦	صلاة ليلة الاربعاء ويومه
٣٥٨	صلاة ليلة الخميس ويومه
٣٦٠	صلاة ليلة الجمعة ويومه
٣٦٨	صلاة الاعرابي
٣٧٠	صلاة يوم النيروز

٣٧٢ .....	صلوة أول محرم .....
٣٧٣ .....	صلوة ليلة عاشوراء .....
٣٧٤ .....	صلوة يوم عاشوراء .....
٣٧٧ .....	صلوة جمادى الآخرة .....
٣٧٧ .....	صلوة كل ليلة من رجب .....
٣٧٨ .....	صلوة أول ليلة من رجب .....
٣٧٩ .....	صلوة الغائب .....
٣٨٠ .....	صلوة ليلة النصف من رجب .....
٣٨١ .....	صلوة ليلة المبعث ويومه .....
٤٨٤ .....	صلوة كل ليلة من شعبان .....
٣٨٤ .....	صلوة أول ليلة من شعبان وليلة النصف منه .....
٣٨٤ .....	نوافل شهر رمضان .....
٣٨٥ .....	صلوة الليالي الثلاثين من شهر رمضان .....
٣٨٥ .....	صلوة كل ليلة من شهر رمضان .....
٣٨٦ .....	صلوة أول يوم من شهر رمضان .....
٣٨٦ .....	صلوة ليلة النصف من شهر رمضان .....
٣٨٧ .....	صلوة آخر ليلة من شهر رمضان .....
٣٨٧ .....	صلوة ليالي البيض من رجب وشعبان وشهر رمضان .....
٣٨٨ .....	صلوة ليلة الفطر .....
٣٨٨ .....	صلوة يوم الفطر .....
٣٨٩ .....	صلوة يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة .....
٣٨٩ .....	صلوة ليالي العشر الأول من ذي الحجة .....
٣٨٩ .....	صلوة يوم عرفة .....
٣٩٠ .....	صلوة يوم عيد الأضحى .....
٣٩٠ .....	صلوة يوم الغدير .....

٣٩٠	صلوة يوم المباهلة
٣٩١	صلوة آخر يوم من ذي الحجة
٣٩١	صلوة الاستسقاء
٣٩٢	صلوة الاستخاراة
٣٩٢	صلوة الف ركعة في كل يوم وليلة
٣٩٢	صلوة الشكر
٣٩٣	صلوة الزيارة
٣٩٣	صلوة تحية المسجد
٣٩٣	صلوة الاحرام
٣٩٤	صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
٤٩٤	صلوة أمير المؤمنين عليه السلام
٣٩٥	صلوة الصديقة الكبرى سلام الله عليها
٣٩٥	صلوة الحسينين عليهما السلام
٣٩٦	صلوة السجاد عليه السلام
٣٩٦	صلوة الباقي عليه السلام
٣٩٦	صلوة الصادق عليه السلام
٣٩٧	صلوة الكاظم عليه السلام
٣٩٧	صلوة الرضا عليه السلام
٣٩٧	صلوة الجواد عليه السلام
٣٩٨	صلوة الهادي عليه السلام
٣٩٨	صلوة العسكري عليه السلام
٣٩٨	صلوة الحجة عليه السلام
٣٩٩	صلوة جعفر الطيار عليه السلام
٤٠١	صلوة ليلة الدفن وساعته
٤٠٢	صلوة الهدية

صلوة عند ارادة السفر ..... ٤٠٢
صلوة عند إرادة التزويع والدخول بالزوجة ..... ٤٠٢
صلوة ركعتين خفيفتين ..... ٤٠٢
صلوات الحاجة المطلقة ..... ٤٠٢
صلوات الحاجة المقيدة ..... ٤١٧
صلوة الظلامة ..... ٤١٧
الصلوة عند العسرة ..... ٤١٨
صلوة عند الأمر المخوف ..... ٤١٩
صلوة عند خوف المكرور ..... ٤١٩
الصلوة عند الخوف من العدو ..... ٤٢٠
صلوة الخوف من الظالم ..... ٤٢١
الصلوة للخلاص من السجن ..... ٤٢١
الصلوة لدفع شر السلطان وقضاء الدين ..... ٤٢٢
الصلوة لقضاء الدين ..... ٤٢٣
الصلوة لطلب الرزق ..... ٤٢٣
الصلوة لطلب الرزق عند الخروج الى السوق ..... ٤٢٥
الصلوة للاستطعام عند الجوع ..... ٤٢٦
الصلوة عند نزول البلاء ..... ٤٢٦
الصلوة لمكاملة أهل القبور وساع الجواب منهم ..... ٤٢٧
الصلوة لرؤية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَلَّامَنَام ..... ٤٢٧
الصلوة الذكاء والحفظ ..... ٤٢٩
صلوة حديث النفس ..... ٤٢٩
صلوة طلب الحمل والولد ..... ٤٣٠
صلوة ام المريض ..... ٤٣٠
صلوة العفو ..... ٤٣١

## الفهرس

٥٤٣	صلوة التوبية .....
٤٣١	صلوة الكفاية .....
٤٣٢	صلوة الفرج .....
٤٣٣	صلوة المكروب .....
٤٣٤	صلوة الاستغاثة .....
٤٣٥	الصلوة لمن أصابته مصيبة .....
٤٣٦	الصلوة اذا أخبر بوقوعه أحد فيه .....
٤٣٧	الصلوة الغنية .....
٤٣٧	صلوة الشدة .....
٤٣٨	صلوة الشفاء .....
٤٣٩	صلوة لجميع الامراض .....
٤٤٠	صلوة الحمى .....
٤٤١	صلوة الصداع .....
٤٤١	صلوة لوجع العين .....
٤٤٢	صلوة للأعمى .....
٤٤٢	صلوة لوجع البطن .....
٤٤٢	صلوة لوجع الرقبة .....
٤٤٢	صلوة لوجع الصدر .....
٤٤٣	صلوة للقولنج .....
٤٤٣	صلوة لوجع الرجل .....
٤٤٣	صلوة للقوقة .....
٤٤٥	المقام السابع : في فضل الأذان والاقامة .....
٤٤٧	مستحبات الأذان .....
٤٥٤	المقام الثامن : في سنن أفعال الصلاة .....
٤٥٥	سنن تكبيرة الاحرام .....

# ٥٤٤ ..... ج ١ ..... مرآة الكمال للهامقاني

٤٥٧ .....	سنن القراءة .....
٤٦٢ .....	سنن الركوع .....
٤٦٤ .....	سنن السجود .....
٤٦٦ .....	مكر وهاط السجود .....
٤٦٧ .....	القنوت ومستحباته .....
٤٦٨ .....	سنن التشهد .....
٤٦٩ .....	سنن التسليم .....
٤٧٠ .....	تذليل : ما بقي من آداب أفعال الصلاة .....
٤٧٩ .....	المقام الناسع : في فضل الصلاة جماعة وأدابها .....
٤٨٣ .....	المقام العاشر : في فضل التعقب وأدابه .....
٤٩٨ .....	تعقب صلاة الظهر .....
٤٩٨ .....	تعقب صلاة العصر .....
٤٩٩ .....	تعقب صلاة المغرب .....
٥٠١ .....	تعقب صلاة العشاء .....
٥٠١ .....	تعقب صلاة الغداة .....
٥٠٣ .....	فضل الصوم المندوب .....
٥١١ .....	فضل صوم شهر رجب .....
٥١٥ .....	فضل صوم شهر شعبان .....
٥١٩ .....	فضل صوم شهر رمضان .....
٥٢٣ .....	فضل صوم بقية الأيام .....
٥٢٦ .....	موارد كراهة صوم عرفة .....
٥٢٨ .....	موارد استحباب الامساك تأديباً .....
٥٢٨ .....	ما يكره للصائم .....
٥٣٠ .....	آداب متفرقة للصائم .....
٥٣٥ .....	الفهرس .....

